AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY
3 8534 00857 1261

FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

من مكتبة
الجامعة الامريكية بالقاهرة

Library of
The American University
at Cairo



Presented by

Ministry of Forign Affairs

AMERICAN UNIVERSITY
LIBRARY
CAIRO

JX
1977
A48
Egypt
1948
C.1

الدولة المصرية

مصر
في
هيئة الأمم المتحدة
١٩٤٧

تقرير عن أعمال الدورة العادية الثانية
لهيئة الأمم المتحدة، المعقودة بنيويورك
(١٦ سبتمبر - ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧)

القاهرة
مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية
٤٠ شارع فؤاد الأول (سابقا شارع الملكة)
١٩٤٨

AMERICAN UNIVERSITY
LIBRARY
CAIRO

341.262
Wa3
c.2

٩٦٢،١
وعد م

29462

فهـــرس

الصفحة

تقديم ... ...

الصفحة

خطاب مندوب اليونان ٣٩
« « البرازيل ٤١
« « تشيكوسلوفاكيا ٤١
« « لبنان ٤٢
« « فرنسا ٤٣
« « مصر ٤٦
« « نيوزيلندة ٥٤
« « سيام ٥٥
« « هولندة ٥٥
« « ليبريا ٥٦
« « سوريا ٥٦
« « المملكة المتحدة ٦٠
« « كولمبيا ٦٥
« « الجمهورية الدومينيكية ٦٨
« « يوجوسلافيا ٦٨
« « تركيا ٧٢
« « المملكة العربية السعودية ٧٢
« « كوبا ٧٤
« « أوكرانيا ٧٥
« « جمهورية خط الاستواء ٧٨

اللجنة الأولى (السياسية) :

جدول أعمال اللجنة ٨٣
انضمام باكستان إلى الأمم المتحدة ٨٥
ارجاء النظر فى تقرير مجلس الأمن ٨٧

المسألة اليونانية :
طلب ألبانيا وبلغاريا حضور اللجنة ٨٨
موضوع النزاع اليونانى ٨٩
سماع مندوبى بلغاريا وألبانيا ٩٩
بيان مندوب اليونان ٩٩
خطاب مندوب فرنسا ١٠١
استمرار المناقشة ١٠٣
خطاب رئيس وفد مصر ١١٤
استمرار المناقشة ١١٩

الصفحة

الاقتراحات المقـــدمة ١٢٧
المناقشـــة فى الاقتراحات ١٢٩
اقتراح مصر فى المسألة اليونانية ١٣٢
خطاب رئيس وفد مصر ١٣٣
تعليقات الأعضاء على الاقتراح المصرى ، وأخذ الرأى عليـه ١٣٦
اقتراح لجنة موقتة للجمعية العامة ، للعمل بين أدوار الانعقاد : ١٤٠
تقرير اللجنة الفرعية ١٥٦
مداولات اللجنة الأصلية فى تقرير اللجنة الفرعية ١٥٨
مكافحة الدعاية لحرب مقبلة : ١٦١
رأى الاتحاد السوفييتى والدول الذاهبة مذهبه ١٦٢
رأى أستراليـا ١٦٣
استمرار المناقشة ، وخطاب رئيس وفد مصر ١٦٤
التصويت على الاقتراحات ١٦٧
استقلال كوريا :
رأى الولايات المتحـدة ١٦٩
استمرار المناقشة ١٧٣
علاقات أعضاء الأمم المتحدة بأسبانيا ١٧٧
معاملة الهنود فى أفريقيا الجنوبية : ١٨٢
رأى مصر ١٨٦
القـــرار ١٨٨
امتياز « الڤيتو » :
الدعوة إلى عقد مؤتمر عام لتعديله ١٩٠
خطاب مندوب أستراليـا ١٩٠
« رئيس وفد مصر ١٩١
تعليق مندوب بريطانيا ١٩٩
رأى الولايات المتحـدة ١٩٩
استمرار المناقشة ٢٠١
رأى المملكة المتحـدة ٢٠٢
مصر تطلب التجزئة فى التصويت ٢٠٣
خطاب مندوب الاتحاد السوفييتى ٢٠٤
استمرار المناقشة ، والتصويت ٢٠٦

الصفحة

قبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة : ٢٠٨

خطاب رئيس وفد مصر ٢٠٩

طلبات الانضمام ٢٠٩

انقسام الدولة إلى دولتين ٢١٠

المناقشة والاقتراحات ٢١١

القرارات الصادرة ٢١٤

تقرير مجلس الأمن ٢١٥

معاهدات الصلح مع إيطاليا ٢١٦

اللجنة الثانية (الاقتصادية) :

أنواع المسائل الاقتصادية ٢١٩

القسم الأول ، المسائل الاقتصادية والمالية :

١ — أعمال اللجنة الثانية ٢٢٠

٢ — تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ٢٢١

٣ — الاعتمادات المالية لتنفيذ القرارات ٢٥٠

٤ — طلب انضمام إيطاليا والنمسا إلى هيئة الطيران الدولية ٢٥١

٥ — إعانة الدول المحتاجة ٢٥٤

القسم الثانى ، المسائل الاقتصادية الاجتماعية :

١ — اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة ٢٦٣

٢ — الوكالات المتخصصة ٢٦٤

٣ — المناقشة العامة فى اللجنة ٢٦٦

٤ — مشروعات القرارات التى عرضت على اللجنة ٢٧١

٥ — مشروعات الاتفاقات مع الوكالات المتخصصة ٢٧٣

٦ — زيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى ٢٩٠

القسم الثالث ، المسائل الاقتصادية المتصلة بالميزانية :

العلاقات بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ٢٩٦

اللجنة الثالثة (المسائل الاجتماعية والانسانية والثقافية) :

أعمال اللجنة : ٣٠٩

١ — المسائل الاجتماعية والثقافية ٣١٠

٢ — مسائل العمل والعمال ٣١٥

الصفحة

٣ — الصحافة ، والنشر ، وحرية الأنبـاء ٣١٩
٤ — مشـكلة المهاجرين واللاجئين ٣٢٩

اللجنة الرابعة (الوصاية) :

تكوين لجنة تحضيرية ، وجدول أعمالها ـ البيانات السياسية ـ دراسة البيانات المقدمـة وتحليلها ـ البيانات التكميلية ـ الاستفادة من خـبرة الهيئات الفنية وتجاربها ـ تكوين لجنة خاصة لدراسة البيانات ـ توصيات اللجنة التحضيرية الخمس ٣٣٩

المسائل التى بحثتها اللجنة الرابعة :

١ — تقرير مجلس الوصـاية ٣٥٧
٢ — وضع « ناورو » تحت الوصاية ٣٦٧
٣ — مسـألة جنوب غربى أفريقيا ٣٧٢
٤ — بيانات عن الأراضى غير المتمتعة بالحـكم الذاتى ٣٨٠
٥ — الوصاية الدولية على بعض الأراضى ٣٩١

اللجنة الخامسة (الادارة والميزانية) :

لجانها الفرعيـة ٣٩٩
موجز المناقشة العامة ٤٠١

المسائل التى بحثتها اللجنة :

١ — السكرتيرية العامة ونشاطها ـ التوزيع الجغرافى ٤٠٣
٢ — المساواة فى الضرائب ٤٠٧
٣ — الترجمة الفورية ٤٠٩
٤ — المقر الدائم للأمم المتحدة ٤١٠
٥ — العلاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ٤١٣
٦ — اللائحة المـالية للأمم المتحدة ٤١٨
٧ — ميزانية الأمم المتحدة عن سنة ١٩٤٨ ... ... ٤٢٠
٨ — تقرير لجنة الاشتراكات ٤٢٦

اللجنة السادسة (القانونية) :

أعمالها ، ولجانها الفرعيـة ٤٣١

المسائل التى بحثتها اللجنة :

١ — مشروع الاتفاق الخاص بمقر هيئة الأمم المتحدة ٤٣٣
٢ — امتيازات المنـدوبين الدائمين ٤٣٦
٣ — تنسيق الامتيازات المتعلقة بالوكالات المتخصصة ٤٣٦
٤ — الاستعانة بمحكمة العدل الدولية ٤٤١

الصفحة

٥ — إنشاء القانون الدولى وتدوينه ٤٤٦
٦ — تدوين مبادىء نورمبرج ٤٥١
٧ — حقوق الدول وواجباتها ٤٥٢
٨ — جريمة إبادة الجنس ٤٥٥
٩ — تسليم مجرمى الحرب والخونة إلى الحكومات التى لها الحق فى تسلمهم ومحاكمتهم ٤٥٩
١٠ — تسجيل المعاهدات لدى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة ٤٦٣
١١ — علم خاص لهيئة الأمم المتحـدة ٤٦٤
١٢ — اليوم التذكارى لهيئة الأمم المتحدة ٤٦٥
١٣ — المشكلة القانونية الناشئة عن انفصال پاكستان عن الهند ٤٦٦
١٤ — تعديل اللائحة الداخلية للجمعية العامة ٤٦٨

لجنة فلسطين :

تأليف لجنة تحقيق ـ تقريرها ، وتوصياتها ٤٧١
عرض مشكلة فلسطين على الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ٤٨١
تأليف لجنة خاصة ٤٨١
خطاب ممثل المملكة المتحدة ٤٨١
« « الهيئة العربية ٤٨٤
« « الوكالة اليهودية ٤٨٨
« « لبنان ٤٩٥
« رئيس وفـد العراق ٤٩٩
« ممثل وفد العراق ٥٠٣
« « سوريا ٥٠٤
« « المملكة العربيـة السعودية ٥٠٨
« « اليمن ٥٠٩
« « پاكستان ٥١٠
« رئيسة وفد الهند ٥١٧
« ممثل الولايات المتحدة ٥١٨
« « اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية ٥٢٢
« رئيس وفـد مصر ٥٢٤
« ممثل مصر ٥٣٤
« « يوجوسلافيا ٥٣٨
الاقتراحات ، وإنشاء لجنتين فرعيتين ٥٣٩
تقرير اللجنة الفرعية الثانية ٥٤١
خطاب رئيس وفد مصر ٥٧١
الموافقة على تقرير اللجنة الفرعية الأولى ٥٧٧

تقـديم

تحوى هذه المجموعة خلاصة وافية لأعمال الجمعية العـامة للأمم المتحدة ، وللجان هذه الجمعية ، فى دورتها الثانية التى عقدت بضواحى نيويورك بين ١٦ سبتمبر و ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . والمجموعة لهذا تجمل — فى وضوح — صورة السياسة العالمية ومشاكلها ، مصورة على لسان ساسة الأمم المختلفة ، كبيرها ومتوسطها وصغيرها ؛ كما تصور التيارات والاتجاهات القانونية والاجتماعية والانسانية والثقافية ، تصويراً يلم بنواحى التفكير الرسمى العالمى فى هذه الأمور الجوهرية فى حياتنا الانسانية لهذا العصر .

والنظرة الأولى فى هذه المجموعة ، بل فى الفصل الأول منها ، حيث لخصت خطب الخطباء فى المناقشة العامة التى افتتحت بها الدورة ، تبعث الى الذهن الاعتقاد بأن هذه الهيئة الدولية العالمية ، الأمم المتحدة ، هيئة مضطربة الحيوية ، قليل لذلك أملها فى البقاء . فوجوه النظر فى سياسة العالم متباينة بين الدول الأعضاء فيها عامة ، والدول الكبرى منها خاصة ، تباينا يكاد الانسان يرى معه أن لا سبيل الى تقارب بينها . واللغة التى يتكلمها الساسة فى الجمعية العامة وفى اللجان ، تزيد هذا الاعتبار فى النفس قوة بعنفها وبعدها عن كل مجاملة .

والحديث الذى يتكرر عن حرب عالمية ثالثة ، وعن احتمال وقوع هذه الحرب عما قليل ، يرتفع بهذه العقيدة الى موضع اليقين أحيانا . وكثيرا ما تساءل بعضهم : أتعقد الأمم المتحدة اجتماعها السنوى الثالث ، أم تقع الحرب قبل موعده ، فتنحل الهيئة ، ويجد الساسة أنفسهم أمام الخراب والدمار والدماء والدموع من جديد ؟ وليس يبدد من أثر هذه النظرة الأولى فى النفس ما يتلبد من غيوم فى جو السياسة العالمية خارج دوائر الأمم المتحدة .

على أنا نكتب هذا التقديم ، وقد وجهت الدعوة بالفعل الى عقد الجمعية العامة العادية للأمم المتحدة فى دورتها الثالثة بباريس ، وبعد أن وضع جدول الأعمال لهذه الدورة . واذا كانت الغيوم التى يتلبد بها جو السياسة العالمية لا تزال قائمة ، فان الخوف من وقوع حرب عالمية ثالثة — عما قريب — يتراجع اليوم أمام النظر تراجع السراب ، وان بقى يتراءى للبصر على أفق هذه السياسة العالمية .

واذا كان المتشائمون لا يزالون يقسمون بأن الحرب واقعة ، ليس من ذلك مفر ، فان كثيرين يرون غير هذا الرأى ، ويؤكدون أن ما يردده المتشائمون لا تسوغه الحوادث . فالشعوب كلها ، حتى فى الولايات المتحدة الأمريكية وفى الاتحاد السوفييتى ، لم تنس ما أصابها فى الحرب الأخيرة من محن وآلام يعجز عنها الوصف ؛ وليس من بينها شعب مستعد لأن يخوض غمار حرب جديدة .

والحكومات فى أوربا بنوع خاص أشد حرصا على تعمير ما خربته الحرب الأخيرة فيها ، منها على مضاعفة الخراب فى أرجاء العالم المختلفة . والاقتصاد العالمى والمالية العالمية مضطربان هاهنا وهناك فى الدول جميعا . فاذا رأيت فى احداها ظواهر الرخاء ، كان رخاء مصطنعا ، سببه التضخم المالى الذى يؤذن بالأزمات الاقتصادية والمالية .

هذا وما اليه من أسباب ، يدعو هؤلاء المتفائلين الى القول بأن ما يبدو فى الجو السياسى من نذر التوتر لا يزيد على أنه حرب أعصاب لا يمكن أن تعقبها حرب بالفعل ، وأن حرب الأعصاب هذه سببها أن الساسة لا يزالون عاجزين عن أن يجدوا الأساس الذى يقيمون عليه بناء العالم الجديد . ولا يمكن أن يوجد هذا الأساس قبل أن يتم عقد الصلح مع ألمانيا واليابان ، فيعرف العالم ما بين أجزائه من حدود سياسية ، معرفته لما بين هذه الأجزاء من حدود طبيعية ؛ كما أنه لا يمكن أن يوجد قبل أن ينظم الاقتصاد العالمى على أساس ثابت .

* * *

يتعذر الترجيح بين آراء المتفائلين والمتشائمين . على أن بقاء معاهدات الصلح مع الدول الأعداء فى الحرب الأخيرة ولما تعقد — هو لا ريب من عوامل التلبد فى الجو السياسى ، وما ينشأ معه من ريبة فى مصير الأمم المتحدة . ولو أن هذه المعاهدات كانت قد عقدت قبل أن تعقد الأمم المتحدة دورتها الأولى ، على نحو ما حدث بعد الحرب العالمية الأولى ، اذ كانت عهدة عصبة الأمم جزءا من معاهدة الصلح مع ألمانيا — اذن لما اضطرب جو العالم اضطرابه اليوم ، ولما ثارت فيه المخاوف التى تبعث الى النفوس القلق والتبلبل .

لقد قال مستر ونستون تشرتشل ،فى احدى خطبه التى ألقاها فى سنة ١٩٤٦ : « ان الرأى العام العالمى الذى استبشر بمولد عصبة الأمم وحياها متهللا ، آملا بفضلها استتباب السلام — قد تلقى الأمم المتحدة بوجوم وحذر، وارتياب فى مقدرتها على القيام بمهمة منع الحرب فى العالم » . وأحسب هذا القول تشوبه المبالغة . فقد رأى الناس — أول ما وضع نظام الأمم المتحدة — أنه مكمل لما كان فى نظام عصبة الأمم من نقص . ولكنهم رأوا بعد قليل هذه الأمم المتحدة تجتمع وتختلف ، لأن معاهدات الصلح لم تعقد ، ولأن الأمم الظافرة فى الحرب ، والتى وضعت فى مؤتمرات « يالتا » و « بوتسدام » من القرارات ما اعتقدته أساس معاهدات الصلح ، وأساس السلام فى المستقبل — هذه الأمم اختلفت على مدلول ما اتفقت عليه فى هذه المؤتمرات ، ثم جعلت شقة الخلاف بينها تتسع شيئا فشيئا ، حتى أصبحت هوة منذرة بسيء النتائج .

بذلك أصبحت الأمم المتحدة لا تعالج فى اجتماعاتها ما نجم بعد الحرب من أحداث قد تؤدى الى تعكير السلام العالمى ، بل سارت تواجه ما تمخضت عنه الحرب نفسها من أوضاع ، كان جديرا بمعاهدات الصلح أن تعالجها ، وأن تضع نظامها الثابت على نحو ما حدث فى أعقاب الحرب العالمية الأولى .

وسيبقى الجو السياسى فى العالم ملبدا بالغيوم ، الى أن توضع

معاهدات الصلح ، والى أن تتولى الأمم المتحدة تنفيذ ميثاقها باقامة بنائها كاملا ، فى حدود ما قرره الميثاق من ايجاد قوات تحت امرة مجلس الأمن ، ومن انماء القانون الدولى وتدوينه . ويومئذ تستطيع أن تضطلع حقا بمهمتها فى منع الحرب ، وتوطيد أركان السلام فى العالم .

* * *

أفيتم عقد معاهدات الصلح عما قريب ، أم تقع الحرب العالمية الثالثة قبل ابرامها ؟

من المجازفة القطع بحكم فى الأمر .

على أن من الخير تعرف العوامل التى تقف عائقا فى سبيل التفاهم الدولى ، والتى تبعث لذلك الى الجو الدولى من أسباب عدم الثقة ما يدس الى نفوس الناس جميعا ، حتى المبالغين منهم فى التفاؤل ، شتى المخاوف من المستقبل .

* * *

يكاد الرأى يجمع على أن تعارض المذهبين الاقتصاديين ، السائد أحدهما فى الولايات المتحدة ، وثانيهما فى الاتحاد السوفييتى — هو السبب فى الوضع الحاضر ، وفى تعذر الوصول الى عقد معاهدة الصلح مع ألمانيا . فالناس جميعا موقنون بأن ألمانيا ، وقد سلمت فى الحرب بلا قيد ولا شرط ، لا يمكن أن تعارض فى أى صلح يفرض عليها ؛ وان المنتصرين سيجدون دائما الحكومة والوزراء الذين يوقعون هذه المعاهدة متى اتفقوا عليها . لكن عدم اتفاق المنتصرين هو العقبة ، وهو الذى أجل لذلك عقد هذه المعاهدة الى اليوم .

وانك لتعجب ، حين تستعرض الأسباب التى تؤدى الى اختلاف هؤلاء المنتصرين ، وحين تراها أقرب الى أن تكون اجرائية ، لاصلة لها بموضوع المعاهدة نفسه .

فهل تدعى جميع الدول التى أعلنت الحرب على ألمانيا ، لتوقيع هذه

المعاهدة وفاقا للنظرية الأمريكية ، أم تدعى الدول التى اشتركت فى الحرب اشتراكا فعليا دون سواها لهذا التوقيع ، وفاقا للنظرية السوفييتية ؟

وما هو نوع الحكومة التى تقوم فى ألمانيا ، والتى تدعى لتوقيع المعاهدة ؟

وهل تكون هذه الحكومة مركزية تمثل ألمانيا المتحدة ، أم تمثل الدويلات المختلفة التى تتألف منها ألمانيا ؟

هذا الخلاف الحاد على هذه المسائل الاجرائية يدعو الى التساؤل : عما اذا كان الذين وقعوا اتفاقات « يالتا » و « بوتسدام » ، ووضعوا فيها مبادىء الصلح والسلام — قد كانوا صادقى القصد يوم وضعوها ، أم أنهم كانوا يضمرون غير ما يظهرون ؛ وان كل واحدة من الدول الكبرى كانت تتحدث بصوت عال فى خطب رنانة عن السلامة الجماعية والأمن المشترك ، بينما كانت وزارات الخارجية ووزارات الدفاع فى هذه الدول تفكر فى الوسائل التى تنفذ بها من خلال هذه الاتفاقات لتنفيذ سياستها التقليدية السابقة على الحرب ما استطاعت لذلك سبيلا ؟

ومما يدعو الى هذا التساؤل ، ويمهد للجواب عنه ، ما يراه القارىء فى مناقشات الساسة فى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وفى لجنتها الأولى السياسية ، وفى اللجنة الخاصة بفلسطين ، بل فى اللجان الفنية نفسها وبخاصة فى لجنة الوصاية . فقد كانت سياسة روسيا التقليدية ، فى النظام القيصرى وفى النظام السوفييتى على سواء ، أن تجد لها منافذ الى المياه الدافئة فى البحر الأبيض المتوسط وفى المحيط الهادى .

وكانت سياسة بريطانيا التقليدية أن تمنع وصول روسيا الى البحر الأبيض المتوسط بنوع خاص ، حتى لا تجد الدولة الأوربية الشرقية وسيلة للاتصال بالشرق الأوسط والنفاذ اليه . ومع أن هذه الدول المنتصرة جميعا قد أعلنت منذ بدء الحرب أنها لا تبغى توسعا اقليميا ، فقد رأينا الاتحاد السوفييتى يسرع ، فى أخريات الحرب الى

معـاونة القوات اليونانية للتحرر من ألمانيا وطرد جيوشها من شبه الجزيرة اليونانية .

وقدرت السياسة البريطانية أن هذه المعاونة يقصد بها فى النهاية الى اقامة حكومة شيوعية فى اليونان ، تناصر الاتحـاد السوفييتى . فأرسلت بريطانيا قوات من عنـدها بقيادة الجنرال سكوبى ، وأعلن مستر ونستون تشرتشل ، رئيس الوزارة البريطانية يومئذ ، ان الجنرال سكوبى لن يقف من الأحزاب اليونانية موقف الحياد ، وأنه سيؤيد الأحزاب الديمقراطية غير الشيوعية . بذلك استحدثت فى الحياة الدولية مسألة جديدة ، ثم تكونت لتصبح « المسألة اليونانية » ؛ ولتكون من بعد موضع خلاف بين انجلترا والاتحاد السوفييتى ، وموضع خلاف كذلك بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتى ؛ ثم ليعرض هذا الخلاف على مجلس الأمن ، فيعجز المجلس عن حله ، لأن للولايات المتحدة أغلبية فى المجلس تؤيدها ؛ ولأن للاتحاد السوفيتى حق « الفيتو » ، يستطيع أن يقف به فى وجه هذه الأغلبية ، ويمنعها من اصدار قرار لا يرضى الاتحاد السوفييتى عنه .

ذلك بأن الولايات المتحدة الأمريكية بدأت تتجه سياستها الى أن يكون لها كذلك نفوذ فى الشرق الأوسط ، يضمن لها سلامة الامتيازات التى حصلت عليها لاستغلال البترول فى هذه المنطقة الغنية بالبترول من مناطق الأرض . فاذا لم تستطع المملكة المتحدة (بريطانيا) أن تحول بين الاتحاد السوفييتى وهذه المنطقة الغنية بالبترول ، فلا مفر من تدخل الولايات المتحدة ، وصد هذا النفوذ السوفييتى باسم مقاومة الشيوعية .

ولكى لا يكون تدخلها موجها من الناحية الدولية ضـد الاتحاد السوفييتى مباشرة ، أمدت اليونان بمعاونتها المالية السخية . وعلى أثر ذلك ، طلبت الحكومات اليونانية ، التى أيدها الجنرال البريطانى سكوبى ، الى حكومة الولايات المتحدة أن تمدها ببعثة عسكرية بلغ عـددها ، فيما يقول ممثل الاتحاد السوفييتى ، ثمانية عشر ألفا . وكذلك أصبحت

الولايات المتحدة صاحبة المصلحة الأولى فى المسألة اليونانية .

وتصوير المسألة اليونانية من جانب الاتحاد السوفييتى يتلخص فى أن تدخل المملكة المتحدة بقواتها العسكرية ، التى يرأسها الجنرال سكوبى ، قد أفسد الديمقراطية اليونانية ، وجاء عن طريق انتخابات مطبوخة بحكومة لا يرضاها الشعب اليونانى ، وان رضيتها انجلترا والولايات المتحدة ؛ وأن الوزارات اليونانية كانت تؤلف بمعرفة السلطات البريطانية ، ثم صارت تؤلف فى السفارة الأمريكية ؛ وان هذه الحال أدت الى ثورة الديمقراطيين المخلصين ، من أبناء الشعب اليونانى ، بهذه الحكومات التى تعينها وتؤيدها سلطات أجنبية ؛ وأن هذه الحكومة المصطنعة فتكت وتفتك بهؤلاء الثوار الذين لم يرضوا عن بقاء التدخل الأجنبى فى بلادهم ؛ وأن حل المشكلة اليونانية لن يكون لذلك الا بانسحاب القوات البريطانية والعسكريين والمدنيين من أبناء الولايات المتحدة الذين جاءوا الى البلاد فى ظل البعثة الأمريكية التى أوفدتها دولتهم . أما ما بقيت هذه القوات ، وما بقى هؤلاء العسكريون والمدنيون الأمريكيون ، فستبقى المشكلة وستتفاقم ، وستنتهى لا بتهديد السلام العالمى فحسب ، بل بانفجار حرب عالمية بالفعل .

أما الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ، فتصوران المشكلة اليونانية بأن منشأها ومردها الى أن الثوار بالحكومة القائمة فى اليونان ، والذين لا مفر للحكومة من قمع ثورتهم ، يجدون ملجأ ومعاونة من جانب الدول المجاورة لليونان : يوجوسلافيا وبلغاريا وألبانيا ، فهى تمدهم بالسلاح ، وهى تدربهم على حرب العصابات ، وهى تأوى اللاجئين منهم اليها . أما وحكومة اليونان شرعية ، بدليل قيام الانتخابات تحت اشراف دولى ، أبى الاتحاد السوفييتى أن يشترك فيه ؛ أما وهيئة الأمم المتحدة لا تملك التدخل فى الشؤون الداخلية ، لتبحث فى شرعية حكومة من الحكومات أو عدم شرعيتها – فان استمرار جارات اليونان فى امداد الثوار بالعتاد ، وإيواء اللاجئين منهم ، لن يؤدى الى حل المسألة اليونانية .

أما القوات البريطانية والبعثة العسكرية التى أوفدتها الولايات المتحدة ، فقد أرسلت بناء على طلب الوزارات اليونانية المتعاقبة التى لها — بحق السيادة — أن تستعين بمن تشاء من الدول الصديقة ، وبخاصة اذا كانت جارات اليونان تحمى الثوار وتأويهم ، بتأييد دولة كبرى وهى الاتحاد السوفييتى .

سيرى القارىء فى المناقشة العامة ، وفى مناقشات اللجنة السياسية ، تفصيلا وافيا لحجج الفريقين فى هذه المسألة ، يغنينا عن كل كلام عنها الآن . وانما سقتها مثلا لما كان يدور بخاطر الذين وضعوا اتفاقات « يالتا » و « بوتسدام » يوم وضعوها ، وتصويرا لمصادر الخلاف التى بدأت بعد انتهاء الحرب ، وعند عقد الدورة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة . وهى مسألة لها من الحدة فى المجتمع الدولى ، حتى ليحسبها البعض النذير بتهديد السلام العالمى وبالحرب المقبلة ، ويراها آخرون مظهرا من مظاهر حرب الأعصاب التى تسود العالم فى الوقت الحاضر .

ومسألة استقلال كوريا تكاد تكون من نوع المشكلة اليونانية ، وان لم تكن لها حدتها . فقد اتفق « الكبار » فى « بوتسدام » على ضرورة استقلال كوريا بأسرع مايستطاع ، بعد أن ظلت تحت الضغط اليابانى أربعين عاما أو نحوها . وقد احتل الاتحاد السوفييتى ، فى أعقاب الحرب ، الثلث الشمالى من شبه جزيرة كوريا ، واحتلت الولايات المتحدة الثلثين الجنوبيين ، مع الاتفاق بينهما على تحقيق الاستقلال لهذه البلاد موحدة فى أقرب فرصة . والدولتان تعلن كل واحدة منهما أنها حريصة على تحقيق هذا الاستقلال . لكن الاتحاد السوفييتى يشترط ، مقدمة لهذا الاستقلال ، أن تنسحب القوات السوفييتية والقوات الأمريكية من شبه الجزيرة فى وقت واحد ؛ بينما يقول ممثلو الولايات المتحدة ان سحب القوات ، قبل اقامة حكومة كورية ديمقراطية ، معناه ترك البلاد للفوضى ، وتمكين الشمال الذى سلحه الاتحاد السوفييتى من أن يتحكم فى الجنوب . وكذلك تتعارض النظريتان هنا تعارضهما فى مشكلة اليونان .

ولا يأبى الاتحاد السوفييتى أن يقول هنا ما قاله عند مناقشة المسألة اليونانية ؛ من أن الولايات المتحدة تريد أن تقيم لها على البحر الأبيض وعلى الشاطىء الأسيوى للمحيط الهادى مواقع استراتيجية محصنة ، مطارات أو موانى ، استعدادا لحرب قريبة مقبلة ، تدعو اليها صحافتها ، وتدل عليها سياستها .

وظاهر للعيان أن سياسة المواقع الاستراتيجية ليست سياسة أمريكية فحسب ، بل ان روسيا وبريطانيا وغيرهما من الدول ليتجه تفكيرها السياسى هذا الاتجاه ، ان لم يكن للحصول على أراض تقام عليها هذه المواقع ، فعلى الأقل بتقوية جيوشها وتحصين حدودها . ومعنى هذا أن التفكير الذى قام عليه الميثاق ، وأساسه السلامة الجماعية والأمن المشترك ، قد رد فى الوقت الحاضر الى المكانة الثانية من السياسة الدولية ؛ وأن التفكير العسكرى القديم يحاول أن يطل برأسه من جديد على هذا العالم ، الذى ذاق — بسبب ذلك التفكير العتيق — من الأهوال ما لا عهد للانسانية بمثله .

* * *

كان هذا هو الجو الذى ساد اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة . وقد كان أشد وضوحا فى الدورة الثانية مما كان فى الدورة الأولى . بل لقد كانت الدورة الأولى داعية لبعض التفاؤل . أما الدورة الثانية ، فكانت المشادة فيها على أشدها ، ولم يكن لأكثر الدول المتوسطة والصغرى اتجاه ذاتى ؛ بل كانت مهمتها أن تختار بين واحدة من الكتلتين ، الغربية أو الشرقية ، لتنضم اليها وتصوت معها ، ثم تلتمس المنطق الذى يظهرها وكأنها مستقلة برأيها ، صادرة فيه عن عقيدة وايمان .

ما عسى أن يكون موقف مصر فى هذا الجو الدولى ؟! أفتنضم الى احدى الكتلتين ، وتلتمس كذلك منطقا يظهرها فى المظهر اللائق بها ؟ لكنها لاتستطيع أن تظاهر الكتلة الشرقية وعلى رأسها الاتحاد السوفييتى ، لأن الشيوعية لا تتفق وتقاليد مصر وتشريعها وعقائدها . وهى لاتستطيع

أن تنضم الى الكتلة الغربية ، وقد كان نزاع مصر مع انجلترا ، لجلاء القوات البريطانية عن مصر ولانهاء النظام الحاضر بالسودان ، معروضا أمام مجلس الأمن الى قبيل انعقاد الجمعية العامة ، وكانت الدول الغربية كلها ضالعة مع انجلترا ضدنا . ومصر فضلا عن ذلك مشتبكة فى مشكلة فلسطين مع الكتلتين اشتباكا أبدت أمريكا رأيها فيه منذ اليوم الأول لانعقاد الجمعية العامة ، باعلانها ما يشبه الاقرار لمبدأ تقسيم فلسطين واقامة دولة يهودية فيها ، معارضة بذلك مطلب الدول العربية ، ومنها مصر .

أما الاتحاد السوفييتى ، فوقف فى مسألة فلسطين موقفا مريبا لا يدعو الى طمأنينة . على أن هذا الاتحاد أيد ، فى النزاع الانجليزى المصرى ، طلب مصر جلاء القوات البريطانية فورا عن الأراضى المصرية ، وان أيد ماذكرته انجلترا عن السودان وحقه فى تقرير مصيره ، من غير أن يشير الى أن هذا الحق للسودانيين لاشأن لانجلترا به .

لم يكن تحديد موقف مصر من المعسكرين يسيرا . فهب حربا وقعت بالفعل ، فكيف نحدد موقفنا من هذه الحرب ؟! أتنصر مصر المعسكر الغربى ، وفيه انجلترا التى تنكرت لمصر ما تنكرت ؟! أتقف موقف الحياد يومئذ ، وليكن ما يكون ؟ ! لم يدر بخاطرى على أى حال أن تكون مصر فى صف المعسكر الشيوعى .

لكن وقوع الحرب أمر مشكوك فيه من جهة ، وله ظروفه وملابساته — يوم حدوثه — من جهة أخرى . أفلا يحسن أن يكون موقفنا اليوم موقفا مستقلا مؤيدا لمبادىء الميثاق تأييدا مطلقا ، حرصا على هذه المبادىء وما ترمى اليه من صيانة السلام العالمى ؟ ذلك ما استقر عليه الرأى ، منذ كانت المسألة اليونانية تناقش فى اللجنة السياسية ؛ وذلك ما سار عليه وفد مصر — من بداية الدورة الى نهايتها — فى كل مسألة لم يكن لمصر فيها سياسة محددة .

انتهى وفد مصر الى هذا الرأى ، وهو على بينة من الموقف الدقيق

الذى ينشأ عنه . فالحياة الدولية تتشابك فيها المنافع تشابكا يقتضى الحرص على اقامة صلات المودة مع الدول جميعا قدر المستطاع . لكن صلات المودة اذا لم تقم على أساس من تبادل الاحترام ، وحسن الجوار ، والحرص على العدل ، جهد الطاقة ؛ واذا هى قامت على تحكم القوى فى الضعيف ، والغنى فى الفقير ، ومن يملك المال فيمن يحتاجه — انقلبت نفاقاً تدارى به الدولة التى تقبل التحكم مذلتها وهوانها . ولا نزال نحن أبناء الشرق نأبى المذلة والهوان والتحكم ، رغم طول الزمن الذى خضعنا فيه كارهين لألوان التحكم والعسف .

ولقد حاولت مصر أمام مجلس الأمن أن تصل الى حق ، فلم تقدر ؛ وأرادت الدول العربية فى مسألة فلسطين أن تصل إلى حق ، فلم تقدر . فليكن موقفها موقف الصائح فى وجه الظلم والظالمين ، فذلك خير من أن تسلم عنقها طائعة لهؤلاء الظالمين .

لم نخطىء فى تقرير هذا الموقف ، وذلك على الرغم من أن دولا كبرى ذات مقعد دائم فى مجلس الأمن ، ودولا متوسطة لها مكانتها فى المجتمع الدولى ، قد آثرت أن تدور فى فلك المعسكر الأمريكى ، أو فى فلك المعسكر السوفييتى ، احتياطا لمصالحها . ولست أقول ذلك استنتاجا . فقد اتفقت معنا بعض الدول الكبرى والمتوسطة على أن تؤيد النظرية العربية فى مسألة فلسطين ، لأنها النظرية التى تتفق مع الميثاق ، والتى يتحقق بها العدل ويحكم بها التاريخ ، ثم بعثت الينا بعض هذه الدول معتذرة بأن لها مصالح مع الولايات المتحدة لا تستطيع تضييعها ؛ وهى لذلك ستمتنع عن التصويت . وخرجت دول أخرى على موقفها الأول من غير أن تخاطبنا ، ثم علمنا بعد ذلك أن اعتبارات داخلية أو دولية هى التى أكرهتها على سلوك هذا المسلك ، وعلى التصويت لتقسيم فلسطين واقامة دولة يهودية فيها .

أما نحن فلم يكن يضطرنا لهذا الموقف سبب ، لأننا كنا أصحاب حق ومصلحة حيوية مباشرة فى مسألة فلسطين . فاذا نحن فرطنا فى حقنا

بعد موقفنا فى المسألة المصرية أمام مجلس الأمن ، ضيعنا بذلك كل فرصة للمستقبل ، وأبدينا من الضعف ما يجعل غيرنا يستهين بنا كل الاستهانة .

والحق أن مسألة فلسطين كانت محكا للسياسة الدولية واتجاهها الحديث . فهى قضية واضحة كل الوضوح ، والخروج على موجب الحق والعدل فيها مناصرة لظلم صارخ من غير مقتض يوجبه .

والظاهر أن الولايات المتحدة ، بعد أن اتجهت سياستها الى أن تجعل الشرق الأدنى والشرق الأوسط منطقة نفوذ لها ، بسبب منابع البترول الغنية فيها ، قد حاولت أن تلتمس الوسيلة لتحمل الدول العربية على سلوك خطة هدوء وعدم تحمس تخشى نتائجهما . فقد دعا الجنرال مارشال (وزير الخارجية للولايات المتحدة) رؤساء الوفود العربية الى مأدبة غداء ، بقصد التحدث اليهم فى مسألة فلسطين ؛ وذلك بعد أن ألقى خطابه فى الجمعية العامة ، وفيه ما يشبه التأييد لنظرية التقسيم ، واقامة الدولة اليهودية ؛ وبعد أن رد عليه سمو الأمير فيصل (وزير خارجية المملكة السعودية) ، وردت عليه الوفود العربية كلها مبدية رأيها الصريح فى هذه المسألة .

ويبدو لى أن جماعة من وزراء أمريكا المفوضين فى الشرق الأوسط كانوا مقدرين ما يترتب على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بالتقسيم ، اذا أصرت الوفود العربية على موقفها . فمثل هذا القرار يفقد الولايات المتحدة عطف العالم العربى والعالم الاسلامى كله .

وتناول الحديث أثناء الطعام الموضـــوع ، وأبدى رؤساء الوفود العربية حججهم ، وأسفوا أن يصرح الجنرال مارشال برأى الولايات المتحدة فى تقرير اللجنة الخاصة بفلسطين قبل مناقشته ؛ فكان جوابه أنه لم يعلن رأيا ، بل أعلن تقدير دولته لجهود اللجنة وأغلبيتها . وانصرفنا نتساءل عما اذا كان هذا تراجعا منه عن موقفه الأول ، أم أنه نوع من المجاملة قام به وقد دعانا الى مائدته دعوة توجب عليه أن يجاملنا ؟

ودار الحديث فى شأن المسألة الفلسطينية مرات أخرى على طعام الغداء مع مستر ماكنيل (وزير الدولة البريطانى) ، ومع مستر كريتش جونس (وزير المستعمرات البريطانى) . وكانت انجلترا قد لزمت موقف من لايريد أن يبدى فى المسألة رأيا ، مالم يتفق العرب واليهود فيها على رأى . وكان الحديث بيننا وبين المستر كريتش جونس ، بعد أن قدمت مصر اقتراحا تقول فيه ان الأمم المتحدة غير مختصة — بحكم ميثاقها — بالفصل فى تقسيم دولة على غير ارادة أهلها الحرة ، وتطلب احالة هذا الاقتراح الى محكمة العدل الدولية ، لابداء رأى استشارى فيه .

فلما سألت مستر كريتش جونس رأيه فى هذا الاقتراح ، قال : ان مسألة فلسطين مسألة سياسية ، وليست مسألة قانونية ، فلا محل لاستشارة محكمة العدل فيها . واعترضت على رأيه هذا بأن الهيئة لا تملك البت باسم السياسة فى مسألة لا تدخل فى اختصاصها بحكم ميثاقها . ووقف الحديث بيننا عند هذا الحد فلم نتجاوزه .

ولما أعلن الاتحاد السوفييتى موقفه مؤازرا النظرية الصهيونية بتقسيم فلسطين ، حاولت وفود الدول العربية أن تقنع الولايات المتحدة بأن الشيوعية لم تتخذ هذا الاتجاه حبا فى مناصرة أمريكا أو اليهود ، بل اتخذته لتجعل من دولة الصهيونيين مقرا للدعاية الشيوعية ، وان ثلثمائة ألف يهودى فى رومانيا على استعداد للسفر الى فلسطين ، وكلهم شيوعيون ، ليجعلوا من الدولة التى يراد انشاؤها دولة شيوعية ، يعتمد الاتحاد السوفييتى عليها لتخطى منطقة تركيا واليونان الى الشرق الأوسط . وقد بدا على السياسة الأمريكية بعض التردد أول الأمر ، لكنها سرعان ماعادت الى موقفها الأول من تأييد التقسيم ، بل سرعان ما اندفعت فيه بأقوى من اندفاعها الأول .

أقام الأمريكيون الذين يمتون بأصولهم الى البلاد العربية ، وهم عشرات الألوف ، حفلة بفندق « بنسلفانيا » ، تكريما للوفود العربية . وقد حضر هذه الحفلة ألوف من هؤلاء الأمريكيين العرب . وبعد تناول

العشاء ، قام الخطباء من مختلف الوفود العربية ، وخطبوا الحاضرين خطبا حماسية ، منددين بسياسة أمريكا وبموقفها . وكان مستر نورمان أرمور (نائب الجنرال مارشال وزير الخارجية) بين المدعوين الى هذه الحفلة ، وقد ألقى خطابا مكتوبا ، أيد فيه من جديد رأى أمريكا فى لهجة هادئة ، ولكنها حازمة حاسمة .

وكانت الصحافة الأمريكية ، ومعظمها مملوك لليهود أو خاضع لنفوذهم ، تؤيد سياسة التقسيم ولا يؤيد منها العرب أحد تقريبا . بذلك خلق حول المسألة الفلسطينية جو لم يقتصر على محيط « ليك سكسس » ، بل امتد الى الرأى العام الخارجى فى نيويورك . ولذلك اتجه جهد العرب الى تعطيل الفصل فى المسألة الى دورة أخرى ، وخصوصا بعد أن تبينوا الجهد الضخم الذى يبذل لحمل الدول على تأييد سياسة الولايات المتحدة فى هذا الموضوع .

على أن دوائر الجمعية العامة كانت مصممة على المضى بالأمر الى نهايته ، وعلى تحقيق ظلم صارخ فى مسألة ، هى وحدها التى اتفق فيها الاتحاد السوفييتى مع الولايات المتحدة الأمريكية . ولقد تحدثت يوما الى مسيو ترجفى لى ، السكرتير العام للأمم المتحدة ، أسأله عن الأجل الذى تنتهى الدورة عنده ، فقال لى : « انها تنتهى فى ١٥ نوفمبر ، ولكن المسألة الفلسطينية سيبت فيها حتما قبل نهاية الدورة » .

ولقد حدثت فى هذه المسألة الفلسطينية أمور توجب العجب وتورث الدهشة . أعلنت انجلترا ، منذ اليوم الأول ، أنها تنفض يدها من كل حل لايرضاه العرب واليهود جميعا ، وأنها ستنهى انتدابها على فلسطين ، وستسحب منها جنودها . ومع ذلك قد كانت الدومينيون تؤيد التقسيم ، وتؤيده بقوة وحماسة . أيدته أستراليا ، ونيوزيلندة ، وجنوب أفريقيا ، وكندا . وقد أشرت الى هذا الموقف العجيب فى حديث جرى لى أثناء عودتى من نيويورك ومرورى بلندن مع وكيل وزارة الخارجية الدائم ، وقلت تعليقا عليه : أليس عجيبا أن تقف الدومينيون كلها هذا الموقف من المملكة المتحدة

فى مسألة تتعلق بالسياسة الخارجية ؟ وأجاب وكيل الخارجية الدائم مبتسما : ذلك يدل على أن هذه الدومينيون مستقلة حقا ، وأنها لذلك غير مقيدة بسياسة وزارة الخارجية . وابتسمت أنا كذلك ، وقلت : ألم يكن أدق فى حسن السبك أن تصوت اثنتان منها مع التقسيم واثنتان ضده ، فيكون ذلك أكثر دلالة على استقلالها ؟ !

* * *

وانتهت مناقشة مسألة فلسطين فى اللجنة التى عينت خصيصا لبحثها ، وأحيلت الى جلسة الجمعية العامة التى عقدت فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . وكانت الوفود العربية دائبة على الاتصال برؤساء الوفود الأخرى وأعضائها لحملهم على رفض التقسيم . وقد علمت أن الجنرال روموللو (رئيس وفد الفيليبين) لم يكتف فى تأييد وجهة النظر العربية بالتصويت ضد التقسيم ، بل وعدنا بأن يلقى خطابا حماسيا ، يؤيد فيه هذا الرأى فى صباح الأربعاء ٢٦ نوفمبر . وذهبنا صباح الأربعاء الى « فلاشنج ميدوز » ، حيث تعقد الجمعية العامة ، لنستمع الى هذا الخطاب . وقد كان خطابا قويا ، صريحا فى أن التقسيم ظلم صارخ . وسافر الجنرال روموللو معنا على الباخرة « كوين مارى » بعد ظهر اليوم نفسه ، وليس منا من يشك فى أن وفد الفيليبين لن يصوت مع التقسيم . على أن دهشتنا كانت بالغة ، حين جاءت الأنباء على الباخرة بأن الأصوات لم تؤخذ ذلك اليوم ، وأنها أجلت ليوم ٢٩ نوفمبر . ثم كانت دهشتنا أشد ، حين علمنا يوم ٣٠ نوفمبر أن وفد الفيليبين صوت للتقسيم تحت ضغط دبلوماسى شديد ، أثار الجنرال روموللو وهو معنا على الباخرة أية ثورة .

كانت الوفود العربية تتصل بغيرها من الوفود لاقناعها بعدالة مطلب العرب فى المسألة الفلسطينية ، كما كانت تحاول الاتصال بالرأى العام لهذا الغرض ، فلا تصادف فى كثير من الأحيان كل الذى ترجوه . لكن نشاط اليهود فى الدعاية للتقسيم ، ولاقامة الدولة اليهودية فى أرض الميعاد ، كان نشاطا ضخما الى حد لايكاد يتصوره العقل . لم تكن الصحافة وحدها

هى التى تنشر خطب الخطباء المؤيدين للصهيونيه ، وتلخص فى ايجاز يكاد يكون مخلا خطب العرب أو المؤيدين لوجهة نظرهم ؛ بل حشد اليهود أسباب الدعاية جميعها ، لم يغفلوا منها شيئا ، ولم يتقيدوا فيها بأى اعتبار . كان دعاتهم من الجنسين نشطين أشد النشاط فى أوساط الأمم المتحدة « بليك سكسس » و « فلاشنج ميدوز » ؛ وكانت اجتماعاتهم فى كبرى مدن أمريكا ، وبخاصة فى نيويورك وواشنجتن لاتنتهى ؛ وكان المال يجمع للدعاية : مئات الألوف من الدولارات ، تدفع فى سخاء ليس كمثله سخاء . جمعوا فى شهر واحد مليونا وربع مليون من الدولارات ، دفعها الأغنياء والمتوسطون على السواء . دعيت يوما لأستمع الى محاضرات نظمتها احدى الصحف (الهرالد تريبيون) فى بهو من أبهاء فندق « ولدرف استوريا » . واننى لفى طريقى الى مكان الدعوة ، اذ رأيت اجتماعا كبيرا فى بهو آخر ، سألت عنه ، فعلمت أنه اجتماع صهيونى للدعاية والتبرع .

وذهبت يوما الى واشنجتن ، ونزلت فندق « شورهام » . واننى لأتخطى الى باب الفندق فى الصباح ، اذ رأيت أبهاءه كلها مكتظة باليهود ، الذين لبوا الدعوة الى اجتماع فى مدينة « البيت الأبيض » ، نظم للدعاية والتبرع كذلك .

تستطيع حين تذكر هذا النشاط ، وتذكر موقف السياسة الدولية من المسألة الصهيونية ، أن تقدر دقة موقف العرب . مع ذلك لم يهن لهم عزم ، ولم يتزعزع ايمانهم بعدالة القضية التى يدافعون عنها . بل زادهم ما رأوا اقتناعا بأن تقسيم فلسطين ان تم ، لن يكون الا كتقسيم بولندة فى القرن التاسع عشر : جريمة دولية لن تستطيع مقاومة النور ، ولن تستطيع البقاء .

لم يكن اليهود يبذلون نشاطهم الضخم الا حيث يوقنون بأنه مؤت من الثمرات ما يرجون . لذلك كان مظهر هذا النشاط واضحا فى نيويورك وفى ضواحيها التى تجتمع فيها الأمم المتحدة ، وفى واشنجتن مقر وزارة

الخارجية الأمريكية . أما فيما وراء ذلك ، فلم يكونوا يبذلون جهدا غير عادى . ذلك بأنهم يعلمون ، عن بينة ، أن الرأى العام الأمريكى فى غير ولايتى نيويورك وواشنجتن قليل العنـاية بشىء اسمه مسـألة فلسطين . بل لقد أخبرنى غير واحد من الصحفيين الأمريكيين الذين اتصلت بهم أن الكثرة الكبرى من أهالى الولايات الوسطى والشمالية والجنوبية لا يكادون يعرفون فلسطين ، وأنهم يمقتون اليهود ، ويتمنون لو تخلصت أمريكا منهم ومن تحكمهم فى ماليتها ، وفى سياستها ، وفى كل مظاهر الحكم فيها . فى مثل هذه الأوساط لايبذل الصهيونيون نشاطا يعلمون أنه غير مثمر . بل هم يركزون جهدهم كله ، يحاصرون به حصون السياسة الدولية ، فيبلغون منها غرضهم المنشود . وهم يجندون فى هذه السبيل كل قوة يحسبونها تؤدى الى هذا الغرض . قيل يوما ان الدكتور ويزمان ، الزعيم الأول للصهيونيين ، سيخطب فى لجنة فلسطين لاقناعها بوجهة نظره . ولم أكن قد رأيت الدكتور ويزمان من قبل ، ولم أكن سمعته . فلما تكلم الرجل ، تولتنى الدهشة . انه شيخ هرم ، أتت عليه السنون ، فضعف بصره وتضعضعت كل أركانه . وكان من حقه على نفسه وعلى الشعب اليهودى أن يستريح ما بقى من سنى حياته . لكنهم فى سبيل الدعاية لقضيتهم لم يراعوا حتى هذا الاعتبار الانسانى الذى يعتبر من الواجبات الأولية !

وتحت تأثير هذه الدعاية واتجاهات الدول الكبرى بسياستها المختلفة ، صوتت أغلبية بتقسيم فلسطين ، متخطية بذلك الاختصاص الذى حدده الميثاق للجمعية العامة . وقيل ان هذه الأغلبية قانونية ، لأن الذين صوتوا ضد التقسيم ليسوا ثلث العدد الذى أعطى أصواته . وهذه مخالفة أخرى للميثاق ؛ فانه يفرض أن يصوت الثلثان تصويتا ايجابيا ، ليصدر قرار بالتوصية . ذلك كان رأى الجمعية العامة فى سنة ١٩٤٦ . أما فى هذه الدورة التى نظرت فيها مسألة فلسطين ، فقلب الوضع ، وأصبح الممتنعون عن التصويت يعدون فى جانب أصحاب الأصوات الايجابية .

لم تتم فصول المسألة الفلسطينية بعد . وستعرض ، بعد القتال الذى نشب بين العرب واليهود فى فلسطين فيما بين دورتى انعقاد الجمعية العامة ، على هذه الجمعية نفسها فى دورتها الثالثة ؛ لأن مجلس الأمن لم يستطع أن يصل فيها الى قرار ايجابى . وما أظن الجمعية تكون أقوى بأسا ، لأن الظلم لا قرار له ، ولن تطول مواجهته للحياة .

***

هذه لمحة موجزة ، تصور الجو السياسى الذى كان يسود الأمم المتحدة فى دورتها الثانية التى عقدت فى نيويورك . وشتان بينه وبين الجو الذى كان يسود الشطر الثانى من الدورة الأولى ، الذى عقد كذلك بنيويورك فى خريف سنة ١٩٤٦ . لم يكن الجو السياسى فى هذا الاجتماع الأول صحوا صافيا ، وكانت قد سبقت الاجتماع غيوم بعثت القلق فى نفوس الكثيرين . وسرعان ما تبدد هذا القلق ، حين عقد الاجتماع ؛ بل بدأ الناس فى أرجاء العالم جميعا يشعرون بشىء من الطمأنينة للمستقبل . ذلك بأن النغمة التى سادت الاجتماع كانت تشف عن محاولة صادقة لتبديد الغيوم ، واعادة الصفاء الى الجو ، واقامة السلام على أسس متينة من الحق والعدل ، وتمكين مبدأ السلامة المشتركة من القلوب والأفئدة .

طلبت روسيا نزع السلاح ، فأحيل طلبها ، بين التهليل ، لبحث الوسائل العملية لتنفيذه . وطلب آخرون التمهيد لعقد الاتفاقات التى توضع بها القوات الدولية اللازمة تحت تصرف مجلس الأمن ، فأحيل هذا الطلب كذلك لبحث الوسائل العملية لتنفيذه .

واستمرت لجنة الطاقة الذرية تعمل ، والرجاء يحدو الكثيرين من أعضائها أنفسهم فى نجاح مهمتها .

بهذا وبمثله ، وبالخطب التى تبعث الى النفوس الأمل فى سلام مستقر ، صفا الجو ، وانتهى اجتماع الجمعية العامة الأول بنيويورك والرأى العام العالمى يتطلع الى اجتماعها الثانى بعين الرجاء وعظيم الأمل .

لكنهم لم ينتظروا طويلا حتى بدأت طمأنينتهم تستحيل قلقا وأمنهم

ينقلب خوفا . فالاجتماعات التى كانت تعقد بين وزراء الخارجية للدول الكبرى أو بين أعوانهم كانت تقضى بين مشادات واختلافات لاتبشر بخير . واستمر الحال كذلك حين عقدت الجمعية العامة دورتها الثانية فى الجو السياسى الذى حاولنا فى هذه اللمحة الوجيزة تصويره .

لم يقف أثر هذا الجو السياسى عند اللجنة السياسية أو لجنة فلسطين الخاصة ، وما قدمتاه للجمعية العامة من مقترحات ؛ بل لقد تأثرت اللجان الفنية نفسها بهذا الجو ، فكانت تقع فيها خلافات ومشادات تعيد الى الذاكرة خلافات وزراء الخارجية ومشاداتهم فى اجتماعاتهم .

* * *

وكان موقف الأعضاء الذين مثلوا بلادهم فى اللجنة السياسية ، وفى سائر اللجان الست أثناء انعقاد الجمعية العامة ، موقف خصومة لا موقف تعاون . لم يكونوا يحسبون أنهم يكمل بعضهم بعضا فى سبيل هدف انسانى مشترك ، بقدر ما كانوا يحسبون أن كل واحد منهم يكمل المعسكر الشرقى أو المعسكر الغربى الذى ينتمى اليه !

والحق أنهم كانوا مستعدين لهذا الموقف أتم استعداد ، ومتخذين كامل الأهبة . لم تكن تنقصهم وثيقة من الوثائق التى يؤيد بها كل فريق وجهة نظره ؛ حتى الصحف وما ينشر فيها فى كل بلد من بلاد العالم كانت موضع عناية وتعليق . ولاعجب ، فعدد الموظفين الذين يتولون التحضير لاجتماع الجمعية العامة ، والذين يقيمون بنيويورك طوال السنة ، يهيىء الفرصة لأن يقوم هذا الاستعداد على أتم وجه . علمت أن عدد الموظفين بالمكتب الدائم السوفييتى يبلغ السبعين ، وبالمكتب الدائم الفرنسى يبلغ الخمسة والأربعين ، وأنهم يعملون بجد طوال العام لتحضير الوثائق والأسانيد فى كل مسألة من المسائل ، ويعاونون بذلك أعضاء الوفود معاونة صادقة .

ولكم سألت نفسى : لو أن روح التعاون حلت محل روح الخصومة ، ولو أن هذه الدول السبع والخمسين التى تتألف منها الأمم المتحدة

تضامنت ، وسارت فى الطريق الذى رسمه ميثاق الأمم المتحدة ، واتبعت سبيل الحق والعدل والبحث لتحقيق السلام العالمى، خالصة القصد صادقة الطوية — ألا تستطيع أن تحقق أعظم حظ من الخير ينقذ العالم مما يعانيه اليوم من ويلات ، ومايثير فى نفسه أشد المخاوف من المستقبل ؟!

* * *

كنت أمثل وفد مصر فى اللجنة السياسية ، كما كنت أحضر أحيانا كثيرة لجنة فلسطين . وكان يمثل مصر فى اللجان الأخرى حضرات : الدكتور عبد الحكيم الرفاعى بك فى لجنة الشؤون الاقتصادية ، والأستاذ طه السيد نصر بك فى لجنة الوصاية ، والدكتور وحيد فكرى رأفت فى اللجنة القانونية ، والأستاذ سعد كامل فى اللجنة الاجتماعية ، والأستاذ محمود محرم حماد فى لجنة الميزانية . وقد وضع كل مندوب تقريراً عن أعمال لجنته . أما لجنة فلسطين فقد مثل مصر فيها محمود فوزى بك والأستاذ عبد المنعم مصطفى . والأستاذ عبد المنعم هو الذى كتب تقرير لجنة فلسطين . ومن هـذه التقـارير ، التى نسقت حين اعدادها للطبع ، تتـألف هذه المجموعة . وهى بذلك ترسم صورة عن أعمال الجمعيـة فى دورتها الثانية ، أحسبها على جانب غير قليل من الدقة .

ومن الحق علىّ ، فى ختام هذا التقديم ، أن أنوه بالجهد العظيم الذى بذله أعضاء وفد مصر جميعا ومستشاروه ومعاونوه فى السكرتيرية وكل من كان له فى عملهم نصيب . فمكتب مصر الدائم بنيويورك لايزال فى دور التكوين ، وليس به من الموظفين غير ثلاثة ينوءون بعبء عظيم من تسلم وثائق الأمم المتحـدة طوال السنة ، ولا يكادون يجدون الوقت الكافى لترتيبها ترتيبا منتجا . فما بالك باستقصاء الحقائق عما تنطوى عليه هذه الوثائق ، واستقاء الأنباء الدقيقة فى مختلف ميادين الحياة العالميـة ، سياسية ، واقتصادية ، واجتماعية ، وغيرها ، مما ينقطع له موظفو المكاتب الدائمة للدول الأخرى بنيويورك ، ومن يعاونونهم من مواطنيهم بوزارات الخارجية المختلفة ، اذ يمدونهم بالمعلومات والاحصـاءات والتوجيهات

الدقيقة ؟! ومع هذا النقص فى أداتنا ، كان رجال المكتب الدائم ، وأعضاء وفد مصر ومستشاروه ومعاونوهم ، يبذلون أثناء وجودهم بنيويورك جهودا مضنية جديرة بكل تقدير .

ولا أنسى كذلك الجهود التى بذلها الأستاذ جورج توفيق حبيب السكرتير الفنى لرئيس مجلس الشيوخ الذى صحبنى الى نيويورك وعاوننى طيلة انعقاد الجمعية العامة خير معاونة ؛ ولا الجهود التى عاوننى بها الدكتور سيد نوفل ، مدير مكتب رئيس مجلس الشيوخ ، فى تنسيق مواد هذا التقرير وتصحيحه ؛ فهى من جانبهما جهود تستحق خالص الثناء . وقد أعان الدكتور نوفل فى تصحيح التقرير الأستاذ أحمد عمر الموظف بمجلس الشيوخ خير معاونة وأصدقها .

والله أرجو أن يوفقنا جميعا فيما نسعى اليه ، لتتبوأ مصر المكان الواجب لها فى مجموعة الأمم ، ولتنهض بالعبء الدولى الجدير بها ، عبء العمل الخالص لتحقيق السلام فى العالم ، فى ظل مليك مصر العزيز فاروق الأول ، حفظه الله .

محمد حسين هيكل

رئيس مجلس الشيوخ
ورئيس وفد مصر فى الدورتين الأولى والثانية
للجمعية العامة للأمم المتحدة

افتِتاحُ الدّورَةِ

المناقشة العامة الافتتاحيّة

افتتاح الدورة

بدأت الدورة الثانية ، للجمعية العامة للأمم المتحدة ، فى الساعة الحادية عشرة من صباح الثلاثاء ١٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، « بفلاشنج ميدوز » من ضواحى نيويورك .

وتولى الرياسة الدكتور ازولد أرانها رئيس وفد البرازيل ، وكان قد انتخب رئيسا للجمعية العامة فى الدورة الاستثنائية التى خصصت لقضية فلسطين فى ربيع سنة ١٩٤٧ . فاستمرت رياسته — بحكم اللائحة الداخلية — الى أن تنتخب الجمعية العامة رئيسا جديدا لها .

وقد افتتح الرئيس أرانها الدورة بخطاب جاء فيه أن الأمم المتحدة كان انتاجها قليلا منذ دورتها الأولى ، فعلينا اليوم أن نرسم للهيئة طريق سيرها . واذا بحثنا المسائل الكثيرة المدرجة فى جدول الأعمال ، وجدناها تتلخص فى سؤال واحد هو : هل نحن نتجه نحو السلم ، أم نحو النضال ؟

فنحن جميعا نعيش فى عهد يسوده الشك وتعوزه الثقة . ولقد انقضت منذ انتهاء الحرب سنتان ، ولما يستقر السلم . ويجب على هيئة الأمم المتحدة أن تقيم السلم على أساس من تضامن المنتصرين فى مسئولياتهم ، وخضوع المغلوبين خضوعا عادلا للنظام الدولى الجديد الذى وضعه « ميثاق الأمم المتحدة » .

والغرض المقصود فى الوقت الحاضر هو حمل الشعوب والأفراد — فى أرجاء العالم جميعا — على الثقة التامة فى هذه الهيئة . فهذه الثقة ضرورية لنزع السلاح ، وابعاد شبح الحرب ، والبدء فى تأسيس السلام .

والشعوب الغالبة والمغلوبة — على سواء — تكاد كلها تشكو الفقر

والخوف . فالسلم فى البلاد المغلوبة لايعدو أن يكون حالة عسكرية ، وثمرة النصر فى البلاد الغالبة هى شتى القيود وضروب الحرمان .

وهناك قوات ضخمة لم تسرح بعد ، وجودها خطر لذاته .

وأوربا الآن مأساة اقتصادية ، وعلامة استفهام حربية . وآسيا بحيرة من الدماء ، أراقتها حرب لاتزال نيرانها مستعرة . وانما استقر السلام فى أمريكا وحدها .

وستكون السنوات العشر المقبلة سنوات ريبة واضطراب . وهى أشبه بفترة النقاهة ، بعد مرض مضن .

على أننا جميعا نرجو السلام ، وهو كل لايتجزأ . ولابد من أن نحتفظ بالعهد الذى قطعناه على أنفسنا فى مؤتمر « سان فرنسيسكو » . والحق بين لاريب فيه ، ولا محيص عنه . ولايمكن أن نقسم العالم كتلا لغير سبب سوى عجز الناس عن أن يتفاهموا ، ورضا الحكومات عن ارتكاب جسيم الأخطاء ، وقصورنا عن ادراك الغايات التى يجب علينا ادراكها .

والاتجاهات الطبيعية والتاريخية للأقدار البشرية تدفعنا دائما نحو الوحدة والتضامن . فنحن نسير نحوها مقدرين مسئولياتنا حق قدرها . وان لنا لحياة ينبغى أن نصونها .

* * *

وقد ألقى بعد ذلك مستر ادواير (محافظ مدينة نيويورك) خطابا رحب فيه بالمندوبين ، مؤكدا حسن نوايا الأمة الأمريكية نحو هيئة الأمم المتحدة . ومعلنا تعلق الشعب الأمريكى بالمبادىء التى يقوم عليها الميثاق فى سبيل حفظ الكرامة الانسانية ، وانماء الاخاء البشرى ، دون تمييز بين الناس بسبب طبقاتهم أو عناصرهم ، وتمكين الدول الصغرى من أن تعيش وجها لوجه مع الدول الكبرى فى سلام وأمن وشرف .

وكان مما قرره أننا جميعا نؤمن — فى قرارة أنفسنا — بأن ميثاق الأمم المتحدة هو خير ما اهتدى اليه البشر لتحقيق آماله ، رغم الاضطراب السائد اليوم فى العالم .

ولهذا يرتبط مستقبل العالم بنجاح الأمم المتحدة فى أداء مهمتها .

تحقيق صحة التفويضات :

عرضت الهيئة بعد هذا لتحقيق صحة تفويضات المندوبين ، فقررت تأليف لجنة لهذا الغرض من مندوبى الدول الآتية :

شيلى ، تشيكوسلوفاكيا ، هندوراس ، ايران ، نيوزيلندة ، النرويج ، بولندا ، سيام ، المملكة المتحدة .

***

وعرض تقرير اللجنة عن صحة التفويضات فى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة بعد ظهر يوم ١٦ سبتمبر . فأقرت صحة تفويضات مندوبى خمس وثلاثين دولة ، منها مصر . وأثبتت أن خمس عشرة دولة قدم مندوبوها تفويضات موقتة ، وأن خمس دول لم يقدم مندوبوها أى تفويض . وقد وعدوا بأن يتقدموا بالتفويضات فى أقرب وقت .

انتخاب رئيس الجمعية ورؤساء اللجان :

ثم شرعت الجمعية العامة فى انتخاب رئيس لها ، تمتد رياسته الى نهاية الدورة . وكان مجموع الأصوات ٥٥ صوتا ، فأسفرت النتيجة عما يأتى :

مسيو أرانها (البرازيل) : ٢٦ صوتا .

مستر ايفات (أستراليا) : ٢٣ صوتا .

مسيومزاريك (تشيكوسلوفاكيا) : ٦ أصوات .

وتوصلا للأغلبية المطلوب توافرها ، وهى ثمانية وعشرون صوتا ، وطبقا للمادة ٨٣ من اللائحة الداخلية الموقتة للجمعية العامة ، أعيد الانتخاب بين المرشحين اللذين نالا أكثر الأصوات . فنال مسيو أرانها ٢٩ صوتا ، ونال مستر ايفات ٢٢ صوتا . فأعلن انتخاب مسيو أرانها رئيسا للجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها العادية الثانية .

ثم شرعت الجمعية العامة فى انتخاب رؤساء اللجان الست الدائمة ، فأسفرت الانتخابات عما يأتى :

اللجنة الأولى ، رئيسها مسيو جوزيف بيش (لكسمبرج) .
« الثانية ، « « هرنان سانتاكروز (شيلى) .
« الثالثة ، « الدكتور أوسكار لانج (بولندا) .
« الرابعة ، « سير كارل بيرنسدن (نيوزيلندة) .
« الخامسة ، « القاضى فاضلى على (الهند) .
« السادسة ، « السيد فارس الخورى (سوريا) .

ثم شرعت الجمعية العامة فى تكملة انتخاب مكتبها ، وهو مكون من رئيس الجمعية ، ومن رؤساء اللجان الست الكبرى ، ومن سبعة وكلاء . فكانت النتيجة انتخاب رؤساء وفود الدول الآتى ذكرها :

المملكة المتحدة . . . . . وقد نالت ٤٨ صوتا .
الولايات المتحدة الأمريكية . . . . « « ٤٨ «
الصين . . . . . « « ٤٧ «
فرنسا . . . . . « « ٤٧ «
المكسيك . . . . . « « ٤٤ «
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية « نال ٤٤ «

وحصلت دول أخرى على عدد من الأصوات يتراوح بين ٢٣ صوتا وصوت واحد . وأعيد الاقتراع فيما بينها ، فنالت كل من أوكرانيا وكوبا ٢٧ صوتا .

وطبقا للمادة ٨٣ من اللائحة الداخلية الموقتة ، أجرى الرئيس اقتراعا آخر بين الدولتين المذكورتين ، نظرا لتساوى الأصوات بينهما ، فكانت النتيجة فوز كوبا .

أعمال مجلس الأمن :

وفى بدء الجلسة التاليـة ، المعقودة صباح الأربعاء ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، أبلغت الجمعية العامة ، طبقا للمادة ١٢ من الميثاق ، كتابا من السكرتير العام للهيئة يحصى المسائل التى لا تزال معروضة على مجلس الأمن ، والمسائل التى انتهى مجلس الأمن من نظرها .

وقد جاء فى هذا الكتاب أن مجلس الأمن لا يزال ينظر فى المسائل الآتية :

١ — تنظيم التسلح وخفضه ، والبيانات الخاصة بالقوات المسلحة فى الأمم المتحدة .

٢ — الاتفاقات الخاصة المنصوص عنها فى المادة ٤٣ من الميثاق ، وتنظيم القوات المسلحة التى يجب أن تكون تحت امرة مجلس الأمن .

٣ — المسألة الأندونيسية .

٤ — المسألة المصرية .

٥ — تعيين محافظ للمنطقة الحرة فى تريستا .

أما المسائل التى انتهى مجلس الأمن من نظرها ، فكانت كما يأتى :

١ — اقامة منطقة حرة بتريستا ، وهى مسألة عرضت على مجلس الأمن بكتاب فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، من رئيس مجلس وزراء خارجية الدول الكبرى الى السكرتير العام للأمم المتحدة .

٢ — شكوى المملكة المتحدة ضد ألبانيا ، بصدد الحوادث التى وقعت فى قناة كورفو .

٣ — التقرير الأول المقدم من لجنة الطاقة الذرية .

٤ — المسألة اليونانية .

هذا ، ولا يخفى أن الفقرة الأولى من المادة الثانية عشرة من الميثاق تنص على ما يأتى :

« عندما يباشر مجلس الأمن ، بصدد نزاع أو موقف ما ، »
« الوظائف التى رسمت فى هذا الميثاق ، فليس للجمعية العامة »
« أن تقدم أية توصية فى شأن هذا النزاع أو الموقف ، الا اذا »
« طلب ذلك منها مجلس الأمن » .

ولما كانت المسألة المصرية لا تزال معروضة على مجلس الأمن ، فقد تعذر على الوفد المصرى عرضها على الجمعية العامة . لكنه قد عرض لها فى سياق الكلام عن الحالة العالمية والعلاقات الدولية . ولم يفوت وفد مصر لدى الجمعية العامة فرصة ، فى المداولات التى جرت بالجلسات العامة أو جلسات اللجان ، الا انتهزها ليذكر المندوبين بالمسألة المصرية ، ولبيبنها تبيينا مناسبا ، مما سيرد ذكره فى سياق هذا التقرير .

المناقشة العامة الافتتاحية

وانتقل المندوبون بعد ذلك الى المناقشة العامة فى الأحوال الدولية . وقد جرى العرف بأن تعطى الكلمة ، فى المناقشة العامة الافتتاحية ، لمندوب واحد عن كل دولة .

خطاب مندوب المكسيك :

بدأت المناقشة العامة بخطاب ألقاه السنيور جيم نوريس بوديه ، مندوب المكسيك . فحمل على اساءة استخدام حق « الفيتو » ، مقررا أنه يتعذر معه استقرار السلام . وانتقد حرمان المكسيك من اشتراكها فى المفاوضات التى تجرى لوضع معاهدات الصلح . وقال انها مفاوضات تتعثر فى طريقها ، بسبب أطماع الدول الكبرى ، والمنازعات التى تنشب بينها . لهذا لما يعقد الصلح الا مع عدو واحد من أعداء ثلاثة . وهذا الصلح المفرد ذاته لم يرض الكثيرين ، فطلب البعض اعادة النظر فيه . وهذه المسألة بالذات مدرجة فى جدول أعمال الجمعية العامة .

وذكر أن هيئة الأمم المتحدة كانت قد بدأت ، فى دورتها الماضية ، تنظر فى مسألة نزع السلاح . وقد تعلقت بهذا النظر آمال تلاشت فى السنة الماضية ، اذ تبين أنه لا يمكن الشروع فى نزع أسلحة الجيوش وأسلحة الضمائر معا ، ما دمنا نحاول أن نقيم سياسة دولية على أساس من الأطماع القومية .

خطاب رئيس وفد الولايات المتحدة الأمريكية :

وألقى مستر مارشال (مندوب الولايات المتحدة) خطابا رحب فيه — باسم رئيس الولايات المتحدة — بالمندوبين لدى الجمعية العامة . ثم قال ان الحالة التى نواجهها اليوم تتلخص فى أننا لم نوفق — بعد

سنتين من انتهاء الحرب — الى جنى ثمار الانتصار والسلام . فالصلح لم يعقد بعد مع ألمانيا واليابان ، والنمسا لم تسترد استقلالها . ولا نزال نشعر بالخطر والمقاومة والحرمان ، بدلا من أن نتمتع بالسلم والحرية والأمن الاقتصادى .

وترى الولايات المتحدة — فى سبيل الخروج من دائرة الأزمات السياسية والاقتصادية التى لا تفتأ تتفاقم — أن يدرج فى جدول أعمال الجمعية العامة مسألة التهديدات التى توجه الى استقلال اليونان السياسى وسلامة أراضيها ، وهى مسألة لها مغزاها العام .

فلقد عجز مجلس الأمن عن ايجاد حل للمشكلة اليونانية . وهذا بعد أن أثبتت اللجنة التى ألفها مجلس الأمن — لتحقيق الحوادث التى تقع على الحدود الشمالية لليونان — أن دول يوجوسلافيا وألبانيا وبلغاريا تمد الى الثوار اليونانيين يد المعاونة . وهـذه المعاونة تخالف القانون الدولى مخالفة بينة . لكن أحد الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن لجأ ثلاث مرات الى ما له من حق « الفيتو » لعرقلة الجهود التى كان مجلس الأمن يبذلها فى سبيل حل المشكلة اليونانية حلا عادلا .

ولا يجدر بهيئة الأمم المتحدة أن تنظر مكتوفة الأيدى الى تهديد يقع على سلامة دولة صغيرة . فلو أن الأمم المتحدة أخفقت فى حماية تلك الدولة الصغيرة ، لأصبح أمن الدول كلها مهددا .

وعجز مجلس الأمن عن حل هذه المشكلة يلقى المسئولية فى حلها على عاتق الجمعية العامة للأمم المتحدة . فيجب عليها أن تحملها ، اذا أريد للهيئة أن تؤدى ماعليها من مهام . لذلك طلبت الولايات المتحدة ادراج مسألة اليونان فى جدول أعمال الجمعية العامة فى دورتها هذه .

وعلى الجمعية العامة أيضا أن تنظر المسألة الفلسطينية . وان الحكومة الأمريكية لتعتزم أن تعمل غاية وسعها فى هذه الدورة ، لتساهم فى ايجاد حل لهذه المشكلة العسيرة . وسيتطلب حلها شجاعة منا وحزما واتزانا .

وانا لنهنىء اللجنة الخاصة بتمهيدها لحل هذه المشكلة . واذا كان

أعضاء هذه اللجنة لم يستطيعوا أن يجمعوا كلمتهم فى بعض المسائل الهامة ، ومنها قسمة الأراضى ، فانهم قدموا بالاجماع احدى عشرة توصية الى الجمعية العامة . وهذا الاجماع يعتبر خطوة الى الأمام .

ولا يفوتنا أنه مهما كان الحل الذى سوف توصى به الجمعية العامة ، فهو لن يرضى على الوجه الأمثل أيا من الشعبين الكبيرين صاحبى الشأن .

وجلى أن الجمعية العامة لن تصدر قرارها النهائى فى المسألة الا بعد أن تبحث التقرير بحثا دقيقا . وحكومة الولايات المتحدة تقدر تمام التقدير تلك التوصيات التى أجمع عليها أعضاء لجنة التحقيق الخاصة ، وكذلك تلك التى وافقت عليها أغلبية من أعضاء اللجنة .

ثم استعرض الجنرال مارشال مشكلة كوريا ، فذكر أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والصين جمعت كلمتها ، فى القاهرة فى شهر ديسمبر سنة ١٩٤٣ ، على أن تصبح كوريا فى الوقت المناسب مستقلة حرة . وعقد اتفاق بعد ذلك للغرض ذاته فى شهر ديسمبر سنة ١٩٤٥ — فى موسكو — بين وزراء خارجية الاتحاد السوفييتى والمملكة المتحدة والولايات المتحدة .

ورغم الجهود التى بذلتها حكومة الولايات المتحدة لتحقيق هذا الهدف ، فان استقلال كوريا لايزال بعيد المنال . فالقوات السوفييتية تحتل المنطقة الشمالية من البلاد ، وهى المنطقة الصناعية ، بينما تحتل القوات الأمريكية المنطقة الجنوبية ، وهى المنطقة الزراعية . وينعدم تبادل المنتجات والمنافع بين المنطقتين ، مما يشل الحياة الاقتصادية فى البلاد .

ولايزال شعب كوريا — وقد استعبدته اليابان زهاء أربعين سنة — محروما من حرياته التى يصبو اليها .

ولم تأل الولايات المتحدة جهدا لتجد مخرجا من هذه الحالة بالاتفاق المباشر مع الدول صاحبات الشأن . ولقد لقيت من الصين ومن المملكة المتحدة ترحيبا تاما . أما الاتحاد السوفييتى ، فقد استعصى التفاهم معه ،

وصارت المحاولات الثنائية لاغناء فيها . ولهذا لم تجد حكومة الولايات المتحدة مناصا من أن تعرض على الجمعية العامة — فى دورتها القائمة — مسألة كوريا . ولا هدف لها سوى أن يستعيد شعب تلك البلاد استقلاله المنشود .

ثم أشار الجنرال مارشال الى مسألة تنظيم الرقابة الدولية على الأسلحة الذرية وعلى الأسلحة الأخرى ذات الطراز المألوف . فقال ان لجنة الطاقة الذرية عجزت عن أن تصل ببحوثها الى نتيجة ، لأن أقليتها رفضت أن تجارى أغلبيتها فى شتى الحلول المقترحة . ولو صممت الأقلية على المضى فى عرقلة أعمال الأغلبية ، لأصبحت لجنة الطاقة الذرية عاجزة عن القيام بالمهمة التى وكلتها الجمعية العامة اليها ، بقرارها الصادر فى ٢٤ يناير سنة ١٩٤٦

وانتقل الجنرال مارشال بعد ذلك الى الكلام عن تنظيم الأسلحة ذات الطراز المألوف ، فقال انه لاسبيل الى تنظيم الرقابة على هذه الأسلحة الا اذا وثقت الدول بعضها ببعض . فكما أن التفاهم الدولى شرط لابد من توافره ، حتى تبرم معاهدات الصلح مع ألمانيا واليابان ، فهو كذلك شرط لابد منه لابرام الاتفاقات التى توضع بمقتضاها قوات دولية تحت امرة مجلس الأمن ، أو لتنظيم الرقابة على الطاقة الذرية ، بغية الانتفاع بها فى أغراض سلمية .

وأردف الجنرال مارشال قائلا انه لابد لحفظ الأمن الدولى من أن يتولى مجلس الأمن فعلا تلك المهام التى خصه بها الميثاق . وان حق « الفيتو » ذو أثر بعيد جدا فى نجاح الأمم المتحدة وحفظ حيويتها .

ولقد كانت الولايات المتحدة — فيما سبق — مترددة فى تشجيع الاقتراحات التى ترمى الى تعديل نظام التصويت فى مجلس الأمن . ذلك بأننا تعاهدنا فى « سان فرنسسكو » على أوضاع خاصة فى التصويت ، أدمجت فى الميثاق ، ومنها شرط اجماع الدول الكبرى على القرارات الهامة التى يصدرها مجلس الأمن .

لكننا أعلنا — منذ البداية — رأينا فى أن هذه القاعدة تتطلب من

الأعضاء الدائمين أن يقصدوا ويتزنوا فى التجائهم الى هذا الحق الاستثنائى المخول لهم .

ولا نزال نأمل هذا القصد والاتزان مستقبلا ، رغم تجارب الماضى . فسوء استعمال شرط الاجماع قد حال بين مجلس الأمن وبين النهوض بمهامه على نحو جدى فعال . وكان هذا على الأخص فى الأحوال الداخلة فى نطاق الفصل السادس من الميثاق ، وفى أحوال قبول الأعضاء الجدد .

وقد انتهت حكومة الولايات المتحدة الى أنه لابد — لتحسين الحالة الحاضرة — من جعل اجراءات التصويت فى مجلس الأمن أكثر يسرا .

والولايات المتحدة على استعداد لقبول الغاء شرط الاجماع فى الأحوال التى تدخل فى نطاق الفصل السادس من الميثاق ، وفى المسائل الأخرى التى تماثل قبول الأعضاء الجدد من طالبى الانضمام الى الهيئة .

على أنها تعترف بأنه لما كانت هذه المسألة هامة دقيقة ، فانها تستحق لذلك بحثا جديا . ولذا تقترح احالتها الى لجنة خاصة لبحثها ، على أن تقدم تقريرا عنها الى الجمعية العامة فى دورتها التالية . كما أنه يصح التفكير فى تحسين الحالة الراهنة ، بتعديل أحكام اللائحة الداخلية لمجلس الأمن عن التصويت ، أو بأية وسيلة أخرى قد تدنينا من الغاية .

والمشكلات المدرجة فى جدول أعمال الجمعية العامة تبلغ — من بعد المدى ومن التعقيد — مبلغا يجعلنا نتساءل عما اذا كانت الجمعية العامة تستطيع أن تقوم بواجبها لحل هذه المشكلات كلها على وجه مرض أثناء دوراتها السنوية العادية ، وهى دورات لاتستغرق سوى أسابيع معدودة ، لاتتسع لغير عدد محدود من المسائل التى تتطلب بحثا شاملا .

وليس علاجا لهذا دعوة الجمعية العامة الى عقد دورات استثنائية . فالواقع أن المادتين ١١ و ١٤ من الميثاق تجعلان للجمعية العامة مسئوليات محددة ، لها صفة الاستمرار ، لتعلقها بالأمن السياسى ، وبقيام العلاقات الودية بين الدول . والتطورات العالمية تجرى اليوم مسرعة على نحو لايجاريه القاء نظرة عاجلة سنوية عليها .

فلتلافى هذه الحالة القائمة ، تقترح الولايات المتحدة انشاء لجنة دائمة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، قد تسمى « لجنة شؤون السلم والأمن فيما بين أدوار الانعقاد » تعمل الى شهر سبتمبر المقبل ، حين تعود الجمعية العامة للانعقاد . وغنى عن البيان أن هذه اللجنة يجب ألا تفتات على اختصاص مجلس الأمن أو اللجان الأخرى الخاصة ، وان كانت تبحث الأحوال والمنازعات التى تضر بالعلاقات الودية بين الشعوب ، والتى ترفعها اليها الدول الأعضاء أو مجلس الأمن ، طبقا للمادتين ١١ و ١٤ من الميثاق . وتقدم هذه اللجنة تقاريرها الى الجمعية العامة أو الى مجلس الأمن .

والولايات المتحدة ترى أنه يجب أن تمثل الدول كلها فى هذه اللجنة .

وستعاون هـذه اللجنة الجمعية العامة خير معاونة على أداء المهام المفروضة عليها ، ولا يكون ذلك الا بانعقاد مستمر غير منقطع .

وختم الجنرال مارشال خطابه قائلا ان الولايات المتحدة تعتقد أن الوسيلة المؤدية الى السلام الدائم هى توزيع خيرات العالم توزيعا عادلا ، والاتزان فى تطبيق حكم القانون على جميع الشعوب والحكومات . هذا هو لب الميثاق وهيكل الأمم المتحدة ، وهو مناط آمال البشر .

خطاب مندوب بولندا :

ثم تكلم المسيو مودزيلوسكى ، مندوب بولندا ، فقال ان دولته تعلق أهمية كبرى على قيام هيئة الأمم المتحدة ، وتريد لها أن توطد سلطانها ، وأن تعمل على الوجـه المرجو لتشييد السلام وحفظ الأمن الدولى .

وأبدى أسـفه لانتهاء عمل الهيئة الدوليـة للمساعدة والتعمير (الأنرا) . وعبر عن شكر بلاده لهـذه الهيئة وللأمة الأمريكية التى ساهمت فيها .

وقال ان الروح الدولية قد تبدلت لسوء الحظ . فأصبح البعض

يميل الى عدم التمييز بين المعتدى وفريسته ، والى المساواة فى المعاملة بين الدول التى لزمت الحياد الصورى ، وعاونت فى الواقع المعتدى ؛ وبين الدول التى بذلت أقصى جهودها وجميع مواردها فى القضاء على الأعداء ، مثل الدولة البولندية التى فقدت فى الحرب ستة ملايين من أبنائها .

اننا نسمع اليوم كثيرين يطالبون بمد يد المعونة الى ألمانيا ، لمساعدتها على اعادة عمرانها ؛ بينما يحرم بعض الحلفاء من هـذه المعاونة نفسها . فكأننا نريد أن نستعيد الحالة الدولية التى كانت قبل سنة ١٩٣٩ ، وهى قيام دولة ألمانية لها من القوة الاقتصادية ما يؤدى حتما الى الحرب .

والواقع أننا اليوم — وقد انقضت سنتان ونصف السنة على انتهاء الحرب — نرى بعض الدول المنتصرة وقد صارت فى حال أسوأ مما كانت عليه فى شر أيام الحرب . بل ان حالتها أسوأ من الحال السائدة اليوم فى ألمانيا ذاتها .

وان بولندا لتحارب بكل قواها المحاولات التى ترمى الى قسمة العالم كتلتين ، أو الى تقسيم أوربا ذاتها كتلتين . فبولندا لا تقبل أن تكون وراء ستار حديدى ، وانما تريد — على العكس — أن تنمى علاقاتها الاقتصادية والثقافية والسياسية مع جميع الدول المحبة للحرية .

ولا يفوت بولندا أن تذكر أنه فى أثناء انعقاد الجمعية العامة هذه ، لا تزال رحى الحرب تدور فى اندونيسيا ، وفى اليونان ، وفى فلسطين .

وقد حاول مجلس الأمن أن يسوى المسألتين الأوليين . وعقدت الجمعية العامة دورة استثنائية لحل المسألة الثالثة .

ولا يتسع المقام لنستعرض هنا كل العوامل التى تتفاعل فى هذه المسائل . وحسبنا أن نقول عن اليونان ان بولندا لايمكن أن تؤيد حكومة لاترضى عنها الأغلبية العظمى من أبناء الأمة ، وان وجود قوات أجنبية فى هذه البلاد لم يؤد الى اعادة السلم ، بل كان على العكس سببا فى اطالة الحرب الأهلية . فيجب على هيئة الأمم أن تقف اليوم موقفا يصون للشعب اليونانى حقه فى تقرير مصيره . وذلك بأن نصمم على

سحب القوات الأجنبية من اليونان ، وعلى منع كل تدخل أجنبى فى شؤونها .

أما عن الحرب التى شنتها هولندا فى اندونيسيا ، فتذكر بولندة أنها كانت أيدت فى مجلس الأمن — أثناء نظر هذه المسألة فى السنة الماضية — اقتراحا بارسال لجنة تحقيق الى أندونيسيا ، لكن هذا الاقتراح لم توافق عليه الأغلبية . ولو أنه أخذ به ، لكان قد عاون على حل مشكلة استقلال سبعين مليونا من سكان أندونيسيا بالمفاوضات المباشرة مع الأمة صاحبة الشأن ، بدلا من أن يراد الآن حلها بالمدافع والمجازر .

أما عن فلسطين ، فيعلن وفد بولندة أنه مهتم بمصير اليهود . وهو يسجل اليوم أن اللجنة الخاصة أجمعت على ضرورة جلاء القوات الأجنبية عن فلسطين ، توطئة لحل مسألتها حلا سلميا .

ويتخذ الوفد البولندى الموقف ذاته بالنسبة للقوات البريطانية فى مصر والسودان ، فيطلب جلاءها . أما عن نزع السلاح ، فان تنظيم الرقابة على الأسلحة يجب أن يشمل جميع أنواع الأسلحة من ذرية وعادية معا .

وقد أعلن الخطيب تأييده لحق « الفيتو » ، قائلا ان تضامن الدول الكبرى وتفاهمها شرط لابد منه لاستقرار السلم .

خطاب مندوب أوروجواى :

وتكلم السنيور جوان كارلوس بلانكو (مندوب أوروجواى) قائلا ان الحالة الدولية ساءت كثيرا ، فى الفترة التى انقضت بين الدورة الأولى والدورة الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة .

وعلى العالم اليوم أن يعلم أن له أن يختار بين قيام هيئة الأمم المتحدة — على ما بها من نقائص — وبين الحرمان من وجود هيئة دولية عالمية ، وهو حرمان سوف يترك فراغا تجول فيه القوة وتصول .

خطاب مندوب شيلى :

وتكلم السنيور مازا (مندوب شيلى) فى بدء الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة صباح الخميس ١٨ سبتمبر ، فقال ان بلاده

ترى أن ميثاق الأمم المتحدة لا يزال مناط آمال الشعوب كلها ، لتلافى نشوب حرب جديدة ، ولكفالة الحريات الأربع للشعوب جميعا .

ولما كان السلم السياسى أساسه الرخاء الاقتصادى ووفرة الموارد ، فيجب على الهيئة أن تولى الجانب الاقتصادى من المشكلات الدولية بالغ اهتمامها . وقد شرح الخطيب الوسائل الاقتصادية التى لجأت اليها شيلى لتقويم ميزانها التجارى ، ولرفع مستوى معيشة أهلها .

وأشار الى المنازعات التى تشل مجلس الأمن فى نهوضه بواجباته ، فقال ان هذا الشلل يرجع الى سوء استعمال حق « الفيتو » .

خطاب مندوب استراليا :

وقال بعد ذلك المسيو ايفات (مندوب استراليا) ان الحرب انتهت ، ولكن السلم لم يبدأ بعد . فنحن لا نزال فى موقف وسط بين السلم والحرب . وأوربا عاجزة عن أن تسير فى طريقها الى التعمير ، لأن الخطوة الأولى نحو التعمير هى الفصل فى مستقبل النمسا وألمانيا ، ولا غنى للاقتصاد الأوروبى عن مواردهما . وقد تعذر حتى الآن عقد الصلح بين الدولتين . كما تعذر عقد الصلح مع اليابان ، مع كونه ضروريا كذلك لانتعاش آسيا سياسيا واقتصاديا . وقال انه يجب أن يتاح لعدد كبير من الدول أن تشترك فى ابرام معاهدات الصلح هذه .

وانتقد انقسام العالم الى كتل وأحزاب . وقال ان هذا يخالف ميثاق الأمم المتحدة خلافا جوهريا ، فقد أحل الميثاق العدالة محل القوة ، لتكون العامل الفاصل فى العلاقات الدولية . ولا محل مع العدل للتحزب .

ورحب بأن بعض المنازعات ، التى استعصى على مجلس الأمن حلها ، طرحت أمام الجمعية العامة ، قائلا انها أصدق تصويرا للرأى العام العالمى من مجلس الأمن ، ولا يعوقها مثله حق « الفيتو » . وهو لذلك يتفاءل بنظر الجمعية العامة تلك المنازعات .

وانتقد حق « الفيتو » ، مقررا أن هذا الامتياز انما أدمج فى ميثاق

الأمم المتحدة فى سان فرنسسكو ، لما بدا وقتئذ من فقدان الأمل فى ابرام أى ميثاق على الاطلاق ، مالم يحو امتياز « الفيتو » . لكننا وعدنا حينئذ بأن الدول التى لها فى مجلس الأمن عضوية دائمة ، لن تجعل من حق « الفيتو » حائلا بين مجلس الأمن وبين المهام المكلف بها .

على أنه اتضح فى السنة الماضية أن امتياز « الفيتو » يساء استعماله ، ولاسيما فى صـــدد اجراءات التوفيق بين الدول ، مع أن التوفيق بين المتنازعين هو الرسالة الأولى لمجلس الأمن ، فهو لا يلجأ الى الوسائل القهرية الا بعد استنفاد سائر الوسائل الودية .

وانا لنرجو العدول عن اساءة استخدام « الفيتو » ، ليستطيع مجلس الأمن أن يعمل على التوفيق بين المتنازعين . ومن عجب أن تلجأ احدى الدول ذوات العضوية الدائمة فى مجلس الأمن الى ما لهـــا من امتياز « الفيتو » ، لتقول للمجلس : « انى أمنعك من التوفيق بين الطرفين » . ولهذا تؤيد استراليا ما اقترحه الجنرال مارشال (رئيس وفد الولايات المتحدة) من تحريم العمل بحق « الفيتو » فى الاجراءات السلمية المذكورة فى الفصل السادس من الميثاق . وترى استراليا أن المسألة وضحت وضوحا يغنى عن احالتها الى لجنة لبحثها . فيمكن للجمعية العامة أن تفصل فيها على الفور بغية تعديل الميثاق .

وانضم مندوب أستراليا الى الولايات المتحدة فى رأيها ، من تمكين الجمعية العامة للأمم المتحدة من أن تكون ذات عمل مستمر ، لتستطيع أن تسعى فى الحل السلمى للمنازعات التى يتعذر على مجلس الأمن حلها بسبب امتياز « الفيتو » ، دون انتظار للدورة السنوية الجديدة . وأعلن مندوب استراليا أنه — مع ذلك — لا يتقيد بتفصيلات الحل الذى اقترحته الولايات المتحدة فى هذا الشأن .

وانتقد الاستعمال المتكرر لحق « الفيتو » فى النزاع اليونانى أمام مجلس الأمن . ورحب بما كان من سحب هذا النزاع من المجلس ، وطرحه على الجمعية العامة فى دورتها هذه .

AMERICAN UNIVERSITY LIBRARY CAIRO

وانتقد كذلك الالتجاء الى « الفيتو » فى صدد قبول الأعضاء الجدد فى الأمم المتحدة . وقال انه لا يستسيغ أن يلجأ الاتحاد السوفييتى الى حق « الفيتو » ، للحيلولة دون قبول ايرلندة مثلا فى الأمم المتحدة . واقترح أن تدعو الجمعية العامة مجلس الأمن الى أن يعيد النظر فى مسألة قبول الدول التى طلبت الانضمام الى الهيئة .

واستعرض المراحل التى قطعتها لجنة « الطاقة الذرية » فى سبيل تنظيم الرقابة على الأسلحة الذرية . وأبدى أسفه لأن « الفيتو » منع مجلس الأمن من أن ينتهى الى اقرار ما رأته أغلبيته من حلول فى هذا الشأن .

وانتقل الى الشؤون الاقتصادية العالمية ، فقال ان الاقتصاد العالمى مضطرب اضطرابا خطيرا . وأخذ على المجلس الاقتصادى والاجتماعى خموله فى هذا الشأن . وقال ان المجلس انما يهتم بالاجراءات ، وبايجاد هيئات فرعية له . وكان خليقا به ان يبحث الشؤون الاقتصادية العالمية بحثا شاملا مستفيضا ، يوجه الى حلول عملية عالمية ، ولا سيما فى شؤون الزراعة والغذاء .

خطاب مندوب الصين :

وتكلم المستر وانج تشى تشى (مندوب الصين) قائلا ان العيوب التى ظهرت فى هيئة الأمم المتحدة انما هى وليدة للعيوب التى تلازم سياسة الدول الأعضاء فى هذه الهيئة . على أن الكل يجمعون على أن مجلس الأمن لايؤدى رسالته . وكثيرون ينسبون هذا العجز الى قيام « الفيتو » . والواقع أن « الفيتو » لايصح أن يعتبر امتيازا ، وانما هو مسئولية استثنائية ألقيت على عاتق الدول ذات العضوية الدائمة فى مجلس الأمن . وهى مسئولية تفرض على هؤلاء الأعضاء الدائمين أن يعملوا على جمع كلمتهم .

ومهما يكن من أمر ، فالصين لم يسبق لها أن لجأت الى « الفيتو » .

والواقع أن « الفيتو » ليس هو الداء ذاته ، وانما هو من أعراض الداء الذى يشكوه العالم ، من جراء الميل الى تقسيمه كتلا متعادية . فقيام تلك المعسكرات يجافى روح ميثاق الأمم ، وينافى نصوصه التى ترمى الى وحدة الانسانية . واذا استمرت قسمة العالم ، استحالت هيئة الأمم المتحدة الى منبر لالقاء عبارات رنانة جوفاء .

فيجب على الأفراد وعلى الدول أن تنزل عما كانت تدعيه من استقلال مطلق وسيادة غير محدودة ، حتى تسود العالم روح عالمية حقة ، فتقدم مصالح المجتمع البشرى على المصالح القومية الذاتية . وهذا هو هدف الأمم المتحدة .

وقد نوه بما يرجى من خير فى هذه الهيئة لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية . وقال ان المجلس الاقتصادى الاجتماعى يجب أن يعمل على التوفيق بين فروعه الكثيرة لانسجام جهودها . فكما أن مجلس الأمن مرضه التنازع بين أعضائه ، فالمجلس الاقتصادى الاجتماعى مرضه الفوضى بين فروعه .

وذكر أحكام الميثاق الخاصة بالوصاية الدولية . وأسف لأنه لما تشمل الوصاية الدولية أية من المناطق التى كانت فيما سبق مشمولة بالانتداب أو خاضعة للأعداء ، ولما تستقل أية من هذه المناطق . فالوصاية الدولية لاتزال اسما على غير مسمى . ومسئولية الأمم المتحدة فى هذا الباب جسيمة .

خطاب مندوب الفيليبين :

وتكلم الجنرال كارلوس رومولو (مندوب الفيليبين) قائلا ان العالم يواجه — الى جانب التفكك الذى يعقب الحروب عادة — اضطرابا دوليا مقصودا ، كان فيما مضى من طوالع الحرب لامن مخلفاتها .

وذكر امتياز « الفيتو » ، فقال ان هذا الامتياز مطرقة تضرب بها هيئة الأمم المتحدة . فاذا استمر هذا الضرب ، ماتت الهيئة . فعلينا اليوم

أن نختار بين أمرين متناقضين : فاما قيام هيئة الأمم المتحدة ، واما قيام « الفيتو » . ويكفينا أن هذا الحق يقضى على مجلس الأمن بالعجز المطلق ، مما يؤدى حتما الى شل هيئة الأمم المتحدة بأسرها . وقد استعمل هذا الحق اثنتين وعشرين مرة فى السنتين الماضيتين ، منها عشرون مرة من جانب عضو واحد ، هو الاتحاد السوفييتى . وقد وجد هذا الحق أصلا ليكون عاملا على جمع كلمة الدول الكبرى ، ثم اذا به فى الواقع يساعد على تفاقم الخلاف بينها ، ولايستعان به الا لحماية المصالح القومية الأنانية لعضو معين .

لذلك تؤيد الفيليبين كل محاولة ترمى الى تعديل المادة السابعة والعشرين من الميثاق .

فلا بد لنا من أن نمكن مجلس الأمن من أداء رسالته ، ولابد للجمعية العامة من أن تقوم بدورها فى حل المنازعات الدولية . واذا كانت دورتها السنوية لاتطول بما فيه الكفاية ، فالوفد الفيليبينى يؤيد وفد الولايات المتحدة فى الاقتراح الذى تقدم به لانشاء لجنة من الجمعية العامة ، تجتمع على وجه الاستمرار فيما بين أدوار الانعقاد ، فتمهد لأعمال الجمعية ، ثم تسهر على تنفيذ توصياتها ، وكثير منها ظل فيما سبق حبرا على ورق .

ورحب المندوب بانشاء لجنة اقتصادية لآسيا والشرق الأقصى . ورجا ألا تحذو حذو اللجنة الاقتصادية للمناطق الأوروبية التى أثبتت التجارب عجزها عن العمل المجدى .

وذكر أعمال مجلس الوصاية ، فندد بسوء نوايا بعض الدول الكبرى التى تتهرب من القيام بالواجب المقدس الذى فرضه الميثاق عليها لمصلحة الشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

وقال انه يسجل باغتباط تكوين دولتى الهند وباكستان ، ثم اقتراح انهاء الانتداب فى فلسطين واعلان استقلالها ، والتوسع فى الحكم الذاتى فى بورما وسيلان . كما نوه بمساعى الولايات المتحدة لتحقيق استقلال كوريا . فكل هذه شواهد لاندفاع الشعوب نحو الحرية .

فبذور الحرية قد تدفن أجيالا طويلة عن الشمس والماء ، لكنها لاتموت أبدا . ومانشاهده من نهضات فى آسيا وأفريقيا آية على هذا .

وكلنا أمل أن يعمل — فى ضوء ميثاق الأمم المتحدة — على تصفية العصر الاستعمارى العتيق .

خطاب مندوب كندا :

وتكلم مستر لويس سان لوران (مندوب كندا) قائلا ان كندا ترى أنها تعهدت — أسوة بالدول الأخرى ، يوم وقعت ميثاق الأمم المتحدة — أن توفق بين آرائها وسياستها الخاصة ، وبين مطالب البشر ومصالحه جميعا . فهذا واجب يلقيه الميثاق على الأعضاء جميعهم ، ويصح أن نتذاكر فيه .

وتشعر كندا بأنه قد ظهر تقاعس هيئة الأمم المتحدة عن بلوغ مراميها . وكان هذا بسبب أوضاع التصويت فى مجلس الأمن ، فقد أعجز « الفيتو » هذا المجلس عن العمل .

واذا ظل « الفيتو » قائما ، انهارت هيئة الأمم المتحدة كلها . ذلك بأن مجلس الأمن سيظل عاجزا عن أن يعمل فى الميدان الدولى حين ينبغى العمل .

ولهذا تؤيد كندا اقتراح الولايات المتحدة اعادة النظر فى أوضاع التصويت فى مجلس الأمن ، كما أنها تطالب بمضاعفة نشاط الجمعية العامة للهيئة .

وقال ان بعض الدول ، اذ تشاهد عجز مجلس الأمن عن حل المنازعات التى تعرض عليه ، ترى من الصواب أن تعقد فيما بينها اتفاقات لايحرمها الميثاق ، وذلك حرصا على أمنها القومى . واننا لنأمل أن يتضح أن هذه الاتفاقات غير ضرورية ، ومن ثم غير مرغوب فيها . أما ان اتضح أنها ضرورية ، فيجب أن تكون .

والواقع أن « بناء السلام » ، وان كان من الخير كل الخير أن

تعيش فيه جميع شعوب الأرض فى وحدة لاتنفصم عراها ، هـذا البناء لامفر اليوم من أن تكون فيه أرجاء مستقل بعضها عن بعض . وذلك خير من الاضطرار الى ايجاد أكثر من بناء واحد .

ويجب التسليم بأن بعض حوادث الفترة الأخيرة نالت من هيبة هيئة الأمم المتحدة ، وان استمرارنا على السير فى اتجاهنا الحاضر يؤدى بلا ريب الى انهيار الهيئة .

وقد وطدت الدولة الكندية نفسها على أن تعمل جهدها للحيلولة دون هذه الخاتمة التعسة .

خطاب مندوب سلفادور :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة بعد ظهر الخميس ١٨ سبتمبر ، أعلن الرئيس أن المناقشة العامة سيقفل بابها مساء السبت التالى على الأكثر .

ثم أعطيت الكلمة للسنيور كاسترو ، مندوب سلفادور ، فقال انه يجب على هيئة الأمم المتحدة أن تتحاشى خاتمة الاخفاق الذى انتهت اليه عصبة الأمم .

فلا يغرنا أننا غيرنا تسمية العصبة ، ونقحنا ميثاقها ، ونقلنا مقرها من سويسرا الى أمريكا . فالعبرة بالنوايا وهى لما تصف ، وبالأعمال وهى لما تستقم . وأكبر برهان على هذا انما هو عجز مجلس الأمن عن العمل بسبب « الفيتو » . ومما يؤسف له أن لا أمل فى تعديل الميثاق فى هذا الشأن ، لأن الميثاق لايعدل الا بموافقة رأى جميع الدول التى لها مقاعد دائمة فى مجلس الأمن .

ومما يوجب الأسف كذلك أن طلبات الانضمام ، التى قدمتها ايرلندة والبرتغال وشرق الأردن ، لم تقبل بسبب التجاء احدى الدول الكبرى الى استخدام حق « الفيتو » .

وذكر مسألة الحقوق الأساسية للانسان التى ينص عليها

الميثاق ، فقال انه لابد من احالة هذه المسألة الى محكمة العدل الدولية ، وأن تكون لهذه المحكمة ولاية قضائية اجبارية فى هذا الشأن . فلا عبرة بالحقوق فى الواقع الا اذا كانت تحميها محكمة ذات ولاية .

خطاب مندوب فنزويلا :

وقال السنيور ستولز (مندوب فنزويلا) ان بلاده توافق على الغاء « الفيتو » ، لأنها تطالب بالمساواة المطلقة فى الحقوق بين الدول جميعا . وان تعذر فى هذا السبيل تعديل الميثاق ، فان فنزويلا توافق على شتى الاجراءات التى قد تخفف من شدة « الفيتو » وخطره .

وأيد مبدأ قبول ايطاليا عضوا فى هيئة الأمم المتحدة ، كما أيد المساعى التى ترمى الى خفض التسلح ، وتنظيم الرقابة الدولية على الطاقة الذرية .

وانتقد الاطراد فى زيادة نفقات هيئة الأمم المتحدة ، بسبب المضى فى انشاء هيئات ولجان فرعية ، لا يمهد لها التمهيد الكافى ، فتتداخل اختصاصاتها ، وتتضارب جهودها . وهذا بينما تجد الدول الصغرى مشقة فى الحصول على العملة الصعبة اللازمة لأداء اشتراكها فى الهيئة .

وطلب زيادة نشاط الجمعية العامة للهيئة ، على ألا تمنح اختصاصات تنفيذية يأباها الميثاق .

خطاب مندوب بيرو :

قال السنيور الوا (مندوب بيرو) أن بلاده توافق من حيث المبدأ على الغاء « الفيتو » . فمنح الدول الكبرى هذا الحق لم يكن ليبيح لها سوء استعماله . لكنه لابد — مع ذلك — من أن نحترم الأوضاع التى رسمها الميثاق لتعديله .

وقال انه يؤيد الولايات المتحدة الأمريكية فى الاقتراحات التى قدمتها ، لتنظيم الرقابة على الطاقة الذرية .

وذكر أن بلاده كان لها مندوب فى اللجنة الخاصة بفلسطين . وهى

تؤيد — بنية خالصة — التقرير الذى انتهت اليه أغلبية اللجنة ، وان كان الرأى العام فى بلاده لا يزال غير مقيد بالاقتراحات التى قدمتها هذه الأغلبية .

وخير حل لقضية فلسطين هو قسمة أراضيها الى دولتين ، تنفرد بالحكم فى احدى الدولتين أغلبية السكان ؛ كما تنفرد بالحكم فى الأخرى الدولة اليهودية المعترف بها . وذلك تنفيذا لوعد دولى قديم له صفة تعاقدية . وهذه الصفة يجب الا تتسع لليهود المقيمين بفلسطين فى الوقت الحاضر فحسب ، بل تتسع كذلك للجيل المقبل منهم ، ولعشرات الألوف من المشردين الأوروبيين من اليهود .

وأيد الاقتراح الأمريكى الذى يرمى الى انشاء لجنة من الجمعية العامة تعمل فيما بين أدوار الانعقاد ، كما حبذ العمل على تدوين مبادىء القانون الدولى .

خطاب مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية :

وألقى مسيو فيشنسكى (رئيس وفد الاتحاد السوفييتى) خطابا قال فيه انه اذا نظرنا الى ما فعلته هيئة الأمم المتحدة ، منذ فض الدورة الأولى لجمعيتها العامة ، لوجدنا أن هناك أخطاء جسيمة قد ارتكبت . فقد خرج البعض فى الواقع على أهم مبادىء الميثاق ، وأهملوا قرارات هامة أصدرتها الجمعية العامة . وقد تبين أنه لا غرض لبعض الدول الأعضاء (كالولايات المتحدة وبريطانيا) سوى التذرع بهيئة الأمم المتحدة لخدمة أغراض أنانية . وهذه السياسة تنال من هيبة الهيئة . وقد قضت مثلها من قبل على عصبة الأمم .

وتجاهل البعض من جهة أخرى وجود هيئة الأمم المتحدة ، وعملوا بعيدا عن نطاقها .

ومن أمثلة هذا اهمال القرار الذى أصدرته الجمعية العامة ، باجماع الأصوات فى ١٤ ديسمبر الماضى ، بخفض السلاح . وقد أثبت نشاط الوفدين الأمريكى والبريطانى — فى لجنة الأسلحة ذات الطراز المألوف —

أن الدولتين لا تريدان خفض سلاحهما . ومن الأدلة على ذلك ما أعلنه أخيرا المستر بيفن فى «سوثمبتون» ، والرئيس ترومان فى «بيتروبوليس» ، من أن سياسة دولتيهما هى الاحتفاظ بتسلحهما فى مستواه الحالى .

واذا أضفنا الى ما تقدم مواصلة التسلح الذرى ، وعجز اللجنة الخاصة المؤلفة لتنظيم هذا السلاح عن بلوغ أية نتيجة ، لأدركنا أسباب الريبة والتوتر الملحوظين اليوم فى العالم .

ثم ان الولايات المتحدة أبت أن تأخذ بما اقترحه الاتحاد السوفييتى من تحريم الأسلحة الذرية ، واعدام القنابل الذرية الموجودة الآن ، ومنع مواصلة صناعتها . وكأن الولايات المتحدة واثقة من أنها ستظل أبدا منفردة بمعرفة أسرار الأسلحة الذرية .

وان الأسلحة الذرية لا تزال تقضى على طمأنينة البشر . وفى مجرد وجودها تهديد ينافى المبادىء الأساسية لميثاق الأمم المتحدة .

وسياسة الولايات المتحدة الظاهرة فى « مشروع ترومان » أو « مشروع مارشال » تقوم على تجاهل مبدأ التعاون الدولى والتضامن بين الدول الكبرى . فهى انما تريد أن تفرض ارادتها السافرة على الشعوب الأوروبية ، بضغط قوتها الاقتصادية ، واستغلالها حاجة أوروبا الى المساعدة . وهذا بعينه هو الاكراه السياسى الذى يأباه الميثاق .

والولايات المتحدة تتجاهل هيئة الأمم المتحدة فى الأعمال التى بدأتها فى اليونان وتركيا . وهى بذلك تناقض القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بأن أية مساعدة تقدم لأية دولة لا يصح أن تصبح سلاحا سياسيا يشهر فى وجهها .

ولا ريب أن « مشروع مارشال » لا يخرج فى مجموعه عن أن يكون سلاحا سياسيا فيه قضاء على مالدول الأوروبية من حريات سياسية واقتصادية ، اذ يجعلها تقبل تدخل أمريكا فى شؤونها الداخلية ، وفرض ارادتها عليها ، مقابل ما ترجوه هذه الدول من معاونة أمريكا لها فى تعمير ما خربته الحرب .

ويرمى « مشروع مارشال » فوق ما تقدم الى قسمة أوربا كتلتين ، تتزعم احداهما بريطانيا العظمى وفرنسا ، وتدمج فيها ألمانيا الغربية . وذلك لمناهضة مصالح الدول الديمقراطية الواقعة فى أوربا الشرقية ، وللتمهيد للتدخل الأمريكى فى الشؤون الأوروبية . وهذه حال لا يمكن التوفيق بينها وبين مبادىء الميثاق .

كذلك لا يمكن أن نعتبر طبيعيا بقاء قوات مسلحة أجنبية فى أراضى دول أعضاء بهيئة الأمم المتحدة . فهذه القوات أداة للتدخل السياسى فى الشؤون الداخلية للبلاد المحتلة ، تجعل بعض أعضاء الأمم المتحدة فى حالة خضوع لأعضاء آخرين . وهذه حال مخالفة للميثاق .

فلا تزال قوات بريطانية تقيم فى مصر ، بالرغم من ارادة هذا البلد .

كما توجد قوات بريطانية فى اليونان ، رغم دستورها .

وهنالك قوات بريطانية فى شرق الأردن ، وهو بلد يطلب الانضمام الى هيئة الأمم المتحدة .

وهنالك قوات أمريكية فى الصين ، ولا يمكن معها أن تعود تلك البلاد الى حالها الطبيعية .

ووجود قوات أجنبية فى هذه البلاد غير مقبول ، مالم يرتبط مباشرة بحماية المواصلات مع بلاد لا تزال محتلة . واذا أردنا أن تتوطد بين الدول الثقة المتبادلة والسلم المستقر ، فمن الشروط الأساسية لهذا جلاء القوات الأجنبية فورا من الأراضى المحتلة فى البلاد المذكورة . وذلك فيما عدا الأحوال التى يجب فيها صون طرق الانتقال ، وسائر الاتصالات اللازمة بالأراضى المحتلة فى دول الأعداء السابقين .

وأخذ على بعض الدول اهمالها تنفيذ قرارات الجمعية العامة ، ذاكرا أن الأرجنتين لم تنفذ القرار الخاص بقطع العلاقات السياسية مع أسبانيا ، وأن التمييز المجحف بالهنود لا يزال قائما فى افريقيا الجنوبية ، وأن شؤون الوصاية الدولية فى افريقيا الغربية الجنوبية لا تزال معلقة .

ثم ذكر حوادث اندونيسيا ، فقال ان هناك اعتداء مسلحا من دولة عضو فى هيئة الأمم المتحدة على شعب اندونيسيا . والهجوم العسكرى الذى شنته هولندا على الجمهورية الأندونيسية لم تقابله هيئة الأمم المتحدة بأى عمل جدى . والقرار الذى أصدره مجلس الأمن فى هذا النزاع غير كاف ، ولا يمكن أن يكفل حماية المصالح الديمقراطية للجمهورية الأندونيسية ، وهى اليوم ضحية لهجوم عسكرى غير مشروع .

ثم انتقد المساعى التى تبذلها بعض الدول لابقاء النزاع الايرانى مدرجا فى جدول أعمال مجلس الأمن ثمانية عشر شهرا بعد بحثه ، مع أن ايران نفسها طلبت استبعاد النزاع من جدول أعمال المجلس . ومع أن السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة أعلن أن مجلس الأمن أصبح لا يجد سببا لتتبع المسألة الايرانية .

وكان الوفد السوفييتى قد انتقد فى ديسمبر سنة ١٩٤٦ الاتفاقات التى أبرمت فى شأن الأراضى التى كانت مشمولة بالانتداب ، وأصبحت تدخل فى نطاق الوصاية الدولية . ويرى الوفد أن تكوين مجلس الوصاية على أساس هذه الاتفاقات لا يصحح الموقف . ولذلك فهو لايزال عند موقفه السابق ، يطلب العمل على التوفيق بين اتفاقات الوصاية وأحكام الميثاق .

وان شرط اجماع الدول الخمس الكبرى ، فى القرارات التى يصدرها مجلس الأمن فى المسائل الخاصة بحفظ السلم والأمن الدولى ، ليتفق والمسئوليات الملقاة على عاتق هذه الدول . كما أنه يكفل مصالح أعضاء الأمم المتحدة ، كبارهم وصغارهم .

ويعتزم الاتحاد السوفييتى أن يقاوم كل محاولة ترمى الى الخروج على هذا المبدأ .

وأشار الى ماجاء على لسان مستر مارشال (مندوب الولايات المتحدة) بشأن تهديد استقلال اليونان . فقال ان الاتهامات

التى توجه الى يوجوسلافيا وألبانيا وبلغاريا انما توجه جزافا ؛ وان النتائج التى انتهت اليها أغلبية اللجنة الخاصة المكونة لتحقيق المسألة لم يوافق عليها قرابة النصف من أعضاء اللجنة ، ومنهم مندوبو بلجيكا وكولمبيا وفرنسا والاتحاد السوفييتى وبولندا . وان بحث أعمال اللجنة بحثا دقيقا ليثبت أن بها مبالغات ومغالطات تشوبها .

وانتقل الى مسألة كوريا ، فقال ان مستر مارشال — باثارة المسألة على الوجه الذى أثارها به — خرق اتفاق موسكو المعقود فى ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، اذ يختص الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى بايجاد حل مشترك لتوحيد كوريا ، وجعلها دولة موحدة ديمقراطية .

أما اقتراح مستر مارشال ايجاد لجنة دائمة للجمعية العامة ، فهو محاولة سافرة للتخلص من مجلس الأمن . ذلك بأن اختصاصات تلك اللجنة — على الوجه الذى ذكرت به صراحة فى الخطاب الأمريكى — هى اختصاصات مجلس الأمن بعينها .

ويرى الوفد السوفييتى أن ما خص الميثاق به مجلس الأمن ، لا يمكن أن يوكل الى أية لجنة أو هيئة أخرى ، دون أن يكون فى ذلك خرق للميثاق . ولذلك يعتزم الاتحاد السوفييتى أن يقاوم انشاء اللجنة المقترحة ، ولن يقبلها بحال من الأحوال .

ثم قال ان وفده يرى أنه يتحتم اتخاذ اجراءات ضد الدعاية للحرب التى أصبحت تنمو فى كثير من البلاد ، وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وتركيا ، واليونان . والغرض من هذه الدعاية حمل الشعوب على مواصلة استعدادها للحرب المقبلة ، بدعوى تقوية الدفاع الوطنى لمواجهة الخطر المزعوم فى بعض البلاد .

فيقولون مثلا ان الاستعداد الحربى الروسى يحتم على أمريكا أن تعد دفاعها . والواقع أن الاتحاد السوفييتى لا ينوى أن يهاجم أحدا ، بل هو مضطر أن يخصص كل قواه لتعمير ما خربته الحرب فى بلاده . وليست فى الاتحاد السوفييتى أية دعاية للحرب مطلقا . ولو قام أى

انسان بمثل هذه الدعاية ، لحوسب هنالك حسابا عسيرا . أما الدول الديمقراطية الأخرى ، فدعاة الحرب فيها كثيرون ، يتكلمون عن الدفاع وهم يقصدون الهجوم ، وعليهم يصدق المثل القائل : « ضربنى وبكى ، وسبقنى فشكا » .

ويؤخذ على الولايات المتحدة الأمريكية أنها قطعت شوطا كبيرا فى الاستعداد للحرب المقبلة . فصناعة الأسلحة فيها رائجة ، والتنظيم الحربى والمحالفات العسكرية فى اطراد مستمر . أما المسئولون عن ذلك ، فهم أصحاب رءوس الأموال فى أمريكا ، اذ عادت الحرب العالمية الأخيرة عليهم بأرباح طائلة . فهم يطلبون اليوم المزيد منها ، بسعيهم لعود الحرب .

وخص بالذكر شركات أمريكية كثيرة أفادت من الحرب السابقة ، وهى تستعد لتفيد من الحرب المقبلة . واستشهد بأقوال البعض من رجال السياسة والصحافة الأمريكية المبرزين . وأخذ على الصحافة الأمريكية عامة أنها تعمل على اثارة الرأى العام ضد الاتحاد السوفييتى ، وتهيئة الأذهان لحرب قريبة سريعة يكون فيها لأمريكا الغلبة ، وللقنبلة الذرية القول الفصل .

وترمى هذه الصحافة الى تحبيذ التوسع فى انتاج هذا النوع من القنابل ، وكتمان أسراره الفنية . ويؤيد الأمريكيين فى ذلك بعض البريطانيين ، كالمستر تشرتشل وابنه .

ومما يلفت النظر أن رؤساء أركان الحرب للقوات الأمريكية والبريطانية لا يزالون على اتصال مباشر . فمن هو العدو الذى يشغل بال الدولتين ، ان لم يكن الاتحاد السوفييتى ؟

وانتقد كذلك الصحافة التركية ، قائلا انها تخلق أوهاما ، ثم ترتعد من هذه الأوهام . ومثلها الصحافة اليونانية .

لذلك كله ، يقدم الوفد السوفييتى اقتراحا بدعوة الأمم المتحدة الى استنكار الدعاية الاجرامية لحرب مقبلة ، بواسطة الاذاعة اللاسلكية ،

والصحافة ، والصـــور المتحركة ، والتصريحات العامة . ويطلب من الهيئة أن تعلن أن هذه الدعاية تخرق ميثاق الأمم المتحدة ، وتهدد السلم والأمن الدوليين .

خطاب مندوب العراق :

وألقى حضرة صاحب الدولة نورى السعيد باشا كلمة العراق . فقال ان أهم مبادىء الميثاق أن تحفظ كرامة الانسان ، وأن يصان حقه فى تقرير مصيره ، وأن تكفل له حرياته الأربع ، التى يرجع الفضل فى تحديدها الى الرئيس روزفلت . فهذه المبادىء هى روح الديمقراطية .

واستنكر سوء استعمال حق « الفيتو » الذى يخوله الميثاق للدول ذات المقاعد الدائمة فى مجلس الأمن . وقال انه لا يرى ما يبرر فى الوقت الحاضر الابقاء على هذا الحق ، فيجب أن يلغى .

وأبدى أسفه لتأخير ابرام معاهدات الصلح ، واقصاء دول كثيرة — منها العراق — عن الاشتراك فى اعداد هذه المعاهدات .

وأشار الى الأزمة الاقتصادية السائدة فى كثير من البلاد ، فقال ان الاستقرار السياسى لا يقوم الا على أساس من الاستقرار الاقتصادى . وهو يتطلب ازالة الحواجز التى تعوق التبادل التجارى الحر بين الدول .

وقال ان « مشروع مارشـــال » لانعاش أوربا لا يكفى فى حـــد ذاته ، بل لابد من اعداد ابحاث ومشروعات للانتعاش الاقتصادى فى العالم أجمع . وهذه مهمة لا يقدر عليها الا هيئة الأمم المتحدة .

ثم انتقل الى المسألة الفلسطينية ، فقال انه لا ضغائن ولا كراهية أصلا بين العرب واليهـــود . فماضى الشعبين حافل بالعلاقات الودية بينهما ، وانما الخلاف يقوم مع نفر من اليهود ذوى مطامع سياسية ضيقة الأفق ، ومع السياسيين الصهيونيين الذين يبتغون أن يسودوا فلسطين ، بل يسودوا أجزاء العالم العربى الأخرى . وهؤلاء قوتهم فى نبوغهم فى الدسائس ، ومهارتهم فى الدعاية المغرضة ، وقدرتهم أساسها التغرير

باخوانهم فى الدين . ونضرب مثلا بالمهاجرين البؤساء الذين جعلوا يبحرون على الباخرة « اكسوديس » فى أسوأ الظروف ، كى يستطيع الصهيونيون فيما بعد أن يستغلوا مأساتهم لأغراضهم السياسية . وكان هذا وقت مباشرة لجنة فلسطين لعملها .

ولاشك أن هذه المأساة كان لها أثرها فى شعور أعضاء اللجنة . ولو علم أعضاء اللجنة أن كثيرين من هؤلاء المهاجرين كانوا من المجرمين أو من الأطفال المخطوفين من أهليهم ، لأدركوا أن المأساة كلها كانت مسرحية منظمة للدعاية .

ولا يعلم الا القليلون أن ثلاثين ألفا من اليهود المقيمين فى فلسطين طلبوا — بعد هزيمة المحور — أن يعودوا الى أوطانهم الأصلية فى أوربا الوسطى . لكن الارهابيين الصهيونيين هددوهم وأرهبوهم ، واختفى بعضهم ، وقيل انهم قتلوا . وهى أخبار لم تصل طبعا الى علم لجنة التحقيق ، فلم تشر فى تقريرها الى رغبة الكثيرين من مهاجرى فلسطين فى العودة الى أوطانهم الأصلية .

تلك هى الدعاية الصهيونية المغرضة ، ومساعى المتطرفين من الصهيونيين لارهاب اليهود غير الصهيونيين .

ولا ريب أن الظروف التى عملت فيها لجنة فلسطين حالت دون الملم أعضاء اللجنة بالحقائق كلها . فأتى تقريرها ناقصا كما ترون ، وسيناقش هذا التقرير تفصيلا فيما بعد .

ولنذكر اليوم أن بريطانيا — بعد أن ارتكبت خطأها الأول فى شأن فلسطين — حاولت لخمس وعشرين سنة خلت أن تقاوم الانحدار من سيء الى أسوأ . وانتهى بها المطاف الى أن رفعت الاشكال الى الأمم المتحدة ، لتخلص هى من المأزق الذى دفعت اليه .

وجدير بالأمم المتحدة أن تذكر أنه لابد لها من أن تتدبر الأمر قبل اصدار أى قرار . ذلك بأن هذه الهيئة لن تجد فيما بعد ملجأ ولا مخلصا لها اذا هى أخطأت . وعليها أن تعتصم بالمبادىء العليا التى أثبتها الميثاق ، فهى الكفيلة ببلوغ جادة الصواب .

خطاب مندوب الأرجنتين:

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة صباح ١٩ سبتمبر ، ألقى السنيور ارسى (مندوب الأرجنتين) خطابا جاء فيه أنه لابد أن ترضى كل من الدول النزول عن بعض سيادتها ، لتقبل مبدأ التحكيم الاجبارى فى المنازعات الدولية . فالتحكيم هو أساس العلاقات الدولية القديمة .

واستنكر مبدأ « الفيتو » ، قائلا انه يخالف جوهر الميثاق الذى ينص على أن كل الدول الأعضاء متساوية فى السيادة . ولما كان أعضاء مجلس الأمن الأحد عشر لا يمثل كل منهم دولته فحسب ، وانما يمثل مجموع دول العالم ، فلا مبرر — فى الواقع والحق — لأن يكون لبعضهم امتياز على البعض الآخر .

وقد أدمج حق « الفيتو » نزولا على حكم ظروف سياسية كانت سائدة وقت ابرامه ، لكن تلك الظروف قد تبدلت . ولهذا يقتضى الحال اعادة النظر فيه . وقد أثبت التطبيق سوء استعماله ، وأنه ألحق بالهيئة كلها ضررا بليغا .

ثم انتقد الرأى القائل بأن قبول الأعضاء الجدد فى الهيئة لا يكون الا بموافقة رأى مجلس الأمن ، مقررا أن لمجلس الأمن فى هذا حق التوصية فقط . أما الفصل فى القبول أو الرفض ، فهو للجمعية العامة ، تقرر ما تشاء ، مهما تكن توصية مجلس الأمن .

وقال ان مجلس الأمن يقضى جلساته فى التطاحن بين أعضائه ، بدلا من أن يتولى المهام الجوهرية التى عهد الميثاق اليه بها ، أو ينفذ القرارات التى وكلت الجمعية العامة اليه تنفيذها . ومن ذلك أن الجمعية العامة كلفت مجلس الأمن فى السنة الماضية أن يعد اتفاقا لتنظيم السلم ، ولا يزال المجلس عاجزا عن أن يفعل . ونص الميثاق كذلك على وضع قوات دولية تحت امرة مجلس الأمن ، لتكون بوليسا دوليا ينفذ ارادته ، فلما

يستطع المجلس ايجاد هذه القوات . والواقع أن المجلس لا يحتاج اليوم الى بوليس دولى ينفذ قراراته ، لأن « الفيتو » لا يزال يعجزه عن أن يصدر أى قرار جدى .

وانتقد بعد ذلك ما جاء فى لائحة اجراءات مجلس الأمن من جواز صدور قرار من المجلس ، مع امتناع أحد الأعضاء الدائمين عن التصويت . وقال ان هذا يتعارض مع صريح نص الميثاق ، الذى يشترط لصدور القرار أن يكون بموافقة الأعضاء الدائمين جميعهم ، وعدم اعتبار الممتنع عن التصويت موافقا .

وطالب بعقد مؤتمر خاص لالغاء « الفيتو » ، قائلا انه اذا تعذر ذلك ، فلا أقل من أن تتعهد الدول الكبرى بأن تقتصد فى استخدام هذا الحق ، فتقصره على الحيلولة دون عمل قهرى يوجه ضدها بالذات .

وأشار الى مؤاخذة الأرجنتين على أنها لم تسحب سفيرها من أسبانيا ، تنفيذا للقرار الذى أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها الأولى ، بدعوة الدول الى قطع علاقاتها السياسية بأسبانيا . فقال ان الارجنتين لم تنفذ هذا القرار ، لأنها ترى أنه جاء مخالفا لأحكام الميثاق .

خطاب مندوب روسيا البيضاء :

وقال مسيو كيزليف (مندوب روسيا البيضاء) ان هيئة الأمم المتحدة عجزت الى الآن عن تنفيذ أهم القرارات التى أصدرتها جمعيتها العامة ، لتنظيم التسلح وخفضه ، ومراقبة الطاقة الذرية ، وقطع علاقة الأعضاء بأسبانيا ، وتحسين معاملة الهنود فى جنوب افريقيا ، وتسليم مجرمى الحرب ومحاكمتهم .

ولا تزال الحكومة الهولندية تحارب الشعب الأندونيسى . ولا يزال النظام الفاشستى يرعب الشعب اليونانى . ولا تزال الحرب الأهلية تدور رحاها فى الصين . ولا تزال حكومة فرانكو تزدهر فى أسبانيا .

ولا يزال التسابق فى الأسلحة الذرية مستمرا . ولا يزال العسكريون اليابانيون فى اليابان . ولا تزال الطوائف الفاشستية تشجع فى ألمانيا . فكأننا عدنا بالعالم الى عهد « هتلر » و « موسولينى » .

فشبح الحرب يهدد العالم ، وبعض الدول تعمل على اقامة قواعد بحرية وجوية لها ، تبعد آلاف الكيلو مترات عن حدودها .

واننا لنرى حكومة جنوب افريقيا تضطهد الأهالى الهنود وغير البيض . ويعلن المارشال سمطس أنه يجب أن تكون افريقيا الجنوبية بلادا للبيض دون سواهم . ولا يرى السماح باختلاط دم الرجل الأبيض بدم الرجل غير الأبيض .

واستنكر العود الى اثارة مسألة « الفيتو » ، بعد أن أعلن الاتحاد السوفييتى فى السنة الماضية موقفه الصريح منها . وقال انه لولا هذا الحق ، لتحكمت الأغلبية فى الأقلية ، وأخضعتها لارادتها .

وانتقد الاقتراح الأمريكى بانشاء لجنة موقتة للجمعية العامة . وقال ان هذا الاقتراح يرمى الى ايجاد فرع جديد للهيئة ، لم يرد فى الميثاق ذكر له . ولابد من أن يفتات على مجلس الأمن فى أخص اختصاصه .

وطالب الجمعية العامة بأن تعمل على تحرير الشعب الأسبانى من نير حكومة فرانكو الفاشستية . وقال ان مجرد قيام هذه الحكومة تحد لمبادىء الحرية والديمقراطية ، واهانة لهيئة الأمم المتحدة . واقترح أن تقطع الدول الأعضاء فى الهيئة علاقاتها الاقتصادية ومواصلاتها مع أسبانيا ، فضلا عن قطع العلاقات السياسية .

وأشار المندوب الى الحوادث التى تدور الآن فى أندونيسيا . فقال ان مجلس الأمن يتحتم عليه أن يتخذ الوسائل الفعالة النهائية ، التى تكفل للشعب الأندونيسى حرياته التى يحاول الهولنديون القضاء عليها بالقوة القاهرة .

وقال انه لابد من معاملة مجرمى الحرب السابقة بالحزم ، وأن يسلموا الى الدول التى اقترفوا آثامهم فى أراضيها ، ليلقوا بها جزاء عادلا عاجلا .

خطاب رئيسة الوفد الهندى :

ثم أعطيت الكلمة للسيدة فيشايا لاكشمى باندیت ، مندوبة الهند ، فقالت ان يوم ١٥ أغسطس سنة ١٩٤٧ كان يوما تاريخيا للهند . ففيه انتهت فترة قصيرة فى تاريخ الهند الطويل ، كانت الهند أثناءها خاضعة لأجانب عنها . وهذا يكلل بالنجاح جهودا بذلها المهاتما غاندى ، الذى يستحق أن يسمى « أبا للأمة الهندية » .

وأثنت على الروح الطيبة التى جعلت الساسة البريطانيين ينزلون — طوعا واختيارا — عما كان بيدهم فى الهند من سلطان .

وأشادت بالروابط التاريخية بين الهند وأندونيسيا . وتمنت للشعب الأندونيسى أن يظفر باستقلاله . وقالت ان العراك الحالى سيكون امتحانا لهيئة الأمم المتحدة .

وأعلنت أنها لا تستطيع أن تكتم عن الجمعية حزن شعبها ، لأنه لم يستعد حريته الا فى اثر قسمة سببت نزاعا فى بعض أطراف البلاد ، ويرجى أن يزول هذا النزاع قريبا .

وقالت ان حكومة الهند تواجه مهام جسيمة للرقى بالشعب الهندى فى شتى ضروب الحضارة والرفاهية ، ولرفع مستوى معيشته ، ولوضع أسس ثابتة لحرياته العامة . والشعب بأسره يشد أزر الحكومة فى ذلك .

وأشارت الى مسألة « الفيتو » التى تثير جدلا عنيفا . فقالت انه يجب الاقتصاد والاتزان فى الالتجاء الى هذا الحق . فالمبالغة فى العمل به بغيضة بغض الاساءة لاستعمال الحقوق عامة . ودعت الدول الكبرى الى أن تجعل علاقاتها بعضها ببعض أحسن مما هى ، وأن توطد علاقاتها بالدول الأخرى .

واستنكرت العرف الجارى على نعت الدول بعضها بالكبير وبعضها

بالصغير . وقالت ان الهند مثلا لا تعتبر نفسها من هذه أو من تلك . فكلنا كبير نسبيا ، وكلنا صغير نسبيا . لكننا جميعا نستحق التقدير تبعا لأحكام الميثاق .

وقالت انه لا يغتفر أن تظل التوصيات التى تنتهى اليها الجمعية العامة بعد مجهود كبير غير منفذة . وضربت مثلا بالقرار الذى أصدرته الجمعية العامة — فى دورتها الماضية — فى شأن معاملة الهنود بجنوب افريقيا . وقررت أن حكومة أفريقيا الجنوبية لم تحترم قرار الجمعية العامة ، ولم تعمل على تنفيذه .

وانتقدت ميل الدول الى التكتل ، والى تكوين معسكرات متعادية . وذكرت أن الهند لا تميل الى تنقيح الميثاق وتعديله ، بل ترى العمل الجدى فى تطبيقه كاملا واحترامه فى كلياته وجزئياته ، وأن تتضامن الشعوب كلها وتتعاون فى سبيل صون أمنها ورفع مستوى معيشة أهلها . فالشرق خاصة انما يريد المزيد من الغذاء والكساء والبناء والتعليم والدواء ، لدفع غوائل الفقر والألم والمرض ؛ وترى أن هذا هو الميدان الحق للجهود القومية والدولية . فخير للبشر أن يبذل جهده فى هذا الميدان ، بدلا من أن يضيعه فى تطاحن النظريات والسياسات .

خطاب مندوب أفريقيا الجنوبية :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة صباح يوم الجمعة ١٩ سبتمبر ، تكلم مستر لورنس (مندوب افريقيا الجنوبية) قائلا ان الدول المتوسطة والصغيرة ، اذ وافقت فى « مؤتمر سان فرنسسكو » على اثبات حق « الفيتو » فى الميثاق ، لم تكن تتكهن وقتئذ بأن بعض الدول الكبرى سوف تستعمل الحق بمثل ما شوهد من تحكم وأنانية . فلا غرابة اذن فى أن تقترح الولايات المتحدة الأمريكية الحد من هذا الحق .

وأبدى أسفه للمطاعن التى وجهها مندوب الاتحاد السوفييتى الى حكومة افريقيا الجنوبية للمعاملة التى يعامل بها الهنود . وقال ان الاتحاد السوفييتى قد ضم الى أراضيه — بعد الحرب الأخيرة — مناطق

لا نرى أنها تعتبر من البلاد التى لا تقدر على التمتع بالحكم الذاتى ، وليست أهلا لأن تقرر مصيرها . ومع ذلك سكتنا ولم نثر الأمر ، فلا أقل من أن يتحاشى الاتحاد السوفييتى — بعد ذلك — التدخل فى الشؤون الداخلية لبعض الدول الأفريقية .

وقد اتهم الاتحاد السوفييتى حكومة جنوب أفريقيا بأنها لم تنفذ القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى شأن الهنود . والواقع أن الاتحاد السوفييتى لم يكلف نفسه مشقة الاطلاع على التصريحات والايضاحات التى أصدرتها حكومة جنوب افريقيا فى هذا الشأن . ولا أضر بهيئة الأمم المتحدة من أن يسرع أعضاؤها الى التراشق بالتهم ، قبل التبصر فيها والتحقق منها .

ثم أعلن تهنئته للهند وللباكستان ، لاستكمالهما حريتهما واستعادتهما سيادتهما ، ورجا لهما التوفيق فى حل مشاكلهما .

خطاب مندوب السويد :

وقال مستر أندن (مندوب السويد) ان بلاده لم تنضم الى هيئة الأمم المتحدة الا بعد انتهاء المناقشة العامة فى الدورة الأولى للجمعية العامة . فالسويد تشترك اذن الآن لأول مرة فى المناقشة العامة فى الهيئة .

وهى تذكر أن السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة أثبت فى تقريره الى الجمعية العامة أن ما قدم من طلبات الانضمام الى الهيئة بلغ اثنى عشر طلبا . فأوصى مجلس الأمن بقبول طلبى دولتين منها . أما العشر الدول الأخرى ، فلا تزال طلبات انضمامها معلقة ، لم تقدم بشأنها توصيات .

والواقع أنه من المصلحة أن يتسع نطاق هيئة الأمم المتحدة ، فتضم اليها أكبر عدد ممكن من الدول ، لتصبح عالمية بالمعنى الصحيح .

وان ابرام معاهدات الصلح مع بلغاريا وفنلندا والمجر وايطاليا ورومانيا ، قد أتى لنا بعوامل جديدة فى شأن قبول انضمام الدول الى الهيئة .

لذلك يقترح وفد السويد أن تصدر الجمعية العامة توصياتها الى مجلس الأمن بأن يعيد النظر فى طلبات الانضمام .

ويرى وفد السويد كذلك أنه يجب الانتفاع بخدمات السكرتير العام ومعاونيه ، على وجه أكمل ومدى أوسع مما يجرى عليه الحال الآن . فيستعين مجلس الأمن بالسكرتيرية العامة فى تحقيقاته ، وتستعين بها لجان الهيئة فى بحوثها .

خطاب مندوب اليونان :

وقال مسيو فاسيلى دندرامس (مندوب اليونان) انه فى أثناء هذه المناقشة العامة ، تواصل ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا ارسال الأسلحة والذخائر عبر الحدود اليونانية الى ثوار يعملون على هدم استقلال اليونان السياسى ، ويهددون سلامة أراضيها . ولهذا سيقصر كلامه على اليونان دون سواها .

وقال ان المسألة اليونانية أوضح مثل لعجز مجلس الأمن عن القيام بالمهمة التى عهد بها اليه .

وتتلخص المسألة اليونانية فى أنه حين كانت قوات المحور وأتباعه البلغاريين والألبانيين تحتل اليونان ، كونت قوات داخلية لمقاومة العدو المحتل .

على أن بعض الرؤساء الشيوعيين تمكنوا من الاندماج فى قوات المقاومة اليونانية ومن السيطرة عليها . فلما انسحبت جيوش المحور ، حاول هؤلاء الشيوعيون أن يسقطوا الحكومة اليونانية عنوة . ومنذئذ لا يفتأ الجيران الثلاثة الشماليون يعاونون هذه الحركة ، واليهم يلجأ الثوار الهاربون ، وعلى أيديهم يتلقون التعاليم العسكرية ، ومنهم ترد الأسلحة والذخائر .

وفى مارس سنة ١٩٤٦ ، جرت انتخابات فى اليونان تحت اشراف المراقبين الأجانب الذين طلبت اليونان ارسالهم للتأكد من حرية

الانتخابات . لكن الاتحاد السوفييتى رفض أن يبعث بمراقبين من لدنه . كما أن الشيوعيين فى اليونان أضربوا عن الاشتراك فى هذه الانتخابات .

وبعدئذ عادت قوات الثوار التى يشرف عليها الشيوعيون الى مناوأة الحكومة اليونانية بمعاونة ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا .

وفى ٣ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، طلبت الحكومة اليونانيـة الى مجلس الأمن أن يضع حدا للمعاونة غير المشروعة التى تقدمها ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا للثوار على حكومة اليونان . فقرر مجلس الأمن تأليف لجنة تحقيق . وقدمت هذه اللجنة تقريرا ، رأى فيه ثمانية أعضاء من أعضاء اللجنة الأحد عشر ادانة يوجوسلافيا وألبانيا وبلغاريا .

كما رأت اللجنة — بأغلبية تسعة من أعضائها — أن توصى مجلس الأمن باقامة لجنة شبه دائمة تراقب الحالة ، وتتوسـط بين اليونان وجاراتها ، لاقامة علاقات حسن الجوار بينها . والى أن يتم تشكيل هـذه اللجنـة ، كونت شـعبة موقتة من اللجنـة كلفت بأن تظل فى البلقان لتراقب الأحوال . وأثبت التقرير المقدم من هذه الشعبة أن ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا ظلت تواصل مساعدة الثوار أثناء نظر النزاع فى مجلس الأمن .

وقد حاول مجلس الأمن ثلاث مرات أن يصدر قراراته فى النزاع ، على ضوء ماجاء بالتقارير المذكورة . فتعذر اصدار أى قرار فى كل من هذه المرات ، بسبب التجاء الاتحاد السوفييتى الى حق « الفيتو » . وقد حال هذا « الفيتو » أيضا دون استمرار الشعبة الموقتة فى عملها ، الى أن تصدر الجمعية العامة قرارها فى النزاع اليونانى المعروض عليها الآن .

وأضاف المندوب الى ماتقدم أن اليونان ترى أن معاونة جاراتها للثوار عليها فى أراضيها تعتبر مخالفة خطيرة للقانون الدولى .

أما معاونة الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى لليونان ، بناء على

طلبها ، فلا تعتبر بأى حال تدخلا من هاتين الدولتين فى شؤون اليونان الداخلية . فالحكومة اليونانية الممثلة لأغلبية الشعب اليونانى تمثيلا صحيحا ، هى التى طلبت معاونة الدولتين المذكورتين ومساعدتهما لها على صون استقلالها وتعمير أراضيها .

وليست اليونان ميدانا لتطاحن الدول الكبرى ، وانما اليونان بلد يريد أن يعيش حرا مستقلا ، ولايرغب فى أن يصبح بالرغم منه دكتاتورية شيوعية .

واليونان تطلب اليوم من الدول الأعضاء فى هيئة الأمم المتحدة أن تعمل مايفرضه عليها الميثاق ، لاستقرار السلم فى ربوعها ، واحقاق الحق لديها .

خطاب مندوب البرازيل :

وقال السنيور مونيز (مندوب البرازيل) ان الدورة الحالية للجمعية العامة للأمم المتحدة لها أهمية كبرى ، وان حكومته تؤيد المساعى التى تبذل لتنظيم حق « الفيتو » فى مجلس الأمن ، وان من المساوىء الكبرى لميثاق الأمم المتحدة أنه لم يجعل لمحكمة العدل الدولية ولاية قضائية اجبارية فى المنازعات الدولية ، طبقا لما يتطلبه الوعى القانونى العالمى . وان افتقار محكمة العدل الدولية الى أن تكون ذات ولاية اجبارية ، ليجعلها فى المرتبة الثانية من الأهمية ؛ فى حين أنه كان يجب أن تكون فى طليعة فروع الهيئة شأنا وخطرا .

وطلب مضاعفة نشاط الجمعية العامة فى شؤون حفظ السلم والأمن الدوليين . وقال ان اختصاص الجمعية العامة فى هذه الشؤون لايقل مدى عن اختصاص مجلس الأمن ذاته .

وانتقد تباطؤ الهيئة فى انشاء القوة الدولية التى ينص الميثاق على أن توضع تحت امرة مجلس الأمن ، كما انتقد التوانى فى نزع السلاح .

خطاب مندوب تشيكوسلوفاكيا :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة فى صباح السبت ٢٠ سبتمبر ،

تكلم مسيو مزاريك ، مندوب تشيكوسلوفاكيا ، فقال انه مهموم لما يقال من وجوب اعادة الصناعة الثقيلة فى ألمانيا الى أيادى أصحابها من الأفراد . كما أنه لايستسيغ أن تعاون الدول المنتصرة ألمانيا على تعميرها ، قبل أن يشرع فى تعمير البلاد التى ذهبت ضحية للاعتداء الألمانى .

وعارض كل محاولة ترمى الى تعديل الميثاق ، لاستبدال قاعدة الأغلبية بقاعدة « الفيتو » ، فى التصويت بمجلس الأمن ، لأن ذلك يضعف هيئة الأمم المتحدة ، اذ يفقدها التوازن الذى أحكمه الميثاق . وقال ان قسمة العالم الى فريقين ستؤدى الى مجزرة أشنع من الحرب الأخيرة هولا وأشد تدميرا ، وذلك لأن هذه المجزرة ستستعمل فيها الأسلحة الذر

خطاب مندوب لبنان :

وقال السيد كميل شمعون (مندوب لبنان) انه ينبغى أن نذكر أن هيئة الأمم المتحدة جاءت لتحل محل عصبة الأمم ، فيجب أن تتحاشى الهيئة الجديدة الأخطاء التى أودت بالعصبة . ومن أشد هذه الأخطاء جنوح الدول الى سياسة القوة ، وتفرقها شيعا الى معسكرات متعادية ، بدلا من أن تكون كلها وحدة ، يجمع اتحاد المبادىء والآراء أواصرها .

ولابد للهيئة من أن تلتزم أحكام ميثاقها ، فلا تستعيض عنها بحلول تجارى الملابسات . وقد اعتزمت لبنان أن تقف فى جميع المنازعات والمسائل التى تعرض الموقف الذى يفرضه الميثاق دون سواه .

وعلينا اليوم أن نختار بين اقامة أحد عهدين متنافرين : عهد القوة ، أو عهد العدالة . فلا وسط بينهما . وعهد القوة ينتهى حتما الى الحرب . أما عهد العدالة ، فيكفل الاستقرار فى ظل الحق .

وقد اقترح علينا مندوب الولايات المتحدة أن ننظر فى هذه الدورة الوسائل التى تكفل لليونان وكوريا استقلالهما . واننا لنؤيد الولايات المتحدة فى مسعاها لتحقيق استقلال البلاد جميعها ، وانما نسألها : لماذا

تدافع عن استقلال اليونان وكوريا ، ثم تؤيد فى الوقت ذاته تقريرا يوصى بتمزيق دولة أخرى ، هى فلسطين ؟

ولسنا نرى أى عدل فى هذا الاعتداء الشنيع على شعب فلسطين العربى المحب للسلم ، والذى لايبغى سوى أن يعيش آمنا مطمئنا فى أراضيه . والاعتداء عليه مخالفة للمادة ٣٣ من ميثاق عصبة الأمم ، وللمادة السادسة من صك الانتداب ، وللمادة الأولى من ميثاق سان فرنسسكو .

هذا وقد هاجم مندوب الولايات المتحدة بعض جيران اليونان ، لأنهم يمدون الثائرين على حكومتها بالأسلحة والذخائر . فلماذا لا يتوسع مندوب الولايات المتحدة فى هذا المبدأ ، فيؤاخذ تلك الدول التى تنظم الهجرة غير المشروعة الى فلسطين ؟

لقد قالوا ان السلام وحدة لاتتجزأ ، ونحن نقول ان العدل كذلك وحدة لاتتجزأ .

وانتقل الى مسألة « الفيتو » ، فقال ان لبنان ترى أن الميثاق غير كامل ، وانه قابل للتحسين والتنقيح . ولكن بشرط أن يتم ذلك فى ظل تطور الهيئة ذاتها ، وهو تطور يرجى أن يكون سريعا ، وأن يهدينا الى الأهداف التى أقامها الميثاق .

خطاب مندوب فرنسا :

وقال مسيو بيدو (مندوب فرنسا) ان الوفد الفرنسى لايخفى خطورة الأزمة التى تجتازها هيئة الأمم المتحدة ، فقد خيبت كثيرا من الآمال التى عقدتها عليها شعوب كانت قد اعتبرت انشاءها ثمرة للجهود التى بذلت ، والدماء التى سفكت ، أثناء الحرب الأخيرة .

والواقع أن حياة الهيئة أصبحت فى خطر ، ولايرجى لها خلاص الا اذا تفاهمنا وتقاربنا وتساومنا ، فليست المساومة فى الميدان الدولى عيبا .

ولما كانت فرنسا لاتجد سبيلا للتوفيق بين التصريحين الأساسيين

اللذين صدرا من الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى فى هذه الدورة ، فهى ترى أن تحدد موقفها من المسائل المختلف عليها .

أما عن « الفيتو » ، فان فرنسا لم تبتدعه ، ولم يكن من اختيارها . وانما قبلته على أنه عامل للتوازن بين الدول الراغبة فى اقامة السلم ، مع مراعاة تفاوت الوسائل التى بأيدى تلك الدول ، وتساويها فى الكرامة والحقوق .

وكان واضعو الميثاق يحسبون أن المنازعات التى ستعرض على مجلس الأمن ستكون الدول الكبرى فيها فى موقف الحكم ، لافى موقف الخصم . لكن السياسة الدولية تطورت ، فجعلت الدول الكبرى ذات شأن مباشر فى كل من المنازعات التى عرضت على مجلس الأمن .

وكان المرجو ألا يستخدم حق « الفيتو » الا وسيلة حاسمة لضرورة حيوية ، أو لحماية مبدأ جوهرى .

لكن العمل يجرى على الالتجاء الى « الفيتو » فى كل كبيرة وصغيرة ، فأصبح مجلس الأمن مشلولا . وبدلا من أن يكون عاملا لفض المنازعات ، أضحى منبرا لتضخيم الخلافات ، واثارة الحزازات ، وتفاقم الضغائن .

ويؤخذ على الحلول التى عرضت لتنقيح الميثاق — بغية تنظيم حق « الفيتو » — أنها لاتداوى الداء ، بل تعالج مظاهره . وسوف تشترك فرنسا فى بحث الحلول المقترحة ، مع علمها بأن قبولها يتطلب موافقة جميع الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن .

ثم أشار الى الاقتراح الأمريكى الذى يرمى الى انشاء لجنة موقتة للجمعية العامة ، تعمل فيما بين أدوار الانعقاد . فقال ان المشكلة الكبرى ، فى هذا الشأن ، هى التوفيق بين اختصاص مجلس الأمن وبين اختصاص تلك اللجنة الجديدة .

وأما عن المسألة اليونانية ، فان فرنسا تقدر خطورة الموقف هناك .

فلا شيء أبغض اليها من الحروب الداخلية ، وبخاصة اذا وجد الطرفان مناصرة من الخارج تقوم على التضارب فى النظريات والمبادىء . وتعتزم فرنسا أن تشترك فى بحث المسألة . وهى ترى — بادىء ذى بدء — أن هناك علاجا يرجح أن يفوز بالموافقة الاجماعية عليه ، وهو تأليف لجنة أو هيئة تتولى التحقيق محليا ، تمهيدا لاقتراح توصيات مفيدة .

وأما عن مستقبل فلسطين ، فقد درست الحكومة الفرنسية — فى عناية بالغة — التقرير الذى قدمته اللجنة الخاصة لفلسطين . وستبحث توصيات هذه اللجنة تفصيلا فى لجنة خاصة سوف يتم انشاؤها . وترى فرنسا أنه من الواجب المفروض على سائر الشعوب أن تنظر بعين العطف الى مأساة اليهود الذين أعدم كثير منهم . لكننا نأسف لأن الفريقين المقيمين فى فلسطين ، واللذين يستحق كلاهما عطفنا ورعايتنا لم يتمكنا — مع طول العهد — من الوصول الى اتفاق مباشر بينهما . والمؤسف أن تكون اللجنة قد عجزت عن الانتهاء الى توصيات يرضى عنها الطرفان . وعلى أعضاء الأمم المتحدة ألا يدخروا جهدا لتجنب حل يكون موضع جدل ، فلا تفوتهم مصاعب عهد جديد مفتقر الى قبول الطرفين ، يقام فى فلسطين تحت رعايتهم . فمثل هذا العهد لايكفل للسكان النظام والأمن اللذين هم فى أشد الحاجة اليه .

وقد آن الأوان ليحاول العرب واليهود أن يتفقوا . ومهما يكن من أمر ، فلا مناص من ايجاد حل سريع تراعى فيه المصالح الراهنة ، وتوصيات اللجنة ، ثم يكون كفيلا بالحرية والازدهار لأرض يقدسها مئات الملايين من البشر .

وانتقل الى موضوع معاهدات الصلح ، فرحب بالمعاهدات التى أبرمت مع حلفاء ألمانيا السابقين . وأبدى أمله فى أن تصبح ايطاليا عضوا فى هيئة الأمم المتحدة .

وقال ان فرنسا لا تريد أن يفرض على ألمانيا صلح قائم على الذل

والهوان والانتقام ، بل تريد لها أن تستعيد نشاطها الاقتصادى السلمى ، على أن تهيأ الضمانات الكفيلة حقا بألا تصبح ألمانيا من جديد خطرا يهدد سلام العالم ، وأن تصبح ديمقراطية بالمعنى الصحيح . لذلك ينبغى أن تبقى جيوش الاحتلال فى ألمانيا فترة طويلة ، وأن تفرض عليها الرقابة الدولية لنزع سلاحها والحيلولة دون نهضتها العسكرية ، وبخاصة فى منطقة الروهر وهى قلب ألمانيا الاقتصادى ، وفى بروسيا وهى قلب ألمانيا العسكرى والاستعمارى .

ورحب بالمشروع الذى اقترحه الجنرال مارشـــال لتعمير أوربا . وأبدى أسفه لرفض الاتحاد السوفييتى والدول الذاهبة مذهبه الاشتراك فى مؤتمر الدول الست عشرة التى اجتمعت لبحث « مشروع مارشال » .

واستنكر ما يدعيـــه الاتحاد السوفييتى من أن غرض الولايات المتحدة من مشروعها هو السيطرة على أوربا ، والافتيات على استقلال دولها وعلى سيادتها .

وأبدى أسفه لانقسام العالم الى كتلتين . وقال ان فرنسا لن تألو جهدا فى سبيل توحيد العالم المتمدين من جديد .

خطاب مندوب مصر :

ثم ألقى حضرة صاحب السعادة محمود حسن باشا (سفير مصر فى الولايات المتحدة ، وعضو وفد مصر لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة) خطابا بالانجليزية ، هذه ترجمته :

« ان شعوب الأرض اذ تجتمع اليوم هنا مختارة ، تساورها مخاوف جدية ، لأنها ترتاب فى نجاح هيئتنا . وما أبعدنا فى الواقع عن الهدف المضىء الذى كان يبدو قريب المنال ، حين أتممنا فى سان فرنسسكو الأعمال التأسيسية لهيئة الأمم المتحدة ، فقابلها الناس بالترحيب ، ورأوها فجر انتصار الديمقراطيات فى العالم .

لقد كسبت دول الحلفاء الحرب بفضل تعاونها وتفاهمها . وأعلنت

اذ ذاك مبادىء سليمة جديدة للسلم العالمى . لكنها سرعان ما أخذت تتخاصم فيما بينها . وزاد الخلاف بين الدول العظمى حدة ، وبلغ العداء بين الحلفاء القدامى مبلغ ماكان بين الأعداء السابقين أو زاد عليه . ولذا لم يتسن لمجلس وزراء الخارجية أن يتفق على معاهدات الصلح . وقد أهملت المسائل الهامة ، كنزع السلاح ، واعادة تعمير العالم ، وما اليهما . وأخذت روح السلم تضعف ، واضطربت الحالة المالية والاقتصادية فى العالم ، وأصبحت شعوب كثيرة فى بلاد عديدة تعانى البؤس والحرمان .

وهانحن الآن نشاهد منظرا مؤلما ، هو منظر سياسة القوة تتوسط من جديد حلبة العالم بين تلك الكتل المتعادية . فكأن فطاحل السياسة فى العالم قد عجزوا عن أن يرتقوا بمداركهم الى مستوى مشاكل الغد .

ان المهمة الكبرى الملقاة على هذه الجمعية ، هى أن تبين لأولئك الرجال الذين بأيديهم مقاليد الأمور فى العالم ، أن هذا العالم يريد حالا غير حاله اليوم ؛ يريد أن ينتهى من عهد الدماء والدموع والآلام ، دماء الحرب ودموعها وآلامها . لكنه لايريد أن يستبدل بها دماء السلام ودموعه وآلامه .

ولاينبغى — مع ذلك — أن يغلب علينا الريب واليأس . بل يجب أن نعتصم بالايمان ، ونجدده ونثبته بكل ماأوتينا من قوة . ذلك بأنه اذا كانت لنا عقيدة ثابتة ، ثم جرت بيننا مناقشات حرة فى هذه الجمعية ، أصبح فى وسعنا أن نهتدى الى العلاج الكفيل باقامة سلم دائم ، بوسائل ايجابية سلمية مشروعة .

وانى لواثق من أنكم ستوافقوننى على أن أضع فى مقدمة مهامنا التطلع الى السلم والتعاون فى الشرق الأوسط . فلهذا الجزء من العالم خطورة فى الشؤون الدولية أيدتها الحوادث الأخيرة ، التى ضاعفت ما ألقى من أعباء على دول الشرق الأوسط الست الأعضاء فى هيئة الأمم المتحدة . بل يسوغ لى القول أنه لا يوجد فى أية بقعة من العالم

اهتمام بالأمم المتحدة أشد من اهتمام دول الشرق الأوسط ، ولاارتباط بها أوثق من ارتباطها ، ولا اخلاص لمبادىء الميثاق وأغراضه أثبت من اخلاصها .

ان وفد مصر ليتطلع الى اليوم الذى تصبح فيه جميع دول الشرق الأوسط أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة . ويسرنا بخاصة أن نرحب هنا على قدم المساواة فى السيادة بجارتنا « مملكة اليمن » ، وهى ذات ماض حافل بالعلاقات السلمية الودية مع سائر الأمم .

وأعتقد أن دول الشرق الأوسط الست راضية كل الرضا عن التقدم الذى أحرزته جامعة الدول العربية . وقد تأسست فى سنة ١٩٤٥ ، قبيل انعقاد مؤتمر سان فرنسسكو . وتلك الجامعة تعد مثالا للتنظيمات الاقليمية التى أشارت اليها المادة ٥٢ من الميثاق . أما هدفها ، فهو العناية بالمسائل المتعلقة بصيانة السلم والأمن الدوليين ، ممايتطلب عملا محليا ، مع التزام مبادىء الأمم المتحدة والغايات التى تسعى اليها .

أما الدول العربية نفسها ، فلا تشوب جو التفاهم الذى يسودها شائبة ، ولا تطمع احداها فى شبر من أرض غيرها . وقد أبرمت فيما بينها اتفاقات للمعاملات التجارية والثقافية ، وضربت صفحا عما قد يثير حزازات قديمة ، حتى لا تعكر صفو الصداقة القائمة بينها . وان موقفنا ليدعو للغبطة ، لأن الدول العربية جادة فى الاتفاق على مشروعات سلمية انشائية ، كالسكك الحديدية والقناطر وسواها ، غير عابئة بالنزاع الحربى المستمر .

واذا كان شىء من الظلام والغيوم يخيم على الشرق الأوسط ، فليس مرجعه الى وجود أى خلاف بين الدول العربية ، وانما مرده الى بعض الأجانب الذين لم يكفوا عن اعتبار هذا الجزء من العالم ميدانا للمغامرات والتدخل . فالشرق والغرب يلتقيان فى أكثر من موضع فى هذه البلاد . وان تاريخ المحاولات التى بذلت فى الماضى للسيطرة عليها ملىء بالنجاح ، حتى انه أصبح من العسير تقدير ما اعتزمناه من الدفاع عن حقنا فى

السيادة والمساواة حق قدره . وهذا الأمر أكثر جلاء فى بلادى . فالرأى العالمى ، الذى صبر على غزو مصر قسرا واحتلالها منذ خمسة وستين عاما ، هو الآن خافت . على أنه لا يزال يتسرب من ظلام الاستعمار ، الذى انتشر خلال القرن التاسع عشر ، شعاع يأبى الا أن يضع بلادى فى مركز لا يتفق وسيادة أى عضو من أعضاء هيئة الأمم المتحدة ، وحقه فى المساواة بغيره . ومصر تجد نفسها لهذا السبب مغلولة اليد دون النهوض بالالتزامات المنصوصة فى الميثاق. فهى لا تستطيع القيام بواجبها فى دفع الاعتداء الذى قد تشنه أية دولة فى أى وقت .

ومذ دخل الميثاق دور التنفيذ ، سعت مصر لاعادة النظر فى مركزها ، حتى يتفق ومبادىء الميثاق وأهدافه ؛ وحاولت اقناع المملكة المتحدة لسحب القوات البريطانية المسلحة المرابطة فى وادى النيل ، ولانهاء الادارة البريطانية فى السودان ، وهى الادارة التى أنشئت وقتما كانت مصر مثقلة بفادح الأعباء .

فما الذى كان يسع مصر أن تفعله ؟ لقد كان واضحا أن استمرار النزاع بينها وبين المملكة المتحدة من شأنه أن يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر .

وما كان يمكننا أن نتجاهل الشعور الذى يثيره فى الشعب المصرى وجود القوات الأجنبية فى أرضنا . فعزمنا على استرداد حقنا الطبيعى فى أن نكون أصحاب السيادة فى بلادنا . وكنا لا نخفى خشيتنا من رؤية زمام الأمور يفلت من أيدينا ، رغم نوايا الحكومة المصرية السلمية .

ولم يكن فى استطاعتنا أن نقف مكتوفى الأيدى ، ونسمح بتفاقم النزاع . فسلكنا السبيل الذى يمليه الميثاق ، ولجأنا الى مجلس الأمن للأمم المتحدة ، مستندين الى المادتين ٣٥ و ٣٧ من الميثاق ، ومعتمدين أيضا على القرار الذى اتخذته الجمعية العامة بالاجماع فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، والذى دعت فيه الى « أن تسحب — فى غير ابطاء — القوات المرابطة فى أراضى الدول الأعضاء ، بغير موافقة حرة علنية منها ،

تعبر عنها فى معاهدات أو اتفاقات تتمشى مع الميثاق ، ولا تتعارض مع الاتفاقات الدولية » .

ويؤسفنى أن أنهى الى الجمعية العامة أنه رغم طول المدة التى استغرقها نظر قضية مصر ، اذ خصص لها اثنتا عشرة جلسة ، لم يتمكن مجلس الأمن من فض النزاع . وكان من نتيجة الصراع بين القوى المتكتلة ، ورغبة بعض أعضاء مجلس الأمن عن مواجهة الخطر الذى يهدد السلم فى الشرق الأوسط بشجاعة — أن تنصل المجلس من اتخاذ أى اجراء فى القضية .

على أن المناقشات قد أظهرت أن الرأى العام فى العالم يميل الى تأييد مصر فى سعيها لتحرير البلاد من الاحتلال الأجنبى . ومع ذلك فان مجلس الأمن لم يتمكن من رفع الأغلال التى تمنعه عن الكلام وتقيد حركته .

وانى لأكون مقصرا فى أداء واجبى ، ان لم أعبر هنا عما يجيش فى صدرى من عواطف الشكر للتأييد الذى لقيناه من بعض أعضاء مجلس الأمن الذين أحسوا بعدالة قضيتنا ، وقدروها حق قدرها .

لكنه اذا كانت آمال الشعب المصرى فى مجلس الأمن قد تبددت ، فانه لم يفقد مطلقا ايمانه بمبادىء الأمم المتحدة . وستظل الحكومة المصرية تعمل بهدى الميثاق ، وستسعى دائما للمحافظة على السلم .

ويبدو الآن واضحا أن القوات البريطانية لا مفر لها من الجلاء عن أراضينا ، ولابد من تحقيق ذلك . وهى تعلم أنه لم يبق لهـا الا أيام معدودات . وقد أشرفت على النهاية اقامة بغيضة استمرت خمسة وستين عاما .

ان لمصر تاريخا طويلا ، علم شعبها الصبر ، لكن للصبر حدودا . وانى لواثق من أننا — فى نضالنا المقبل لتحرير أنفسنا — سنلقى عطفا كاملا من المندوبين فى هذه الجمعية .

وعلى ضوء ما اكتسبناه من خبرة فى خلال سنتين ، دعونا نعترف

بهذا الأمر : وهو أن مجلس الأمن الذى أقمناه ليكون أداتنا فى العمل ليس فى الواقع الا دريئة لتحقيق مصالح أعضائه الدائمين . وليس يحفزه على العمل ، فيما وراء ذلك ، الا خوف الدول القوية من الرأى العام العالمى . على أن المصالح الذاتيـة كثيرا ما تجعل أصحابها ينسـون ما يلتزمونه عادة من حذر وحيطة . وقد رأينا أن مجلس الأمن — فى كل المسائل التى طرحت عليه — قلما يبحث عن حل عادل صحيح ، وانما هو يبحث عن مخرج له من المأزق ليكسب وقتا ، وان أضاع هذا الكسب على هذه الهيئة ما لهـا من رأس مال ، هو الثقة التى وضعتها شعوب الأرض فى جمعيتنا ومجلسنا .

أنتقل الآن الى سحابة أخرى تخيم فى أفق الشرق الأوسط :

لا يسع أمة من الأمم العربية أن تغضى عما وصلت اليه الحال فى فلسطين . فهذه بلاد سكنها العرب من آلاف السنين . ومع ذلك فهنالك قوات واسعة النفوذ تعمل على اغتصاب البلاد من سكانها ، ونقل ادارتها الى أقليـة من المهاجرين ، أو تقسيمها بين الأغلبية الدائمة واحـدى الأقليات التى فرضت عليها فرضا .

والشعب المصرى يشاطر سائر الشعوب العربية اهتمامها البالغ بهذه الحال . وليس يدور بخلد أية أمة عربية أن الأمم المتحدة يمكن أن تطرح جانبا مبدأ تقرير المصير الوارد فى الميثاق ، لكى تقطع أوصال أرض لا ينازع أحد فى أنها منذ القدم أرض عربية ، وذلك لكى تخلق دولا تصطنعها اصطناعا .

ان مثل هذا التصرف لا ريب يهز أركان الشرق الأوسط ، ويعكر صفو العلاقات لأجيال مقبلة . ولن يجنى أحد من ورائه منفعة دائمة ، بل قد يثير زوبعة تتناول جميع الشعوب ذات الشأن . ولذا تعلن مصر معارضتها له .

اننا نبدى لأعضاء اللجنة ، التى عهد اليها فى حل هذه المسألة ، تقديرنا للمهمة الشاقة التى نيطت بهم . وأيا كانت السرعة التى توختها اللجنة

فى عملها ، والمجهود الذى بذلته ، فانى أعتقد أنها ضلت السبيل ، فتاهت فى ظلام حالك ، وخلطت الدين والجنسية ، واستجابت لمطالب بنيت على أساس دينى محض . وقد سيطر هذا الضلال — فى النهاية — على تفكير أعضاء اللجنة ، فخرجت من ذلك بتقرير ينتهك فى نصوصه ومناحيه المبادىء الأولية لحق الأغلبية فى الحكم ، وحق الشعوب فى تقرير المصير .

وأنتقل الآن الى مسألة أخرى واردة فى جدول أعمال الجمعية العامة ، ويبدى وفد مصر اهتماما خاصا بشأنها ، تلك مسألة « تدوين مبادىء القانون الدولى » .

ان وفد مصر لا تفوته المصاعب التى تعوق تقدم القانون الدولى فى مثل الظروف السائدة الآن . فالعالم لم يفق بعد من هول ما جرته الحرب . هذا الى أن التوتر الذى ساد العلاقات الدولية فى السنين القلائل الأخيرة ، وما ترتب عليه من المبالغة فى تكتل الدول ، قد يضعف حماسة الرأى العام للتوسع فى الأوضاع القانونية . وفضلا عن ذلك ، فبناء القانون الدولى على أسس جديدة عمل بطىء لذاته .

فليس من السهل قبر المبادىء القديمة ، سواء فى القانون أو فى غيره . ويرى وفد مصر أنه لابد من التخلص من بعض مخلفات الماضى ، وأن التقدم فى هذا السبيل غير ميسور الا اذا أعد الرأى العام لقبوله .

ويرى وفد مصر — من جهة أخرى — ضرورة الاستمرار فى بذل الجهود لهذا الغرض . فالقانون لا يخرج الى حيز الوجود من تلقاء نفسه ، كما أنه لا يمكن الاعتماد على التطور البطىء للقانون العادى .

أما سن قانون جديد لمواجهة احتياجات الحاضر ، ولمسايرة الحياة فى القرن العشرين ، فلا يكون الا اذا قبله أصحاب الشأن على أنه مجهود يحتاج الى معرفة وحكمة وخبرة .

وثمت فى رأيى مسألة جدية قد تعترض السبيل ، تلك هى معرفة المدى الذى تساهم به الحكومات فى هذا العمل . فسواء وضع قانون جديد

أو دونت مبادىء القانون القديم ، ثم صدر ذلك فى صورة معاهدة دولية ملزمة ، فمما لاشك فيه أن عمل الحكومات لن يأتى الا فى المرحلة الأخيرة . ولذلك فلا فائدة من أن يعهد بهذا العمل — فى المرحلة الأولى — الى ممثلين حكوميين يتقيدون بتعليمات لا تخرج عن أن تكون صورة صادقة للمطالب القومية الخاصة .

وفى هذا الصدد ، أود الاشارة الى العمل القيم الذى قام به معهد القانون الدولى ، وهو معهد غير حكومى . كما يمكن الاشارة أيضا الى الطريقة التى اتبعت فى اعداد مشروع الاتفاقات الخاصة بالقوانين البحرية ، اذ عهد بهذا التحضير فى المراحل الأولى الى هيئات غير حكومية .

ان وفد مصر ليشاطر المعهد رأيه الذى عبر عنه فى تقريره : من أنه ، تطبيقا للمادة ١٣ « ا » من الميثاق ، يتعين على الجمعية العامة أن يكون لها برنامج « لتشجيع التقدم المطرد للقانون الدولى وتدوينه » . ونظن أن التأكيد الرئيسى فى ذلك البرنامج يجب أن ينصب على مايعرف اليوم بالتشريع الدولى .

ونحن فيما سبق لم نعر اهتماما كافيا الى بعض الوثائق الدولية الكبيرة التى يربط بعضها خمسين دولة أو أكثر ، وتعد الآن جزءا هاما من مجموعة القانون الدولى فى وقتنا الحاضر .

وانه لأمر مرغوب فيه جدا أن نرى سلطان القانون الدولى معترفا به ، ومداه ممتدا ، وأفقه متسعا ، وطريقه مدعما . لقد وضع القانون الدولى فى كثير من مواضع الميثاق فى غير المحل الذى هو خليق به . فلابد من أن نقدره حق قدره ، على أن نعيد تكييفه ، كى تسترشد هيئات الأمم المتحدة بمبادئه وتستند اليها . وهذه الجمعية يجب أن تضع نصب أعينها دائما مثلا أعلى ، هو ايجاد قانون للعالم . فلنبدأ عهدا جديدا فى هذه السنة .

ومصر — بوصفها دولة تعترف بسلطان القانون — يسرها أن تقدم كل معاونة وكل مشورة فى هذه المسائل ، حتى يهتدى العالم بهدى القانون والعدل فى الطريق الشاق المؤدى الى السلم والصداقة الدوليين .

ولا يسعنا — فى ختام هذه الكلمة — أن نغفل الاشارة الى أن من أهم ماتنعم به مؤسسة الأمم المتحدة كلها ، الثقة التى وضعتها شعوب الأرض جميعا فيها . فواجبنا أن نكون أهلا لهذه الثقة ، وأن نحافظ عليها .

خطاب مندوب نيوزيلندة :

وقال سير كارل برندسن (مندوب نيوزيلندة) ان سيرة الأمم المتحدة ، منذ انشائها الى الآن ، تشهد باخفاق مجلس الأمن ، وبنجاح الجمعية العامة .

فهذه الجمعية أصبحت ملتقى العالم ومنبر الرأى العام العالمى ، وأثبتت أنها الفرع الأساسى للهيئة .

وكذلك أثبت المجلس الاقتصادى الاجتماعى أن نشاطه سيأتى بخير عميم للعالم .

ويجب أن نتحاشى ارهاق هذه الهيئات بمسائل تزيد على طاقتها فى البحث والفصل . وبهذا يتحتم أن يوضع نظام للأولوية بين المسائل التى يراد عرضها على كل من فروع الهيئة .

وقال ان وفد بلاده يرى وجوب الالتجاء العاجل الى محكمة العدل الدولية ، للاستنارة بآرائها فى كل نزاع ذى صبغة قانونية .

وبشر بأن مجلس الوصاية سوف يؤدى خدمات جليلة للشعوب التى لما تبلغ مرحلة الحكم الذاتى .

أما مجلس الأمن ، فقد خيب الآمال ، وعجز عن القيام بالدور الرئيسى الذى حدده الميثاق لصون السلام وحفظه . ولما كان هذا المجلس حجر الزاوية فى بناء الهيئة ، فان تزعزعه يفقد سائر البناء جدواه .

و « الفيتو » هو السبب فى اخفاق مجلس الأمن . فاذا ظلت الدول الكبرى تتمسك بهذا الحق ، فلا تلومن الا أنفسها على انهيار الأمم المتحدة ، وتلاشى الأمن الجماعى .

ولذا يرى وفد يوزيلندة الغاء حق « الفيتو » فى صـــدد الحلول السلمية للمنازعات ، والحد من هذا الحق فى الوسائل القهرية ذاتها .

خطاب مندوب سيام :

وقال مبو بانوميونج (مندوب سيام) ان بلاده محبة للسلام ، بفضل تعاليم البوذية ، التى تدعو الى الحرية والتسامح ، وتجعل للرجال والنساء حقا متساوية ، وتكفل لهم جميعا حرياتهم الأساسية ، بلا تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين .

وتقوم سياسة سيام الخارجية على مبادىء حسن الجوار ، وبخاصة مع الهند والصين .

وقد عملت سيام كذلك على تحسين علاقاتها بالدول الغربية . وأخذت ، منذ القرن السابع عشر ، تفتح أبوابها للمبشرين والتجار ، ومنحت [illegible] امتيازات تخلصت منها فيما بعد بالوسائل الودية .

[illegible] س الا ترى أن خير الوسائل لاستتباب السلام فى المناطق الأسيوية الجنفاء الشرقيـــة ، هى مجاراة النهضـــات القومية فى سبيل الحرية والاستقلال .

وترحب سيام بأن بورما أصبحت تتمتع بمزايا « الدومنيون » فى الامبراطورية البريطانية ، كما تتمنى لهيئة الأمم المتحدة أن توفق فى حل الخلاف الأندونيسى .

خطاب مندوب هولندة :

وقال مسيو فان رويجن (مندوب هولندة) ان بلاده تود ألا ينتهى العالم الى الانقسام كتلتين ، فالميثاق انما جاء ليقيم عالما موحدا .

وهولندة مستعدة لأن تتعاون مع الجميع ، سياسيا واقتصاديا . وقد عقدت مع جارتيها (بلجيكا ولوكسمبرج) اتفاقا جمركيا ، سوف تجنى الدول الثلاث ثماره . كما اشتركت فى « مشروع مارشال » لتعمير أوربا .

وهى لاترى فى هذا المشروع محاولة من الولايات لتحدة الأمريكية لتوسيع نفوذها السياسى والاقتصادى فى أوربا ، وانما ترى فيه عونا صادقا خالصا لاعادة الاقتصاد الأوربى الى سابق ازدهاره .

أما عن المسألة الاندونيسية ، وهى لاتزال مدرجة فى جدول أعمال مجلس الأمن ، فهولندة تنتظر بصبر نافد التقرير الذى طلب مجلس الأمن من القناصل فى باتافيا تقديمه . كما أنها ترحب بوقوع اختيار بلجيكا وأستراليا على الولايات المتحدة الأمريكية ، لتكوين لجنة ثلاثية من هذه الدول ، للتوفيق بين هولندة وبين ممثلى أندونيسيا .

وأشار الى حق « الفيتو » ، فقال ان بلاده تؤيد العمل على تقييد هذا الحق . كما أنها تؤيد الاقتراح الأمريكى بانشاء لجنة موقتة للجمعية العامة ، تعمل فيما بين أدوار الانعقاد .

وتؤيد هولندة كذلك النتائج التى انتهت اليها أغلبية أعضاء لجنة الطاقة الذرية ، وتأمل أن توفق هذه اللجنة الى ايجاد حل تقبله أغلبيتها وأقليتها معا ، حتى لاتظل اللجنة مكتوفة الأيدى .

خطاب مندوب ليبريا :

وقال مسيو رينس (مندوب ليبريا) ان بلاده احتفلت فى [illegible] الماضى بمضى مائة سنة على انشاء حكومة مستقلة فيها . وأعلن أن [illegible] يؤيد المساعى لالغاء حق « الفيتو » ، تفاديا لسوء استعماله فى مجلس الأمن .

خطاب مندوب سوريا :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة صباح الاثنين ٢٢ سبتمبر ، أعطيت الكلمة للسيد فارس الخورى ، مندوب سوريا ، فقال ان المخاوف التى تشعر بها اليوم الدول كلها ، تأتى من المنافسة المريبة القائمة بين الدول الكبرى ، التى كانت قد أعرضت عنها حين جمعت كلمتها على انشاء هيئة الأمم المتحدة . وهذه المنافسة تقوم فى الواقع بين نظريتين اجتماعيتين ، لابد من أن نجد وسيلة للتوفيق بينهما ، لعلنا نطفىء النيران قبل أن تضطرم .

فلو قامت الحرب من جديد ، لكانت حربا ذرية ، فيها القضاء على مدنيتنا .

وعلى الدول الكبرى أن تنتهى الى اتفاق دولى لتنظيم الرقابة على الأسلحة الذرية ، والأسلحة الأخرى ذات القوة المدمرة البالغة . ومن المؤسف أن عشرين شهرا انقضت فى التمهيد لهذا الاتفاق دون جدوى .

ومن عوامل استقرار السلام « تدوين القانون الدولى » ، حتى تقوم بين الدول علاقات أساسها العدل والحق ، فتمتنع خلافات عديدة ، ترجع الى تضارب الآراء فى الشؤون القانونية الدولية .

وكذلك يجب — لاستقرار السلام — الشروع فى خفض السلاح ، والتقليل من القوات العسكرية . وقد قطع مجلس الأمن شوطا بعيدا فى هذا السبيل . لكن هناك مسائل تمهيدية لابد من حلها ، قبل الشروع الجدى فى خفض القوات ؛ منها ابرام معاهدات صلح مع الأعداء السابقين ، تقوم على أسس من العدل والانصاف . وحينئذ يستطيع مجلس الأمن أن يحدد لكل دولة القوات اللازمة لحفظ أمنها الداخلى ، وللدفاع المشروع عنها ، طبقا للمادة ٥١ من الميثاق . وللجمعية العامة أن تقدم الى الدول المختصة توصيات ، للاسراع فى عقد معاهدات الصلح .

وكذلك يجب — تمهيدا لخفض التسلح — تنفيذ المادة ٤٣ من الميثاق . وهى تقتضى ايجاد قوات دولية تحت امرة مجلس الأمن . فعلى هذا المجلس ، وعلى لجنة أركان الحرب التابعة له ، أن يعدا الاتفاقات التى يستلزمها تنفيذ هذه المادة الثالثة والأربعين . فتلك هى الوسيلة الجوهرية لحفظ الأمن الدولى .

وقال عن حق « الفيتو » ان أغلبية الأعضاء ترى أنه قد استعمل استعمالا غير ضرورى . لكنه يجب التسليم بأن لكل دولة حق الاشتراك فى التصويت بمطلق حريتها . وما دامت المادة ٢٧ من الميثاق تقوم كما هى ، فلا سبيل لتحديد ما للأعضاء الدائمين من حق « الفيتو » .

وأما عن تعديل الميثاق ، فيجب أن نذكر أن هذا التعديل لا يتم الا بموافقة جميع الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن .

وقال انه يؤيد الاقتراح بأن توجه الجمعية العامة الى مجلس الأمن توصية ملحة ليعيد النظر فى طلبات الانضمام المقدمة من بعض الدول التى لا مبرر فى الواقع للتباطؤ فى قبولها بالهيئة ، وخاصة بعد عقد معاهدات الصلح مع بعضها البعض .

وانتقل الى مسألة فلسطين ، فقال ان وفد سوريا يعلق أهمية كبرى على هذه المسألة ، لما هو معروف من أن فلسطين كانت جزءا من سوريا . وترى سوريا أن التوصيات التى انتهت اليها لجنة فلسطين — بأغلبية سبعة من أعضائها — تناقض صك الانتداب وعهد عصبة الأمم وميثاق الأمم المتحدة جميعا ، كما أنها تجافى مبادىء العدالة ، ووقائع التاريخ ، وأحكام القانون الدولى . وهى تتنكر بخاصة لمبدأ أساسى من مبادىء ميثاق الأمم المتحدة ، هو حق الشعوب فى تقرير مصيرها . فمصير أى شعب لا يصح أن يقرره الا هذا الشعب ذاته .

وقد أهملت لجنة فلسطين أن تبحث المسألة من وجهتها القانونية ، مع أنها جوهرية فى النزاع . وعرض عرب فلسطين ، كما عرضت الوفود الأخرى ، الأوجه القانونية للمشكلة . لكن لجنة فلسطين آثرت أن تتجاهل هذه الأوجه ، فمرت بها مر الكرام .

والواقع أنه لولا ما جاء فى صك الانتداب الصادر من مجلس عصبة الأمم من عبارات غامضة وأوضاع ملتوية ، ولولا أطماع الفائزين فى الحرب الأخيرة ، لبقيت فلسطين على ما كانت عليه منذ أجيال خلت ، أى منطقة من أراضى سوريا .

وخرجت اللجنة على المهمة التى عهد بها اليها ، عندما أوصت بتأليف دولة يهودية . فأقصى ما وعد به اليهود انما كان وطنا قوميا لهم فى فلسطين . وقد عارض العرب أشد المعارضة فى انشاء هذا الوطن القومى .

فأتت اللجنة توصى بما هو أشد من ذلك ، ألا وهو انشاء دولة يهودية ذات استقلال وسيادة .

وذكر الوعود التى أصدرتها بريطانيا للعرب ، ثم تنكرت لها ؛ وبخاصة وعودها للمغفور له الملك حسين . كما ذكر ما قررته الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها السابقة ، من انشاء لجنة لاعادة المهاجرين والمشردين الى أوطانهم الأصلية . وتساءل : لماذا لا يعمم هذا المبدأ ، فيعاد المهاجرون اليهود الى أوطانهم الأصلية ؟

وانتقد ما ذهبت اليه لجنة فلسطين من اعتبار اليهود عنصرا وأمة . وقال انهم لايكونون أمة ، لأنهم مندمجون فى سائر الأمم . ولا يكونون عنصرا ، اذ هناك يهود من السود ويهود من الاسكندنافيين ، على بعد الشقة بين العنصرين . وانما اليهودية دين ، والرابطة الدينية لا يصح أن تتولد منها مطالب سياسية قومية . ويناقض الميثاق تأليف دولة بألفة الدين وحده ، فالدول أمم وليست بأديان .

وفند الحجج التاريخية التى يدعيها الصهيونيون للمطالبة بفلسطين . وذكر أن الاتحاد السوفييتى وجد — لاجابة المطالب القومية اليهودية — جوابا بديعا : فقد أنشأ لهم جمهورية اشتراكية سوفييتية يهودية فى بور بدجن ، تبلغ مساحتها ضعف مساحة فلسطين ، وتربتها خصبة ، وريها ميسور ، وبهاموارد معدنية وغابات بكر . وقد جمعت هذه الجمهورية شمل مائتى ألف من اليهود ، وهى لاتزال تتسع لثلاثة ملايين منهم أو أربعة . وأقام اليهود بها صناعات مزدهرة للنسج وغيره . وأوجدوا علاقات تجارية مع بعض البلاد الأجنبية . فلماذا لا ينقل الى هذا البلد الرحب ، اليهود المشردون فى أوربا ، ليعيشوا سعداء مع اخوانهم فى الدين ؟

وانتقد المساعدات المالية التى تجود بها الولايات المتحدة للحركة الصهيونية .

وختم خطابه قائلا ان الشعب السورى والشعوب العربية الأخرى

مسالمة بطبيعتها . وهى تأمل فى هيئة الأمم المتحدة أن تهدف الى اقامة السلام على أساس من العدالة . فلا استقرار فى الواقع للسلام الا بالعدالة . والعرب يأملون أيضا أنه لن تقع أعمال ظلم وعدوان ، تفرض عليهم واجبا مقدسا أن يدافعوا عن أنفسهم .

خطاب مندوب المملكة المتحدة :

وقال مستر ماك نيل (مندوب بريطانيا العظمى) ان حكومته لاتقول بأنها راضية عن الأعمال التى أنجزتها هيئة الأمم المتحدة أثناء السنة التى انقضت . لكنها ترى مع ذلك أن هناك بعض النتائج الحسنة التى يصح ألا نغمطها . ولا يفوتنا أن الهيئة كونت بسرعة بالغة ، قد تكون سببا فى ازدياد نفقات الهيئة الى حد لايمكن لبريطانيا أن تسكت عنه ، لنضوب مواردها من العملة الصعبة .

وقال ان هيئة الأمم المتحدة ، ان كانت قد خيبت بعض الآمال الشعبية ، فذلك لأن الشعوب قابلتها بتفاؤل مبالغ فيه ، ولم تراع الملابسات الدولية التى خلفتها الحرب ؛ فضلا عن مطالب التطورات الاجتماعية ، وكلها تلقى على الهيئة أعباء لاقدرة لها على احتمالها .

واننا لنشاهد فى الشرق الأوسط ، كما فى الشرق الأقصى ، نهضات قومية تشبه النهضات الأوربية فى القرن التاسع عشر ، وتهدف الى استعادة الاستقلال ، مع توطيد الروابط الاقتصادية . وهذه الظروف تجعل من العبث أن نقارن بين هيئة الأمم المتحدة وعصبة الأمم ، لأنه لامقارنة مع اختلاف الظروف .

وانتقد المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، لقلة انتاجه . وقال ان لجنته الاجتماعية على الأخص لم تعمل شيئا يذكر ، وكذلك لجنة الاقتصاد والعمل . ومما يوجب الأسف ، أن العوامل السياسية تعرقل أعمال هذه اللجان ، التى كان يجب أن تغلب عليها الصفة الفنية الدولية البحتة .

أما مجلس الأمن ، فهو أشل . ويؤسفنا خاصة عجزه عن التوصية

بقبول بعض الدول التى تطلب الانضمام الى الهيئة ، ومنها ايرلندة .

وبدلا من أن ينظر المجلس الى طلبات الانضمام فى ضوء الميثاق ، نراه يحولها الى عوامل مساومة مرذولة بين الدول .

وكانت الحكومة البريطانية تأمل أن هيئة كهيئة مجلس الأمن ، لم يسبق لها مثيل فى التاريخ ، سوف يتاح لها — بفضل التزام أعضائها آدابا دولية عالية — أن تصبح ملاذا للدول ، فتستطيع الحصول على قرارات أساسها التثبت من الوقائع ، والتزام العدالة التى أسس مجلس الأمن قصد تحقيقها ، كما أقيم عليها ميثاق الأمم المتحدة . وعلى الدول الكبيرة مسئوليات كبرى ، تجعل لها بعض الامتيازات . وقد كان واجبا عليها أن تتحمل تلك المسئوليات ، مادامت تتمتع بتلك الامتيازات .

لكننا أخفقنا فى محاولتنا هذه . فان « الفيتو » قد منع مجلس الأمن مثلا من أن يصدر قراره المرتقب فى حادثة قناة كورفو ، حيث أصيبت باخرتان حربيتان بريطانيتان بألغام .

واذا كانت الولايات المتحدة قد طلبت ادراج المسألة اليونانية فى جدول أعمال الجمعية العامة ، فما ذلك الا لأن « الفيتو » أعجز مجلس الأمن عن أن ينتهى الى حل للمسألة ، مع اجماع أعضاء مجلس الأمن على حسبان المشكلة اليونانية خطرا يهدد الأمن .

وفى سنة ١٩٤٦ ، لجأ الاتحاد السوفييتى الى « الفيتو » ، ليحول بين مجلس الأمن وبين اصدار قرار ، فى العلاقات مع اسبانيا ، رآه الاتحاد السوفييتى غير كاف .

وقبل ذلك بقليل ، كاد مجلس الأمن يقف عاجزا كذلك أمام الشكوى المقدمة من سوريا ولبنان ، لوجود قوات أجنبية فى أراضيهما ، لولا أن المملكة المتحدة وفرنسا نزلتا طواعية على الرغبة التى بدت من أغلبية أعضاء المجلس ؛ فسحبتا قواتهما ، رغم « الفيتو » السوفييتى .

ولذلك كله ، ترحب المملكة المتحدة ، من حيث المبدأ ، بالاقتراحات

التى قدمتها الولايات المتحدة للخروج من المآزق الحالية ، لتمكين هيئة الأمم من أداء رسالتها . وهى تقرر مع هذا أنها لم تعلم بهذه الاقتراحات قبل تقديمها ، ولم يؤخذ رأيها فى تحريرها ولا فى عرضها .

والمملكة المتحـدة تصرح بأن كل علاج يقترح ، يجب أن يكون مطابقا للميثاق ، وأن يتبع فى تنفيذه المنهاج الذى يرسمه الميثـاق . ويسرى هذا المبدأ على الاقتراح المقدم بانشاء لجنة دائمة للجمعية العامة .

وترى بريطانيا أنه لايمكن أن يقوم فى العالم نظام دولى مستقر ، قبل حل الخلافات القائمة بشأن ألمانيا واليابان .

ولايقول أحد ان الحكومة البلغارية حكومة ملائكة ، وان حكومة اليونان حكومة شياطين . كما أننا لاندعى أن الحكومة المصرية هى الفضيلة مجسمة ، وأن الحكومة الهولندية هى الشر مجسما .

فالواقع أنه مامن أمة تحتكر وحدها الحق والعلم والقدرة والحكمة ، حتى يفرض على الأمم الأخرى أن تذعن لها صاغرة . فالخلافات والمنازعات فى المحيط الدولى تلازم — فى الواقع — علاقات الأمم بعضها ببعض ، شأنها شأن الخلافات والمنازعات فى داخل كل دولة .

تلك حقائق يجب على الحكومة السوفييتية قبل غيرها أن تدركها ، حتى لاتصمم فى كل لحظة على أن تكون ارادتها هى الغالبة ومشيئتها النافذة ، وأن يمتد سلطانها الى جميع المناطق ، والا فلا حياة ترجى للأمم المتحدة ، ولا استقرار للسلام .

وانه لمن الغريب أن يشكو مندوب الاتحاد السوفييتى ، مسيو فيشنسكى ، من قلة استعداد الولايات المتحدة للتعاون الدولى . فهو ينسى أن زميله مسيو جروميكو هو الذى حال دون هـذا التعاون الدولى ، بالتجائه الى « الفيتو » أكثر من عشرين مرة فى مجلس الأمن .

ومن الغريب أن يصف لنا مسيو فيشنسكى اليونان على أنها خطر يهدد جاراتها ، بل يهدد الاتحاد السوفييتى ذاته . فكيف يفوتنا أن قوات اليونان كلها لاتذكر ، اذا هى قيست بجزء بسيط من قوات جاراتها ؟

واستنكر المشابهة التى عقدها مسيو فيشنسكى بين « تشرتشل » و « هتلر » . وقال انها لمقارنة ظالمة ، وان مستر تشرتشل لمن خصوم الخطيب الحزبيين ؛ لكنه يعترف له بأنه عمل لهزيمة الفاشستية أكثر مما عمله أى من الأبطال الشيوعيين . وكفى مستر تشرتشل فخرا أنه كان يسير فى شوارع لندن ، فى سنتى ١٩٤٠ و ١٩٤١ ، بلا خوف تحت وابل من القنابل التى كانت تلقيها على لندن طائرات ألمانية ، كان الاتحاد السوفييتى هو الذى يزودها بالوقود .

والعيب الأكبر فى الاتحاد السوفييتى أنه لايعرف فى الأمور وسطا . فالشىء يبدو له أبيض أو أسود ، كأنه ليس من لون آخر يصح أن يلون به . ثم ان الشىء قد يكون اليوم ناصع البياض ، ثم اذا به ذاته ينقلب غدا حالك السواد ، ليجارى مقتضيات السياسة السوفييتية .

ومثال هذا أننا سمعنا المندوب السوفييتى يشكو اليوم الولايات المتحدة ، لأنها رفعت الى الجمعية العامة للأمم المتحدة مسألة كوريا ، خارقة بذلك الاتفاقات التى وقعت بموسكو فى ديسمبر سنة ١٩٤٥ .

ثم سمعنا المندوب السوفييتى نفسه يجبذ ، فى الخطاب ذاته ، ما فعلته مصر من عرض شكواها على مجلس الأمن ؛ مع أنه لا جدال فى أن مصر وقعت سنة ١٩٣٦ معاهدة صحيحة مع الحكومة البريطانية ، لا تزال تسرى لتسع سنوات مقبلة . وهـذه المعاهدة ترمى — على وجـه التخصيص — الى تنظيم جميع المسائل المعروضة بالذات للجدل أمام مجلس الأمن .

ومن عادة المندوب السوفييتى أن يقف على الدوام موقف البطل المدافع عن الشعوب غير المستقلة . لكنه قد فاته فى هذه المناسبة أن يقول للجمعية العامة ان احدى المسائل الجوهرية فى المفاوضات ، التى قبلت الحكومة البريطانية طواعية واختيارا الدخول فيها مع مصر ، هى أن الحكومة البريطانية تلح فى أنها لا يمكنها أن تتناقش أو أن تساوم فيما للشعب السودانى من حق فى أن يفصل فى تقرير مصيره بمطلق حريته .

وقال انه ينتقل الآن الى التعليق بمنتهى الايجاز على الهجوم الذى شنه مندوب مصر الموقر على الحكومة البريطانية فى خطابه الذى ألقاه يوم السبت . فقد واصل الشكوى من أن القوات البريطانية بقيت فى مصر خمسا وستين سنة من غير موافقة الشعب المصرى أو حكومته . وقال المندوب البريطانى أنه لن يطيل القول فى هذا الشأن . فقد قيل عنه فى مجلس الأمن ما فيه الكفاية . لكنه يعتقد أن الجمعية العامة تسمح له أن يقول انه على الأقل من سنة ١٩١٤ الى سنة ١٩١٨ ، كانت القوات البريطانية محل ترحيب فى مصر . وهى كانت كذلك محل ترحيب عندما وضعت حدا نهائيا للهجوم الفاشستى فى « العلمين » . وكانت محل ترحيب أيضا عندما دفعت القوات الفاشستية بعيدا عن « العلمين » بمعاونة حلفائها . وفى سبيل هذا بذلت حياة الكثيرين ، وأسيلت دماء غزيرة . فلا يليق اذن لممثل دولة النقراشى باشا أن يكشف عن عدم عرفانه بالجميل ، اذا ذكرنا كيف أن دولة النقراشى باشا رحب بمعاهدة سنة ١٩٣٦ ، وكان من الموقعين المصدقين عليها .

وانتقل الى الكلام عن « مشروع مارشال » ، فقال ان الدول التى انضمت اليه ، فعلت ذلك بمطلق حريتها . فلا محل لانتقادها فى ذلك ، أو لانتقاد الولايات المتحدة لاستعدادها لمعاونة أوربا فى تعميرها .

ثم انتقد المبادىء والنظريات السوفييتية التى تقول بالسيادة القومية المطلقة لكل من الدول . وقال ان هذه السيادة القومية لا تستقيم مع الأوضاع الدولية الجديدة ، وميثاق الأمم المتحدة لا يقول بها ؛ وانما يقول بالمساواة المطلقة بين الدول ، وهى تفيد أن تتساوى الدول كلها فى القدر الذى تتنازل كل منها عنه من سيادتها . فالتشبث بالسيادة القومية المطلقة يمنع كل تنظيم دولى سياسى أو اقتصادى أو اجتماعى ، ويكتب للأمم المتحدة الفشل .

وذكر تنظيم الطاقة الذرية ، فقال ان تعذر الاتفاق على هذا التنظيم ، انما يرجع الى تشبث الاتحاد السوفييتى بآرائه التى تخالفه فيها الأغلبية

العظمى لأعضاء اللجنة . وان رفض الأقلية النزول على رأى الأغلبية العظمى من الدول ، كان كذلك السبب فى تعذر تنظيم الرقابة على الأسلحة ذات الطراز المألوف .

وخير وسيلة لازالة الشك والارتياب بين الشعوب ، هى أن تفتح روسيا أبوابها للضيوف الأجانب من محبيها .

وبريطانيا العظمى تعتبر أن هيئة الأمم المتحدة هى العامل الأساسى فى سياستها الخارجية . وهى لا تضمر لروسيا ، أو لأية دولة أخرى ، ضغينة أو سوءا . فأغراضها ظاهرة ، وأبوابها مفتوحة ، وصحافتها حرة ، ولا شىء عندها تريد أن تخفيه ، ولا هـدف لها الا أن تكفل لرجل الشارع (أى للرجل العادى فى كل بلد من البلاد) ما يصبو اليه من طمأنينة وحرية ورفاهية .

خطاب مندوب كولمبيا :

وقال مسيو لوبيز (مندوب كولمبيا) ان الآمال التى عقدت على هيئة الأمم المتحدة عند انشائها تلاشت ، وأصبح الجميع يفترضون نشوب حرب مقبلة . كما أنه لما تنفذ أهم القرارات التى أصـدرتها الجمعية العامة فى دورتها الأولى ، ومنها القرار الخاص باحصاء القوات والأسلحة ، تمهيدا لتنظيم خفض السلاح .

ولا يزال أعضاء مجلس الأمن مختلفين فى شأن الرقابة على الأسلحة الذرية والأسلحة المألوفة ، وعلى انشاء القوات الدولية التى يجب أن توضع تحت امرة مجلس الأمن ، واجلاء القوات الأجنبية التى تقيم فى أراضى الدول الأعضاء بغير رضاها .

وقد عقد مجلس الأمن مائة وثلاث عشرة جلسة فى الثمانية الأشهر الأخيرة ، الا أنه لم يستطع أن يخرج منها بنتائج تذكر .

ومن أسباب الخلاف على تنفيـذ قرار الجمعية العامة ، الصـادر فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، أن الدول الكبرى تتضارب آراؤها فى الأولوية

التى تتبع فى بحث الوجوه المختلفة لمسألة نزع السلاح . فبريطانيا ترى أن الاتفاقات الدولية الخاصة بالأمن الجماعى — طبقا للمادة ٤٣ من الميثاق — يجب أن تعقد قبل الشروع فى تنظيم الرقابة على الأسلحة أو خفض القوات . أما الاتحاد السوفييتى ، فيرى أن تنظيم الأسلحة وخفضها شرط تمهيدى لاقرار الأمن الجماعى .

والولايات المتحدة ترى أنه يجب البدء بتوقيع معاهدات الصلح واقامة الأمن على أسس مستقرة ، قبل الشروع فى خفض التسلح بالوسائل السياسية . وتضيف الولايات المتحدة أنه يجب اقامة رقابة دولية محكمة على الطاقة الذرية ، قبل تحريم انتاج الأسلحة الذرية لاعدام الموجود منها .

وفضلا عما تقدم ، فقد عجز مجلس الأمن — من جراء « الفيتو » — عن أن يصدر القرارات التى كانت تراها أغلبية المجلس فى كثير من المسائل المذكورة .

أما القرارات التى أصدرتها الجمعية العامة ، ثم أغفلت بعض الدول تنفيذها ، فمنها القرار الخاص بسحب الممثلين السياسيين من أسبانيا ، والقرار الخاص بمعاملة الهنود فى جنوب افريقيا ، والقرار الذى انتهت اليه الجمعية العامة باجماع أعضائها فى ١٦ نوفمبر سنة ١٩٤٦ ، بوضع حد عاجل للاضطهاد بسبب الدين أو العنصر ، وهذا بأن تتخذ الحكومات والسلطات المسئولة الوسائل السريعة الحازمة الكفيلة بازالة هذا الاضطهاد * .

والواقع أن الاضطهاد بسبب الدين أو العنصر ، لا يزال يقوى ويشتد فى الشرق الأدنى والشرق الأوسط فقط ، بل فى قلب الدول الغربية أيضا .

---

* هذا الاقتراح قدمه الى الجمعية العامة، فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٤٦، رئيس وفد مصر لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة فى الشطر الثانى من دورتها العادية الأولى .

ولولا هذا الاضطهاد ، لما نشأت المسألة اليهودية ، ولما وجدنا مشردين فى أوربا .

ومن المؤسف أن تكون الحريات الأربع الأساسية أبعد اليوم منالا لرجل الشارع منها فى سنة ١٩٣٩ .

وأعلن المندوب أن كولمبيا توافق على تنظيم استعمال حق « الفيتو » فى مجلس الأمن . وهى تعتقد مع هذا أن القرارات التى يصدرها مجلس الأمن أو الجمعية العامة — سواء أبقى حق « الفيتو » أم زال — لن تأتى بثمرتها ، الا اذا أجمعت الدول الكبرى على الموافقة عليها . فالمصاعب التى تلاقيها الأمم المتحدة ترجع كلها الى التضارب الشديد القائم الآن بين سياستى الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى .

وتوافق كولمبيا على شتى الوسائل التى يترتب عليها ازدياد نصيب الدول المتوسطة والصغيرة فى أعمال هيئة الأمم المتحدة ، كزيادة أعضاء مجلس الأمن ، وكانشاء اللجنة الدائمة للجمعية العامة التى اقترحتها الولايات المتحدة .

وتبدى كولمبيا أسفها لعجز هيئة الأمم المتحدة عن العمل طبقا لميثاقها . فالمسألة الأندونيسية مثلا قد أثبتت تضامنا كليا بين الدول الاستعمارية فى الابقاء على مصالح الاستعمار .

ومن المؤسف أيضا أن كثيرا من الدول تحتج بمبدأ سيادتها القومية ، لتمتنع عن التوفيق بين تشريعها المحلى القائم وبين مبادىء الميثاق ، كلما ظهر التناقض بينهما .

وأشار الى « مشروع مارشال » لاعانة أوربا فى تعميرها . وهو مشروع قد ترتفع تكاليفه الى عشرين مليارا من الدولارات . وقال ان معاونة الولايات المتحدة لا يصح أن تكون وقفا على أوربا وحدها. فهناك دول كثيرة فى القارة الأمريكية وفى أفريقيا وآسيا هى فى أشد الحاجة الى معاونة أمريكا لها لرفع مستوى معيشتها وانتاجها ، مما سيعود على العالم كله بالخير الاقتصادى العميم .

خطاب مندوب الجمهورية الدومينيكية :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة بعد ظهر يوم الاثنين ٢٢ سبتمبر ، ألقى السنيور ديبراديل (مندوب الجمهورية الدومينيكية) كلمة ، جاء فيها أن بلاده أسرعت الى اعلان الحرب على المحور أثر هجوم اليابانيين على « بيرل هاربر » . ثم ساهمت بنصيب وافر فى مؤتمر سان فرنسسكو ، وفى المؤتمرات الدولية الأخرى التى أعقبته . وقد أبرمت جميع المعاهدات التى انتهت هذه المؤتمرات الى عقدها ، مما يدل على ايمانها بمبادىء التعاون الدولى التام .

وأعلن موافقة دولته على اعادة النظر فى حق « الفيتو » .

أما عن فلسطين ، فالجمهورية الدومينيكية ترى — بعد الاطلاع على التقرير الذى قدمته اللجنة الخاصة بفلسطين — أنه يمكن الوصول الى حل عادل يراعى مصالح الفريقين من العرب واليهود اللذين ربطت أقدارهم بمصير أرض فلسطين .

وقد اشتركت الجمهورية الدومينيكية فى الاقتراح الداعى الى اعادة النظر فى معاهدة الصلح التى أبرمت مع ايطاليا ، لأن بلاده تقدر تاريخ ايطاليا .

أما عن اليونان ، فالحوادث التى تجرى فيها تعرض السلام العالمى للخطر ، مما يوجب على الأمم المتحدة أن تحقق هذه الحوادث ، حتى تصان لليونان سيادتها كاملة .

خطاب مندوب يوجوسلافيا :

وألقى مسيو سيمتش (مندوب يوجوسلافيا) خطابا ، قال فيه ان بلاده أصيبت بأهوال الحرب واكتوت بنيرانها ، مما لم يصب به سواها من البلاد التى جنبت ويلات تلك الحرب .

وتضع يوجوسلافيا آمالها وأمانيها فى ميثاق الأمم المتحدة ، لأنه خير أساس يمكن أن يشيد عليه سلم الغد . ومن المؤسف أن السياسة التى

تتبعها بعض الدول الكبرى المؤسسة لهيئة الأمم المتحـدة ، المتمتعة بالعضوية الدائمة فى مجلس الأمن ، نالت من هيبة هذه الهيئة ، وزعزعت ثقة الشعوب فى مستقبلها . وقـد توالت فى السنة المنقضية حـوادث تنذر بحرب مقبلة .

فبناء على طلب الولايات المتحدة — وهى الدولة الوحيـدة التى ضاعفت انتاجها الصناعى أثناء الحرب — حلت مؤسسة الاعانة والتعمير (الأنرا) ، ثم أقر الكونجرس الأمريكى قانونا للاعانة ، استبعـدت يوجوسلافيا منه ، مع أنها أحق الدول بمعاونة حلفائها الأقدمين .

وكان ليوجوسلافيا ذهب أودعته الولايات المتحدة عندما اجتاحتها القوات الألمانية ، واذا بالولايات المتحدة تحتفظ بهذا الذهب ، وترفض اعادته .

وقد منعت يوجوسلافيا من أن تشترى من الولايات المتحدة كمية من البطاطس ، كانت فى أشد الحاجة اليها ؛ وهذا لأن الولايات المتحدة كان همها كله منصرفا الى تغذية ألمانيا .

أما عن « مشروع مارشال » ، فهو لا يخرج عن أن يكون اجراء ترمى به الولايات المتحدة الى قسمة أوربا الى معسكرين لمناهضة الاتحاد السوفييتى والديمقراطيات الصديقة له ، وفصله عن بقية العالم بستار من الدولارات .

وقد أرسلت الولايات المتحدة الى الصين — بعد انتهاء الحرب — مقادير من الأسلحة والذخائر تفوق ما أرسل اليها أثناء الحرب ذاتها . أما فى اليونان ، فالأموال الأمريكية تمول حربا معلنة على شعب لا يطمع الا فى استعادة حريته .

وفى فرنسـا وايطاليا وغيرهما ، نرى السوق السـوداء تزدهر ، والمبادىء الفاشستية تنتعش ، والخونة لهم المـأوى الأمين ، ويرفض تسليمهم الى بلادهم التى تريد أن تحاسبهم عادل الحساب .

أما القوات الفاشستية الايطالية ، فقد أخذت تجول وتصول فى تريستا لارهاب الأهالى السلوفيين .

وتدخل الولايات المتحدة الأمريكية فى سياسة البلاد التى تعاونها اقتصاديا ، جعل حكومات كثيرة من هذه البلاد تنتقل من الميسرة الى الميمنة . أما الاتحاد السوفييتى ، فانه يعاون بلادا ديمقراطية كثيرة من غير أن يتذرع بهذه المعاونة للتدخل فى شؤونها السياسية .

وانتقد الهجوم الموجه الى حق « الفيتو » المثبت فى المادة ٢٧ من الميثاق ، سواء بالمطالبة بتعديل هذه المادة ، أو بالاستعاضة عن مجلس الأمن بتأليف لجنة دائمة لشؤون الأمن ، اذ فى انشائها خرق للميثاق .

أما عن الحالة فى اليونان ، فقد قرر أن القوات البريطانية دخلت هذه البلاد بعد الانهيار الهتلرى ، وبعد أن استعادت اليونان حريتها بفضل الجيش اليونانى ذاته . والواقع أن القوات البريطانية لم تلتحم مطلقا بالقوات الألمانية ، وانما حاربت الجيش اليونانى الشعبى . وقد أطلقت المدافع البريطانية قذائفها على أثينا عند وصول مستر تشرتشل الى اليونان فى باخرة حربية . وهذا هو التدخل المسلح بمعناه الصحيح . أغريب أن تقوم بعد ذلك حكومة يونانية عظيمة الولاء للحكومة البريطانية ، وأن تمهد لهذا التدخل فى صميم الشؤون اليونانية الداخلية ؟ وليس بدعا أن الشعب اليونانى الأبى لم يسكت على انتهاك سيادته القومية ، ولم يرض بالخضوع لأقلية تؤيدها القوات الأجنبية .

تلك هى عناصر المشكلة اليونانية التى طرحت مرتين على مجلس الأمن ، مرة بوساطة الاتحاد السوفييتى ومرة بوساطة أوكرانيا . ثم نزل الوحى على مسيو تسالدارس رئيس وزراء اليونان ، فعرض المسألة من جديد فى شهر ديسمبر سنة ١٩٤٥ على مجلس الأمن ، شاكيا جارات اليونان الشمالية ومنها يوجوسلافيا .

وقد قال مستر مارشال ، فى الخطاب الذى ألقاه فى الجمعية العامة باسم الولايات المتحدة الأمريكية ، ان لجنة التحقيق التى انتدبها مجلس الأمن

أثبتت ادانة يوجوسلافيا وألبانيا وبلغاريا . والواقع أنه ليس فى تقرير هذه اللجنة مايثبت هذه الادانة ، فضلا عن أن هذه اللجنة أدت أعمالها على وجه لايرتاح اليه الضمير مطلقا .

وجادت الولايات المتحدةعلى الحكومة اليونانية بمائتين وخمسين مليونا من الدولارات ، بشرط أن تكون لها الكلمة العليا فى وجوه انفاق هذا المبلغ .

وأصبحت الولايات المتحدة بذلك تتدخل فى كل شىء فى اليونان ، حتى ان الحكومة اليونانية الحالية تألفت بالذات فى سفارة الولايات المتحدة بأثينا .

فالمسألة المعروضة فعلا ، هى مسألة شعب من شعوب الدول الأعضاء فى الهيئة ، فقد استقلاله من جراء تدخل القوات الأجنبية فى شؤونه ، ووقوعه تحت الضغط الاقتصادى . وتقع المسئولية فى ذلك على عضوين كبيرين من مؤسسى هيئة الأمم المتحدة ، ومن أعضاء مجلس الأمن الدائمين .

ولما عرض هذا النزاع على مجلس الأمن ، أرادت الولايات المتحدة أن تستصدر قرارا لايخرج عن كونه تفويضا من المجلس الى الولايات المتحدة ، بأن تفعل فى اليونان ماتشاء . وقد حال الاتحاد السوفييتى دون صدور هذا القرار المجحف بما له من حق « الفيتو » .

ونجحت الأغلبية فى أن تجعل النزاع اليونانى ينتقل الى الجمعية العامة . والغرض من ذلك هو الحصول من أغلبية الجمعية على تفويض مطلق يسمح بالتدخل الأمريكى فى الشؤون اليونانية ، بل يسمح بالتدخل المسلح هناك .

ويوجوسلافيا ترى أن الحل الوحيد للمشكلة اليونانية هو جلاء جميع القوات الأجنبية والعملاء الأجانب عن اليونان ، حتى يستطيع الشعب اليونانى أن يقرر مصيره — بكامل حريته — على الوجه الذى يراه فى ظل الأوضاع الديمقراطية .

فاذا أخذنا بهذا الحل ، وتوسعنا فى تطبيقه حتى يسرى على حالات أخرى مماثلة ، أبعدنا شبح الحرب . وهذا هو الغرض الذى يرمى اليه الاتحاد السوفييتى بالاقتراح الذى قدمه لوضع حد للدعاية لحرب مقبلة . فلا هدف لنا الا استقرار السلم .

خطاب مندوب تركيا :

وقال السيد ساربر (مندوب تركيا) ان بلاده ترى أن حق « الفيتو » يناقض المبادىء الأساسية التى يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة . وكان الوفد التركى قد أبدى هذا الرأى ذاته فى مؤتمر سان فرنسسكو عند وضع الميثاق ، قائلا انه اذا أثبت « الفيتو » فى الميثاق ، فستدعو الحاجة الى اعادة النظر فيه مستقبلا . وتركيا ترى أن الوقت قد حان لالغاء حق « الفيتو » برمته ، لكنها تقتنع الآن بالموافقة على اقتراح الولايات المتحدة بوضع حدود لهذا الحق ، كما توافق على اقتراح الولايات المتحدة انشاء لجنة دائمة للجمعية العامة .

وترجو تركيا للجمعية العامة أن تهتدى الى حل للمسألة اليونانية .

أما ماقاله المندوب الروسى عن الصحافة التركية ، فالواقع أن هذه الصحافة لايمكنها أن تلتزم الصمت أمام المفتريات التى تذيعها الصحافة والاذاعة السوفييتية فى غير ملل . والبادىء أظلم .

وترحب تركيا بالمعاونة الودية التى تقدمها الولايات المتحدة عن طيب خاطر ، وتأمل أن تظل علاقات تركيا بجميع الدول علاقات سلم ومودة .

خطاب مندوب المملكة العربية السعودية :

وألقى حضرة صاحب السمو الملكى الأمير فيصل آل سعود كلمة المملكة العربية السعودية . فقال انه بالرغم من المصاعب التى تعترض سبيل هيئة الأمم المتحدة فى مساعيها لاستقرار السلام ، فالعالم العربى يوقن بأن الهيئة ستخرج من المآزق الحالية سالمة غانمة ، وأنها ستظل أهلا للثقة التى أسبغتها أمم الأرض عليها .

وفى طليعة المسائل المعروضة على الجمعية العامة فى دورتها الحالية ، مسألة لها فى نظر دول العرب أهمية قصوى ، هى مسألة فلسطين ، بل مسألة الشرق الأوسط ؛ وعلى حلها يتوقف السلم فى هـذه المنطقة من العالم .

والمملكة العربية السعودية تأمل أن تولى هيئة الأمم المتحدة المسألة الفلسطينية بالغ عنايتها ، وأن تبحثها فى ضوء وقائعها من غير أن تتأثر بآراء لجنة معينة أو دولة معينة .

وكنا نود ألا يسرع رئيس وفد الولايات المتحدة الى ابداء رأيه فى المسألة ، بل ينتظر على الأقل حتى يتاح للجنة الشؤون السياسية أن تعقد وتبحث الموضوع من جميع نواحيه . كما كنا نأمل من منـدوب الولايات المتحدة ومن حكومته الحياد ، حتى تنتهى اللجنة من بحثها . لكنه يعلن رأيه بحماسة بالغة ، فى مجتمع مندوبى الدول ، قبل أن يتمكنوا من تكوين رأيهم بعد البحث والروية .

ولا يخالجنا ريب فى أن الجمعية العامة ستدافع عن الحق والعدالة ، وأنها لن تمد الى المعتدين يد المعونة .

والعرب لايبتغون — من جهتهم — أن يعتدوا على حقوق أى كائن . وهم لايهاجمون أى بلد . وكل مايريدون هو أن يعيشوا فى سلام ، آمنين فى وطنهم ، عاملين على تحسين أحوال معيشتهم . لكنهم مع ذلك سيدافعون عن أنفسهم ويذودون عن بلادهم فى وجه الشعب الذى يراد اليوم أن يفرض عليهم .

لقد كان العرب حماة لليهود حين كانوا يضطهدون فى العالم أجمع ، وخاصة فى أوربا . أما اليوم ، فالعرب يريدون أن يدفعوا اعتداء نفر قليل من الصهيونيين الذين لايمثلون أغلبية يهود العالم فى شىء ، والذين يقومون بحركة سياسية أكثر منها دينية ، فضلا عن أن وسائلهم هى هى وسائل النازية البغيضة .

لقد زالت عصبة الأمم عن الوجود ، فلا معنى أن تبقى لها بقايا فى فلسطين وحدها دون العالم أجمع ، بل يجب أن تستعيد فلسطين استقلالها ، وأن يكفل لأغلبية أهاليها تقرير مصيرها ، طبقا للأوضاع الديمقراطية الصحيحة .

خطاب مندوب كوبا :

وقال مسيو بلت (مندوب كوبا) ان ميثاق الأمم المتحدة ، على الوجه الذى أقره مؤتمر سان فرنسسكو ، لا يكفل للعالم السلام . والقنبلة الذرية الأولى التى ألقيت على هيروشيما ، فتحت للبشر عهدا جديدا ، كان يقتضى اعادة النظر فورا فى الأوضاع الدولية السابقة ، ومنها ميثاق الأمم المتحدة ذاته .

فلا غنى للدول عن أن تنزل — مختارة — عن جزء من سيادتها ، لتقبل نظاما عالميا قانونيا جديدا ، تخضع فيه الدول لسلطة دولية عليا . فالسيادة القومية المطلقة تتنافى مع السيادة العالمية المشتركة التى هى الأساس الأوحد للأمن الجماعى .

ومن أقوال الرئيس روزفلت ، فى ٢٤ اكتوبر سنة ١٩٤٤ :

« أن مجلس أمن الأمم المتحدة يجب أن يمكن من العمل »
« السريع الحازم لصون الأمن الدولى ،وأن يلجأ فى سبيل هذا »
« الى القوة، ان اقتضاها الأمر ،انى أعيش فى مدينة صغيرة، »
« وأفكر كما يفكر أهل هذه المدينة الصغيرة . فان جندى »
« البوليس اذا رأى لصا يقتحم منزلا ، ثم اضطر الجندى أن »
« يمهد للقبض على هذا اللص ،بأن يذهب أولا الى دار البوليس، »
« ويعقد فيها اجتماعا ليحصل على تفويض مبدئى بالقبض على »
« اللص ـ فلا فائدة ترجى من مثل هذا البوليس » .

تلك هى الصورة التى كانوا يصورون بها مجلس الأمن عند انشائه . لكن حق « الفيتو » جاء يشوه الأمر . وأصبح مجلس الأمن لا يستطيع أن يتعقب الجناة الا بعد حصوله على الموافقة الاجماعية من كل أعضاء ادارة البوليس الدولية . وبهذا صار مجلس الأمن عاجزا عن أن يعمل ،

وبدا عالة على هيئة الأمم المتحدة ؛ وهو الذى افترض فيه أن يكون أقوى عضد لها . وأصبح « الفيتو » عملة زائفة للمساومة النقدية . فلا مناص اذن من تعديل ميثاق الهيئة ، لتصبح الجمعية العامة مصدر السلطات ؛ ويلغى حق (الفيتو) ؛ ويجعل لمحكمة العدل الدولية ولاية قضائية اجبارية على كل من الدول الأعضاء ؛ ويشرع فى نزع السلاح فى العالم أجمع ، لأن السلاح يرعب ، والرعب يحمل على الدفاع ، والدفاع يؤدى الى الحرب . فلا سلم الا بنزع السلاح ، بل لا سلم الا بالقضاء على الأطماع القومية الأنانية ، وبالصفاء من الضغائن والأحقاد .

وان لم نفعل ، فسوف تحين للمدنية ساعة غروبها .

خطاب مندوب أوكرانيا :

وقال مسيو مانويلسكى (مندوب أوكرانيا) ان بلاده ترى أنه من الجوهرى العمل على تنفيذ القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، لتنظيم التسلح ، وتحريم الأسلحة الذرية . كما يجب وضع حد عاجل للحملة التى يشنها دعاة الحرب والمروجون لها . وهذا ما اقترحه الوفد السوفييتى بالذات .

ويجب أيضا أن يكفل للقرارات التى تصدرها الجمعية العامة نفاذها ، وأن تقف الحملات العسكرية المنتشرة فى الوقت الحاضر ، فى الشرق الأقصى ، وفى البحار الجنوبية ، وفى اليونان ، وفى فلسطين . فهنالك دول أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة تريد أن تطأ بأقدامها الشعوب التى تجاهد لاستعادة استقلالها لتحيا حياة ديمقراطية .

وهناك دول كبرى لا تفتأ تتدخل فى صميم الشؤون الداخلية لدول أخرى . ومثل هذا ما يشاهد من معاونة الولايات المتحدة الأمريكية « للكيومنتاج » فى الصين ، معاونة هى تدخل أجنبى صريح فى شؤون الصين الداخلية .

وكذلك تتدخل بريطانيا العظمى فى شؤون اليونان الداخلية ، بابقاء

قوات أجنبية فيها لتوطد نظاما ملكيا فاشستيا يأباه الشعب ، فتنشب حرب داخلية .

والشعب اليونانى الأبى ، الذى قاوم الاحتلال الألمانى الارهابى ، لا يمكنه أن يرضى بضياع استقلاله . فلابد من أن يناضل ، وهنا تريد السلطات الأمريكية أن تخلف القوات البريطانية فى الدور الذى تقوم به فى اليونان .

وفى الوقت ذاته ، نرى الاتحاد السوفييتى يحترم ميثاق الأمم المتحدة ، فيسحب قواته من الصين والنرويج ، ومن جزر برنهولم وايران .

وتواصل بريطانيا العظمى حربا — بكل معنى الكلمة — فى فلسطين التى تكافح فى سبيل استقلالها .

وتواصل القوات الهولندية أعمالها العدوانية العسكرية ضد الشعب الأندونيسى ، ضاربة بقرارات مجلس الأمن عرض الحائط .

ولا نزاع فى أن هذه الحروب المحلية تزعزع السلم العالمى . وقد تحمل كل منها بذور حرب عالمية جديدة ؛ وبخاصة أنه لم يشرع بعد فى خفض السلاح ، وتنظيم الرقابة على الأسلحة الذرية أخذا بالاقتراحات السوفييتية . وان المروجين للحرب المحبذين لها يتحكمون فى بعض الدول الديمقراطية الكبرى ، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث يحتل دعاة الحرب مناصب كبرى .

ولا تزال بريطانيا العظمى تحتفظ بقوات ألمانية منظمة ، مكونة من جنود اشتركوا فى احتلال أراضى أوكرانيا ، وأرهبوا أهلها ، وعذبوهم شر عذاب . وتأبى بريطانيا أن تسلم المجرمين منهم لحلفائها السابقين ، وانما تحتفظ بهم فى تشكيلات عسكرية منظمة ، وتتستر عليهم بوصفهم من المشردين .

وقد ادعى مستر ماك نيل (المندوب البريطانى) أن الاتحاد السوفييتى على اختلاف مع جميع الدول . والواقع غير ذلك ، فنحن مثلا على وفاق

مع مصر فى طلبها جلاء القوات البريطانية عنها . كما أننا على وفاق مع دول أمريكا اللاتينية فى قولها ان الأثمان التى حددها المحتكرون فى الولايات المتحدة للمنتجات الزراعية لتلك البلاد اللاتينية سوف تؤدى بها الى الخراب الاقتصادى .

ونرى أنه ليس فى مصلحة الأمم المتحدة أن تمتد سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية الى جميع العالم . فسيطرة دولة مهما كبرت على دولة أخرى مهما صغرت ، فيها خرق لمبادىء الميثاق .

والميثاق يأبى كذلك انشاء اللجنة الدائمة للجمعية العامة التى تقترحها الولايات المتحدة الأمريكية . فهذه اللجنة — فى الواقع — ستكون مجلس أمن ثان ، بل ستكون فرعا من فروع وزارة الخارجية الأمريكية .

وذكر أن مجلس الأمن لا يرضى عنه أحد . ويرجع عيبه الى الدول التى لا تريد أن تحترم الميثاق . وقد اضطر مندوب الاتحاد السوفييتى أن يلتجىء الى حق « الفيتو » ليحول دون صدور قرارات تخالف الميثاق فى جوهره .

انهم يتكلمون مثلا عن المشكلة اليونانية ، وينتقدون استعمال « الفيتو » فيها ، فما هى هذه المشكلة ؟ أليست هى مشكلة اليونان ، اذ احتلتها دولة تريد أن تسيطر على البحر الأبيض المتوسط ، وهذه الدولة ذاتها هى التى تريد أن تحتل فلسطين ، لتدنو من قناة السويس ، فتهدد الاتحاد السوفييتى مباشرة ؟

فالمعاونة التى تبذل لليونان وتركيا ، لا ترجع الى أن هاتين الدولتين فى حاجة الى المعاونة ، فما أكثر الحاجات التى لا تجد من مجيب ! وانما ترجع المعاونة الى أن الدولتين المذكورتين تشغلان مركزا حربيا ممتازا يؤدى الى البحر الأسود ، ومنه الى قلب الاتحاد السوفييتى ذاته .

وقد ألفت لجنة لتحقيق حوادث حدود اليونان . فجاء تقريرها نسيجا من الخيال ، يعظم الأباطيل ويصغر الحقائق .

لماذا يراد اليوم اخضاع الشعب اليونانى الباسل للتدخل الحربى الأجنبى ؟

ولماذا يراد تسهيل استبدال الاحتلال الأمريكى بالاحتلال البريطانى هناك ؟

ولماذا يراد تسليم اليونان الى قوم يريدون تحويلها الى مخزن أسلحة ، والى نقطة لتركيز الهجوم ؟

فلا عجب أن يتعقد الحل لمثل هذه المسألة !

واذا أريد فعلا لهيئة الأمم المتحدة أن تنجح ، فيجب علينا جميعا أن نلتزم حقا مبادىء الميثاق ، وأن نذكر فيما يلى ما قاله الجنرالسيمو ستالين فى ٢٣ مارس سنة ١٩٤٦ :

« ان هيئة الأمم المتحدة تستمد قوتها من قيامها على مبدأ »
« المساواة بين الدول ،وعدم اقرارها لسيطرة دولة على أخرى. »
« فاذا نجحت هذه الهيئة ، مستقبلا ، فى أن تصون مبدأ »
« المساواة وأن تحترمه ، تكون قد خطت بنا خطوة كبرى فى »
« سبيل الأمن والسلم العالميين » .

خطاب مندوب جمهورية خط الاستواء :

وفى الجلسة التى عقدتها الجمعية العامة فى صباح يوم الثلاثاء ٢٣ سبتمبر ، ألقى مسيو بونس (مندوب جمهورية خط الاستواء) كلمة ، قال فيها ان الفصل الثامن ، من ميثاق الأمم المتحدة ، الخاص بالاتفاقات الاقليمية ، جارى مقتضيات الحال ، بأن أجاز عقد اتفاقات اقليمية ، لحفظ السلم والأمن فى منطقة معينة ، بما يتفق وأحكام الميثاق .

وفى ضوء هذه الأوضاع ، عقدت الدول الأمريكية فى ريو دى جانيرو ، فى ٢ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، معاهدة نظمت شؤون حفظ الأمن الدولى فى الأراضى الأمريكية ، وأكدت أن أى اعتداء يقع على أى من الدول المشتركة فى المعاهدة ، يعتبر اعتداء واقعا على جميع الدول الأخرى

المشتركة فيها ، فيكون لها جميعا حق الدفاع الشرعى ، الى أن يتخذ مجلس الأمن الوسائل الفعالة التى يذكرها الميثاق .

أما اذا حال حق « الفيتو » دون أن يصدر مجلس الأمن قراره المرتقب ، فالعبرة كل العبرة تكون اذن بالدفاع الشرعى الذاتى ، ويكون نظام الأمن الجماعى قد انهار ؛ ويرجع هذا الانهيار المحتمل الى قيام « الفيتو » .

لذلك لابد من الغاء هذا الحق ، ولا أقل من أن يحدد مداه ، ويضيق نطاقه . فلا يمتد مثلا الى الباب السادس من الميثاق الخاص بحل المنازعات بالوسائل السلمية ، كما لا يسرى على الطلبات المقدمة من الدول للانضمام الى الهيئة .

والكل متفقون على أن مجلس الأمن أصبح عديم الطول والحول . أما الجمعية العامة ، فقد تبوأت مركزا ممتازا ، وأصبحت لسان العالم وضميره الحى . ولذا فان جمهورية خط الاستواء ترحب بالاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، بانشاء لجنة من الجمعية العامة تعمل على وجه الدوام فيما بين أدوار الانعقاد .

وترجو حكومة خط الاستواء للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وللجنة الاقتصادية التى اقترحت حكومة شيلى انشاءها لأمريكا اللاتينية ، كل التوفيق فى مهمتها التى يتوقف عليها الرخاء الاقتصادى ورفع مستوى الشعوب .

(أعلن الرئيس بعد ذلك انتهاء المناقشة العامة) .

اللجنة الأولى

(السياسية)

جدول أعمال اللجنة

أحالت الجمعية العامة ، بتاريخ ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، المسائل الآتية الى اللجنة الأولى ، لبحثها وتقديم تقرير عنها :

١ — تقرير مجلس الأمن .

٢ — قبول أعضاء جدد .

٣ — تهديد استقلال اليونان السياسى وسلامة أراضيها (اقتراح قدمته الولايات المتحدة الأمريكية) .

٤ — معاملة الهنود فى اتحاد افريقيا الجنوبية .

٥ — القواعد التى تسرى فى قبول أعضاء جدد (تقريرا لجنة الجمعية العامة ومجلس الأمن) .

٦ — حماية حقوق الجمعية العامة فى شأن قبول أعضاء جدد (اقتراح قدمته أستراليا) .

٧ — عقد مؤتمر عام ، طبقا للمادة ١٠٩ من ميثاق الأمم المتحدة ، لالغاء امتياز « الفيتو » (اقتراح قدمته الأرجنتين) .

٨ — القرار الذى أصدرته الجمعية العامة ، فى القسم الثانى من دورتها الأولى ، فى موضوع حق « الفيتو » بمجلس الأمن ؛ ومعرفة ما اذا كان قد أخذ بالتوصيات التى تضمنها هذا القرار (اقتراح قدمته أستراليا) .

٩ — توصيات توجه الى الدول ذات الشأن فى معاهدة الصلح مع ايطاليا .

١٠ — علاقات الدول الأعضاء فى هيئة الأمم المتحدة مع أسبانيا .

١١ — انشاء لجنة موقتة للجمعية العامة تختص بمسائل السلم والأمن .

١٢ — مسألة استقلال كوريا .

١٣ — الوسائل لمنع الدعاية لحرب مقبلة ، ومعاقبة المروجين لها .

* * *

وعقدت اللجنة جلستها الأولى فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، برياسة رئيسها المنتخب مسيو جوزيف بك (عضو وفد لوكسمبرج) . فانتخبت اللجنة مسيو كوستادى (عضو الوفد البوليفى) نائبا للرئيس ، ومسيو فيد سبريل (عضو الوفد الدنمركى) مقررا .

ورأت أن تعدل فى ترتيب المسائل الواردة فى جدول أعمالها ، وأن تضم الموضوعات المتقاربة بعضها الى بعض ، مما سنفصله فيما يلى .

انضمام باكستان إلى الأمم المتحدة

بدأت المناقشة ببحث قبول الأعضاء الجدد ، الذين أوصى مجلس الأمن بقبولهم ، ومن بينهم باكستان واليمن .

فدارت مناقشة فى اللجنة حول قبول باكستان عضوا جديدا فى هيئة الأمم المتحدة ، بدأها مسيو أرسى (مندوب الأرجنتين) بقوله انه لا محل للنظر فى قبول باكستان عضوا جديدا فى الهيئة ، لأنها كانت شريكة الهند فى عضويتها السابقة ، فعضويتها لا تزال قائمة . أما اذا رأينا أن قسمة الهند الى دولتين أوجدت وضعا دوليا جديدا ، فعلينا أن ننظر — فى وقت واحد — طلبى انضمام تقدمهما بالمساواة الهند وباكستان ، لا طلبا واحدا من باكستان .

وانتقد الموقف الذى وقفته سكرتيرية هيئة الأمم المتحدة ، حين قررت استمرار الهند فى عضويتها السابقة ، بوصف كونها من الدول التى وقعت ميثاق الأمم المتحدة ، بينما تقدم باكستان طلبا لعضوية جديدة .

واستعرض المناقشات التى دارت فى مجلس الأمن ، عندما عرض عليه طلب الانضمام الذى اضطرت باكستان الى تقديمه . فقال ان فرنسا رأت فى المجلس أن عضوية باكستان قائمة ، فلا محل لأن تطلب الانضمام . وقالت بولندة ان هذا الرأى يحرم مجلس الأمن من أن يقول كلمته فى ايجاد أعضاء جدد فى الهيئة .

ثم قال ان من رأيه المساواة بين الهند وباكستان . فاما أن تستمر عضوية الدولتين معا فى الهيئة ، واما أن تقدم الدولتان معا طلبى انضمام . وقدم اقتراحا من الأرجنتين يرمى الى حسبان باكستان عضوا

بالأمم المتحدة ابتداء من ١٥ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، وهو تاريخ انقسام الهند الى دولتين ، على أن تحسب دولة الهند المستقلة شاغلة ، منذ ١٥ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، المناصب التى كانت لدومينيون الهند فى مجالس الأمم المتحدة ولجانها الأصلية والفرعية .

وقدم مندوب أستراليا اقتراحا آخر يتضمن توصية الجمعية العامة ، بقبول باكستان واليمن عضوين بالأمم المتحدة .

ودارت مناقشة طويلة ، أيد فيها الدكتور هيكل باشا (رئيس وفد مصر) اقتراح أستراليا ، مرحبا بقبول باكستان واليمن عضوين فى الأمم المتحدة . وأجمع سائر المتكلمين على أن باكستان يجب أن تقبل ، وانما كان الخلاف على التكييف القانونى للمسألة ؛ وهل اذا انقسمت دولة عضو الى دولتين مستقلتين أو أكثر ، أفتكون كل دولة جديدة عضوا مستقلا فى الأمم المتحدة ، من غير أن يكون للجمعية العامة أو لمجلس الأمن رأى فى المسألة ؟ وما تأثير انقسام الدولة فى المناصب التى انتخبت لها فى المجالس واللجان ؟

وانتهت اللجنة الى الموافقة بالاجماع على اقتراح أستراليا ، مع احالة المسألة القانونية التى أثارتها الأرجنتين الى لجنة الشؤون القانونية ، للاستئناس برأيها فيما يعرض من مثل هذه المسائل فى المستقبل ، على ألا يسرى على الحالة الراهنة ، نظرا للتسليم باستمرار عضوية الهند ، والتوصية بقبول باكستان عضوا جديدا .

أما اليمن ، فتقرر بالاجماع توصية الجمعية العامة بقبولها عضوا جديدا دون مناقشة .

إرجاء النظر فى تقرير مجلس الأمن

وعرضت اللجنة للتقرير المقدم الى الجمعية العامة من مجلس الأمن ، عن أعماله فى الفترة من يوليه سنة ١٩٤٦ الى يوليه سنة ١٩٤٧ . واقترح الرئيس أن تكتفى اللجنة بتوصية الجمعية العامة بتسجيل اطلاعها على التقرير ، والانتقال الى جدول الأعمال . وهذا نظرا لأن أغلب المسائل المذكورة فى تقرير مجلس الأمن ستعرض لها اللجنة الأولى فى مناقشتها المسائل المدرجة فى جدول أعمالها ، وهذا أسوة بما اتبع فى السنة الماضية .

فاعترض على ذلك الدكتور هيكل باشا (رئيس وفد مصر) قائلا :

« ان هناك مسائل عديدة وردت فى تقرير مجلس الأمن ، ولا تدخل فى نطاق المسائل الخاصة المدرجة فى جدول أعمال اللجنة . ولهذا أفضل الاكتفاء بتأجيل النظر فى تقرير مجلس الأمن الى مابعد الانتهاء من بحث المسائل المحالة الى اللجنة . فقد يكتفى بمناقشة هذه المسائل ، وقد يرى فى النهاية مناقشة تقرير مجلس الأمن على حدة فى مجموعه . ولن تتضح مستلزمات الحال ، الا بعد أن تنتهى اللجنة من الأعمال الأخرى المحالة اليها » .

وأيده فى هذا مندوب الأرجنتين .

فقررت اللجنة الأخذ بهذا الرأى ، والاكتفاء بارجاء النظر فى تقرير مجلس الأمن ، مع بقائه مدرجا فى جدول أعمال اللجنة الأولى .

ويلاحظ أن تقرير مجلس الأمن وقف عند ١٥ يوليه سنة ١٩٤٧ . فلم يشر فيه الى النزاع بين مصر وبريطانيا ، لأنه أثير — كما هو معلوم — بعد هذا التاريخ .

المسألة اليونانية

وشرعت اللجنة ، فى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، فى مناقشة المسألة اليونانيــة . وكانت الولايات المتحدة قد أثارتها بكتاب مؤرخ فى ٢٠ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، هذا نصه :

« يتشرف القائم بأعمال منــدوب الولايات المتحدة لدى »
« هيئــة الأمم المتحــدة ، بأن يطلب ادراج المسألة الآتيــة فى »
« جدول أعمال الجمعية العامة :
« التهــديدات الموجهة الى استقلال اليــونان الســياسى »
« وسلامة أراضيها » .

وكانت المسألة اليونانية مطروحة وقتئذ على مجلس الأمن . ولما كانت المادة ١٢ من الميثاق لا تسمح للجمعية العامة بأن تتقدم بأية توصية فى شأن نزاع معروض على مجلس الأمن ، مالم يطلب مجلس الأمن ذلك ، فقد قرر مجلس الأمن فى ١٥ سبتمبر سنة ١٩٤٧ — قبيل افتتاح الدورة الثانية للجمعية العامة — استبعاد المسألة اليونانية من جدول أعماله ، حتى تستطيع الجمعية العامة أن تنظرها .

ونود — قبل الشروع فى استعراض أعمال اللجنة فى بحث المسألة اليونانية — أن ننبه الى ماورد عن هذه المسألة فى كثير من الخطب التى ألقيت أثناء المناقشة العامة فى افتتاح الدورة ، وبخاصة خطب مندوبى اليونان ، والولايات المتحدة الأمريكية ، ويوجوسلافيــا ، والاتحاد السوفييتى . فهى تصور المشكلة من وجوهها المختلفة ، وتغنى بعض الشىء عن العود الى ما سبق ذكره من آراء الطرفين فى النزاع . وقد كرر أغلبهم أمام اللجنة الأولى ماكانوا أعلنوه فى الجمعية العامة .

طلب ألبانيا وبلغاريا حضور اللجنة :

وأبلغت اللجنة ، فى أول جلسة عقدتها ، خطابا من رئيس الجمعية

العامة ، يقول ان حكومتى ألبانيا وبلغاريا — والدولتان غير أعضاء فى الأمم المتحدة — أبدتا رغبتهما فى أن تسمع اللجنة مندوبيهما .

وقد اشترط مندوب الولايات المتحدة ، لقبول هذا الطلب ، أن تتعهد الحكومتان مقدما بقبول الالتزامات التى يفرضها ميثاق الأمم المتحدة ، لفض المنازعات بالوسائل السلمية . وأيد هذا الرأى مندوبو كوبا ، والمملكة المتحدة ، والسويد ، وبلجيكا ، والجمهورية الدومينيكية ، وسلفادور ، وفرنسا ، وايران ، والصين .

أما مسيو جروميكو ، مندوب الاتحاد السوفييتى ، فقال انه يجب سماع مندوبى ألبانيا وبلغاريا بلا قيد ولا شرط . فسماعهما ضرورى للجنة ، حتى تبدى رأيها ، مستنيرة بملاحظات طرفى النزاع . ولا يمكن أن يطلب الى دولتين غير عضوين فى هيئة الأمم المتحدة أن ترتبطا مقدما بتنفيذ توصيات لا يعلم أحد بعد مداها وخطورتها . وهذا التعهد لا يطلب من الدول الأعضاء ذاتها . ولا يصح أن تفرض على غير الأعضاء شروط أشد مما يفرض على الأعضاء .

وأيد هذا الرأى مندوبو : تشيكوسلوفاكيا ، وأوكرانيا ، ويوجوسلافيا ، وبيلوروسيا ، وبولندة .

وانتهت اللجنة الى أن أقرت — بأغلبية ٣٨ صوتا ضد ٦ أصوات ، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت — اقتراحا قدمته بلجيكا ، بأن توجه اللجنة الى مندوبى ألبانيا وبلغاريا سؤالا عما اذا كانت حكومتاهما مستعدتين لقبول المبادىء والقواعد التى يفرضها الميثاق فى حل المسألة اليونانية .

موضوع النزاع اليونانى :

ذكر مستر جونسون (مندوب الولايات المتحدة) أن حكومته اقترحت ادراج مسألة اليونان فى جدول أعمال الجمعية العامة ، حتى تعمل الجمعية للمحافظة على استقلال اليونان وسلامة أراضيها . وأشار الى

قرار مجلس الأمن الاجماعى بتكوين لجنة تتحرى الحقائق فى الحوادث التى وقعت على الحدود الفاصلة بين اليونان من جهة ، وبين بلغاريا ويوجوسلافيا من جهة أخرى .

وأشار الى ما تضمنه التقرير ، الذى قدمته اللجنة فى ٢٧ مايو سنة ١٩٤٧ الى مجلس الأمن ، من أن ثمانية من أعضاء اللجنة (المكونة من أحد عشر عضوا) رأوا أن يوجوسلافيا قد ساعدت العصابات فى اليونان ، كما رأوا أن هذا ينطبق بعض الشىء على ألبانيا وبلغاريا . ولخص توصيات تلك اللجنة لحل هذا النزاع بالوسائل الودية . وانتهى بالاشارة الى موقف الاتحاد السوفييتى الذى عارض هذه الحلول ، كما عارض كل محاولة أخرى لانهاء حالة التوتر بين اليونان وجاراتها ، مستخدما فى ذلك حق « الفيتو » ، على الرغم من تأييد الأغلبية الكبرى من أعضاء مجلس الأمن للحلول المقترحة . وقد أدى هذا الى استبعاد هذه المسألة من جدول أعمال المجلس ، بعد فشل كل المحاولات لحل النزاع .

وقال مندوب الولايات المتحدة انه فى استطاعة مندوبى الدول المختلفة أن يكونوا لهم رأيا واضحا فى الحوادث التى وقعت على حدود اليونان الشمالية ، على ضوء ما تضمنته التقارير التى وضعتها اللجان المختلفة من حقائق وبيانات ، وهى — فى رأى الولايات المتحدة — تدين ألبانيا ويوجوسلافيا وبلغاريا بأنها قد خرقت مبادىء القانون الدولى ، التى تحرم مساعدة العصابات الثائرة ضد الحكومات الشرعية .

ولما كان مجلس الأمن قد عجز عن أن يصل فى هذه المسألة الى قرار ، فان مسئولية المحافظة على الأمن والسلام العالمى تقع فى هذه الحالة على عاتق الجمعية العامة للأمم المتحدة .

واستطرد المندوب من هذا البيان الى شرح مشروع قرار تقدمت به الولايات المتحدة ، تقترح فيه دعوة الدول المجاورة لليونان أن تكف عن مساعدة العصابات اليونانية ، وأن تتعاون مع اليونان على حل

AMERICAN UNIVERSITY LIBRARY CAIRO

ما بينها من خلافات بالطرق الودية ؛ كما تقترح أن تؤلف لجنة خاصة يكون فيها الأعضاء الدائمون فى مجلس الأمن ، وتكون مهمتها مراقبة الحال ، ومساعدة حكومات الدول الأربع (اليونان ، وألبانيا ، وبلغاريا ، ويوجوسلافيا) على أن تنفذ التوصيات السابقة . وللجنة أن توصى بعقد دورة استثنائية للجمعية العامة ، ان رأت ضرورة ذلك .

* * *

وفى الجلسة التالية ، فى ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، تولى الدكتور ببلر (مندوب يوجوسلافيا) ابداء رأى بلاده . فأعلن أن اتهامات الولايات المتحدة ليوجوسلافيا وألبانيا وبلغاريا لا دليل عليها البتة ، ولا سند لها الا تقرير احدى اللجان ذات الصفة القانونية ، وأن فى استطاعة الوفد اليوجوسلافى أن يقدم براهين قاطعة تهدم أسس هذا التقرير الذى اعتمد عليه مندوب الولايات المتحدة فى اتهامه .

وأشار الى أن المشكلة اليونانية قد نشأت منذ سنين طويلة ، وأن الاضطرابات السياسية انما بدأت عندما دخلت القوات البريطانية اليونان ، بعد أن حررتها الجيوش اليونانية من قوات الألمان . أما القوات البريطانية ، فلم تحارب الألمان ، بل حاربت قوات التحرير اليونانية ؛ فكانت بذلك مسئولة — منذ ديسمبر سنة ١٩٤٤ — عن دماء خمسة آلاف من المواطنين اليونانيين .

واستشهد بمقال لمستر تشرتشل ، فى مجلة « ليف » بتاريخ ٢٣ أبريل سنة ١٩٤٧ ، ورد فيه أن تعليماته الى القائد البريطانى «سكوبى» كانت صريحة بألا يعتبر نفسه محايدا فى موقفه من الأحزاب اليونانية ، بل عليه أن يؤيد رئيس الوزراء « بابندريو » ، ويطرد الشيوعيين من اليونان .

وذكر أن تدخل بريطانيا قد فرض على اليونان نظاما وثيق الاتصال بالحكومة البريطانية ، عماده الخونة الذين أيدوا الأعداء . وأشار الى أن الاتصال الوثيق بين حكومتى لندن وأثينا واضح فيما جمعته لجنة التحقيق

AMERICAN UNIVERSITY LIBRARY CAIRO

التى أوفدها مجلس الأمن من وثائق . وقال ان رئيس الوزارة اليونانية قبل ما طلبه السفير البريطانى ، من أن يكون للبعثة البريطانية الهيمنة التامة على نظم البوليس والسجون فى اليونان .

واستطرد من هذا الى تصوير الحال الداخلية لليونان ، فذكر أن وزير الأمن العام ووزير العدل فى حكومة « سوفوليس » صرحا ، فى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، بأن عدد المسجونين بلغ ١٧٫٩٨٤ ، حوكم منهم ٢٫٣٨٨ ؛ ولا تزال الآلاف الباقية تنتظر المحاكمة . وقد قتلت آلاف عديدة من أعضاء جمعيتى « ايام » و « ايلاس » . وهنالك ١٫٢٨٩ من المواطنين الديمقراطيين قتلوا خلال الفترة الواقعة بين فبراير سنة ١٩٤٥ و ٢٠ مارس سنة ١٩٤٦ ، كما جرح ٦٫٦٧١ ، وعذب ٣١٫٥٣٢ ، وسجن ٨٤٫٩٣١ .

وأشار الى أن انتخابا يتم فى مثل هذه الظروف ، لايمكن أن يعبر بحرية عن ارادة الشعب اليونانى . وقد رأى مسيو كافاندارس (نائب رئيس الوزراء فى حكومة سوفوليس) أن يستقيل ، عندما اختلف مع زملائه على نزاهة الانتخابات . وصرح سوفوليس نفسه — قبل الانتخابات باثنى عشر يوما — بأن الظروف اللازمة لانتخابات حرة ليست قائمة . وأشار المندوب الى رفض جميع الاقتراحات التى تقدم بها ثلاثة وسبعون مواطنا بريطانيا ، بعضهم من أعضاء مجلس العموم ، لضمان حرية الانتخابات فى ٢١ مارس سنة ١٩٤٦

وذكر أن هذه الانتخابات قد عقدت المشكلة اليونانية ، لأنها جاءت بأغلبية مزيفة لحكومة أذاقت الشعب اليونانى سوء العذاب . وأكد أن هذه هى الأسباب الحقيقية للمشكلة اليونانية فى رأى زعماء اليونان أنفسهم .

ولم يغير حلول الولايات المتحدة فى اليونان محل بريطانيا شيئا من الأمر . فالحكومات اليونانية أصبحت الآن تؤلف فى السفارة الأمريكية

فى أثينا ، وأساليب الضغط المختلفة لاتنقطع من الجانب الأمريكى ، بشهادة الصحافة اليونانية التى لاصلة لها بأحزاب اليسار .

وأشار المندوب الى خطورة المشكلة التى نوقشت فى مجلس الأمن ، قائلا ان العناصر الحاكمة الآن فى اليونان عناصر معتدية رجعية ، تنتظر نشوب حرب جديدة ، تصبو اليها وتقوى معانيها فى نفوسهم خطب رجال مسئولين ، كالجنرال سمطس الذى خاطب الشعب اليونانى طالبا اليه أن يستعد لمستقبل تكون فيه اليونان أكبر مما كانت .

وظهر من خطب مندوبى اليونان فى مجلس الأمن أن لهم نوايا سيئة ضد ألبانيا ويوجوسلافيا . وهذا هو ما دعا الاتحاد السوفييتى الى معارضة جميع المقترحات التى طرحت على مجلس الأمن ، وكانت ترمى الى ابقاء الحالة الحاضرة فى اليونان ، واستمرار سياسة الحكومة اليونانية والدول التى تناصرها . أما بريطانيا والولايات المتحدة ، فقد رفضتا جميع الاقتراحات التى كانت ترمى حقا الى تهدئة النفوس فى اليونان .

ثم يجب — حين مناقشة الاتهامات التى تثار — أن تذكر بعض الحقائق الهامة ، كوجود القوات البريطانية ، وتسلط الولايات المتحدة على شؤون البلاد ، وسيادة روح العدوان فى حكومة اليونان ، بتشجيع بعض الدول . وتلك عوامل ترمى كلها الى التمهيد لخطوات ضد جارات اليونان فى الشمال ، تشتم منها رائحة حرب جديدة .

وهذه هى السياسة التى تطالب الولايات المتحدة الجمعية العامة باقرارها .

وتكلم بعد ذلك الجنرال رومولو ، مندوب الفيليبين ، فقال ان المسألة المعروضة ذات أهمية بالغة ، مستمدة من كونها تتطلب حلا عاجلا ، لأنها تمس الأمن والسلام العالمى ؛ ولأن الجمعية العامة فى الواقع لاتناقش المسألة بادىء ذى بدء ، بل تستأنف ما بدأه مجلس الأمن ، بغية الوصول الى قرار يتفق مع الحقائق التى أسفر عنها البحث .

والجمعية العامة أقدر من مجلس الأمن على حل المسألة اليونانية ،

بحكم الجو الديمقراطى السائد فيها ، وبحكم تمثيلها للأمم المتحدة كلها .

ووقائع المسألة اليونانية معروفة لنا جميعا ، وانما يطلب الآن سرعة العمل . وحكومة الفيليبين تؤيد الاقتراح الأمريكى الذى يجارى النتائج التى وصلت اليها لجنة التحقيق .

وأيد مسيو مانويلسكى (مندوب أوكرانيا) ومسيو سلافيك (مندوب تشيكوسلوفاكيا) النظريات التى أبرزها مندوب يوجوسلافيا .

ورأى مسيو دلبوس (مندوب فرنسا) ضرورة سماع الطرفين فى النزاع ، قبل ابداء الرأى فيه ؛ وأيده فى ذلك مندوب بولندة .

* * *

وفى جلسة اللجنة ، بتاريخ ٢٧ سبتمبر ، تكلم مسيو جروميكو ، مندوب اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية ، فقال ان هذه المسألة التى شغلت مجلس الأمن وهيئة الأمم وقتا طويلا ، لايمكن فهمها منفصلة عن الظروف القائمة فى بلاد اليونان منذ تحريرها . ذلك بأن الآلاف من اليونانيين الوطنيين ، الذين حاربوا العدو ، كانوا يأملون أن ينظموا شؤونهم الداخلية على أساس ديمقراطى سليم . لكن هذا الأمل هدمته مؤامرات العناصر الرجعية ، التى تعاونت مع العدو أثناء محنة اليونان ، تؤيدها قوات أجنبية .

لقد عجزت الحكومات المتوالية ، منذ حوادث سنة ١٩٤٤ ، عن أن تخطو الى الأمام فى النواحى السياسية والاقتصادية .

ولم تؤد عملية الاستفتاء التى تمت فى سنة ١٩٤٦ الى تحسين الحالة ، بل أدت الى مزيد من اضطهاد الوطنيين ، كما تدل على هذا الأرقام التى وردت فى مذكرة هيئة « آيام » التى قدمتها الى لجنة التحقيق ؛ وهى أرقام تصور الحالة تصويرا سيئا .

وهذا هو ما دعا آلاف الوطنيين الى أن يقاوموا النظام الذى فرض كرها على اليونان ، نتيجة للتدخل الأجنبى .

على أن الاضطرابات التى تسود جميع أراضى اليونان ، والتى كانت نتيجة حتمية لنظام الحكم القائم فيها ، هى التى يريد المسئولون فى اليونان الآن أن يلقوا تبعتها على جارات اليونان فى الشمال ، ليخفوا بها الأسباب الحقيقية لما تقاسيه اليونان من ويلات . وعلى الرغم من أن الاتحاد السوفييتى قد صرح بهذا فى مجلس الأمن ، فان عددا من أعضاء المجلس قد اندفعوا وراء أهوائهم السياسية التى ترمى الى ابقاء النظام الحالى فى اليونان ، وهو نظام يفرضه تدخل القوات الأجنبية فى شؤون اليونان الداخلية . أما رجال الحكم فى اليونان ، فهم يعيشون على الأمل فى وقوع اصطدام بين الشرق والغرب . وقد اندفعوا فى دعاية اجرامية ، قوامها أن هذا الصراع واقع لامحالة .

وأشار الى أن بلغاريا ويوجوسلافيا قد استطاعتا كشف النقاب عن أسباب الحوادث التى تقع على الحدود ، وظهر أن الجانب اليونانى هو المسئول عنها .

والاتحاد السوفييتى لم يعارض فى تكوين لجنة التحقيق فى البلقان . وقد تضمن قرارها أدلة كثيرة تشكك فى قيمة كثير مما جاء على لسان الشهود . كما ثبت أن هناك آلافا من اليونانيين (من سكان مقدونيا بوجه خاص) قد لجأوا الى الدول المجاورة ، هروبا من بعض العصابات ، ومن اضطهاد الجيوش اليونانية .

وان كانت الدول المجاورة قد سمحت لهؤلاء الفارين بأن يلجأوا الى أراضيها ، فذلك احتراما منها لمبادىء القانون الدولى .

وأشار بعد هذا الى أن الذين يدافعون عن موقف اليونان ، انما يعتمدون على أدلة ملفقة ، بدل أن يعتمدوا على ما أثبتته الهيئات الديمقراطية التى تمثل البلاد تمثيلا صحيحا ، من اجرام بعض العناصر من الرجعيين وأعوان المحور .

وكان واجبا أن ينتهى مجلس الأمن الى هذا ، لكن موقف الولايات

المتحدة قد جعل من المستحيل الوصول الى حل حاسم يزيل الأسباب الحقيقية للموقف الحاضر .

فبعد أن تقدمت لجنة التحقيق بتقريرها الى مجلس الأمن ، تقدمت الولايات المتحدة باقتراح لتشكيل لجنة تراقب الحدود الشمالية لليونان . وهو اقتراح رأى الاتحاد السوفييتى أن ليس ثمت ما يبرره ، اذ كان الواجب أن يطلب الى حكومة اليونان أن تقلع عن استفزازها لجاراتها ، وأن تقيم علاقات حسنة مع هذه الدول . كما أن السلطة التى أعطيت لهذه اللجنة بالتدخل فى شؤون اقليم الحدود ، كانت تنافى سيادة الدول ذات الشأن . وهذا فضلا عما جعل للجنة من حق النظر فى مسائل تدخل فى صميم الشؤون الداخلية لهذه الدول ، كمسألة اللاجئين .

كذلك كان حل مشكلة الأقليات الوطنيـــة بمقتضى الأسس التى اقترحتها الولايات المتحدة الأمريكية ، مما يساعد اليونان على الاستمرار فى سياستها الاجرامية ضد هذه الأقليات . وكان طبيعيا أن ترفض الدول المجاورة لليونان الأخذ بمثل هذا الحل .

وفوق هذا ، فان طبيعة الاقتراح الأمريكى الأول تجعل من المستحيل الأخذ به ، لأنه يعطى اللجنة الخاصة حق مناقشة تصرفات الحكومات ذات الشأن . وبذلك كان فى مقدور الأغلبية فى اللجنة ، وهى تنقاد الى رأى الولايات المتحـــدة بالحق وبالباطل ، أن تدين ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا بتهديد السلام .

أما اقتراح الاتحـــاد السوفييتى ، فكان خطوة لتحسين الموقف فى اليونان ، لأنه أوصى باعادة العلاقات الدبلوماسية بين اليونان من جهة ، وألبانيا وبلغاريا من جهة أخرى ؛ كما أوصى بتحسين العـــلاقات بين اليونان ويوجوسلافيا .

وبعد خذلان الاقتراح الأمريكى الأول فى مجلس الأمن ، حاولت الولايات المتحدة من جديد التقدم باقتراح لا يختلف عن سابقه ، ولا يرمى

الى حل المشكلة اليونانية ، بل يستفز الاتحاد السوفييتى ليستخدم حق « الفيتو » . وكان غرضها من هذا أن تقوى مركزها أمام الجمعية العامة ، لتدعى أن سلامة الأراضى اليونانية واستقلالها السياسى تهددهما جارات اليونان .

وان الاتحاد السوفييتى ليقرر الآن أن مسئولية الموقف الحالى فى اليونان انما تقع على التدخل الأجنبى ، لا على الدول المجاورة .

فما كانت القوات البريطانية تعمله ، أصبحت تعمله الآن الولايات المتحدة ؛ اذ تتخذ سياسة صريحة ، هى التدخل فى صميم الشؤون الداخلية لليونان .

لقد كان ارسال ثمانية عشر ألفا من الخبراء الحربيين الأمريكيين الى اليونان — حين كانت الحرب الأهلية ثائرة فى تلك البلاد — دليلا قاطعا على انحياز الولايات المتحدة الى جانب من الأطراف المتنازعة ، ومجافاة لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة . والولايات المتحدة تقول عن سياستها انها مساعدة لليونان ، بينما هى فى الواقع عدوان على اليونان من الناحيتين الاقتصادية والسياسية .

وأضاف مندوب الاتحاد السوفييتى أن حكومته لم تكن لتعارض فى الخطوات التى خطتها الولايات المتحدة ، لو أنها كانت تهدف الى مصلحة اليونان دون سواها .

لقد رفضت الولايات المتحدة الاقتراح الذى قدمه الاتحاد السوفييتى لتكوين لجنة خاصة ، لأن هذا الاقتراح كان يحول دون تفشى نفوذ الولايات المتحدة فى اليونان . كذلك رفض اقتراح الاتحاد السوفييتى بسحب القوات الأجنبية ، رغم أنه كان يهدف لارجاع الحالة الطبيعية ، وقيام علاقات طيبة بين اليونان وجاراتها ؛ كما أنه كان يسمح للشعب اليونانى بأن يقرر مصيره بنفسه .

وخلص المندوب من هذا كله الى أن موقف الولايات المتحدة

متناقض ، فهى تدعى أن استقلال اليونان تهدده جاراتها ، فى حين أن هذا التهديد مصدره الولايات المتحدة نفسها . تلك اذن مناورة لتضليل الرأى العالمى فى حقيقة الحال اليونانية ، وهى حال لن يوضع لها حد الا بالقضاء على الأسباب الحقيقية للتوتر ؛ وذلك بانهاء التدخل الأجنبى ، واسترداد الشعب اليونانى سيادته .

أما سياسة الولايات المتحدة فى ادماج المسألة اليونانية فى جدول أعمال الجمعية العامة ، فضارة بالعلاقات بين الدول الصغرى والكبرى . وهى تعارض الأسس التى قامت عليها هيئة الأمم المتحدة فى التعاون لأجل السلم .

وأنذر المسئولين الحقيقيين عن الحالة فى اليونان ومن يساعدهم ، معلنا أن حكومته ستبذل كل مافى طاقتها لتكشف عن هؤلاء المسئولين ، ولتحل المسألة اليونانية بالطريقة التى تحفظ الأمن والسلام العالميين . وتلك هى الروح التى دفعت الاتحاد السوفييتى الى أن يتقدم الى اللجنة الأولى بمشروع قرار ، يوصى بأن تضع حكومة اليونان حدا لحوادث الحدود ، وبأن تقوم علاقات دبلوماسية بين اليونان من جهة وبلغاريا وألبانيا من جهة أخرى ، مع اعادة العلاقات الدبلوماسية بين اليونان ويوجوسلافيا الى حالتها الطبيعية ، واتفاق الحكومات ذات الشأن على حل حوادث الحدود ومسألة اللاجئين بروح التفاهم المتبادل .

ويقضى القرار المقترح بأن تعمل حكومة اليونان على ازالة كل تمييز مجحف ببعض المواطنين الذين يعيشون فى اليونان ، والذين هم من عناصر مقدونية أو ألبانية ؛ كما يقضى بأن تقوم الحكومات ذات الشأن بتنفيذ هذا القرار فى مدى ثلاثة أشهر . وأخيرا يطلب القرار الى الجمعية العامة أن توصى بسحب القوات الأجنبية من تلك البلاد ، وتأليف لجنة خاصة لمراقبة المعاونة الاقتصادية لليونان ، لتكفل استخدام هذه المعاونة لصالح الشعب اليونانى دون أى اعتبار آخر .

سماع مندوبى بلغاريا وألبانيا :

وقد ذكرنا فى بدء المناقشة أن اللجنة كانت وجهت الى مندوبى ألبانيا وبلغاريا سؤالا عما اذا كانت حكومتاهما مستعدتين لأن تقبلا ، مقدما ، المبادىء والقواعد التى يفرضها الميثاق .

وفى ٢٧ سبتمبر ، تلقت اللجنة اجابتين من الحكومتين . وقد جاء فى اجابة حكومة ألبانيا أنها — مع قبولها مبادىء الميثاق — ترى أن لها حقا مطلقا فى أن تسمعها اللجنة ، حتى تستنير قبل اصدار قرارها . ولا يمكن لألبانيا أن تقبل تعليق هذا الحق على أى شرط . وجاء فى اجابة حكومة بلغاريا أن سماع مندوبيها انما هو فى مصلحة اللجنة ذاتها ، وأن اللجنة هى التى يجب أن تلح فى سماعهم ، لا أن تعتبر السماح منحة تعلق على شروط .

فدارت مناقشات طويلة فى اللجنة حول الاجابتين ، انتهت بأن وافقت اللجنة — بأغلبية ٣٩ صوتا ضد صوت واحد ، وامتناع أحد عشر عضوا عن التصويت — على قرار اقترحته بلجيكا ، هذا نصه :

« نظرا لأن حكومتى ألبانيا وبلغاريا لم تقدما اجابة مقبولة »
« للطلب الذى وجهته اليهما اللجنة الأولى ، فان اللجنة تقرر »
« سماع تصريحات وفدى بلغاريا وألبانيا عن المسألة »
« اليونانية ؛ وتطلب منهما أن يكونا تحت تصرف اللجنة »
« للاجابة عن أية أسئلة توجه اليهما » .

وقد قبلت ألبانيا وبلغاريا هذا الوضع ، وحضر مندوبوهما أمام اللجنة .

بيان مندوب اليونان :

وفى جلسة ٢٩ سبتمبر ، أدلى مسيو تسلداريس (مندوب اليونان) برأى بلاده فى النزاع . فقال انه يقدر أعمال لجنة التحقيق حق قدرها . ثم ذكر ان اليونان تقيم دعواها على الحقائق التى سجلتها اللجنة ، وعلى النتائج التى وصلت اليها أغلبية الأعضاء فى مجلس الأمن . وأعلن أن

حكومته ستنفذ ما تراه الجمعيـة العامة ، وستتعاون مع كل لجنة يرى تأليفها . وهى تعتقد أن لهيئة الأمم المتحـدة الحق فى أن تحصل من ألبانيا وبلغاريا على التعهد ذاته .

ثم أشار الى أن المدافعين عن ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا قد تحاشوا الاجابة عن السؤال الوحيد المعروض أمام اللجنة ، وهو معرفة ما اذا كانت هذه الدول مسئولة أم غير مسئولة عن مساعدة العصابات المسلحة العاملة على اسقاط الحكومة اليونانية .

ثم انتقل الى تفنيد حجج المعارضين ، فقال ان ماذكره منـدوب يوجوسلافيا من أقوال الصحف المختلفة ، انما هو برهان على كفالة الحريات العامة ، وحيوية النظم الديمقراطية فى اليونان ، وهى نظم سمحت بأن ينتخب ممثلون للبلاد من مختلف الأحزاب التى تتعاون الآن لتمنع تحكم أقلية دكتاتورية ، ولتوقف كل هجوم من الشمال .

ونفى ماوجه الى بريطانيا والولايات المتحدة من اتهامات . وأنكر كل ضغط منهما ، مشيرا الى أن الضغط الوحيد على اليونان انما يأتيها من الشمال .

أما القـوات البريطانية ، فقد جاءت الى اليونان فى نوفمبر سنة ١٩٤٠ ، تنفيذا لالتزامات تعهدت بها فى سنة ١٩٣٩ ، وتلبية لطلب من الحكومة اليونانية . كماعادت تلك القوات الى اليونان — بعد تحريرها — بناء على طلب الحكومة اليونانية أيضا ، وبمقتضى اتفاق وقعه ممثلو جميع الأحزاب السياسية فى اليونان . وقد أنقصت هذه القوات الى حد واضح ، وانما ظل مابقى منها ، تحقيقا لرغبة جميع الحكومات المتتابعة ، حتى يحال بين البلاد وبين اخضاعها لأى ضغط خارجى .

أما مساعدة الولايات المتحدة لليونان ، فانما يقصد بها تعمير ماخربته الحرب فى اليونان .

وكل معارضة لهذه الأوضاع انما تقوم على سوء نية ، مقصـدها تعويق هذا التعمير .

وأما اتهام اليونان بأنها من دعاة الحرب ، ومن العاملين على التفرقة بين الشرق والغرب ، فليس له أساس منطقى ، اذ كل حرب من هذا النوع ستكون اليونان من أولى ضحاياها .

ثم انتقل الى مسئولية الدول المجاورة لليونان (على ما أثبتته اللجان التى ألفها مجلس الأمن) مسئولية قائمة على مد العصابات بالأسلحة ، قصد القضـــاء على استقلال اليونان . وقال ان هذا العمل يعد خرقا صريحا لمبادىء القانون الدولى ، والتزامات ميثاق الأمم المتحدة .

وناشد الهيئة بعد ذلك كى تسارع لتخفيف ويلات الشعب اليونانى . فقد هاجر ربع مليون من قراهم ومزارعهم ، ولجأوا الى المدن ، فرارا مما يصيبهم من اضطهاد فى الريف .

خطاب مندوب فرنسا :

ثم تكلم مسيو دلبوس ، مندوب فرنسا ، فنوه بخطورة المســألة اليونانية ، مشيرا الى المتاعب التى عانتها اليونان منذ تحريرها ؛ سواء فى حروبها الأهلية ، أو فى الحوادث التى لاتزال تقع على حدودها . وقال انه يجب على هيئة الأمم المتحدة أن تعمل لتحل أزمة اليونان ، وتنهى حربا قد تتسع دائرتها ، بعد أن فشلت الدول ذات الشأن ، وفشل مجلس الأمن .

ثم أشار الى أن مندوب فرنسا ، فى لجنة التحقيق التى ألفها مجلس الأمن ، لم يتقيد أو يرتبط بالنتائج التى ذهبت اليها أغلبية اللجنة ، لأنه كان يرى أن مهمة اللجنة أن تسجل الحقائق ، ثم تترك لمجلس الأمن ذاته أن يستنتج من هذه الحقائق مايراه ؛ فضلا عن أن تلك اللجنة لم تكن فى مركز يمكنها من تقدير المسئوليات ، أو الوصول الى قرارات سياسية .

ومهما يكن من أمر ، فالحكومة الفرنسية قد رأت — على ضــوء الحقائق التى ظهرت لها — أن أصل المشكلة فى اليونان نفسها ، وأن المتاعب مركزة بخاصة على حدود اليونان الشمالية ، حيث تستطيع العصابات

التى ساهمت فى الحرب الأهلية أن تنتقل أنى شاءت ، فيسهل عليها ماتقصده من مناوأة الحكومة اليونانية .

وقد لايجمل بنا أن نفترض مساعدة حكومات ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا لهذه العصابات ، لكنها لاريب لم تقم بالتزاماتها لحراسة حدودها ، ومنع مثل تلك الانتقالات .

فان قيل ان هذا يبرره كون حكومة اليونان ليست ديمقراطية فى رأى تلك الحكومات ، فان هذا الادعاء لايعطيها أى حق للتدخل فى مسائل هى من صميم الشؤون الداخلية لليونان .

ثم أشار الى أن حل هذه المسألة لاينبغى أن يتأخر . ولما كان الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة قد بنى ، فى جوهره ، على توصيات اللجنة التى ألفها مجلس الأمن ؛ وكان من المهم فى الموضوع أن يكفل قبول حكومات الدول الأربع لرغبة الجمعية العامة أن تكون هذه اللجنة محايدة حقا ، تراقب تنفيذ توصيات الجمعية ، وتقدم مساعدتها للدول الأربع — فان فرنسا ترى أنه يجب أن يصاغ القرار المقترح صيغة يقبلها صادقو النية جميعا . ومن هنا يرى أنه لا داعى لأن يسجل فى الاقتراح المعروض الآن على اللجنة النتائج التى انتهت اليها أغلبية لجنة تحقيق مجلس الأمن ، وانما يكتفى بأن تغير الفقرتان الثالثة والرابعة من اقتراح الولايات المتحدة على النحو التالى :

« من حيث ان لجنة التحقيق ، التى بعثها مجلس الأمن ، »
« قد وجدت أغلبيتها أن ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا قدمت »
« مساعدات الى العناصر التى تحارب حكومة اليونان ؛ فانها »
« تطلب الى ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا ألا تعمل شيئا قد »
« تكون فيه مساعدة ومعاونة لتلك العناصر » .

وناشد مندوب فرنسا زملاءه أن يقبلوا هذا التعديل . فهو لايمس كرامة أحد ، ويهيىء الجو لاصدار قرار من الجمعية العامة يقبله طرفا النزاع .

استمرار المناقشة :

واستمرت المناقشة بعد ذلك جلسات عدة . فأيد مندوب أوكرانيا الآراء التى أبداها مندوب الاتحاد السوفييتى ، وقال ان الولايات المتحدة قد اختارت — فى الربيع الماضى — أن تحل المسألة اليونانية خارج هيئة الأمم ، بتطبيق ما يسمونه الآن «نظرية ترومان» . وقد صرح مندوبو الولايات المتحدة أمام مجلس الأمن ، فى ٢٨ مارس سنة ١٩٤٧ ، بأن المساعدة التى قدموها فى الربيع كانت ذات طابع حربى . وليس من شك أن الولايات المتحدة ، التى تسيطر على شؤون اليونان الداخلية والخارجية ، مسئولة عن تحرج الموقف ؛ كما أنه ليست هنالك وقائع تثبت ماوجه الى الحكومات الشمالية من اتهامات .

ولو أن المحاربين الوطنيين قد أعطوا من المساعدات ما أعطيت الحكومة اليونانية ، لقامت فى اليونان حكومة شعبية منذ زمن طويل .

أما اتهام اليونان لألبانيا بأنها تدرب العصابات ، وتمدها بالأسلحة ، وتقبل اللاجئين منهم اليها ، وتثير حوادث الحدود ، فلا أساس له . والواقع أن أصل الداء هو السياسة الرجعية التى تتبعها الحكومة اليونانية ذاتها .

وان وجود القوات البريطانية ، ومساعدة الولايات المتحدة لليونان على الوجه المعروف ، ليتعارضان مع قرار الجمعية العامة ، الصادر فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، وهو ينص على ألا تكون المساعدات الدولية سلاحا سياسيا .

وانتهى الى أن حل المشكلة يجب أن يتم بواسطة الطرفين ، فى حدود الميثاق . ويجب أن تسحب القوات الأجنبية كلها من اليونان ، وأن يستبعد الخونة من الحكومة اليونانية ، وأن تجرى هناك انتخابات حرة ، وأن تخضع الحكومة اليونانية لارادة الشعب .

وكذلك أيدت روسيا البيضاء القرار الذى اقترحه الاتحاد السوفييتى .

وتكلم مستر هكتور ماكنيل ، منـدوب المملكة المتحدة ، فحذر اللجنة من خطر الدخول فى تفاصيل خارجة عن الموضوع ؛ ثم لخص المشكلة فى أسئلة ثلاثة ، هى :

(أولا) هل اسـتطاع مجلس الأمن أن يهتـدى الى حل للمسـألة اليونانية ؟

وأجاب بأنه قد عجز .

(ثانيا) هل الحكومة اليونانية الحالية شرعية ؟

وأكد أنها لا ريب شرعية .

(ثالثا) هل الحكومة اليونانية ممثلة للشعب اليونانى ؟

وقرر أنها ممثلة له .

ونفى ماقيل من التجاء بريطانيا الى وسائل العنف أثناء الانتخابات الأخـيرة فى اليونان ، لتأليف برلمـان يجارى أهواءها . كما نفى أن الحكومة اليونانية تصدر فى أعمالها عن نوايا عدائية نحو جاراتهـا ، اذ هى مشغولة فى الواقع بمشاكلها الداخلية فقط .

ويجب الآن أن يحدد ما اذا كانت اليونان مهددة من جاراتها أم لا .

والواقع أن لجنة التحقيق التى أوفدها مجلس الأمن قد وصلت الى براهين لاتترك مجالا للشك فى أن اليونان مهددة من ناحيـة حدودها الشمالية .

ثم رد على اقتراح مندوب روسيا البيضاء ، بحل المشكلة بين طرفى النزاع وحدهما ، بأنه قد سبق محاولة ذلك ، ولكن الأمور ساءت . واذن فلا مناص من أن تتدخل هيئة الأمم المتحدة بين الطرفين .

وأشار الى أن القوات البريطانية قد اشتبكت مع قوات المحور ، وحاربتها فعـلا ، لتحرير اليونان — على خلاف ماقرره منـدوب يوجوسلافيا . كما أشار الى أن وجود القوات البريطانية فى اليونان انما

جاء نتيجة لدعوة من حكومة اليونان . ولقد أقرت هذا الوضع كل حكومة شرعية حكمت البلاد .

وانتهى الى أن بريطانيا لاغرض لها سوى انهاء هذا النزاع الذى يهدد السلام العالمى . وهو يعتقد أن هذا هو هدف الولايات المتحدة كذلك .

وتكلم مستر جونسون ، مندوب الولايات المتحدة ، فنفى أن للولايات المتحدة مصلحة شخصية فى مساعدة اليونان . ووعد بذكر أرقام المبالغ التى صرفت لانعاش اليونان ؛ كما أشار الى أن تقرير لجنة التحقيق التى أوفدها مجلس الأمن قد وضعه أفراد مسئولون ، وقد قبله تسعة من أعضاء هذا المجلس . ولا معنى لأن يقال ان تفكير هذه الغالبية سقيم ، وتفكير غيرهم سليم .

* * *

وكانت اللجنة السياسية ، الى هذه الجلسة من جلساتها ، قد سمعت تسعة عشر خطيبا طلبوا الكلام . لذلك تقدم طلب باقفال باب المناقشة العامة فى الجلسة التى عقدت يوم ١٢ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . وقد ووفق على هذا الطلب بأغلبية ٢٩ صوتا ضد ٦ أصوات ، وامتناع ٧ أعضاء .

وأعطيت الكلمة لمسيو بيفورا ، مندوب بلغاريا ، فأشار الى أن البعض يأخذون اتهام اليونان لجاراتها من ناحية الشمال قضية مسلمة ، فلا يسألون أولا : هل هذه الاتهامات صحيحة أم لا ؟

ولقد طلب مندوب بلغاريا من مجلس الأمن أن يصدر قراره فى كل اتهام على حدة . ولو أنه أخذ بهذا الاقتراح ، لوصل المجلس الى حلول ترضى الجميع . لكنه رفض هذا ، لأن معظم أعضاء المجلس كانت لهم آراء مكونة سلفا فى الموضوع ، وما كانوا يرغبون فى التحقق من صحة الاتهامات التى جاءت فى تقرير لجنة التحقيق .

وذكر أن جارات اليونان من الشمال يتهمون باثارة القلاقل فيها ، كأن الشعب اليونانى ذاته لم يشهر السلاح ضد حكومته ، اثر الاجراءات

الظالمة التى اتخذت ضد الأقليات والجماعات المعارضة ، مما سبب فرار آلاف السكان الى الجبال والأقاليم المجاورة .

وطول مدة هذه القلاقل والحروب الداخلية فى اليونان ، يقطع بأن حوادث الحدود ليست الا حوادث ثانوية تافهة . فالواقع أن المساعدات التى قدمتها بريطانيا والولايات المتحدة الى الحكومة اليونانية لم تكف لكبح جماح الشعب اليونانى . على أن المناطق التى يتسلط عليها المحاربون الوطنيون تزداد مساحتها ، لأن الحالة الداخلية فى اليونان هى السبب الحقيقى للقلاقل ، على ما أكده ممثلو الهيئات الديمقراطية فى البلاد للجنة التحقيق التى أوفدها مجلس الأمن .

ثم أخذ يفند الاتهامات التى وجهت الى بلغاريا ، فهى لم تمد المحاربين الوطنيين بالأسلحة ، ولم تعاونهم ماليا . ولم يرد فى أية وثيقة ، ولا ورد فى تقرير اللجنة ، أن فرقا بلغارية تحارب فى صف الثوار . أما مرور العصابات عبر الحدود ، فقد بنى الاتهام به على شهادات لأحداث أو مجهولين . واذا صح أن بلغاريا بذلت أية مساعدة ، فذلك لا يزيد على كونها أباحت لبعض اليونانيين حق الالتجاء الى أراضيها ، هربا من الاضطهاد والعذاب . وليس فى هذا خرق لمبادىء القانون الدولى ، بل ان هذا القانون ليفرض حماية اللاجئين السياسيين .

وقال ان الخلافات بين اليونان وبلغاريا كان ممكنا حلها ، لو تركت الدولتان وحدهما . غير أن هذا الحل قد استحال ، لأن الحالة الداخلية فى اليونان غير هادئة من جهة ، ولأن التدخل الأجنبى فى شؤون اليونان قائم من جهة أخرى .

ولا ريب أنه لم يكن مناص للولايات المتحدة من أن تزعم وجود تهديد خارجى لليونان ، كى تبرر انشاء قواعد بحرية وحربية لها .

وهى باقتراحها تأليف لجنة دائمة للحدود ، انما تمهد السبيل لاستمرار تدخلها فى شؤون اليونان ، حتى تنفذ سياستها الرامية الى التوغل فى

البلقان والشرق الأدنى . والواقع أن مسألة اليونان لم تصبح مسألة دولية الا عند الشروع فى تطبيق « نظرية ترومان » .

وانتهى بقوله ان بلاده ليس لها نوايا عدائية ضد اليونان ، والمسألة اليونانية كان ممكنا أن تحل اذا نظر الى الدول ذات الشأن نظرة حياد وعدل ، واذا أقيمت العلاقات الدبلوماسية بين بلغاريا وبين حكومة تمثل أغلبية الشعب اليونانى تمثيلا صحيحا .

وأعطيت الكلمة بعد ذلك لمسيو هيبه ، مندوب ألبانيا ، فأشار الى أن حكومته قد رحبت بقرار مجلس الأمن فى ١٩ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بايجاد لجنة تحقيق خاصة بحوادث الحدود اليونانية ، وبذلت جهدها لتساعد اللجنة على ايجاد حل عادل للمشكلة .

واذا كانت حكومة ألبانيا تأسف على هذه الحوادث ، فانها ترجعها الى الحكومة اليونانية التى اتخذت لها فى الوقت الحاضر سياسة توسع عدائية ، والتى تعتبر نفسها فى حالة حرب مع ألبانيا ، كما ورد فى تصريحات مندوبى اليونان أمام مجلس الأمن .

وقد فشل مجلس الأمن فى ايجاد حل للمشكلة ، لأنه لم يشأ أن يأخذ الا بالنتائج والتوصيات التى أرادت أن تفرضها أغلبية لجنة التحقيق على أقليتها . وهذا ما يرمى اليه كذلك الاقتراح المقدم الآن من الولايات المتحدة الى هذه اللجنة السياسية .

أما ما يقال عن وجود معسكر فى روبيج بشمال ألبانيا للاجئين اليونانيين ، وادعاء مندوب الولايات المتحدة أن هنالك تدريبا عسكريا لهؤلاء اللاجئين ، فكلام لا سند له سوى أقوال متناقضة أدلى بها شهود يونانيون مجرمون . والحقيقة هى أن الحكومة الألبانية فى سنة ١٩٤٥ ، قد أمدت ثلثمائة لاجىء يونانى بالغذاء والكساء ؛ وأن هذا المعسكر الذى أعد لهؤلاء اللاجئين قد أغلق قبل وقوع الحوادث التى تتهم اليونان ألبانيا باثارتها .

وقال ان المسألة اليونانية قد تفاقمت من جراء قيام حكومة يونانية مستبدة ، تعتمد على قوات أجنبية ، وعلى مساعدات مالية أجنبية أيضا . وقد شمل اضطهاد الحكومة بلاد اليونان كلها ، وامتد بخاصة الى كل الذين ساهموا فى حركة المقاومة أثناء الحرب ، والى كل العناصر الديمقراطية التى اضطر أفرادها أن يلجأوا الى الجبال .

والى جانب هذا الاضطهاد فى الداخل ، تتبع حكومة اليونان سياسة توسع عدائية فى الأراضى الألبانية ، كما يتجلى هذا فى حوادث الحدود العديدة التى تثيرها حكومة اليونان .

ويكفى لاثبات هذا الاشارة الى تصريح الجنرال هدجسون (رئيس البعثة الحربية البريطانية بألبانيا) فى ٢٩ يوليه سنة ١٩٤٥ ، والى تصريح مستر كيرو (المندوب اليونانى أمام لجنة التحقيق) فى ٢٧ مارس سنة ١٩٤٧ .

وتتدخل حكومة اليونان كذلك فى شؤون ألبانيا الداخلية ، بقيامها بحملات فى الصحف تشنها ضد الديمقراطية الألبانية ، وبتحريض بعض الألبانيين ضد حكومة ألبانيا ، وباستخدام جماعات من الجواسيس . وهذه السياسة اليونانية تسندها القوات البريطانية فى اليونان ، كما يتضح هذا من تصريح القائد سكوبى فى ١١ نوفمبر سنة ١٩٤٥ ، ومما ذكر فى جريدة « لى موند » فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، ومن زيارة ملك اليونان للحدود الألبانية ، مصحوبا برئيس البعثة الحربية البريطانية فى اليونان .

ووجه نظر اللجنة الى مشكلة الأقليات الألبانية المضطهدة فى اليونان . وقال ان هناك أدلة جمعتها لجنة التحقيق ، وتقارير وردت من مصادر أجنبية ، وبخاصة تقرير أحد أعضاء البعثة الحربية البريطانية فى تيرانا — وكلها تحمل الحكومة اليونانية مسئولية قتل ٢٫٥٠٠ ألبانى فى شمال اليونان .

وانتهى الى أن اثارة المسألة اليونانية فى هيئة الأمم ، كان يصحبها

دائما زيادة فى الاستفزاز ، وفى الاتهامات التى توجهها الحكومة اليونانية ضد جاراتها ، تريد بذلك أن تبرر تأليف لجنة دائمة كالتى تقترحها الولايات المتحدة الآن ، وأن تبرر وجود قوات أجنبية فى اليونان ، وأن تبرر كذلك استمرار حكم الارهاب فى الداخل وحالة الحرب ضد ألبانيا .

وصرح بأن الحكومات المجاورة ليست هى المسئولة عما يقع فى اليونان الآن ، وانما الدول الأجنبية هى المسئولة عن ذلك ، اذ هى تبعث بقواتها الى اليونان ، وتمد الحكومة اليونانية بالأسلحة لتبقى الشعب اليونانى تحت نير الظلم .

ان الشعب الألبانى يود أن يعيش فى حالة سلام مع الشعب اليونانى ، بعد أن حارب الغزاة الفاشيين معه جنبا الى جنب ؛ كما يرجو الشعب الألبانى أن يحرر شعب اليونان ، ليركز جهوده فى تعمير بلاده .

* * *

وبعد سماع مندوبى بلغاريا وألبانيا ، استؤنفت المناقشة فى جلسة ٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . فأعطيت الكلمة لمسيو مانويلسكى ، مندوب أوكرانيا ، فأشار الى أنه — بعد دراسة وثائق المسألة اليونانية ، وبخاصة تقرير لجنة التحقيق وتوصياتها — قد وصل الى أن الاقتراح الذى قدمته الولايات المتحدة فى هذه المسألة لا يتفق والحقيقة ، ولا يساير المنطق . وذكر أن المعروف هو أن تدخل البريطانيين فى اليونان لا يزال مستمرا منذ بدأ فى سنة ١٩٤٤ ، وأن الولايات المتحدة تتجاهل أن التدخل فى شؤون اليونان يتعارض تعارضا صريحا مع الميثاق .

وقرر أن الحقائق كلها تؤيد أن استقلال اليونان مهدد بتدخل بريطانيا والولايات المتحدة ، كما تؤيد أن جارات اليونان انما هى دول محبة للسلام ، وليس لها مطامع فى أراضى غيرها ؛ على حين أن العناصر الرجعية المسيطرة على اليونان ، والتى تسندها القوات الأجنبية ، تقوم بحملات اضطهاد وابادة ضد الأقليات الصقلبية تضطرها أن تفر نحو الشمال .

والواقع أن بريطانيا والولايات المتحدة هما الدولتان اللتان ثبت تدخلهما فى شؤون اليونان ، وتهديدهما الأمن الدولى هناك ؛ واللتان تقومان بدور المتهم لدول البلقان المسالمة ، تلك الدول القائمة حكوماتها على الأسس الديمقراطية الصحيحة ، والمجاهدة فى سبيل بقاء السلام العالمى . وقد ذهبت هاتان الدولتان فى اتهامهما الى أبعد مما ذهب اليه التقرير والتوصيات التى وضعتها لجنة التحقيق التى ألفها مجلس الأمن . ولعل من الأمثلة الواضحة على هذا خطاب مندوب الولايات المتحدة ، الذى أكد تدخل جارات اليونان فى حروبها الداخلية ، مع أن هذا لا يؤيده تقرير لجنة التحقيق ؛ كما أكد وجود مدرسة حربية فى بولكس ، لم يأت لها ذكر فى تقرير اللجنة ولا فى أنباء مراسلى الصحف . وفى الوقت ذاته ، لم يشر مندوب الولايات المتحدة أية اشارة الى الحقائق المقررة الخاصة باضطهاد حكومة اليونان للجماعات المعارضة لها وللأقليات المقدونية .

وأشار مندوب الولايات المتحدة كذلك ، فى خطابه المذكور ، الى أن حكومات بلغاريا ويوجوسلافيا وألبانيا قد ساعدت الحركة الانفصالية فى مقدونيا ، متحاشيا أن يذكر ما ورد فى التقرير من اضطرار عشرين ألفا من اليونانيين ، معظمهم من صقالبة مقدونيا ، الى أن يفروا الى يوجوسلافيا وبلغاريا ، مع أن هذا الاضطهاد للأقليات المقدونية هو فى الواقع أساس للحركة الانفصالية .

ثم انتقل الى أن مؤيدى وجهة نظر الولايات المتحدة يستندون الى شهادة شهود موالين للحكومة اليونانية ؛ وهم بين مجرم حرب سابق ، أو مجرم عادى ، أو مدل بشهادة لوعد أو وعيد .

وقد ذكر مندوب الولايات المتحدة أن حكومته انما تساعد الحكومة الشرعية فى اليونان . وكيف تكون شرعية تلك الحكومة المفتقرة لبقائها فى الحكم الى مساعدة أجنبية ؟ تلك الحكومة التى تزور فى الانتخابات ، وتحارب شعبها بقوات مسلحة .

واذا كان مستر ماكنيل (مندوب المملكة المتحدة) قد حاول أن يدلل على شرعية الحكومة اليونانية القائمة بشهادة المراقبين الانجليز والأمريكيين لاستفتاء سبتمبر سنة ١٩٤٦ ، فمن الضرورى ألا ننسى أن هؤلاء المراقبين تنقصهم فى الواقع روح الحياد وعدم التحيز . واذا كان الاتحاد السوفييتى قد رفض أن يبعث بمراقبين فى ذلك الوقت ، فذلك لأنه كان يرى فى هذا ما يمس السيادة القومية لليونان وجاراتها .

وانتقل الى دعوى الولايات المتحدة بأن موقفها فى اليونان انما هو لضمان السلم فى البلقان . فقال ان كثيرا من الأعمال العدائية كانت تحاط بمثل هـذه الدعاوى الطيبة . والواقع أن الولايات المتحـدة تحاول — بانشاء اللجنة الدائمة الواردة فى اقتراحها — أن تصرف الأذهان عن تدخلها فى شؤون اليونان ، وعن محاولتها امتداد نفوذها فى البحر المتوسط بتأييد من هيئة الأمم المتحدة ذاتها .

وانتهى الى تأييد الاقتراح المقدم من الاتحاد السوفييتى ، قائلا ان السلم لن يستتب فى البلقان ، مالم تسحب فورا القوات الأجنبية الموجودة فى اليـونان ، وما لم يقـرر الشعب اليونانى مصـيره بنفسه من غير تدخل أجنبى .

وتكلم مسيو سباك ، مندوب بلجيكا ، فأشار الى أنه ، رغم جميع الصعوبات المحيطة بالمسألة اليونانية ، فان هنالك حقائق أكيدة معينة سيقوم عليها اقتراحه لحل المشكلة . وهذه الحقائق هى :

(أولا) أن حكومة اليونان الحالية شرعية ، لها حق الاشتراك فى المناقشة على قدم المساواة مع سائر المندوبين . ولا يحق لهيئة الأمم المتحدة أن تناقش الشؤون الداخلية لدولة من الدول .

(ثانيا) أنه لا يوافق على أن المسألة اليونانية مرجعها وجود قوات أجنبية فى أرض اليونان . ومع أن وجود قوات بريطانية أو تدخل أمريكى فى اليونان ليسا من الأمور المرغوبة ، فان ما يقوله مستر ماكنيل من أن جميع الأحزاب اليونانية طلبت ارسال فرق بريطانية الى اليونان ، يبرر

هذه الحال . فلكل حكومة شرعية أن تطلب من الدول الصديقة المساعدة فى حفظ السلام . وليس فى هذا خطأ أو جريمة ضد مبادىء القانون الدولى .

(ثالثا) يرى أنه لا مسئولية على بريطانيا أو الولايات المتحدة فى الفتن اليونانية ، التى ترجع الى التباين السياسى والاجتماعى والاقتصادى بين جماعات من الشعب اليونانى ؛ وانه من المغالاة أن يقال ان جارات اليونان من الشمال هى التى خلقت هذه الفتن . انما ينبغى أن نبحث مدى مسئولية هذه الدول المجاورة فى تعقيد الموقف ، بمساعدتها للعصابات اليونانية الثائرة على الحكومة الشرعية .

ودافع عن نزاهة تقرير لجنة التحقيق ، وامتدح موقف اليونان فى مساعدة اللجنة على أداء مهمتها ؛ بينا امتنعت الدول المجاورة عن تقديم تلك المساعدة . ثم أكد أن ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا قد ساعدت العصابات اليونانية ، وان كان تقدير هذه المساعدة لا يزال بحاجة الى تحقيق .

وأشار الى أن هناك بعض وجوه الاتفاق بين القرار الذى اقترحته الولايات المتحدة وقرار الاتحاد السوفييتى . ومن ذلك ضرورة تعاون الدول الأربع التى تمسها المسألة فى حلها بالطرق السلمية . لكن هذا التعاون لا يكفى حلا للمشكلة . ولذا كان اقتراح الولايات المتحدة تأليف لجنة لمراقبة الحدود — مع امكان التعديل فى مهمة هذه اللجنة — اقتراحا وجيها . وهو لذلك لا يدرى لم تعارض فيه ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا .

أما القول بأن فى انشاء هذه اللجنة عدوانا على السيادة القومية للدول ذات الشأن ، فهذا قول رجعى ، يجعل من المستحيل على أية هيئة دولية أن تؤدى وظيفتها على أتم وجه .

ولم يبد ارتياحه الى الجزء الوارد فى اقتراح الولايات المتحدة ،

بتسجيل مسئولية ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا . فقال ان الأهم هو أن تركز الجهود لايجاد حل للمسألة اليونانية ، ولا فائدة فى اتهام دولة أو دول . ثم أشار الى التعديل الذى اقترحه مندوب فرنسا فى هـذا الشأن ، فذكر أن كثيرا من المندوبين على استعداد لتأييده ، اذا كان هذا هو السبيل الى التوفيق . واذا تعهدت الدول الثلاث المذكورة بأن تتعاون مع الدول الأخرى فى اخلاص ، لوضع حد لحوادث اليونان .

وان بلجيكا لتقدر مساهمة يوجوسلافيا فى الحرب كل التقدير ، وتود أن تساعدها فى جهودها الحالية . لكنه ليس من العدالة أن يحول عناد دولة واحدة دون تحقيق ما صحت عليه عزيمة الجميع .

* * *

وفى الجلسة التى عقدتها اللجنة ، فى ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، تكلم مندوب بولندة ، فاستعاد تاريخ المسألة اليونانية . وقال ان عرضها على الجمعية العامة يهدد بتقويض هذه الهيئة الدولية . فيجب أن تدرس هذه المسألة من جميع نواحيها .

وقال ان النزاع اليونانى الداخلى قـد تحول الى مشكلة دولية فى ديسمبر سنة ١٩٤٤ ، عندما أمرت بريطانيا الجنرال سكوبى بألا يقف موقف الحياد من الأحزاب اليونانية . وقد أدت الحرب الأهلية التى نتجت عن هذا الى القضاء على وزارة الائتلاف ، وفرضت على البلاد حكاما غير ديمقراطيين ، عجزوا عن أن يحققوا لها حالة استقرار ، واحتاجوا الى مساعدة وسند خارجيين ليظلوا فى الحكم .

ثم زاد الأمر سوءا ، بتدخل الولايات المتحدة ، وامداد اليونان بقرض ، خصص نصـفه للمساعدات الحربية ولارسـال المستشارين الحربيين . فأصبح رئيس البعثة العسكرية الأمريكية يحدد عدد الجيش وعتاده . وأصبحت حكومة الولايات المتحدة تتحكم فى مصير الوزارات اليونانية .

وكان لعدم وجود علاقات دبلوماسية ، بين اليونان من جهة وألبانيا

وبلغاريا من جهة أخرى ، أثر فى تعقيد الموقف على الحدود . وقد أظهرت الدول المجاورة استعدادها لاستئناف علاقاتها الطبيعية مع اليونان ، عندما كانت المسألة معروضة على مجلس الأمن . لكن مندوب اليونان رفض ايجاد علاقات دبلوماسية بين بلاده وبين ألبانيا ، اذ هو يرى أن حالة الحرب بينهما لا تزال قائمة .

أما اتهام الدول المجاورة بمساعدة العصابات ، فانه لا يرى فى عطف صحف دولة على الجماعات المعارضة فى دولة أخرى مساعدة مستترة . ولا يرى فى ايواء الجرحى مساسا بالمبادىء الدولية . وتلك المساعدات تعتبر تافهة ، اذا هى قيست بالمساعدات التى تقدمها بعض الدول للجيش اليونانى ، وبتدخل هذه الدول فى اسقاط الحكومات اليونانية .

وأشار بعد هذا الى الاقتراح الذى قدمته بولندة الى مجلس الأمن — بعد فشل اقتراح الولايات المتحدة واقتراح الاتحاد السوفييتى — قصد التوفيق بين جوهر الاقتراحين ، مبديا عجبه لرفض هذا الاقتراح . وفسر اتهام الولايات المتحدة وأستراليا لجارات اليونان ، بأن المقصود به هو تبرير التدخل فى شؤون اليونان الداخلية ، واستفزاز الاتحاد السوفييتى ليضطر الى استخدام حق « الفيتو » .

وطالب برفض القرار المعروض من الولايات المتحدة ، لأنه ليس الا محاولة جديدة لتقسيم الأمم المتحدة الى كتلتين . وختم بيانه بأن المسألة اليونانية انما صارت دولية بسبب التدخل الأجنبى ، ولن يكون لها وجود اذا ما انتهى التدخل . واقترح سحب القوات الأجنبية ، وترك الشعب اليونانى يقرر مصيره بنفسه .

خطاب رئيس وفد مصر :

وفى يوم ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، ألقى سعادة الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ومندوب مصر لدى اللجنة السياسية) الخطاب التالى :

حضرة الرئيس ،

حضرات الزملاء المحترمين ،

تتابع مصر ، باهتمام خاص ، سير الأحداث فى اليونان ؛ لأن كلتا الدولتين عضو فى هيئة الأمم المتحدة ، ولأن صداقة ترجع أواصرها الى آلاف السنين تربط بين شعبيهما .

وقد أبدت قوات اليونان من أعمال البطولة — بمقاومتها الاعتداء الفاشستى ضد قوات تفوقها عددا — مايسجله التاريخ لها . ثم ان مصر واليونان — فضلا عن ذلك — أمتان من أمم البحر الأبيض المتوسط ، وأولى بالسلام ألا يتجزأ فى البحر الأبيض المتوسط ، قبل أى مكان سواه .

ونحن نريد أن تنعم اليونان بالسلم والأمن ، وأن تتمكن من صيانة حدودها ، والابقاء على سلامة أراضيها ، حتى توالى — فى ظلال السلام — أعمال الانشاء والتعمير ، والتقدم فى معارج الرقى والنجاح ، بعد أن عاقتها الظروف التى ناءت بعبئها طويلا عن بذل أى مجهود فى هذا السبيل .

لقد تتبعنا — منذ البداية — سير الحوادث فى اليونان ، خطوة خطوة . ولست أرى فائدة من ترديد الاتهامات التى أخذت الأمم المعنية بالأمر تتراشق بها ؛ فان وقتكم ثمين ، وهذه الاتهامات مازالت ماثلة فى ذاكرتكم . ولكنى أود أن أبسط رأى وفد مصر المجرد من التحيز الى أى فريق .

ان وفد مصر لايقصد بالاقتراح الذى يقدمه اليكم اليوم الى نصرة أحد المتخاصمين ، بل الى تأييد هيئة الأمم المتحدة ، ليتسنى لها — ازاء هذا النزاع الخطير — تحقيق الأغراض ، والنهوض بالأعباء التى أضفاها عليها ميثاق سان فرنسسكو ، والتى تعمل من أول اجتماع لها على صيانتها وتدعيمها . ولهذا يعلن الوفد — فى غير تحفظ — أنه يضم صوته الى القائلين

بأنه ليس من شأن هذه اللجنة ، ولا أية لجنة أخرى تابعة لهيئة الأمم المتحدة، أن تبحث فيما اذا كانت الحكومة اليونانية حكومة شرعية ممثلة للبلاد تمثيلا صحيحا . وهاهو ذا الميثاق بين أيديكم ، فان الفقرة السابعة من المادة الثانية لاتسوغ لهيئة الأمم المتحدة أن تتدخل فى الشؤون التى تكون من صميم السلطان الداخلى لدولة ما .

ويعتقد وفد مصر أيضا أنه لاجدوى من البحث فى تقرير ادانة الحكومة اليونانية أو جاراتها : دول بلغاريا وألبانيا ويوجوسلافيا ، أو براءتها . ذلك بأن اصدار حكم فى هذا الأمر لايدنينا من حل المشكلة . كما أن القول بادانة طرف من أطراف النزاع أو براءته لايهدىء من ثائرة النفوس .

وليس المهم أن نبحث المسألة من الناحية التاريخية ، وانما المهم أن نحافظ على السلم . ولا أحسب القطع باتهام اليونان أو جاراتها مؤديا — كما قال المندوب الفرنسى — الى تمهيد الطريق لتنفيذ الاقتراح الأصلى الذى تقدمت به الولايات المتحدة .

اننا نريد تأليف لجنة ، ودعوة الجارات الأربع جميعا الى التعاون معها . ولن يتسنى التعاون اذا نحن قررنا توجيه اللائمة الى أحد ، وأعفينا الآخرين منها .

اننا نريد أن يؤتى القرار ، الذى ستدعى الجمعية العامة للتصويت عليه ، ثمراته ؛ وهى توطيد السلام ، وضمان اشتراك دول البلقان الأربع فى فض النزاع القائم بينها بروح التعاون والتفاهم . وذلك ماتتوخاه أمريكا وروسيا على السواء .

ونريد أن تأخذ دول البلقان فى اجراء مفاوضات مباشرة ، وأن تبرم فيما بينها معاهدات ثنائية . ولاسبيل الى شىء من ذلك الا باضفاء جو ، لايكدر صفاءه قرار بادانة أو توجيه لائمة .

ولهذا يقترح وفد مصر أن يؤخذ الرأى على حذف الفقرات التى وردت فى مشروعى قرارى أمريكا وروسيا بشأن تحديد المسئوليات .

وأنتقل الآن الى الاقتراح الروسى ، الخاص بسحب القوات الأجنبية والموظفين العسكريين من اليونان . ورب معترض يقول ان تلك القوات انما ترابط فى أراضى اليونان بناء على طلبها ، وانها بذلك انما تتصرف تصرفا يدخل فى نطاق سيادتها .

ولكن ينبغى لنا — قبل اصدار حكم فى هذا الأمر — أن نبحث الأسباب التى أدت الى وجود تلك القوات فى أراضى اليونان . وأعتقد أننا متفقون جميعا على أن الباعث الحقيقى كان ، ولايزال ، مرده الى الصراع الناشب بين الكتلة الشرقية والكتلة الغربية .

وقد رأينا قوات أجنبية ترابط فى أعقاب الحرب ببعض دول البلقان ، كما شاهدنا غيرها مرابطة فى بعض الدول الصديقة ، وذلك فى وقت السلم .

أفلا ترون أن مصلحة السلم تقضى بوضع حد لهذه الحال ؟

ان ضمان الاستقلال والحرية الحقيقيين ، لشعوب اليونان وبلغاريا وألبانيا ويوجوسلافيا ، يقتضى وفقا لمعاهدات الصلح سحب جميع القوات الأجنبية من البلقان .

ان وجود قوات أجنبية فى أرض أمة من الأمم ، لهو اعتداء على استقلالها ، وغض من كرامتها ؛ ومن شأنه أيضا أن يحدث اضطرابات قد تعرض السلام فى العالم للخطر . وليس من الطبيعى ولا من المألوف أن تطلب أمة ما أو ترتضى بقاء قوات أجنبية عنها فى عقر دارها . فان استقلالها وعزتها يأبيان عليها ذلك . وهى لن تفعل هذا الا حين ترى نفسها مهددة بخطر من الخارج .

ويصح التساؤل ازاء وجود قوات أجنبية فى أراضى دولة ما :

لمصلحة من ترابط هذه القوات بها ؟

بل يصح التساؤل أيضا :

ضد من تراها مرابطة ؟

ولا يمكن أن نرى ضرورة لوجود قوات أجنبية فى أراضى دولة من

الدول الصديقة ابان السلم ، اذا لم يكن لسوء التفاهم وجود بين الدول العظمى ، وهو مانشاهد عليه دليلا جديدا كل يوم .

فاذا كنا نريد حقا أن نصون الاستقلال ، وأن نكفل السيادة لدول البلقان جميعا ، لا لليونان فحسب ، وجب العمل على سحب القوات الأجنبية من اليونان وجاراتها فى وقت واحد . بل يقتضى الأمر ، اذا أردنا أن يسود العالم السلام ، الشروع فى سحب جميع القوات الأجنبية من كافة الدول التى ترابط فيها لأية علة تنافى ميثاق الأمم المتحدة بنصه وروحه .

حضرة الرئيس ،

انى لأعلم أن الاقتراح الذى سأعرضه لن يرضى الكتلة الشرقية ولا الكتلة الغربية . ولكنى متمسك مع ذلك به ، لأن الوفد الذى أتشرف برياسته مقتنع كل الاقتناع بأن هيئة الأمم المتحدة لا تستطيع حل أزمة اليونان الا بوسيلة واحدة مطابقة لميثاقها ، تتلخص فى سحب جميع القوات الأجنبية من دول البلقان كلها .

وانى لأعلم أنه يكاد يكون من قبيل السخرية أن يتحدث اليوم متحدث عن السلامة الجماعية ، أو نزع السلاح ، أو تكوين قوة دولية ، وبخاصة فى هذا الوقت الذى نلتمس فيه حلا لنزاع فى مثل حدة النزاع القائم حول اليونان .

ولكنا مع ذلك مدركون أن هذه هى نصوص الميثاق وأحكامه الأساسية . فقد أنشئت هيئة الأمم المتحدة لكى تعيننا أولا على أن نعيش فى سلام ، وأن تسودنا روح حسن الجوار . وهذا ما حدا بوفد مصر الى تأييد الاقتراح الذى جاء أيضا من كلا طرفى النزاع ، والذى لايرمى الى تأليف لجنة تحقيق ، بل لجنة توفيق ، يعهد اليها بمهمة وقف وقوع الحوادث على الحدود ، والمعاونة فى اعادة العلاقات السياسية الى مجراها المألوف ، واعادة صلات الجيرة الحسنة التى نص عليها الميثاق .

فبهذه الخطوة ، وبسحب القوات ، نرجو أن يعود السلام الى ربوع

البلقان فى ظل ميثاق الأمم المتحدة . وذلك يتطلب منا جميعا أن نسمو بالمصالح الانسانية الجماعية فوق المصالح السياسية المحلية ؛ وأن نعمل على تنسيق هذه المصالح ، حتى تتفق ومبادىء الأمم المتحدة ، فنبعد شبح الحرب ، والا فات الغرض من وجودها .

ولا يسعنى الا أن أرجو للهيئة النجاح فى حل المسألة اليونانية ، على الأساس الذى اقترحه الوفد المصرى ، كى تستعيد مكانتها ، وتحقق الآمال التى عقدناها جميعا عليها .

استمرار المناقشة :

وتكلم مندوب الصين ، فأشار الى أن اللجنة تواجه الآن بموقف أدى فيه تضارب الآراء الى صراع مسلح . وذكر أن الطعن فى ديمقراطية الحكومة اليونانية أمر خطير ، لأنه ليس من المسموح به أن يحكم على لون الحكومة فى دولة من دول الهيئة على أساس سياستها الاقتصادية والاجتماعية .

كذلك ذكر ما أشير اليه من أن تدخل بريطانيا والولايات المتحدة هو السبب فى القلاقل الحالية ببلاد اليونان . لكنه ليس فى ميثاق الهيئة أو فى القانون الدولى مايمنع مثل هذه المساعدات . واذا كانت الدول المجاورة لليونان قد نفت اتهام لجنة التحقيق اياها ، فان هذا لا يمنع الأخذ باقتراح أستراليا أو اقتراح أمريكا ، لأنهما يحاولان منع الاعتداء فى المستقبل .

وقد أنكر على مجلس الأمن حقه فى أن يبعث بمراقبين الى جهة من جهات العالم ، يخشى أن تؤدى الحوادث فيها الى تهديد للسلم العالمى . وهذا الانكار يجعل المجلس مجرد مجتمع للمناقشة ، وينتهى به الى العجز عن أن يؤدى الوظيفة التى وكلها اليه الميثاق . ولذلك تؤيد الصين اقتراح الولايات المتحدة .

وتكلم مندوب كوستاريكا ، فقال انه يتكلم بصفته مندوب دولة صغيرة . وليس أمام دولته وسيلة لتقرير الحالة فى اليونان غير تقرير

لجنة التحقيق التى أوفدها مجلس الأمن . وقد امتدح الخطيب جهودها ، معلنا استعداد حكومته لتأييد النتائج التى وصلت اليها . ثم اتفق مع مندوب الصين فى أن لون النظام السياسى لليونان لاينبغى أن يعنى الدول الأخرى ، وأن الصراع الداخلى يجب ألا يبرر تدخل الدول المجاورة . وانتهى الى أن اقتراح الولايات المتحدة انما يساعد على تحسين العلاقات بين اليونان وجاراتها ، كما أنه سيعين اليونان على أن تحقق وحدتها القومية .

أما مندوب كولمبيا ، فكان رأيه أن حوادث الحدود فى اليونان انما تكون جزءا من مشكلة سياسية واسعة المدى . ومن الضرورى أن تدرسها اللجنة قبل أن تقرر قرارا ما . ثم أشار الى وجود القوات البريطانية وعجزها عن أن تقف موقف الحياد بين الأحزاب المختلفة ، مما أعلنه مستر تشرتشل نفسه ، وانتقدته الولايات المتحدة كثيرا . وأشار الى تدخل الولايات المتحدة وما ترتب عليه من أن المسألة اليونانية لم تعد صراعا محليا بين دول متجاورة ، بل أصبحت جزءا من صراع واسع بين الغرب والشرق . وقد ظهر هذا فى الخلاف بين أعضاء لجنة التحقيق .

وذكر أن كولمبيا كانت اقترحت فى مجلس الأمن عقد مؤتمر ، تشترك فيه المملكة المتحدة وفرنسا والاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة ، لتخفيف حالة التوتر من جهة ، وللتمهيد للاتفاق من جهة أخرى . واذا كان مجلس الأمن قد رفض اقتراح كولمبيا ، فانه يجوز اعادة النظر فيه الآن . ذلك بأن الحاجة ماسة الى أن تتحسن العلاقة بين اليونان وجاراتها باعادة العلاقات الدبلوماسية من جهة ، والاتفاق على مسألة الحدود من جهة أخرى ، مع الوصول الى حل لمسألة اللاجئين .

وقرر أن الخلاف قد زاد حدة بسبب ما أريد من تحديد المسئولية عن حوادث اليونان ، وأن التفاهم لا يتحقق اذا أثيرت هذه المسألة ، بل ان اثارتها تؤدى حتما الى عرقلة جهود الهيئة لحل المشكلة . وانما يدنينا من هذا الحل أن تعطى بلغاريا ويوجوسلافيا وألبانيا فرصة لاثبات حسن

نيتها ، واستعدادها للتعاون . وانما يتم هذا ، متى استبعدنا موضوع الاتهام ، ثم هيأنا جوا للتفاهم والتراضى .

* * *

وفى الجلسة التى عقدتها اللجنة فى ٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، تكلم الدكتور ايفات ، مندوب استراليا ، فأشار الى مقاومة اليونانيين الباسلة للعدو ، والى أن تحريرهم لم ينه آلامهم . وعلى الرغم من تضحياتهم ومن ضرورة تقديم كل مساعدة لهم ، توجه ضدهم الحملات ، ويشهر بهم ، لأنهم يطلبون مساعدة من الخارج . وكذلك الحال بالنسبة لبريطانيا والولايات المتحدة ، فبدلا من أن تشكر الدولتان لما قدمتا من مساعدة لليونان ، تتهمان بأنهما تتدخلان فى شؤون اليونان لأغراض استعمارية .

واذا حللنا الموقف فى اليونان ، وجدنا أن الحكومة اليونانية قد عرضت على الثوار عروضا كريمة ، تستشف منها الرغبة فى انهاء حالة القلق فى البلاد . والتعاون بين دول البلقان وبين الاتحاد السوفييتى فى الحملة على اليونان ، انما يدل على أن هنالك غرضا مشتركا ، هو اسقاط الحكومة اليونانية الحاضرة .

والسؤال الوحيد أمامنا هو : هل أخلت جارات اليونان بالتزاماتها الدولية ، بمساعدة الثوار ؟ واذا كانت قد فعلت ، فما هو العمل الذى يضع حدا لهذه الحال ؟

وقال انه لاريب — بعد سماع كل الأدلة — أن هنالك على الحدود الشمالية لليونان حالة تهدد السلم ، وأن عجز مجلس الأمن عن أن يحل المشكلة بسبب التجاء الاتحاد السوفييتى الى حق « الفيتو » يفرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تعمل على فض النزاع .

ومن البين أن دول البلقان تعمل متضامنة مع الاتحاد السوفييتى ضد اليونان . ويكفى أن نطالع ردى ألبانيا وبلغاريا على دعوتهما الى حضور اجتماعات اللجنة ، وأن نطالع بيانات مندوبى هاتين الدولتين ، لنرى أن هنالك محاولة لتشويه الحقائق .

وليس أبعد عن الانصاف من أن يطعن فى المساعدات التى قدمتها بريطانيا والولايات المتحدة الى اليونان ، لأنها انما قدمت طبقا لرغبات الشعب اليونانى نفسه ، وبناء على طلبه ، وبغية مساعدته ؛ وليس فى هذا مايعارض الميثاق . لقد تم هذا الأمر علنا ، لغرض واحد ، هو تمكين البلاد ، التى قاست أهوال الحرب ، من أن تنتعش من جديد ، ومن أن تساهم فى اعادة بناء أوربا كلها .

وعلى الجمعية العامة أن تزن هذا كله ، ملاحظة أن مجلس الأمن قد عجز عن أن يعمل شيئا ، بسبب استخدام الاتحاد السوفييتى حق « الفيتو » . ويجب أن يقوم عمل الجمعية على أساس من الحقائق التى قررتها لجنة التحقيق الموفدة من مجلس الأمن . فاذا أقرت الأدلة التى أوردتها اللجنة ، فلا يجوز أن تتوانى فى تقرير أن الدول المجاورة لليونان قد أخلت بالتزاماتها الدولية . بذلك تؤيد قرارا وضعته الأغلبية فى لجنة التحقيق ، ثم أبطل استخدام حق « الفيتو » فى مجلس الأمن أثره .

وتكلم مسيو فيشنسكى ، رئيس وفد الاتحاد السوفييتى ، فقال ان الولايات المتحدة واليونان ، بطرحهما المسألة اليونانية على الجمعية العامة ، انما ترميان الى غاية تختلف كل الاختلاف عن الغرض الذى يعلنانه . ثم أشار الى أن دراسة الوثائق تؤيد أن التهم الموجهة الى جارات اليونان لا أساس لها من الصحة . ورغم هذا ، نجد مندوبى بريطانيا واليونان يلحان فى عدم الدخول فى التفصيلات ، ويطلبان الينا أن نثق بما وصلت اليه لجنة التحقيق من أمور .

وفند بعض الأدلة التى اعتمد عليها مؤيدو الاقتراح الأمريكى ، وأكد أن أغلبية أعضاء لجنة التحقيق قد حاولت أن تقرر نتائج لاتتمشى مع الوقائع . كما أشار الى أن التحفظات التى قدمها مندوبا بلجيكا وكولمبيا فى اللجنة قد قضت قضاء تاما على قيمة النتائج التى وصل اليها التقرير . هذا ولابد من الانتباه الى تحفظات المندوب الفرنسى الخاصة بالطريقة التى

اختارتها اللجنة فى تحليل الوقائع . ورأى المندوب السوفييتى أن المقدمات لاتبرر ماوصلت اليه أغلبية اللجنة من نتائج ، وأن قيام حكومة ذات ميول معادية للديمقراطية هو السبب الرئيسى فى حالة التوتر القائمة على الحدود اليونانية .

وثمت أدلة قاطعة على أن الحكومة اليونانيـة غير راغبة فى اقامة علاقات ودية مع جاراتها . فلو أنها قبلت مثلا ماعرضته بلغـاريا ، من تجديد اتفاق سنة ١٩٣١ الخاص بالحدود ، لأمكن تحاشى معظم حوادث الحدود التى ليس لها طابع سياسى .

ولو أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لم تقدما لليونان تلك المساعدات الحربية والمالية المعروفة ، لانتهت الحرب الأهلية فيها ، ولتفرغ اليونانيون لتعمير بلادهم . لكن تدخل هاتين الدولتين يزداد ، والمساعدة الحربية تطغى على المعاونة الاقتصادية ، والخبراء العسكريون فى بريطانيا والولايات المتحدة مشتركون فى مجلس الدفاع المؤلف لابادة الثوار اليونانيين .

ثم انتقل الى مناقشة آراء مندوب بلجيكا ، فأجاب عما ذكره المندوب من أن تدخل بريطانيا والولايات المتحدة لاينـافى الميثـاق ، قائلا ان الدستور اليونانى الصادر سنة ١٩٣٧ يحرم استخدام الفرق الأجنبية فى الأراضى اليونانية ؛ فضلا عن أن مهمة الفرقة البريطانية — كما أعلن مستر تشرتشل فى سنة ١٩٤٤ — هى أن تهاجم القوات الشيوعية . وفى هذا مايدل على أن الفرق البريطانية تشترك فى الحرب الأهليـة بجانب الحكومة الرجعية ضـد الوطنيين اليونانيين الأحرار . وذكر مندوب بلجيكا أن هيئة الأمم قد رفضت مساعدة حكومة أسبانيا الشرعية على أساس مبدأ عدم التدخل . فكيف نوفق بين هذا القرار وبين ماهو حادث فعلا فى اليونان ؟

وأضاف أن الحكومة اليونانية كانت عاجزة مختلة ، بشهادة الانجليز والأمريكيين أنفسهم ؛ وأن المساعدة الأجنبية المطلوبة تهدف الى تمكين

رجال المال والصناعة من التحكم فى مصالح الشعب اليونانى كله .

وأشار الى مطامع اليونان فى مقدونيا وألبانيا ، كما بدا بمؤتمر باريس فى العام الماضى ؛ مبينا أن فى هذا برهانا على تآمر اليونان المستمر ضد يوجوسلافيا وبلغاريا وألبانيا ، تآمرا يهدد سلامة أراضى تلك الدول المجاورة .

وقال ان أدلة الاثبات ، التى بنت عليها أغلبية لجنة التحقيق قراراتها فى الاتهامات الموجهة الى بلغاريا وألبانيا ويوجوسلافيا ، ظالمة لا أساس لها ؛ وان مسئولية حوادث اليونان تتحملها الحكومة اليونانية والعناصر الرجعية التى تستغل الموقف لمصالحها الخاصة . ولهذا طلب مندوب الاتحاد السوفييتى رفض الاقتراح الأمريكى ، لتناقضه مع الحقائق ، ولأن الأخذ به يعقد المشكلة ، ويظلم جارات اليونان ، ويضع عوائق جديدة فى سبيل التفاهم بين هذه المجموعة من الدول .

وانتهى الى أن الحكومة الأمريكية اتهمت ألبانيا ويوجوسلافيا وبلغاريا بأنها تهدد سلامة اليونان . فاذا هى جاءت الآن وأسقطت هذه التهمة فجأة ، فمرجع الأمر الى أنها لم تكن تؤمن فى الواقع بهذا الاتهام ، ولم تستطع أن تبرهن عليه . وهى بدلا من أن تؤيد الحق وتعترف به ، تلجأ الى لون من المساومة . فهى مستعدة لأن تسقط موضوع الاتهام ، اذا مكنت من أن تؤلف لجنة تحقيق . ومثل هذه المساومة على الشرف والكرامة لا يمكن قبولها .

والاتحاد السوفييتى يرى أن الحل الوحيد للمشكلة اليونانية لا يكون الا بسحب الفرق الأجنبية والخبراء العسكريين والمدنيين ، واعطاء اليونانيين فرصة تقرير شؤونهم بأنفسهم على أسس ديمقراطية ، وأن يكونوا على ود وصداقة مع جيرانهم .

وتكلم مندوبو اتحاد جنوب افريقيا وكندا وباراجواى بما يؤيد الاقتراح الأمريكى ، وما لا يخرج عن آراء المؤيدين الذين سبقوهم .

وكذلك تكلم مندوب هولندة ، فقال انه كان قد قبل اقتراح أمريكا فى جوهره ، وكان على استعداد لقبول تعديل فرنسا . ولكن يظهر — بعد أن تكلم مندوب روسيا — أنه لا أمل فى التفاهم . ولهذا يعلق الوفد الهولندى قبوله التعديل الفرنسى ، على شرط أن تقبل ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا تشكيل تلك اللجنة الخاصة التى يعرض على الجمعية العامة أمر تشكيلها .

* * *

وفى جلسة ٧ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، تكلم مندوب يوجوسلافيا ، مؤيدا أقوال الاتحاد السوفييتى .

ثم تكلم مندوب كوبا ، فقرر أن السبب الحقيقى للمسألة اليونانية هو العداوة المتزايدة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى . وقد عجز مجلس الأمن عن حل المشكلة ، لأن الطرفين كانا ممثلين فيه ، ومن الضرورى أن يجد أعضاء الجمعية العامة حلا حرا ، لا يتقيد الا بما يوحيه اليهم ضميرهم ، بغض النظر عن صداقتهم لكتلة من الكتل .

واقترح أن يسقط من مشروع الاقتراح المعروض الجزء الخاص بالادانة . ورجا ألبانيا وبلغاريا واليونان ويوجوسلافيا أن تتعاون على انهاء ما بينها من مشاكل بالطريقة السلمية ، مع اعادة العلاقات الدبلوماسية ، ووضع اتفاق خاص بالحدود ، والوصول الى حل لمسألة اللاجئين . واقترح على الجمعية العامة أن تؤلف لجنة لمراقبة تنفيذ هذه التوصيات ، وللتحقق من قيام الاستقلال السياسى والاقتصادى فى ألبانيا وبلغاريا والمجر وبولندة ورومانيا ويوجوسلافيا .

واتخذ الدعوة ، التى وجهها المارشال تيتو لبعض الشخصيات الأمريكية لزيارة بلاده ، دليلا على أن هذا الاقتراح بتكوين لجنة مراقبة لن يرفض ؛ كما أن عرقلة أعمال مثل هذه اللجنة انما هى دليل على انعدام الرغبة فى التعاون مع هيئة الأمم المتحدة . وقال ان مبدأ السيادة القومية المطلقة ،

يجب — فى عهدنا الحاضر — أن يخلى الطريق لمبدأ السيادة الدولية المشتركة ، والا انعدم الرجاء فى أن يتحقق مبدأ السلامة الجماعية المشتركة .

أما مندوب النرويج ، فقد ذكر أنه اذا كان الصراع الداخلى فى اليونان أصبح يهدد السلم والأمن الدوليين ، فان ذلك مرجعه الى تصادم النظريات السياسية ، وعدم الثقة بين الدول الكبرى . ثم لخص العوامل التى تزيل الخطر فيما يأتى :

(أولا) اقامة علاقات دبلوماسية طبيعية بين الدول المجاورة .

(ثانيا) وقف حوادث انتهاك الحدود .

(ثالثا) ايجاد حالة استقرار داخل اليونان ذاتها .

ومن رأيه أن هيئة الأمم يجب أن ترقب ، باهتمام ، ما يجرى داخل اليونان ، نظرا لما لهذا من رد فعل دولى . كما أنه لا ينبغى أن تقف المساعدة الاقتصادية المبذولة لليونان ، لأن فيها ضمانا للاستقرار فى البلاد .

وقال انه يجب أن يعمل لازالة ما بين الدول الكبرى من عدم الثقة ومن الشكوك . ولا ريب أن هذا أمر ميسور ، اذا استطاعت حكومة اليونان أن تستغنى عن المساعدة الحربية الأجنبية فى أقرب وقت .

وأشار الى أن النرويج لاترى فى الاقتراح الأمريكى حلا للمشكلة ، كما أن أدلة لجنة التحقيق التى ألفها مجلس الأمن لا تكفى لتحميل جارات اليونان المسئولية التامة . وفوق هذا ، فان أية مساعدة يمكن أن تكون قد قدمت للعصابات اليونانية ليست هى السبب الرئيسى لحالة التوتر .

وانتهى الى أنه يجب ألا تكون هناك معارضة لتحقيق يتم بطريق هيئة الأمم ، وانه لابد من ايجاد هيئة لضمان حل مشكلة حوادث الحدود ، وأن الأفضل ألا يكون أعضاؤها ذوى مصالح خاصة فى المسألة . وأيد الاقتراح السويدى بأن تتسع مهمة اللجنة المطلوب تشكيلها ، حتى تشمل تحليل أسباب المشكلة .

وتكلم آخيرا مسيو ميلاس ، مندوب اليونان ، فأشار الى أن الميثاق لا يجيز مناقشة الأحوال الداخلية فى اليونان . ونفى أن اليونان تتولى الحكم فيها عناصر غير ديمقراطية ، وأن الشيوعيين وحدهم هم الذين حاربوا القوات الفاشية . وذكر تكوين الحكومة القومية التى تناست فيها الأحزاب ما بينها من اختلافات حزبية ، والعفو الذى أصدرته هذه الحكومة .

وتكلم عن الانتخابات ، فنفى تدخل المملكة المتحدة والولايات المتحدة فيها . كما أشار الى أن اليونان لا تعنيها النظم الاقتصادية والسياسية القائمة فى الدول المجاورة . وأقام البرهان على صلاحية الحكم اليونانى الحالى بالاصلاحات الخاصة بنظام الأراضى . وتوقع أن الجو سيصفو اذا ما أجريت انتخابات جديدة . لكنه بين أن الأمر الهام الآن هو استتباب النظام ، ووقف الاغارة من الشمال .

ونفى اتهام اليونان بأنها تعمل للحرب ، مؤكدا شدة رغبتها فى أن تقيم بينها وبين جاراتها علاقات صداقة ومودة ، مدللا على هذا بأن اليونان قد قامت بالالتزامات التى فرضتها عليها معاهدة لوزان الجائرة ، ومعاهدة سنة ١٩٣٠ مع تركيا ؛ وبأن البرلمان اليونانى يدرس الآن اقرار المعاهدة مع بلغاريا ، رغم حالة التوتر القائمة بين الدولتين .

(عند ذلك أعلن الرئيس انتهاء المناقشة العامة فى المسألة اليونانية ، وانتقلت اللجنة الى النظر فى الاقتراحات التى قدمتها الوفود) .

الاقتراحات المقدمة :

وفى الجلسة التى عقدتها اللجنة فى ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، بدأت المناقشة فى الاقتراحات المقدمة من مختلف الوفود .

وقد ظهر حينئذ أن الدول تكاد تكون بالنسبة للمسألة اليونانية فريقين تتضارب آراؤهما :

فريق تتزعمه الولايات المتحدة ، وهو مكون من : اليونان ، وبريطانيا العظمى ، وفرنسا ، وبلجيكا ، ودول أمريكا الجنوبية ، ومن والاها .

وفريق يتزعمه الاتحاد السوفييتى ، وهو مكون من : يوجوسلافيا ، وأوكرانيا ، وبيلوروسيا ، وبولندة ، وتشيكوسلوفاكيا ، ومعه بلغاريا وألبانيا (وهما من الدول غير الأعضاء بهيئة الأمم المتحدة) .

والى جانب الفريقين فريق ثالث محايد ، لاينقاد لمصلحة ما ، ومنه مصر ، والدول العربية الأخرى ، وبعض الدول الاسكندنافية .

وكان أهم الاقتراحات المقدمة : اقتراح الولايات المتحدة ، واقتراح الاتحاد السوفييتى . ومن هـذين الاقتراحين تفرعت اقتراحات ثانوية عديدة ، قدمها أنصار هذا الفريق أو ذاك ، لتخفيف النص الأصلى .

وكان الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة يشمل أربعة أقسام :

القسم الأول : يؤكد رغبة جميع الشعوب فى أن تقيم فيما بينها علاقات حسن الجوار ، التى يقضى بها ميثاق الأمم المتحدة .

القسم الثانى : يسجل ادانة ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا فى الحوادث التى وقعت على حدود اليونان .

القسم الثالث : يدعو ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا كطرف أول ، واليونان كطرف ثان ، الى أن تقيم أو تعيد بينها علاقات دبلوماسية قويمة ، وأن تراقب حدودها بحيث تحول دون تكرار الحوادث المكدرة للعلاقات بين الطرفين ، وأن تحل مشكلات اللاجئين والأقليات القائمة بينها حلا عادلا .

القسم الرابع : يرمى الى انشاء لجنة خاصة ، تساعد الدول الأربع ذات الشأن على تنفيذ ماتقدم ذكره ، من اقامة علاقات حسن الجوار بينها ، ومراقبة حدودها ، وأن تقدم تقريرا عن كل ذلك الى الجمعية العامة المقبلة . على أن يكون لهذه اللجنة دعوة الجمعية العامة الى دورة استثنائية ، ان رأت أن الحالة فى اليونان تتفاقم وتنذر بالخطر الدولى .

وكان الاقتراح السوفييتى يتضمن أيضا أربعة أقسام :

القسم الأول : يسجل ادانة اليـونان فى الحوادث التى وقعت على حدودها ، وفى سوء علاقاتها بجاراتها ؛ ويؤكد أن الحالة فى اليونان انما هى نتيجة مباشرة للتدخل الأجنبى .

القسم الثانى : يتفق مع القسم الثالث من الاقتراح الأمريكى ، من حيث أنه يدعو الطرفين الى اقامة العلاقات الدبلوماسية بينهما ، والى انهاء حوادث الحدود ، والى حل مشكلات اللاجئين والأقليات ، وأن تقدم الحكومات الأربع المختصـة (أى حكومات : ألبانيـا ، وبلغـاريا ، ويوجوسلافيا ، واليونان) تقريرها الى السكرتير العام للأمم المتحدة عن انجاز كل منها مهمتها .

القسم الثالث : يتضمن توصية من الجمعية العامة بسحب القـوات الأجنبية والعسكريين الأجانب الموجودين فى اليونان .

القسم الرابع : يتفق مع القسم الرابع من الاقتراح الأمريكى ، من حيث أنه يوصى بانشاء لجنة . لكنه يختلف عنه اختلافا جوهريا ، من حيث اختصاص هذه اللجنة ، فقـد جعل الاقتراح السوفييتى لها اختصاصا واحدا ، هو الاستيثاق من أن المعاونة الاقتصادية الممنوحة لليونان لن تستعمل الا فى مصلحة الشعب اليونانى .

المناقشة فى الاقتراحات :

وقد استغرقت مناقشة هذه الاقتراحات الأصلية ، والاقتراحات الفرعية المبنية عليها ، خمس جلسات من جلسات اللجنة .

وظهر من المناقشة أن كل فريق لايرى فى الاقتراحات المقدمة من الفريق الآخر سوى مافيها من مواضع للجدل ومثار للخلاف .

كما ظهر أنه لا أمل البتة فى تحقيق الأغراض التى يصبو اليها الجميع ، من اعادة علاقات حسن الجوار بين اليونان وجاراتها ، ووقف حوادث الحدود ، وحل مشكلات اللاجئين والأقليات ، الا اذا كفل تعاون الطرفين فى ذلك كله تعاونا جديا ملؤه الاخلاص .

وظهر كذلك أن الاتحاد السوفييتى والدول الذاهبة مذهبه لن تقبل شيئا أساسه النص المقترح من الولايات المتحدة . كما أن الولايات المتحدة والدول الذاهبة مذهبها لن تقبل — من جهتها — أن ينظم الأمر فى ضوء الاقتراح المقدم من الاتحاد السوفييتى .

لذلك كله ، رأى رئيس وفد مصر أن يقترح ، فى جلسة ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، أن تؤلف بادىء ذى بدء لجنة فرعية ، يعهد اليها فى أن تستبعد من هذين الاقتراحين ما يثير بين طرفى النزاع الخلاف والحزازات . وذلك أملا فى أن تنتهى اللجنة الى مشروع قرار يقف من الطرفين موقفا وسطا يوفق بينهما .

وقرار كهذا ليس من شأنه أن يحقق حتما غاية ما يصبو اليه أى الفريقين ، لكنه قد ينتهى الى نتيجة عملية يرضى الطرفان عندها أن ينزل كل منهما عن بعض تطرفه وتشدده . فيحتمل أن تقبل اليونان ، ومعها بريطانيا والولايات المتحدة ، هذا الحل الوسط . كما يحتمل أن تقبله يوجوسلافيا وبلغاريا وألبانيا ، ومعها الاتحاد السوفييتى . عند ذلك يعمل الكل — فى اخلاص — لاعادة الصفاء بين اليونان وجاراتها ، والقضاء على الاحتكاك والاستفزاز بينها ، مما يهدد السلم والأمن الدوليين فى البلقان .

وأسرع مندوب فرنسا الى تأييد الرأى الذى أبدته مصر . لكن توتر الخلاف فى اللجنة ، وتشبث كل فريق برأيه ، أخرا طرح الاقتراح المصرى فى التصويت . فكان أن عرض اقتراح بلجيكى ، بعدم اتباع ترتيب الفقرات عند التصويت على الاقتراح الأمريكى ، وانما يصوت أولا على القسم الثالث من الاقتراح الأمريكى ، فالرابع ، فالثانى ، فالأول .

أما مندوب الاتحاد السوفييتى ، فكان يعارض الاقتراح البلجيكى ، ويشدد فى وجوب التصويت على الاقتراح الأمريكى بالترتيب المقدمة به فقراته .

وأخيرا وافقت اللجنة على الاقتراح البلجيكى ، بأغلبية ٣٤ صوتا ضد ٦ أصوات . وقد امتنع عن اعطاء صوته ١٢ عضوا .

وحينئذ رأى رئيس وفد مصر أنه أصبح لا محل — موقتا — لأخذ الرأى على اقتراحه .

ثم شرع فى أخذ الرأى على الاقتراح الأمريكى ، ابتداء من فقرته المتضمنة دعوة ألبانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا (كطرف أول) واليونان (كطرف ثان) الى أن تقيم بينها الروابط الدبلوماسية الطبيعية وعلاقات حسن الجوار ، مع وضع حد لحوادث الحدود ، وحل مشكلات اللاجئين والأقليات .

وينبغى أن نشير الى أن هذا القسم من الاقتراح الأمريكى كان له ما يقابله تماما فى الاقتراح المقدم من الاتحاد السوفييتى .

وقد وافقت اللجنة على الفقرة المذكورة بأغلبية ٣٤ صوتا ، وامتناع ١٥ عضوا عن ابداء رأيهم . وكان مسيو فيشنسكى (رئيس وفد الاتحاد السوفييتى) من الممتنعين ، كما كان منهم أيضا مندوب يوجوسلافيا . وقد عللا امتناعهما عن ابداء رأيهما بأنهما يوافقان على الجوهر ، ويعارضان فى الاجراءات .

ثم واصلت اللجنة التصويت على الأجزاء الأخرى من الاقتراح الأمريكى . وقد رفضها جميعا الاتحاد السوفييتى ، وذهبت خمس دول مذهبه . وامتنعت الدول العربية عن التصويت فى أغلب الأحيان . ووافقت على الاقتراحات أغلبية كانت تتراوح بين ٣٦ صوتا و٤٠ صوتا .

ولما انتهت اللجنة الى النظر فى تأليف اللجنة الخاصة ، الوارد ذكرها فى القسم الأخير من الاقتراح الأمريكى ، أعلن مسيو فيشنسكى (رئيس وفد الاتحاد السوفييتى) أن حكومته لن تشترك فى أعمال هذه اللجنة . وأكد ذلك أيضا مندوبو : يوجوسلافيا ، وبولندة ، وبيلوروسيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وأوكرانيا .

فأعلن مسيو سباك (رئيس وفد بلجيكا) أن اللجنة قد انتهت الى مأزق حرج ، وأنه يجب أن يعمل على التوفيق بين الآراء المتضاربة . وأضاف الى ذلك أنه يرحب بكل من يشاركه فى العمل على هذا التوفيق .

ثم جرت مناقشات طويلة ، كان الاتحاد السوفييتى والدول الصديقة له تنوه أثناءها بأن الاجراءات التى جرت عليها اللجنة مخالفة للأوضاع الصحيحة ، فلن ترتبط بها دولهم ؛ هذا بينما كان أصدقاء الولايات المتحدة يقولون عكس ذلك .

اقتراح مصر فى المسألة اليونانية :

وفى بدء الجلسة التى عقدتها اللجنة فى ١٠ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، قدم الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الاقتراح الآتى :

١ — تأليف لجنة فرعية للصياغة ، يعهد اليها بأن تضع نصا يحل محل الفقرات الثانية والثالثة والرابعة من اقتراح الولايات المتحدة ، المعروض لأخذ الرأى عليه مجزأ .

٢ — يصاغ النص الجديد على ضوء المناقشات التى دارت فى اللجنة الأولى ، قصد التقريب بين الآراء المتعارضة ، تيسيرا للتعاون الدولى الذى لابد منه ، كى تؤدى توصيات الجمعية العامة غرضها .

٣ — يعهد كذلك الى اللجنة الفرعية بأن تصفى شتى الاقتراحات الخاصة بالمسألة اليونانية ، التى لاتزال معروضة على اللجنة الأولى ، ليؤخذ عليها الرأى .

وعلى هذه اللجنة أن تقدم عن الاقتراحات نصا واحدا ، قابلا لأن يطرح لأخذ الرأى عليه ، وأن تذكر مبررات اختيارها .

٤ — يعهد الى اللجنة الفرعية أيضا بأن تعيد صياغة النصوص التى سبقت الموافقة عليها ، قصد التقريب بين الآراء المتضاربة ، وحتى يكون الاقتراح متسقا فى مجموعه .

خطاب رئيس وفد مصر :

وقد عرض رئيس وفد مصر هذا الاقتراح بالخطاب الآتى :

حضرة الرئيس ،

عندما تناقشت اللجنة فى طريقة الاقتراع على التعديلات والاقتراحات الخاصة بالمسألة اليونانية ، قلت ان هذه الاقتراحات تشمل بعض المسائل التى انعقد عليها الاجماع ؛ فى حين أن بعض المسائل الأخرى مثار نزاع .

وقد أشرت بتأليف لجنة فرعية ، تكون مهمتها دراسة جميع تلك المقترحات ، واستخلاص نص نهائى يمكن أن يوافق عليه الجميع . ولعلنا كنا نصل من وراء ذلك الى موافقة اللجنة بالاجماع . ولعل اللجنة الفرعية ، التى أشرت بتأليفها ، كانت تبحث عن صيغة للمسائل المختلف عليها ، تقرب — ما أمكن — بين وجهات النظر المختلفة .

وكنت أحسب أن اقتراحى هذا سيساعد على التوفيق بين المتخاصمين ، فى مسألة تعد من أدق المسائل المطروحة على الجمعية العامة فى دورتها الحالية . وخيل الى أن كثيرا من أعضاء هذه اللجنة يؤيدوننى فى هذا الشأن . لكن حضرة ممثل بلجيكا المحترم سبقنى باقتراح الاقتراع على مشروع الولايات المتحدة الأمريكية ، والبدء بالفقرة الخامسة منه . ولهذا قررت اللجنة البدء بالاقتراع على الاقتراح الأمريكى مجزأ .

ولما أراد الرئيس طرح اقتراحى للتصويت عليه ، اعترض مسيو سباك ، محتجا بأن هذا يتعارض مع قرار اللجنة ، بطرح الاقتراح الأمريكى للتصويت عليه فورا .

وعلى أثر ذلك تركت المسألة لتقدير حضرة الرئيس ، فأجل اقتراحى قائلا انه هو نفسه مقتنع بضرورة تأليف لجنة فرعية للتحرير ، تسعى للتوفيق بين الاقتراحات المقدمة .

وانى — وأيم الحق — ان كنت قد اقترحت أول الأمر ايجاد لجنة فرعية للتحرير ، فذلك لأنى كنت وما زلت مقتنعا بأن واجبنا الأول أن نعمل وسطاء للمحافظة على السلم ، ووضع حد للخوف الذى ينتابنا من

قيام حرب جديدة ، لا أن نصدر حكما قضائيا بين طرفى الخصومة .

وهذه الرغبة فى التوفيق ، هى التى حدت بى الى ماسبق أن قلته — باسم وفد مصر — من أن المجال لايتسع لنعود الى الماضى ، بحثا وراء مسائل تاريخية ، أو تحديدا للمسئوليات . واقترحت أن تنسحب القوات الأجنبية المرابطة فى اليونان وفى سائر بلاد البلقان ، فى وقت واحد ، وفقا لمعاهدات الصلح . وبهذا تكون اللجنة الخاصة ، التى اقترح تأليفها ، لجنة توفيق ، لا لجنة تحقيق .

وقد عرض الاقتراح الأمريكى لأخذ الرأى عليه ، طبقا للاجراءات التى اقترحها مسيو سباك . فوافقت أغلبية اللجنة على الكثير من فقراته ، وكنت أنا من الموافقين . ذلك بأنى كنت أرى أن الفقرات الخامسة والسادسة والسابعة والثامنة ، من المشروع الأمريكى ، مماثلة فى جملتها لما يقابلها من الاقتراح السوفييتى . وكنت فضلا عن ذلك معتقدا أن اللجنة الخاصة ، التى اقترحتها الولايات المتحدة ، ستكون مهمتها الأولى التوفيق بين وجهات نظر الدول المتخاصمة ، وأنها اذا ما أخفقت ، عمدت الى بيان أسباب هذا الاخفاق فى التقرير الذى ترفعه الى الجمعية العامة .

وعلى ضوء المناقشة التى جرت أمس ، أعدت دراسة لمهمة اللجنة الخاصة ، التى تتولى نظر الاقتراح الأمريكى . وقد بدا لى أن اللجنة المقترحة ان هى الا لجنة توفيق بين الدول البلقانية الأربع ، وأن التوفيق اقتصر على النقط التى التقت عندها المقترحات الأمريكية والسوفييتية . لكننى — مع الأسف — سمعت أمس من بعض زملائى الموافقين على تأليف اللجنة ، أنهم يرونها لجنة تحقيق ، وأنها لايجب أن تلتزم حد المراقبة والتوفيق . بذلك تكون مهمتها قريبة من مهمة اللجنة التى ألفها مجلس الأمن .

حضرة الرئيس ،

اذا كنا نجد أنفسنا ، غداة الاقتراع ، مختلفين على مدى الاقتراح الأمريكى ومهمة اللجنة الخاصة وحدود اختصاصها ؛ واذا كانت تفسيراتنا

متباينة الى هذا الحد ، أفلا يحسن من الآن — وقبل أن نشرع فى تأليف اللجنة الخاصة — أن نوضح فى جلاء مهمتها الحقيقية ؟

انه ليثقل على نفسى أن أردد هنا ماقاله أمس كلا الطرفين ، خاصا بالطريقة التى تتبع . وقد أوضح حضرة الرئيس نفسه موقفه فى هذا الشأن . وقد كان أجدر بنا أن نذكر أن هذه اللجنة ليست الا لجنة تحضيرية ، وأن مشروعات القرارات ستعرض من جديد على الجمعية العامة ، وأن مانبذله من جهد فى سبيل اتفاقنا هنا سوف يسهل مهمة الجمعية العامة ذاتها .

انى أود أن أذكر — أيا كان اختصاص اللجنة ، وأيا كان موقفنا ازاء الشك الذى يبدو للعيان فى الأثر الذى يترتب على قرارنا — أن الواقع الذى لا شبهة فيه أن هذا الشك قد أدى ببعض الوفود الى التصريح ، أثر ما حدث أمس ، بأنها قد لا تستطيع الاشتراك فى تأليف اللجنة الخاصة ، ولا فى أعمالها .

لذلك أرجو أن يكون ما حدث أمس عبرة لنا وواعظا .

ان هناك مقترحات أخرى مطروحة علينا لنبحثها . فبدلا من الاقتراع عليها ، دون أن يسبق ذلك محاولة جدية للتوفيق بينها ، أليس الأفضل أن نسعى للتقريب بين وجهات النظر المختلفة لدول البلقان الأربع ، والتوفيق بين مصالح الدول الكبرى المعنية بهذا الخلاف ، وهى : الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى من ناحية ، واتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية من ناحية أخرى ؟

لذلك جئت اليوم أعرض عليكم — فى محاولة أخرى — اقتراحا بتأليف لجنة فرعية تعنى باعداد النصوص التى ستعرض علينا للاقتراع عليها . وعما قريب ، ستطرح علينا مقدمة الاقتراح الأمريكى المتضمنة القاء تبعة الحوادث ، التى وقعت على الحدود اليونانية ، على دول يوجوسلافيا وبلغاريا وألبانيا . وسوف يتعين علينا أن نبحث — قبل ذلك — التعديلين الانجليزى والفرنسى للاقتراح المذكور .

وقد سبق لى أن قلت — باسم وفد مصر — انه ليس هناك فائدة ترجى من وراء القاء التبعة على هـذه الدولة أو تلك ، بل من شأنه — على النقيض من ذلك — أن يبعـدنا عن الهـدف الذى نسعى للوصول اليه .

وان أمامنا كذلك أن نبحث الاقتراح السوفييتى ، أو على الأقل المسائل التى لم يتخذ بشأنها قرار ، ومنها مسألة وجود قوات أجنبية فى بلاد اليونان . كما سـيعرض علينا اقتراح كولمبيا ، واقتراح كوبا ، وغيرهما من الاقتراحات ان وجدت . فهل يكون مسلكنا تجاهها هو مسـلكنا أمس الأول ، الذى أدى الى الحـالة التى بدت أمس ؟ ألا يقتضينا الواجب أن تؤلف لجنة فرعية ، تعنى بايجاد صياغة جديدة ، وتصفية جميع الاقتراحات وتقديمها لنـا بروح من التوفيق ، مستهدفة تقريب وجهات النظر وتطهير الجو السائد الآن ؟

حضرة الرئيس ،

يؤسفنى أنى لم أتمسك فى الوقت الملائم — بالاقتراع على اقتراحى الأول الذى كان يجب أن تكون له الأولوية . لكننى أعيد اليوم تقديمه بعد تعديله ، نظرا للظروف التى جدت . وأعتقد أن الموافقة عليـه ستجعل مهمتنا أيسر وعملنا أجدى ، كما أرى ضرورة تقديمه اليوم ، قبل اتخاذ أى قرار بشأن تأليف اللجنة .

وانى لأختتم كلمتى بأن أردد أن واجبنا الأسمى يقتضينا أن نبذل — على كل حال — جهدا جديدا من أجل التوفيق . وتحقيقا لهـذا الهدف ، يقدم وفد مصر اقتراحه هذا ، ويرى أنه سيساعد على المحافظة على الوفاق وعلاقات حسن الجوار فى العالم كله ، لا فى البلقان وحده .

تعليقات الأعضاء على الاقتراح المصرى ، وأخذ الرأى عليه :

فعلق رئيس اللجنة على خطاب رئيس وفد مصر وعلى الاقتراح المقدم منه ، بأن قال ان الأخذ بالفقرة الأولى منه ، يترتب عليه انقطاع اللجنة

عن استمرارها فى مناقشة تأليف اللجنة الخاصة ، المذكورة فى نهاية اقتراح الولايات المتحدة ؛ وان الأخذ بفقراته الثانية والثالثة والرابعة يعيد فتح باب المناقشة فى الفقرات التى تم أخـذ الرأى عليهـا من الاقتراح الأمريكى .

لذلك رأى الرئيس أن يؤخذ الرأى أولا على تأليف اللجنة الخاصة ، الوارد ذكرها فى نهاية الاقتراح الأمريكى ؛ وبعد ذلك يصح النظر فى الاقتراح المصرى .

وأعلن مستر جونسون (مندوب الولايات المتحدة) أنه لا يمكنه أن يقبل الاقتراح المصرى ، لأنه يتعرض لشؤون سبق للجنة أن أبدت رأيها فيها .

وقال مسيو بيلر (مندوب يوجوسلافيا) انه يأخذ على مندوب الولايات المتحدة أنه يعارض فى محاولة التوفيق التى شرعت فيها مصر . فليست اذن أقلية اللجنة هى المتعنتة ، وانما الأغلبية هى التى تريد أن تتحكم . وناشد المندوبين الذين يقولون انهم يرغبون فى التوفيق أن يعلنوا موافقتهم على الاقتراح المصرى ، لأنه يفتح السبيل الى التفاهم والتعاون الدوليين . أما اذا أجلت اللجنة الاقتراح المصرى ، وواصلت أخذ الرأى على تأليف اللجنة المذكورة فى الاقتراح الأمريكى ، فتكون الأبواب كلها قد أوصدت وقطع السبيل .

فأخذ رأى اللجنة ، فقررت أن تواصل النظر فى تأليف اللجنـة المذكورة فى الاقتراح الأمريكى . وبعد الفراغ من ذلك ، يطرح الاقتراح المصرى لأخذ الرأى عليه .

وقد صدر هذا القرار بأغلبية ٢٧ صوتا ضد سبعة أصـوات ، وامتنع تسعة أعضاء عن ابداء رأيهم .

* * *

واستمر النظر فى تأليف اللجنة ، فتقرر الأخذ باقتراح مقدم من

كندا ، بتأليفها من مندوبين عن : أستراليا ، والصين ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، والمكسيك ، وباكستان ، وهولندة ، والمملكة المتحدة ؛ على أن يترك فى اللجنة مقعدان للاتحاد السوفييتى وبولندة ، اذا رأت الدولتان — مستقبلا — الاشتراك فى أعمال هذه اللجنة . وقد صدر هذا القرار بأغلبية ٣٢ صوتا ضد صوت واحد ، وامتناع ١٢ عضوا عن ابداء رأيهم .

وعند ذلك أعلن الرئيس الانتقال الى الاقتراح المصرى .

فقال مندوب الجمهورية الدومينيكية ان أوان النظر فى الاقتراح المصرى قد فات ، فالأخذ به يبطل كل ما أجرته اللجنة من أعمال .

وأيد مستر جونسون (مندوب الولايات المتحدة) هذا الرأى ، كما أيده الدكتور ايفات (مندوب استراليا) .

وقال مستر ماكنيل (مندوب المملكة المتحدة) ان بعض أجزاء الاقتراح المصرى وجيهة ، أما البعض الآخر فلا يوافق عليه . واقترح أن يؤخذ الرأى على الفقرة الأولى منه ، الخاصة بتأليف لجنة فرعية للصياغة ؛ فاذا رفض تأليف اللجنة ، انهار الاقتراح كله .

فأخذ رأى اللجنة فى الفقرة الأولى من الاقتراح المصرى ، فرفضتها اللجنة بأغلبية ٢٣ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتنع ١٨ عضوا عن ابداء رأيهم . فأعلن الرئيس رفض الاقتراح المصرى فى مجموعه .

ثم واصلت اللجنة النظر فى التعديلات المقترحة على اقتراح أمريكا الأصلى ، فقبلت بعض هذه التعديلات . ثم وافقت اللجنة على الاقتراح فى مجموعه ، بأغلبية ٣٦ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتنع عشرة أعضاء عن ابداء رأيهم .

أما الموافقون ، فكانوا مندوبى :

الأرجنتين ، أستراليا ، بلجيكا ، البرازيل ، بوليفيا ، كندا ، شيلى ، الصين ، كولمبيا ، الجمهورية الدومينيكية ، سلفادور ، أكوادور ،

أثيوبيا ، فرنسا ، اليونان ، هوندوراس ، ايرلندة ، ايران ، لوكسمبرج ، المكسيك ، هولندة ، نيوزيلندة ، نيكارجوة ، باكستان ، بنما ، باراجواى ، بيرو ، الفيليبين ، سيام ، تركيا ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة ، اتحاد أفريقيا الجنوبية ، أوروجواى ، فنزويلا .

وأما المعارضون ، فكانوا مندوبى :

بيلوروسيا ، تشيكوسلوفاكيا ، بولندة ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ، يوجوسلافيا .

وكان الممتنعون مندوبى :

أفغانستان ، الدنمرك ، مصر ، الهند ، العراق ، لبنان ، النرويج ، المملكة العربية السعودية ، السويد ، اليمن .

وطلب الاتحاد السوفييتى أن يؤخذ رأى اللجنة بعد ذلك على الاقتراح المقدم منه مجزأ . فرفض الاقتراح جزءا بعد جزء . وكانت مصر ممتنعة عن ابداء رأيها ، فيما عدا الفقرة الخاصة بضرورة سحب القوات الأجنبية من اليونان ، فقد وافقت مصر على هذه الفقرة من الاقتراح السوفييتى ، معلنة أنها تفعل ذلك تمشيا مع تصريحها السابق ، بوجوب سحب جميع القوات الأجنبية من جميع دول البلقان ، بل من جميع الدول الأخرى .

وقد رفض الاقتراح السوفييتى فى مجموعه ، بأغلبية ٤٠ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتناع أحد عشر عضوا عن ابداء رأيهم .

هذا ونعيد القول أن وفود : الاتحاد السوفييتى ، ويوجوسلافيا ، وبولندة ، وبيلوروسيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وأوكرانيا ، قررت أنها لن تشترك فى تأليف اللجنة المذكورة فى الاقتراح المقرر ، ولن تقبل العضوية بها .

وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، فى جلسة ٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، القرار الذى انتهت اليه أغلبية اللجنة .

اقتراح لجنة موقتة للجمعية العامة

للعمل بين أدوار الانعقاد

جاء فى خطاب الجنرال مارشال (وزير خارجية الولايات المتحدة ، وكبير مندوبيها لدى الجمعية العامة) أثناء المناقشة العامة الافتتاحية ، أن الولايات المتحدة ترى أن الدورات العادية للجمعية العامة لاتكفى لبحث شتى الشؤون المعروضة ؛ وأنه لابد من انشاء لجنة ، تمثل فيها جميع الدول الأعضاء ، تواصل اجتماعاتها فى فترة مابين أدوار الانعقاد ، لتقوم بأعمال تحدد فيما بعد .

وفى ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، قدمت الولايات المتحدة الاقتراح الآتى :

« انشاء لجنة موقتة للجمعية العامة لشؤون السلم والأمن » .

وقد أحيل هذا الاقتراح الى اللجنة الأولى ، فبدأت بحثه فى جلسة ١٤ أكتوبر سنة ١٩٤٧

وكان مندوب الولايات المتحدة فى هذه اللجنة هو مستر فوستر دولس ، فقال ان الاقتراح الذى قدمه وفد الولايات المتحدة ، بتكوين لجنة تعمل بين أدوار الانعقاد ، يرمى الى تمكين الجمعية العامة من أن تقوم بما يفرضه عليها الميثاق من مسئوليات ، والى أن تعود الى هيئة الأمم المتحدة ثقة العالم بها ، فقد بدأت هذه الثقة تتزعزع .

وقد ظهر أن الأوضاع القائمة لاتمكن الجمعية العامة ولا مجلس الأمن من أن يتوليا — على وجه مرض — ماهو موكول اليهما من شؤون .

وقد ترتب على عجز المنتصرين فى الحرب عن الاتفاق فيما بينهم ، أن أصبح جدول أعمال الجمعية العامة فى دورتها الحالية مثقلا بالأعمال .

فهو يتضمن : مسألة مستقبل فلسطين ، وعلاقة اليونان بجاراتها ، واستقلال كوريا ، ومعاهدة الصلح مع ايطاليا ، وغيرها من المسائل ذات الخطر البالغ .

ولا يمكن للجمعية العامة أن تفصل فى هذه الأمور كلها ، الا اذا مهدت لها أعمال تحضيرية تامة ، وواصلت الجمعية عملها مدة عشرة أشهر فى السنة .

وأهم اختصاصات اللجنة المقترحة هى :

١ — تولى الأعمال التمهيدية للدورة ، من بحث وتحقيق ، وتقديم تقارير للجمعية العامة عن حفظ السلم والأمن الدوليين ، والعلاقات الودية بين الدول فى المسائل التى يتفق مع السكرتير العام على ادراجها فى جدول أعمال الجمعية العامة التالية .

ويكون للجنة أن توصى السكرتير العام بدعوة الجمعية العامة الى دورة غير عادية .

٢ — السهر على تنفيذ توصيات الجمعية العامة لصون الأمن والسلم الدوليين ، والمحافظة على العلاقات الودية بين الدول .

٣ — تحضير أعمال الجمعية العامة ، تنفيذا للفقرة الأولى من المادة ١١ والفقرة الأولى من المادة ١٣ من الميثاق .

٤ — تقديم تقرير فى الدورة العادية المقبلة عما اذا كان يرى — فى ضوء التجربة — أن تصبح هذه اللجنة دائمة .

ويكون على اللجنة أن تحترم اختصاص مجلس الأمن ، فلا تنظر أية مسألة مدرجة أو تدرج فى جدول أعمال مجلس الأمن ، أو أية مسألة معروضة على لجنة خاصة أخرى .

وتصدر هذه اللجنة قراراتها الهامة بأغلبية ثلثى الأعضاء .

وطبيعى أن الجمعية العامة لن تفوض هذه اللجنة أية سلطة ، وانما تكون اللجنة من فروعها الداخلية ، وذلك عملا بالمادة ٢٢ من الميثاق ، التى تسمح بانشاء فروع للجمعية ، لا لجان فحسب .

وقال مندوب بوليفيا ان اخفاق مجلس الأمن فى النهوض بمسئولياته ، من جراء سوء استعمال حق « الفيتو » ، وعجز الأمم المتحدة عن ايجاد القوات الدولية المسلحة التى نص عليها الميثاق ، يستدعى العمل لتلافى هذه الحالة .

لكن اللجنة المقترحة قد تعطى من الاختصاص والسلطات ماللجمعية العامة ذاتها ، أو ماللجنتها السياسية . ولهذا ترى بوليفيا — مع تقديرها للاقتراح — أنه لابد من بحثه قانونيا ودستوريا .

وقال مسيو فيشنسكى (كبير مندوبى الاتحاد السوفييتى) ان دولته لم تستعمل حق « الفيتو » فى مجلس الأمن الا للدفاع عن الدول الصغيرة . وان الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة لن يقوى الأمم المتحدة ، وانما يضعفها .

أما القول بأن جدول أعمال الجمعية العامة مثقل ، فالمسئول عن هذه الحال هو وفد الولايات المتحدة . فلم يكن هنـاك داع لأن تدرج فى جدول الأعمال مسائل مثل استقلال كوريا ، أو معاهدة الصلح مع ايطاليا .

وحقيقة الأمر أن اللجنة المقترحة يراد من انشائها أن تحل محل مجلس الأمن ، وهو المسئول — بنص الميثاق — عن حفظ الأمن والسـلم الدوليين . فنحن اذن أمام محاولة جديدة ملتوية ، للتخلص من حق « الفيتو » .

ورغم محاولة وفد الولايات المتحدة تهوين الأمر ، فاللجنة المقترحة (المسماة بالموقتة) سوف تصبح لجنة دائمة ، وسوف تصبح فى مرتبـة الجمعية العامة ومجلس الأمن . وطبيعى أن هذا يخالف الميثاق .

وهذه اللجنة لايمكن بحال من الأحوال أن تكون من الهيئات الثانوية المنصوص عنها فى المادة ٢٢ من الميثاق ، وانما هى هيئة كبيرة أصلية ، يترتب ولاريب على انشائها زعزعة بناء الأمم المتحدة .

وقال مستر ايفات (مندوب أستراليا) ان مندوب السوفييت أدلى بكثير من التوكيدات الجازمة ، لكنه لم يدل بالحجج التى تقوم عليها تلك التوكيدات .

فالجميع يسلمون بأن المادة ٢٤ من الميثاق جعلت مجلس الأمن هو المسئول الأول عن حفظ السلم والأمن الدوليين . ولقد أريد لمجلس الأمن أن يمكن من العمل السريع فى هذا السبيل ، لكن سوء استعمال حق « الفيتو » جعله عاجزا عن القيام بواجبه .

ولما كانت سلطة الجمعية العامة لاتعرف الا حدا واحدا ، هو ماورد فى المادة ١٢ من الميثاق ، بمنع الجمعية العامة من أن تنظر فى مسألة معروضة فعلا على مجلس الأمن ، فليس فى الاقتراح المعروض مايجرح الميثاق .

واستعرض تفصيلات اقتراح الولايات المتحدة ، ورحب بمبدأ اقرار ماللجمعية العامة من مسئولية فى صون الأمن والسلم .

وقال ان اقتراح الولايات المتحدة يستحق البحث الدقيق ، رغم ما فيه من نقص .

وقال مندوب الجمهورية الدومينيكية انه لايشك فى أن من حق الجمعية العامة انشاء اللجنة المقترحة . ورحب بالاقتراح من الوجهة العملية ، لأن أدوار الانعقاد العادية لاتكفى لنظر الشؤون الواردة بجدول الأعمال . وقال ان مهمة هذه اللجنة يجب مع ذلك أن تحدد ، بحيث لايكون فيها افتيات على اختصاص مجلس الأمن .

وفى جلسة اللجنة السياسية ، بتاريخ ١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، أعلن مندوب أوروجواى موافقته على الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، لأن اختصاص اللجنة المقترحة سيقف عند تحضير الأعمال التى سوف تعرض على الجمعية العامة . والمادة ٢٢ من الميثاق تجعل للجمعية العامة حق الاستعانة بما تراه من منظمات دائمة أو موقتة .

وقال مستر ولنجتون كو (مندوب الصين) ان حكومة الصين توافق

على انشاء اللجنة المقترحة ، بشرط أن يحدد اختصاصها ومدى أعمالها ، حتى لاتعتدى على ماللجمعية العامة ذاتها أو لمجلس الأمن من اختصاصات جعلها الميثاق لكل منهما دون سواه . فحسب اللجنة المقترحة أن تحضر أعمال الجمعية العامة ، فاذا ماعرضت أية مسألة على مجلس الأمن ، فقد وجب أن تمتنع اللجنة الموقتة عن النظر فيها .

وقال مندوب يوجوسلافيا ان الغرض من انشاء هذه اللجنة هو تمكين الولايات المتحدة من السير فى السياسة الدولية الجائرة التى رسمتها لنفسها ، والتى يعوقها مجلس الأمن بما يشترطه الميثاق من أن قراراته لاتصدر الا باجماع آراء أعضائه الدائمين . وانشاء هذه اللجنة سوف يلحق ضررا بالغا بهيئة الأمم المتحدة . ولا تستقيم أحوال العالم ، حقا ، الا اذا استقامت سياسة الدول الكبرى ، وأصبح العدل يسود العالم ، وترتب على ذلك صرف النظر عن الأسلحة الذرية ، وسحب القوات الأجنبية من جميع البلاد .

وقال مندوب بلجيكا ان المادة ٢٢ من الميثاق تسمح بانشاء اللجنة المقترحة ، وعجز مجلس الأمن عن أداء وظيفته يحتم انشاءها . فبلجيكا توافق على اقتراح الولايات المتحدة من حيث المبدأ ، محتفظة بحقها فى اقتراح التعديل لبعض تفصيلاته .

وقد أيد مندوب تشيكوسلوفاكيا النظرية التى عرضها مندوب الاتحاد السوفييتى ، بينما أيد مندوبا تركيا وسلفادور وجهة نظر الولايات المتحدة .

* * *

وفى جلسة اللجنة ، بتاريخ ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، قال مندوب بولندة ان الميثاق يقضى بأن تعقد الجمعية العامة اجتماعات دورية فى فترات متباعدة ، فى حين أن مجلس الأمن يعقد على وجه الاستمرار . وهذا الوضع جوهرى فى الميثاق .

فاذا قررنا أن للجمعية العـامة أن تعقد على وجه الاستمرار ، فى هيئة لجنة دائمة يشترك فيها جميع الأعضـاء ، نكون قد أنشأنا وضعا يأباه الميثاق الذى أجمع عليه أولئك الذين أسسوا الأمم المتحدة .

فاللجنة المقترحة غير دستورية . أما الاختصاصات المقترحة للجنة ، فتدخل كثرتها فى نطاق السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة .

وقال ان الميثاق يقوم على مبدأ أساسى ، هو جمع كلمة الدول الكبرى ؛ فلا تصدر القرارات فى الشؤون الهامة الا باجماع آراء هذه الدول . أما التوسع فى الشؤون التى يكتفى فيها بقرار يصدر من الأغلبية ، مع ماهو معلوم من سيطرة الولايات المتحدة على تلك الأغلبية ، فسيؤدى بالعالم الى الخضوع لحكم دولة واحدة . فبعد أن سجل التاريخ مساوىء « السلم الرومانى » ، ثم مساوىء « السلم البريطانى » ، نراه ينتقل اليوم الى عهد « السلم الأمريكى » ، وهو عهد قد تصبح فيه هيئة الأمم المتحدة بوقا من أبواق الولايات المتحدة ، لا أكثر ولا أقل .

وأعلن مندوب الهند أنه يؤيد اقتراح الولايات المتحدة من حيث المبدأ . فليس هناك ما يمنع الجمعية العامة من أن تنشىء ما تراه من لجان دائمة أو موقتة . لكنه يرى أن تحدد اختصاصات هذه اللجنة بكثير من الحـذر . ولهذا يقترح احالة فقرات الاقتراح الأمريكى ، الخاصـة بالاختصاصات ، الى لجنة فرعية تعيد صياغتها .

وأيد مندوب اليونان اقتراح الولايات المتحدة بحذافيره . وقال مندوب لبنان ان الاقتراح المعروض موجه فى الواقع ضد مجلس الأمن الذى ثبت عجزه عن حل المسائل العديدة المطروحة أمامه . لكن الجمعية العامة ذاتها لا تخلو من عيوب ، فهى تخضع فى كثير من الأحوال لتأثيرات وأهواء تجعل أغلبيتها تصـدر قرارات تتجاهل روح الميثاق ، وتجرح العدالة والانصاف .

وفضلا عما تقدم ، فانه يبدو مما قيل عن اللجنة المقترحة انها ستكون أقرب الى هيئة أصلية منها الى فرع ثانوى . وان صح هذا ، فلا يكون لها

سند من الميثاق . لذلك يرى لبنان أن تحال المسألة برمتها الى لجنة الشؤون القانونية ، لتبحثها من الوجهة الدستورية .

وأعلن مندوب هولندة انه يوافق ، مبدئيا ، على انشاء اللجنة المقترحة . لكنه يرى اعادة النظر فى صيغة الفقرات التى تشمل اختصاصات تلك اللجنة ، لتضييق نطاقها عما ورد فى الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، حتى لا تعتدى اللجنة على اختصاصات الجمعية العامة أو اختصاصات مجلس الأمن . ولذلك فهو يوافق على انشاء لجنة فرعية للصياغة .

وقال مندوب السويد ان اقتراح الولايات المتحدة يجب أن يبحث بحثا دقيقا ، حتى لايكون فيه ما يجافى روح الميثاق ، الذى أراد لمجلس الأمن أن يكون الأداة الأولى للأمم المتحدة ، وجعل للجمعية العامة عملا غير متصل ؛ ولكنه قد ظهر أن الجمعية العامة لاتستطيع أن تبحث المسائل المعروضة عليها ، خلال الأسابيع القليلة التى تعقد فيها دورتها العادية السنوية ، ولا يستطيع الأعضاء طلب عقد هذه الدورة . ولهذا فان المسألة يجب أن تبحث كلها بحثا دقيقا .

وقال مندوب بيلوروسيا ان الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة يرمى الى الضغط على الاتحاد السوفييتى ، لحمله على التنازل عن حق « الفيتو » ، أو على الانسحاب من هيئة الأمم المتحدة . واللجنة المقترحة غير دستورية ، لأنها تخل بالتوازن الذى أوجده الميثاق بين شتى الفروع . ذلك بأنها ستكون فرعا جديدا يمتاز بما لمجلس الأمن من صفة الاستمرار فى العمل ، ويكون له ما للجمعية العامة من حق اصدار القرارات بأغلبية ثلثى الأصوات . فهو خليط من الأوضاع المبتدعة ، وخروج صريح على الميثاق . لذلك يرى المندوب رفض الاقتراح ، ويعارض فى تأليف لجنة لاعادة النظر فى صياغته ، لأن الاقتراح انما يرمى الى تعديل الميثاق من غير أن يلج الأبواب التى نص عليها الميثاق لتعديله .

* * *

وفى جلسة اللجنة ، بتاريخ ١٧ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، قال الجنرال رومولو (مندوب الفيليبين) انه ليس فى اللجنة المقترحة ما يخالف الميثاق ، لأنها لا تختلف فى جوهرها عن اللجنة الأولى الحالية ، ولم تعمل الا بتفويض من الجمعية العامة وتحت رقابتها . ومن مميزاتها أنها ستمكن الدول الصغيرة (غير الأعضاء فى مجلس الأمن) من أن يكون لها صوت فى شؤون الأمن الدولى فى غير فترات انعقاد الجمعية العامة .

وقال سير هارتلى شوكروس (مندوب المملكة المتحدة) انه ليس من سبب لاقتراح الولايات المتحدة سوى عجز مجلس الأمن عن الاضطلاع بمهامه . واللجنة المقترحة سوف تكون ضمير العالم اليقظ . ولو أنه لن يكون لتوصياتها قوة تنفيذية ، لكنها ستكون ذات قيمة أدبية .

أما عن اختصاص اللجنة ، فيجب أن يتفق على أنه لن يكون من حقها أن تتداول فى المسائل المطروحة أمام مجلس الأمن . كما يجب أن تمتنع عن النظر فى المسائل التى تدخل فى اختصاص المجلس الاقتصادى والاجتماعى أو مجلس الوصاية ، بل يجب أن تكتفى اللجنة بالتداول فى شؤون السلم والأمن الدوليين ، التى تدخل فى نطاق الفقرة الثانية من المادة ١١ من مواد الميثاق ، والمادتين ١٤ و ٣٥ منه . ويصح أن يجعل لها بعض الاختصاص فى شؤون ميزانية هيئة الأمم المتحدة ، لتراقب المصروفات الاضافية ، وتعاون على تخفيض النفقات بوجه عام .

واللجنة سوف تكون ، فى الواقع ، صمام أمان للدول بأجمعها ، فتمكن كل دولة من ابداء رأيها فى شؤون السلم والأمن ، وتوجه الرأى العام العالمى ، وتهيىء الجو الصالح لعمل الجمعية العامة .

وقال مندوب الأرجنتين ان اللجنة المقترحة ستكون ، فى الواقع ، هيئة تندمج فيها جميع اللجان الحالية للجمعية العامة ، لتواصل عملها فى فترة انقطاع دورات هذه الجمعية . وليس هناك ما يمنع دستوريا من

انشائها . ويجوز أن يعهد اليها باختصاصات ادارية ، وباختصاصات تتعلق بشؤون الوصاية .

وأعلن مندوب البرازيل أنه يوافق مبدئيا على انشاء اللجنة المقترحة ، مع تأليف لجنة فرعية لتحديد اختصاصاتها .

وقال مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) انه قد سبق للاتحاد اعلان رأيه بأن انشاء اللجنة المقترحة يخالف دستور الهيئة . وهو يكتفى اليوم بأن يستعرض ما قد ينتجه التصميم على انشاء هذه اللجنة بقرار تصدره أغلبية الجمعية العامة .

وذكر أنه اتفق فى مؤتمرى « دمبرتون أوكس » و « سان فرنسسكو » على أن تعمل الجمعية العامة فى دورات عادية أو استثنائية متقطعة ، بينما يعمل مجلس الأمن باستمرار . ولم يفكر أحد فى أن ينشىء الى جانب مجلس الأمن فرعا يشاطره عمله . لكن الولايات المتحدة رأت أن قاعدة الاجماع فى التصويت بمجلس الأمن تحول دون فرض سياستها الخارجية على الدول جميعا فى أغلبية الأصوات بالجمعية العامة ، وهى أصوات دول مرتبطة سياسيا واقتصاديا بالولايات المتحدة الأمريكية . ولهذا تقدمت باقتراحها الحالى ، وهو مكمل لما بدأه « مشروع ترومان » ، « فمشروع مارشال » ، من هدم كيان هيئة الأمم المتحدة .

وقد حاول مندوب المملكة المتحدة وغيره من المندوبين تهوين الأمر ، بالحد من اختصاصات اللجنة المقترحة . لكن هذه المحاولات غير مجدية ، لأن اللجنة المقترحة غير دستورية فى جوهرها . ولهذا يعلن الاتحاد السوفييتى مرة أخرى أنه يعارض فى تأليفها ، كما يعارض فى تأليف لجنة فرعية تعيد النظر فى صياغة الاقتراح .

وقال مسيو بارودى (مندوب فرنسا) ان الجميع مجمعون على أن هيئة الأمم المتحدة فقدت كثيرا من هيبتها وسلطانها ، بسبب التوتر فى علاقات الدول الكبرى بعضها ببعض . لكنه يجب فى كل حل يقترح لمعالجة هذه

الحال ، أن يصون ما أوجده الميثاق من توازن محكم بين سلطان الجمعية العامة وسلطان مجلس الأمن .

والاقتراح المعروض لا يجوز أن يؤدى الى أكثر من أن تنشىء الجمعية العامة لجنة جديدة ، لا تكون لها أية سلطة خاصة ، ولا يكون لها أى اختصاص ذاتى ؛ وانما تؤلف لمعاونة الجمعية العامة بتحضير أعمالها .

لذلك توافق فرنسا على أن يعهد الى لجنة فرعية باعادة صياغة اقتراح الولايات المتحدة ، لتحديد اختصاص اللجنة تحديدا دقيقا ، فتقف بها عند التحضير لأعمال الجمعية العامة .

ولا ترى فرنسا أن يكون لهذه اللجنة السهر على تنفيذ قرارات الجمعية ، ولا أن يكون لها حق اجراء التحقيق ، ما لم يكن ذلك برضا الدول المختصة .

* * *

وفى جلسة اللجنة ، بتاريخ ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، قال مسيو فورنيير (مندوب كوستاريكا) ان تجارب السنة الماضية أثبتت أن مجلس الأمن عاجز عن النهوض بالواجبات المفروضة عليه . ولما كان الغرض المقصود من هيئة الأمم المتحدة هو استتباب السلم ، ولم ينجح مجلس الأمن فى تحقيق هذا الغرض ، فلا بأس من أن تشرع هيئة الأمم المتحدة فى تجربة جديدة ، فتقوم الى جانب مجلس الأمن هيئة متفرعة من الجمعية العامة ، تؤيده فى مساعيه . وان ايجاد اللجنة الدائمة لايتعارض مع الميثاق ، بل يدخل فى اختصاص الجمعية العامة ، طبقا للمواد ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ١٥ من الميثاق .

لذلك تؤيد كوستاريكا الاقتراح الأمريكى .

وقال مستر بيرسون (مندوب كندا) ان قاعدة الاجماع أصبحت مصدر خلاف بين الدول الكبيرة ، وسبب عجز لمجلس الأمن . وقد شاءت الظروف أن يلقى على عاتق هيئة الأمم المتحدة أعباء أثقل مما كان

ينتظر . فتراكمت المسائل فى جدول أعمال الجمعية العامة ، وتعذر نظرها جميعا فى الدورة العادية . كما أن بعض المسائل المعروضة تتطلب أعمالا تمهيدية وتحقيقية ، تجرى فيما بين أدوار الانعقاد السنوية .

وليس فى انشاء اللجنة الدائمة مخالفة للميثاق . فالقيود التى جاء بها الميثاق هى الواردة فى المادتين ٢٢ و ٢٤ . وليس فى الاقتراح مايتعارض وهاتين المادتين ، بل ان هذا الاقتراح يستند صراحة الى المادة ٢٢ من الميثاق ، ولا يتطلب الأمر الا تعديلا طفيفا فى لائحة الاجراءات .

وشرح مندوب كندا التعديلات التى يقترحها على النص الأمريكى ، وأعلن رأيه بأن يكون للجنة الدائمة اختصاص كامل ، للنظر فى المسائل التى تدخل فى نطاق أعمال الجمعية العامة ، لحفظ السلم والأمن . ولهذا يجب أن يشار فى الاقتراح الى المادة ٣٥ من الميثاق الى جانب المادة ١٤ .

وبما أن اللجنة الدائمة سوف تكون مؤقتة ، وتعتبر فى مرحلة التجربة ، فينبغى ألا تحمل فى هذه الفترة الأولى المسئوليات المستمدة من الفقرة الأولى من المادة ١٢ ، ومن الفقرة « ب » من المادة ١٣ ، لكنه يمكن أن تحمل هذه المسئوليات فيما بعد .

وأبدى أمله ألا تصبح اللجنة الدائمة منبرا للدعايات السياسية ، ومذياعا للخلافات الدولية ، مما يزيد التوتر القائم فى العالم .

وقال السيد ظفر الله خان (مندوب باكستان) ان وفده لم يستعد بعد لابداء رأيه فى الوجهتين القانونية والدستورية للاقتراع . وقال انه لايشك فى حسن نية وفد الولايات المتحدة ، عندما تقدم باقتراحه . لكنه يرى ارجاء الفصل فيه الى الدورة القادمة ، اذ لا وجه لسرعة البت فى الأمر . وينبغى أن تعطى الوفود المهلة اللازمة للبحث والتروى .

وقال مسيو باديلا نرفو (مندوب المكسيك) انه يرى أن تأليف لجنة دائمة ليس عملا قانونيا فحسب ، بل هو فى الوقت ذاته ضرورة ملحة . لكنه يجب تحديد اختصاص اللجنة الدائمة ، بحيث لا تحل محل الجمعية

العامة ذاتها . فلا يكون لها مثلا حق الاقتراح ، ولا أن تفاوض الدول ، ولا أن تتقدم بتوصيات مباشرة للدول الأعضاء أو لمجلس الأمن ؛ وانما تقدم توصياتها للجمعية العامة وحدها .

ويجب أن يذكر صراحة أن اللجنة المقصودة ستقصر عملها على فترة مابين الدورة الحالية والدورة المقبلة . ثم أعلن أنه — فى هذه الحدود وبهذه الشروط — يوافق على الاقتراح الأمريكى .

وقال مستر بلت (مندوب كوبا) انه يعتقد أن الدول المتوسطة يجب أن تتدخل بين الدول الكبرى لتجمع كلمتها . وقال انه من المفيد أن تنشأ اللجنة الدائمة المقترحة ، وانه لن يكون للولايات المتحدة ولا للاتحاد السوفييتى أغلبية فى هذه اللجنة بادىء ذى بدء ، لأن الوفود ستبدى رأيها فى كل موضوع معروض ، طبقا لما يتراءى لها فى هذا الموضوع بالذات .

وقال مسيو مانويلسكى (مندوب أوكرانيا) ان ادخال التعديلات العديدة على المشروع المقترح من الولايات المتحدة ، يثبت أن هذا المشروع قدم على عجل ، ومن غير تمحيص ولا روية . وقال انه اتضح من بعض هذه التعديلات أن الاقتراح يرمى فى الواقع الى تنقيح الميثاق ذاته ، قصد انشاء كتلة تقودها الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ، فتملى على هيئة الأمم المتحدة سياستها .

وقال ان انشاء هيئة كاللجنة الدائمة المقترحة ، هو بمثابة أن تنشأ فى دولة من الدول هيئة داخليـــة يشبه تكوينها البرلمـــان ، ويعادل اختصاصها اختصاصه .

ومصير هذه اللجنة أن تحل محل مجلس الأمن ، بل محل الجمعية العامة ذاتها . وفى هذا مخالفة خطرة للميثاق .

وقال انهم يأخذون على مجلس الأمن أنه مربوط بقاعدة الاجماع . والواقع أن الاتحاد السوفييتى لم يستعمل حق « الفيتو » فى مجلس الأمن الا للدفاع عن حقوق الأمم الصغيرة .

فبهذا الحق ، دافع الاتحاد السوفييتى عما للشعب الأسبانى من حقوق ديمقراطية ، ودافع عن مبدأ جلاء القوات البريطانية عن سوريا ولبنان ، كما دافع عن ألبانيا فى حادثة كورفو .

وقال انه اذا أريد لهيئة الأمم المتحدة أن تؤدى رسالتها ، فيجب احترام السيادة القومية لكل من الدول ، وحماية الأمم الأعضاء من الافتيات على حقوقها فى ظل التوسع الاستعمارى . كما يجب تنفيذ توصيات الجمعية العامة الخاصة بخفض السلاح وتنظيمه ، ووضع حد للدعاية للحرب .

وقال ان فى انشاء اللجنة الدائمة المقترحة مخالفة صريحة للميثاق ، وتهيئة معول لهدم هيئة الأمم المتحدة .

وقال مندوب هاييتى انه لايرتاح الى شرط الاجماع فى التصويت ، وانه يرحب بتعديل الميثاق ، على أن يكون التعديل عاجلا وواسع النطاق .

وقال السيد ساربر (مندوب تركيا) ان الاقتراح ، فى رأيه ، لايرمى الى الافتيات على مجلس الأمن ، وانما يرمى الى معالجة عجز مجلس الأمن عن تأدية مهامه .

وقال سير هرتلى شكروس (مندوب المملكة المتحدة) انه يأسف لتراشق الطرفين بتهمة الرغبة فى الحرب . وان القول بأن الحرب قادمة لاريب فيها ، هو الذى يقودنا فعلا الى الحرب .

وقال مستر دولس ، مندوب الولايات المتحدة (ردا على اعتراض مندوب الاتحاد السوفييتى بأن اقتراح الولايات المتحدة يتجاهل توازن الاختصاص بين مجلس الأمن والجمعية العامة) ان صون السلام وحسن العلاقات الدولية من واجبات الجمعية العامة ومجلس الأمن معا ، كما يتبين من المواد ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ٣٥ من الميثاق .

وانما ينفرد مجلس الأمن بما له من حق خاص بتوقيع الجزاءات

الاقتصادية والعسكرية ، بينما الجمعية العامة أقدر على التعبير عن الرأى العام العالمى .

ورد على الاعتراض بأن اللجنة الدائمة لايسمح لها الميثاق بأن يستمر عملها بين أدوار الانعقاد ، بقوله ان الجمعية العامة سبق لها أن أنشأت فروعا ذات عمل متصل فى جميع الشؤون ، عدا صون السلم والأمن ، وهو اختصاصها الأول . وهى لم تفعل هذا من قبل ، لأن الأمل كان معقودا على أن يستطيع مجلس الأمن تأدية مهمته .

وقال انهم يأخذون على اللجنة الدائمة أنها ستكون هيئة رئيسية . والواقع أن الولايات المتحدة لم ترم الى ذلك أبدا .

ورد على الاعتراض بأن مجلس الأمن وحده يملك حق التحقيق ، قائلا انه ليس هناك مايمنع الجمعية العامة من أن تجرى ماتراه من تحقيقات فيما هو من اختصاصها . وهذا مافعلته عندما أنشأت اللجنة الخاصة بفلسطين . وقد اقترح الاتحاد السوفييتى ذاته انشاء لجنة فى اليونان للتحقيق ، والاشراف على مايقدم لها من معاونة اقتصادية أجنبية .

ورد على الاعتراض بأن هذه اللجنة ستنافس مجلس الأمن ، بأن أشار الى أن اللجنة ستمتنع عن النظر فى أية مسألة تكون مدرجة فى جدول أعمال مجلس الأمن .

ورد على الاعتراض بأن اللجنة الدائمة ستخل بالتوازن بين الجمعية العامة ومجلس الأمن ، بأنه مادام مجلس الأمن عاجزا ، فلا بد من اعادة النظر فى الموازنة ، لتدارك هذه الحال . والعجز البين فى أحد الفروع لايفرض علينا أن ندع العجز يتسرب الى غيره .

ورد على ماقاله مسيو فيشنسكى (من أن استعداد الولايات المتحدة لقبول التعديلات التى تقترح على النص المقدم منها ، يدل على أنها لم تدرس اقتراحها دراسة تامة) بأن حسن استعداد الولايات المتحدة فى هذا الشأن ، يرجع الى ماطبعت عليه من الترحيب بالمشاورة والمداولة الحرة ، بلا تشبث أو تشدد فى غير الحق .

وقال مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) انه لايزال يرى أن الاقتراح المعروض مخالف للميثاق . وأبدى دهشته لأن بعض الوفود (كوفدى فرنسا والصين) تعترف بأن الاقتراح لاسند له من الميثاق ، ثم هى ترى بعد ذلك قبوله مبدئيا ، مع ادخال تعديلات شكلية عليه .

وقال ان الأخذ بهذا الاقتراح يترتب عليه تفاقم الخلاف بين الدول الكبرى . كما يترتب عليه انشاء كتل دولية تكون تحت امرة بعض الدول الكبرى ، تأوى الى لوائها .

والاتحاد السوفييتى لايزال من جهته يرى العمل على التوفيق بين الدول ، ولايزال يأمل فى امكان التفاهم بينها .

واذا حسنت نيات الدول الكبرى ، أمكن تفاهمها على صون السلم والأمن .

ولا يخفى أن توحيد كلمة الدول الكبرى ، أساسه قاعدة الاجماع فى مجلس الأمن . وكل محاولة لهدم سلطة هذا المجلس ، تلحق الضرر بهيئة الأمم المتحدة ، وتزيد العالم تفككا وتنافرا .

وقال ان الاتحاد السوفييتى لم يعمل بحق « الفيتو » الا لمصلحة الدول الصغيرة . ولم يكن فى هذا يبتغى نفعا لذاته قط .

فمن هو المسئول عن عجز مجلس الأمن عن ايجاد حل لشكوى سوريا ولبنان أو مصر ؟

ألا يرجع هذا العجز الى عدم رغبة المملكة المتحدة فى سحب قواتها من تلك البلاد ؟

ألا تعتبر المسألة المصرية مثلا بليغا لشلل مجلس الأمن ، ان كان هذا المجلس مشلولا ؟

أليست الحال كذلك فيما يختص بشكوى أندونيسيا ؟ لقد ظهر أن الحكومة الهولندية معتدية على الجمهورية الشعبية الأندونيسية . وأعلن

هذا مندوب السوفييت وغيره من المندوبين فى مجلس الأمن ، لكن مندوب الولايات المتحدة بالمجلس ناصر هولندة المعتدية .

والواقع أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة هما اللتان تعوقان مجلس الأمن فى سيره ، وهما المسئولتان عن المصاعب التى تعترضه . وانما لجأ الاتحاد السوفييتى الى حق « الفيتو » ، ليحول دون التقهقر فى مجال التعاون الدولى .

واقتراح انشاء اللجنة الدائمة انما يرجع الى رغبة الولايات المتحدة فى أن تستغل أصوات الحكومات التابعة لها سياسيا واقتصاديا .

أما القول بأن هذه اللجنة الموقتة ضرورية ، لكثرة الأعمال المدرجة بجدول أعمال الجمعية العامة ، فالاتحاد السوفييتى يرى أن اكتظاظ جدول الأعمال أمر مصطنع . فلم يكن هناك داع لأن تدرج فيه مسائل مثل استقلال كوريا ، ومعاهدات الصلح الايطالية ، وانشاء لجنة دائمة . فهذه المسائل كلها غير معدة لأن تحل الآن .

وقيل ان التعديل المقترح من بريطانيا العظمى يوفق بين وجهتى النظر . والواقع أنه يذهب الى مدى أبعد مما ذهب اليه اقتراح الولايات المتحدة ذاته .

فالاتحاد السوفييتى يعارض فى الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، كما يعارض فى التعديلات المقترحة عليه . ويعارض كذلك فى تأليف لجنة فرعية لصياغته . والواقع أن الأخذ بالاقتراح يعود بنا القهقرى فى العلاقات الدولية .

ثم أعلن مندوب يوجوسلافيا معارضته فى تأليف لجنة دائمة ، لمخالفتها لروح الميثاق ونصه .

كذلك أعلن مندوب بولندة اعتراضه على تأليف اللجنة المقترحة ، قائلا انها تخالف الميثاق نصا وروحا ، وتزيد التوتر الدولى الراهن . ذلك بأنها ستغنى عن ضرورة جمع كلمة الدول الكبرى ، وتجعل الأغلبية

تتحكم فى الأقلية ، وتقضى على مافى شرط الاجماع من خير ، وتمكن فريقا من الدول من فرض اراداته على الدول الأخرى فرضا يغنى عن العمل على التوفيق بينها .

وأعلن مندوب تشيكوسلوفاكيا أنه سيمتنع عن التصويت ، كما أنه سوف يمتنع عن الاشتراك فى اللجنة الفرعية .

واقترح مندوب المملكة المتحدة اقفال باب المناقشة . فوافقت اللجنة على الاقتراح بأغلبية ٣٣ صوتا ضد صوتين .

وأعلن مندوب الاتحاد السوفييتى وأوكرانيا وبيلوروسيا أن وفودهم ستمتنع عن التصويت على اقتراح أستراليا .

وأخذت الآراء على اقتراح أستراليا ، بانشاء لجنة فرعية ، يعهد اليها ببحث الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة والتعديلات المقدمة بشأنه ، ووضع تقرير عما تراه هذه اللجنة الفرعية من توصيات . فووفق عليه بأغلبية ٣٨ صوتا ، وامتنع أربعة أعضاء عن ابداء رأيهم .

وتقرر بعد ذلك تأليف اللجنة الفرعية من مندوبى الدول الآتية :

الأرجنتين ، أستراليا ، بوليفيا ، كندا ، الصين ، تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ، الهند ، لبنان ، المكسيك ، هولندة ، النرويج ، الاتحاد السوفييتى ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

وعند ذلك أعلن مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) ومسيو سلافيك (مندوب تشيكوسلوفاكيا) أنهما لن يشتركا فى أعمال هذه اللجنة الفرعية .

فقررت اللجنة أن يترك محلهما خاليا . وكان هذا بأغلبية ٣٨ صوتا ، وامتناع ثلاثة أعضاء عن ابداء رأيهم .

تقرير اللجنة الفرعية :

وعقدت اللجنة الفرعية ست عشرة جلسة ، برياسة مستر بيرسون ،

مندوب كندا . وظل المحلان المخصصان للاتحاد السوفييتى وتشيكوسلوفاكيا خاليين . وانتهت اللجنة الفرعية الى مشروع قرار ، وافقت عليه بأغلبية تسعة أصوات ، وامتناع أربعة أعضاء عن ابداء رأيهم . وقدمت ، بتاريخ ٤ نوفمبر ، تقريرا الى اللجنة الأصلية ، ذكرت فيه أن أعضاءها رأوا بالاجماع أن انشاء اللجنة الدائمة ، التى يرمى اليها الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، ليس فيه ما يخالف دستور هيئة الأمم المتحدة .

وقد أدخلت اللجنة تعديلات كثيرة على النص الذى قدمته الولايات المتحدة . فذكرت أن اللجنة ستكون موقتة ، وأن اختصاصها سيكون بحث المسائل التى تحيلها اليها الجمعية العامة ، لتقديم تقرير عنها الى الجمعية ، وبحث كل نزاع أو موقف تطلب احدى الدول ادراجه فى جدول أعمال الجمعية العامة ، عملا بالمواد ١١ (فقرة ثانية) و ١٤ و ١٥ من الميثاق ، أو يقرر مجلس الأمن احالته الى الجمعية العامة . ويصدر قرار اللجنة بأغلبية ثلثى أعضائها فى الحالة الأولى وبالأغلبية العادية فى الحالة الثانية .

وتبحث اللجنة كذلك الوسائل التى تكفل تطبيق الفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة ، والفقرة الأولى من المادة الثامنة عشرة من الميثاق .

ويكون أيضا للجنة أن تقدر فى شأن كل مسألة مطروحة أمامها ما اذا كانت الحالة تدعو الى دعوة الجمعية العامة الى الانعقاد فى دورة استثنائية ، على أن تبلغ اللجنة هذا القرار — اذا صدر — الى السكرتير العام للأمم المتحدة .

ويكون للجنة أن تجرى تحقيقات فى حدود اختصاصها ، على أن تقرر ذلك بأغلبية ثلثى الأعضاء الحاضرين المشتركين فى التصويت .

وان اقتضى الحال أن يجرى التحقيق خارج مقر الأمم المتحدة ، فلا يكون ذلك الا بموافقة الدولة أو الدول التى يراد اجراء التحقيق فى أراضيها .

ويكون للجنة كذلك أن تقدم الى الجمعية العامة ، فى دورتها العادية التالية ، تقريرا تضمنه رأيها فى تحويل اللجنة الموقتة الى لجنة دائمة .

وتمتنع اللجنة عن النظر فى أية مسألة تكون مطروحة على مجلس الأمن . وهى تراعى — فى أعمالها — ما لمجلس الأمن أو لغيره من المجالس والهيئات من صريح الاختصاص .

مداولات اللجنة الأصلية فى تقرير اللجنة الفرعية :

وفى جلسة اللجنة الأصلية ، بتاريخ ٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، عادت الى مناقشة مسألة انشاء اللجنة الموقتة ، فى ضوء التقرير المقدم من اللجنة الفرعية ، وقد سبق ايراد خلاصته .

فدارت مناقشات طويلة حول الاقتراحات التى انتهت اليها اللجنة الفرعية ، كان أهمها خطاب ألقاه مسيو فيشنسكى (كبير مندوبى الاتحاد السوفييتى) فى جلستى صباح ومساء ٥ نوفمبر ، أكد فيه ما سبق أن ذكره من أن اللجنة الموقتة انما يراد بها أن تحل محل مجلس الأمن ، لأن الأوضاع التى أقامها ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن أصبحت لا توافق أهواء الولايات المتحدة وبريطانيا والدول الذاهبة مذهبهما .

فالاقتراح المعروض يخالف — فى كلياته وتفصيلاته — الأوضاع الأساسية التى أقامها ميثاق الأمم المتحدة . ولذلك يرى الاتحاد السوفييتى أن تأليف اللجنة الموقتة المذكورة انما هو شروع فى هدم هيئة الأمم المتحدة .

وانضم الى مندوب الاتحاد السوفييتى — فيما يراه — خطباء من وفود : تشيكوسلوفاكيا ، وبولندة ، ويوجوسلافيا ، وأوكرانيا ، وبيلوروسيا . فأعلنوا جميعا أنهم يرون أن اللجنة المقترحة غير دستورية . ولذلك فانهم لن يشتركوا فى تأليفها أو أعمالها .

ودافع مستر دولس (مندوب الولايات المتحدة) عن شرعية اللجنة المقترحة ، وأعلن موافقته على التعديلات التى أدخلتها اللجنة الفرعية

على الاقتراح الأصلى المقدم من الولايات المتحدة . وأيده فى ذلك مندوبو : بنما ، والدنمرك ، وأستراليا ، والهند ، والصين ، والأرجنتين ، والنرويج ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة ، والسويد ، وهولندة .

وحضر عن مصر ، فى جزء من الجلسة التى عقدتها اللجنة بعد ظهر ٥ نوفمبر ، الدكتور وحيد رأفت . فألقى كلمة جاء فيها أن الاقتراح المعروض يرمى الى تقوية الجمعيـة العامة ، والى تمكين الدول الصغيرة والمتوسطة ، ذات الأغلبية فى الجمعية العامة ، من أن تقوم بدور كبير فى أعمال الهيئة . لذلك تنظر الحكومة المصرية بعين العطف الى الاقتراح المعروض ، وان كانت تشعر ببعض الشك فى دستوريته ، لأنها لم تقتنع بالحجج التى أدلى بها لتفنيد الانتقادات التى وجهت الى اللجنة المقترحة من الوجهة الدستورية .

ولما كانت اللجنة المقترحة لا تخرج عن كونها تجربة ، فمصر سوف تمتنع عن التصـويت على الاقتراح المعروض ، حتى لا تعترض سبيل تأليف هذه اللجنة .

* * *

وفى الجلسة التى عقدتها اللجنة الأولى بعد ظهر الخميس ٦ نوفمبر ، أخذت الآراء فى مشروع الاقتراح الذى انتهت اليه اللجنة الفرعية ، وقد سبق أن أوردنا مضمونه ، فأقرته اللجنة الأولى بأغلبية ٤٣ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتناع ستة أعضاء عن ابداء رأيهم .

فجدد مندوبو الاتحاد السوفييتى وأوكرانيا وبولندة وتشيكوسلوفاكيا وبيلوروسيا ويوجوسلافيا اعلان امتناعهم عن الاشتراك فى تأليف اللجنة الموقتة أو أعمالها ، لعدم دستوريتها .

فاقترح سير هارتلى شوكروس (مندوب المملكة المتحـدة) على مندوب الاتحاد السوفييتى أن يقبل الاحتكام الى محكمة العدل الدولية ، فى شأن دستورية اللجنة المقترحة . فرفض مسيو فيشنسكى (مندوب

الاتحاد السوفييتى) هـذا الاقتراح ، قائلا ان المسألة تمس السيادة الدولية ، فلا يقبل الاحتكام فيها . كما أن محكمة العدل الدولية لا تخرج عن أن تكون فرعا لهيئة الأمم المتحدة . فلا معنى لأن يعلو هذا الفرع على الفروع الأخرى ، فيسيطر على الدول الأعضاء فى هيئة الأمم المتحدة ، فى شؤون تعتبرها هذه الدول من شؤون السيادة .

وعند التصويت على الاقتراح ، كانت مصر من بين الدول الست الممتنعة عن ابداء رأيها .

مكافحة الدعاية لحرب مقبلة

فى ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، قدم وفد اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية اقتراحا خلاصته :

« ان هيئة الأمم المتحدة تبدى استنكارها للدعاية الاجرامية لحرب جديدة ، على النحو الذى تقوم به الدوائر الرجعية فى بعض البلاد ، وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وتركيا واليونان ، متذرعة بمفتريات تنشرها الصحافة والاذاعة اللاسلكية والصور المتحركة والخطابات العامة ، تدعو الى الاعتداء على الدول الديمقراطية المسالمة .

وترى هيئة الأمم المتحدة أن السكوت عن هذه الدعاية سوف يؤدى حتما الى نشوب حرب ثالثة ، وأن هذا السكوت يعتبر اخلالا — من الدول الأعضاء لهيئة الأمم المتحدة — بالواجبات التى تفرضها عليها الفقرة الثانية من المادة الأولى ، والفقرة الثالثة من المادة الثانية من الميثاق .

وترى هيئة الأمم المتحدة أن من الواجب المفروض على جميع الحكومات أن تمنع هذه الدعاية ، وأن تعاقب المروجين لها بعقوبات جنائية صارمة .

وتدعو الهيئة الدول لتسرع فى تنفيذ القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بخفض التسلح ، والقرار الذى أصدرته فى ٢٤ يناير سنة ١٩٤٦ القاضى باستبعاد الأسلحة الذرية والأسلحة الأخرى الفتاكة الشديدة التدمير من الأسلحة القومية المباحة » .

وأحالت الجمعية العامة هذا الاقتراح الى اللجنة الأولى فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ . فبدأت اللجنة بحثه فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، وخصصت لمناقشته سبع جلسات ، اشترك فيها مندوبو الدول الآتية :

أستراليا ، بلجيكا ، بوليفيا ، البرازيل ، كندا ، الصين ، كولمبيا ، كوستاريكا ، كوبا ، مصر ، سلفادور ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فرنسا ، اليونان ، جواتيمالا ، هاييتى ، الهند ، نيوزيلندة ، بنما ، هولندة ، بيرو ، الفيليبين ، بولنـدة ، الجمهورية الدومينيكية ، بيلوروسيا ، أوكرانيا ، المملكة المتحدة ، السويد ، سوريا ، تشيكوسلوفاكيا ، تركيا ، اتحاد الجمهوريات السوفييتية ، أفريقيا الجنوبية ، أوروجواى ، فنزويلا ، يوجوسلافيا .

ولما كنا قد أطلنا فى استعراض المناقشات التى دارت فى اللجنة الأولى حول المسألة اليونانية ، وحول مسألة انشاء لجنة موقتة للجمعية العامة ، ليتضح الجو السياسى الذى كانت تجرى فيه هذه الأعمال ، وتبدو الخطة التى قررت كل دولة أن تتبعها فى المنازعات التى كان يتصادم فيها — فى الواقع — فريق الدول التى يتزعمها الاتحاد السوفييتى ، والفريق الآخر الذى تتزعمه الولايات المتحدة ، مع بقاء دول الجامعة العربية وبعض الدول الاسكندنافية على الحياد بين الفريقين ، فيما لا يمس مصالحها مباشرة — فاننا نرى الآن أن نكتفى بابراز الخطوط الكبرى لحجج كل من الفريقين ، دون تلخيص كل خطبة على حدة .

رأى الاتحاد السوفييتى والدول الذاهبة مذهبه :

استشهد مسيو فيشنسكى (مندوب الاتحاد السوفييتى) بمقالات نشرت فى مجلات أمريكية وبريطانية ، وبخطب وكتب لمستر هارمان ، ومستر تشرتشل ، ومستر بوليت ، ومستر برنز ، ومستر فورستال ، ومستر أوسبورن ، ومستر ماكنيل ، ومستر أوستن ، وغيرهم ، للدلالة على أن هؤلاء جميعا يحثون الأمريكيين والبريطانيين على الاستعداد لحرب مقبلة تشن على الاتحاد السوفييتى . وتريد الولايات المتحدة أن تبنى السلم على مشروعى ترومان ومارشال ، وأن تنتفع بقوتها العسكرية ، وباحتكارها القنبلة الذرية ، لاعلان حرب يقصد بها السيطرة الأمريكية على العالم .

وضرب مثلا لسياسة التشهير التى تتبعها الصحف ، بما قيل من أن وباء الكوليرا الذى كان منتشرا فى مصر ، انما هو تجربة قام بها الاتحاد السوفييتى للحرب البكتريولوجية .

وتمضى الصحافة الأمريكية الآن فى حملة التشهير بالاتحاد السوفييتى ، والدعوة لاعلان الحرب عليه ، مدعية أن الصحافة يجب أن تكون حرة .

والحق أن هذه الحرية اذا تعدت حدودها ، أصبحت مخالفة لميثاق الأمم المتحدة . فهذا الميثاق ينص فى مادته الأولى على وجوب العمل لاقامة علاقات المودة وحسن الجوار بين الدول ، حتى يستتب السلام العالمى .

ولا يمكن أن تترك للصحافة الحرية المطلقة فى أى بلد ، فالتشريع يحرم فى جميع الدول نشر ما يخل بالآداب العامة بواسطة الصحف أو الراديو أو المسارح . والواقع أن الآداب الدولية وحفظ السلم ومنع الحرب تستحق من الرعاية قدرا ليس بأقل مما يستحقه حفظ الآداب العامة .

رأى أستراليا :

وكان مستر ايفات (مندوب أستراليا) أول المعبرين عن رأى الفريق الآخر من أعضاء اللجنة . فقال انه يوافق على بعض ما جاء فى الاقتراح السوفييتى . لكن الصحافة الروسية تعمل — من جهتها — مشبعة بروح عدوان صريح للديمقراطيات . فقد نشرت مقالا ، شبه فيه مستر ترومان بهتلر ، ورسمت الجنرال ايزنهاور فى صورة طاه يعد حربا جديدة . وتعمل الصحافة الروسية على القاء الرعب فى الشعب الروسى ، بتشويه الأخبار التى تنشرها عن الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى ، كى تقيم الدليل بذلك على أن الدولتين تنصبان الشراك للشعب الروسى ، وتستعدان لمحاربته . وتنشر الصحف الروسية الخطب الدولية التى تلائم أهواء الاتحاد السوفييتى ، وتضرب صفحا عن الخطب المعارضة . فلا يستطيع الشعب أن يسمع وجهتى النظر ، فيكون رأيا مستقلا . ثم ان الاعتراض والنقد هما الأساس الأول لحرية الصحافة فى أى بلد ، وهما

غيرموجودين فى الاتحاد السوفييتى ، الذى لا يبيح سوى الصحافة الحكومية أو شبه الحكومية .

ولهذا كله ، يرى وفد أستراليا أن يوافق على جوهر الاقتراح السوفييتى ، مع اعادة صياغته بما يناسب المقام .

استمرار المناقشة ، ومطلب مصر :

واستمرت المناقشة على هذا النحو : يحاول كل خطيب اثبات أن روح العدوان والافتراء مصدرها صحف الخصوم ، وأن البادىء أظلم .

وفى جلسة ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، ألقى سعادة الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الخطاب التالى :

« ان الاقتراحات التى قدمت لنا ، والخطب التى أيدت هذه الاقتراحات ، كلها متماثلة من حيث المبدأ ، فيما يتعلق بمنع الدعاية للحرب ، واتخاذ كل وسيلة لانهاء اثارة الحروب ، والقضاء على كل رذيلة دولية أخرى .

وقد وجدت هيئة الأمم المتحدة ، للمحافظة على السلام ومنع الحرب . فواجبها الأول اذن هو ازالة الأسباب التى تثار من أجلها المنازعات والمشاكل .

وقد دعا ميثاق الهيئة أيضا الى تكوين قوات مسلحة دفاعية ، لمنع العدوان ، والمحافظة على السلام . وقد خول الميثاق كذلك مجلس الأمن أن يتخذ من الاجراءات مايراه ضروريا لتحقيق هذا الهدف . لذلك كان واجبا علينا أن نتخذ كل اجراء ممكن لمحاربة الدعاية للحرب بجميع الوسائل التى نستطيعها . ولكن اتفاقنا على مبدأ محاربة جميع ألوان الدعاية المثيرة للحروب ، من صحافة واذاعة وأشرطة سينمائية وسواها ، قد صادفته عقبات تتعلق بطريقة التنفيذ .

فهناك تعريف الدعاية للحرب ، وهل هى تشمل الدعاية الصريحة وحدها ، أم تشمل أيضا الدعاية غير المباشرة ؟ وهناك حقوق الانسان الشخصية التى تحميها القوانين ، ويرعاها ميثاق الهيئة ؛ ومنها حرية التعبير

عن الآراء ، واذاعة الأخبار الصادقة . فهذه الحقوق جميعا ، مضافة الى العجز عن تعريف الدعاية للحرب تعريفا صادقا محدودا ، لما يثير المشاكل .

واذا رجعنا الى دساتير الدول المختلفة ، لما أسعفنا الرجوع أو ساعدنا بشيء . فالدستور المصرى (كغيره من دساتير دول كثيرة أخرى ممثلة فى الهيئة) يمنع الحد من حرية الصحافة . كما أن الرأى العام فى مصر لايستطيع أن يوافق على حظر الأخبار الصادقة أو القيام برقابة على الصحف . ولذا لايمكن أن نعدل الدستور المصرى ، حتى يجيز ذلك . فموافقتنا على محاربة الدعاية للحرب ، لايمكن اعتبارها موافقة على الحظر الذى يضرب على الصحف .

فاذا أضفنا الى هذه المسألة صعوبة وجود تعريف للدعاية المثيرة للحروب، من حيث هى جريمة ، كان فى وسعنا أن نقدر الأسباب التى دعت الى تقديم اقتراحى أستراليا وفرنسا ، ومؤداهما احالة هذا الموضوع على مؤتمر حرية الصحافة ، الذى سيعقد بأوربا فى الشهر القادم .

وأود — ياحضرة الرئيس — أن أضيف الى هذه الآراء مسألة أراها ذات أهمية قصوى : فما هى الاسباب الحقيقية التى تكمن وراء ذلك كله ؟ وهل الصحافة أو الاذاعة أو السينما تستحق اللوم ؟ كلا ! انى لا أعتقد ذلك . فهذه مسألة — كغيرها من مسائل اليونان ، والجمعية العامة المصغرة — ليست الا صورة من الانحرافات المخالفة لمبادىء الميثاق ، كما تظهر بوضوح فى مناقشات هذه اللجنة ، وفى الجمعية العمومية للهيئة .

فان الدول العظمى — بسياستها المتعارضة — قد أدت بنا الى هذا الموقف الذى لن يحل حلا حقيقيا بالموافقة على اقتراح يقدم الى هذه اللجنة ، أو الى الجمعية العامة للهيئة .

لقد أنشئت لجنة خاصة لعلاج مشكلة اليونان ، كما أنشئت لجنة أخرى لبحث اقتراح انشاء جمعية عامة مصغرة . وكان انشاء هاتين اللجنتين مستندا الى الأغلبية الكبيرة التى تؤازر كلا من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة .

أما كتلة السوفييت ، فقد أعلنت حينذاك عزمها على عدم التعاون مع هاتين اللجنتين . واليوم سمعنا مسيو مانويلسكى يطيل الحديث عن تناقض المبـادىء الشيوعية والرأسمالية ، الى حد لا أمل معـه فى الوصول الى اتفاق بينهما . فاذا كان ذلك صحيحا ، واذا كانت المسائل التى تواجهنا قد وصلت الى هذا الحد ، فان أى حل توافق عليه الجمعية العامة للهيئة ، مهما قدر له أن يحوز من رضا الكتلة الغربية أو الكتلة الشرقية أو الكتلتين معا ، لن يكون ذا قيمة عملية فى مجال العلاقات الدولية .

ولقد أشار الدكتور ايفات الى تأخير مجلس الأمن فى تقديم الاتفاق الخاص الذى أشارت اليه المادة ٤٣ من الميثاق ، وهو يتعلق بالقنبلة الذرية ، وتنفيذ اقتراح الجمعية العامة فيما يتصل بنزع السلاح . وقد أثيرت هنا مسألة أخرى ، ودار بعض الحديث حول معاهدة للصلح عقدت مع ألمانيا دون أن يشترك فيها الاتحاد السوفييتى .

وفوق ذلك ، فان هناك قوات أجنبية لاتزال ترابط فى أراضى دول محبة للسلام ، دول أعضاء فى هيئتنا هذه ، مع أن وجودها هنالك يهدد السلم والأمن الدوليين بالخطر .

فما معنى هذا كله ؟

معناه أن الروح التى سادت أيام الحرب ، روح الصداقة والتعاون ، قد اختفت اختفاء تاما فى هذه الأيام . ولابد أن نعلم جميعا أنه لن تقوم لهيئة الأمم قائمة بغير هذه الروح ؛ فتلك الخلافات الواقعة بين الدول هى أساس هذه المشكلات جميعا .

وانه لشىء طبيعى أن تذاع الأنبـاء عن طريق الصحافة والاذاعة والسينما ، تلك الأنباء التى تثير الدعوة الى الحرب ، مادامت هذه الصحافة والاذاعة وغيرها يجب أن تساند السياسة الخارجية التى تتبعها بلادها ، وما دامت هذه بدورها تعبر عن الرأى العام فى هذه البلاد .

فاذا كان لنا أن نجاهد ضد الدعاية للحرب ، وأن نتغلب على كل هذه العقبات التى تعترض سبيلنا ، فالواجب علينا أولا أن نعالج روح الخصومة والعداء ، التى تسود الآن العلاقات القائمة بين كتلتين متعارضتين . والواجب على الدول الوسطى والصغرى أن تمتنع عن تأييدها وتشجيعها بتلك الروح السائدة ، التى سببت قلقا وخوفا فى العالم بأجمعه .

لهذه الأسباب ، لايسع وفد مصر ، وهو يؤيد تأييدا تاما مبدأ مكافحة الدعاية للحرب ، الا أن يصوت مع أولئك الذين يدعون الى احالة هذه المشكلة على مؤتمر دولى للصحافة والاستعلامات ، راجيا أن تعدل الكتلتان المتعارضتان سياستهما ، وأن ترجعا الى التعاون فيما بينهما ، ذلك التعاون الذى قادهما الى النصر ، والذى يؤدى وحده الى المحافظة على السلام .

التصويت على الاقتراحات :

واستمرت المناقشة بعد ذلك الى جلسة ٢٧ أكتوبر ، اذ طرح للتصويت الاقتراح السوفييتى الذى أوردناه من قبل ، فرفض بأجزائه كلها . وكان رفض بعض هذه الأجزاء بأغلبية ٢٨ صوتا ضد تسعة أصوات ، وامتناع ١٨ عضوا عن ابداء رأيهم ؛ والبعض الآخر بأغلبية ٤٠ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتناع سبعة أعضاء عن ابداء رأيهم .

* * *

ثم طرح لأخذ الرأى اقتراح مشترك ، مقدم من أستراليا وكندا وفرنسا . فأعلن مندوب الاتحاد السوفييتى موافقته على بعض فقراته ، واقترح تعديل فقرات أخرى منه .

وانتهت اللجنة الى الموافقة على الاقتراح الآتى ، باجماع ٤٦ صوتا :

« نظرا لأن الشعوب قد عزمت ، فى ميثاق الأمم المتحدة ، على انقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، التى جلبت على الانسانية مرتين ، خلال جيل واحد ، أحزانا يعجز عنها الوصف ؛ كما عزمت على أن تأخذ أنفسها بالتسامح ، وأن تعيش معا فى سلام وحسن جوار ؛

ونظرا لأن الميثاق يدعو أيضا الى أن يسود العالم احترام الحريات الأساسية للجميع ، ومنها حرية التعبير ؛ وقد تعهد الأعضاء جميعا ، فى المادة السادسة والخمسين من الميثاق ، أن يتخذوا ما يجب عليهم من عمل منفرد أو مشترك لكفالة الحريات الأساسية المذكورة ؛

فالجمعية العامة ،

(أولا) تستنكر جميع أنواع الدعاية التى ترمى الى تهديد السلم ، أو تقوض أركانه ، أو تسبب عملا عدائيا أو تشجع عليه ؛ وذلك فى أى بلد كانت هذه الدعاية .

(ثانيا) تدعو حكومة كل من الدول الأعضاء الى أن تتخذ — طبقا لأوضاع دستورها — الوسائل اللازمة :

١ — لانماء العلاقات الودية بين الأمم ، طبقا لأغراض الميثاق ومبادئه ، وذلك بشتى وسائل النشر والدعاية .

٢ — تشجيع اذاعة الأنباء التى تعبر عن رغبة الشعوب كلها فى حفظ السلم رغبة أكيدة .

(ثالثا) تطلب تبليغ هذا الاقتراح الى المؤتمر المقبل لحرية الأنباء » .

استقلال كوريا

قدم مندوب الولايات المتحدة الى الجمعية العامة ، فى ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، اقتراحا بالنظر فى مسألة استقلال كوريا . وقررت الجمعية ، فى ٢٣ سبتمبر ، ادراج المسألة فى جدول أعمالها ، واحالتها الى اللجنة الأولى ؛ ثم قدمت الولايات المتحدة مشروع قرار الى اللجنة فى ١٧ أكتوبر .

وبدأت اللجنة مناقشة المسألة فى جلسة ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . فاستغرقت المناقشة العامة جلستين من جلسات اللجنة ، ثم استغرقت مناقشة الاقتراحات المعروضة خمس جلسات كاملة .

رأى الولايات المتحدة :

وفى ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، عرض مستر فوستر دولس (مندوب الولايات المتحدة الأمريكية) وجهة نظر حكومته . فقال ان الشعب الكورى يفتقر الى حكومة مستقلة ، رغم جلاء الغزاة اليابانيين عن بلاده ، ورغم تصريح مندوبى الدول الكبرى فى اجتماعهم بالقاهرة فى ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، وفى بوتسدام فى يوليه سنة ١٩٤٥ ، بأن كوريا ستصبح دولة حرة مستقلة .

وكوريا الآن منقسمة الى قسمين ، تحتل أحدهما قوات الولايات المتحدة ، وتحتل الآخر قوات الاتحاد السوفييتى . والقسمان منفصلان اقتصاديا وسياسيا واداريا .

وقد بذلت الولايات المتحدة أقصى ما يستطاع من جهود ، لايجاد الروابط الطبيعية بين القسمين ؛ فلم توفق الى ذلك ، بسبب تعنت الاتحاد السوفييتى .

وذكر أن قوات الحلفاء ، التى حررت كوريا من الاحتلال اليابانى ،

جمعت كلمتها على توحيد كوريا اقتصاديا وسياسيا ؛ كما قرر وزراء الخارجية ، الذين اجتمعوا فى ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، أن يقيموا فى كوريا حكومة موقتة ديمقراطية ، تسير بالبلاد فى السبل الديمقراطية . ولهذا أنشئت لجنة مختلطة « أمريكية سوفييتية » ، عهد اليها بأن تمهد ، بالتشاور مع الأحزاب الديمقراطية والهيئات المنظمة فى كوريا ، لانشاء الحكومة الموقتة التى يجب أن تقوم هناك . وحينئذ توضع كوريا تحت وصاية الدول الأربع الكبرى لمدة أربع سنوات ، بعد انشاء تلك الحكومة الموقتة ، التى تعمل لتحسين الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعب الكورى ، على أن يكفل فورا التعاون والانسجام الادارى والاقتصادى بين منطقتى الاحتلال .

واتصل القواد العسكريون للمنطقتين ، فى مؤتمر جمع بينهما من ١٦ يناير الى ٥ فبراير سنة ١٩٤٦ . فلم يوفقوا الى أية نتيجة تذكر ، لاصرار القائد السوفييتى على الفصل بين المنطقتين .

كذلك أخفقت اللجنة المشتركة « الأمريكية السوفييتية » التى عقدت بلا جدوى ٢٤ جلسة ، من ٢٠ مارس الى ٦ مايو سنة ١٩٤٦ . ذلك بأن وفد الاتحاد السوفييتى قرر أنه لن يستشير — فى تأليف حكومة موقتة — الأحزاب والهيئات الاجتماعية الكورية التى عارضت الوصاية الدولية السابقة .

وأخفقت أيضا المحاولات التى شرع فيها القواد العسكريون بعد ٦ مايو سنة ١٩٤٦ . ولم يكن بد من أن تجرى الاتصالات بين الحكومتين مباشرة . وقد مهدت هذه الاتصالات الحكومية لانعقاد اللجنة المشتركة مرة أخرى ، من ٢١ مايو الى ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . ودعى الى الاشتراك فى اجتماعات تلك اللجنة ٣٨ فريقا من ممثلى الجبهة الشعبية فى كوريا و ٤٢٢ فريقا يمثلون جميع الآراء السياسية فى البلاد . لكن الوفد السوفييتى عاد فرفض أن يبيح حضور أى فريق أعلن معارضته للوصاية الدولية .

وفى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، عرض وزير خارجية الولايات المتحدة على وزير خارجية الاتحاد السوفييتى أن تطرح المسألة على الدول الأربع التى اشتركت فى اتفاق موسكو . ورفض الاتحاد السوفييتى هذا العرض ، فاضطرت الولايات المتحدة ، فى ١٧ سبتمبر ، أن تطلب ادراج المسألة فى جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة .

وفى ٢٦ سبتمبر (أى بعد تسعة أيام من ادراج المسألة فى جدول أعمال الجمعية العامة) اقترح المندوبون السوفييتيون على اللجنة المشتركة الموافقة على أن تسحب القوات السوفييتية والقوات الأمريكية من كوريا فى وقت واحد ، وأن يصرف النظر عن نظام الوصاية .

فأجابت حكومة الولايات المتحدة بأن سحب القوات مرتبط بالمسألة العامة الخاصة بانشاء حكومة مستقلة لكوريا كلها . ولما كانت الحكومة السوفييتية قد رفضت عرض هذه المسألة على مؤتمر يضم الدول الأربع الكبرى ، فان المسألة الكورية ستظل معروضة برمتها على الجمعية العامة .

والولايات المتحدة راغبة فى سحب قواتها من كوريا . لكنها لا ترى الشروع فى سحب القوات الا بعد اقامة نظام يكفل الانتقال من الحالة الراهنة الى حالة قيام حكومة موحدة تمثل شعب كوريا بأجمعه .

ولا ترمى الولايات المتحدة ، باقتراحها المعروض اليوم على الجمعية العامة ، الى التنقيب عن المسئوليات الماضية ؛ وانما تريد البناء للمستقبل ، والعمل على أن يكفل للشعب الكورى قيام حكومة ثابتة ، أثر انتخابات فى كل من المنطقتين ، وتأليف قوات قومية لحفظ الأمن ؛ على أن يسبق ذلك سحب قوات الاحتلال .

ويقترح أن يتم ذلك كله تحت اشراف « اللجنة الموقتة للجمعية العامة » ، التى يعهد اليها بأن تقدم تقريرها عن ذلك الى الجمعية العامة .

وتود الولايات المتحدة أن تجرى الانتخابات فى أقرب وقت ، وقبل ٣١ مارس سنة ١٩٤٨ ان أمكن ، وأن يكون عدد النواب متناسبا مع عدد الناخبين .

فخلاصة ما تقترحه الولايات المتحدة أن تنتخب جمعية قومية كورية ، وأن تؤلف هذه الجمعية حكومة كورية قومية تتولى شؤون منطقتى الاحتلال ، وأن تسحب قوات الاحتلال بعد ذلك . وكل هذا باشراف هيئة الأمم المتحدة .

وقال مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) ان الاتحاد السوفييتى يرى أن مسألة استقلال كوريا لا تدخل فى اختصاص الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ولكنه مع ذلك يدلى برأيه فى الموضوع .

ان اتفاق موسكو ، الذى ذكره مندوب الولايات المتحدة ، هو الأساس الذى يجب أن يبنى عليه استقلال كوريا . وكان على اللجنة الاستشارية الأمريكية السوفييتية أن تسعى لتحقيق تعاون الأحزاب السياسية والمنظمات الاجتماعية على انشاء حكومة موقتة فى كوريا .

وان كان قد تعذر على اللجنة أن تبلغ غايتها فى سنة ١٩٤٦ ، فذلك لأن حكومة الولايات المتحدة لم تكن ترغب فى حل أساسه اتفاق موسكو . ولذا رفضت جميع الحلول التى اقترحها مندوبو الاتحاد السوفييتى لتأليف جمعية تأسيسية فى كوريا ، ولاقامة حكومة موقتة هناك . فمسئولية الاخفاق فى هذه المحاولات تقع على عاتق حكومة الولايات المتحدة ، وليس للاتحاد السوفييتى تفسير أو تعنت فيها .

وقد اقترح الاتحاد السوفييتى — رغبة منه فى الاسراع الى اقامة حكومة ديمقراطية مستقلة فى كوريا — أن تجلو القوات الأجنبية عنها فى أوائل سنة ١٩٤٨ .

والوفد السوفييتى يقدم اليوم الى اللجنة الأولى اقتراحا بأن تسحب القوات الأجنبية من كوريا فى أوائل سنة ١٩٤٨ ، وأن تقوم فيها حكومة قومية . ولما كان لا يمكن — فى الواقع — أن تقوم تلك الحكومة القومية الا بعد أن تجلو القوات الأجنبية عن البلاد ، فوفد الاتحاد السوفييتى يرى أن اقتراحه يجب أن تكون له الأولوية على الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة .

كذلك يقترح وفد الاتحاد السوفييتى أن يتاح للجنة وللجمعية العامة ذاتها سماع مندوبين منتخبين عن شعب كوريا ، حتى يتيسر تكوين الرأى الصحيح فى الموضوع .

استمرار المناقشة :

وقال مستر ايفات (مندوب استراليا) ان خير وسيلة لحل المسألة الكورية هى الاتفاق المباشر بين حكومتى الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى . وان تعذر الاتفاق ، فهو يوصى بالموافقة على الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة .

أما عن جلاء القوات الأجنبية ، فان مندوب أستراليا يخشى ألا يحل هذا الجلاء المشكلة ، وألا يمكن الشعب الكورى من التعبير عن ارادته بمطلق حريته ، وانما يؤدى الى تفاقم الأمور .

وأيد مندوب بولندة وجهة نظر الاتحاد السوفييتى .

وقال مستر ولنجتون كو (مندوب الصين) ان مستقبل كوريا يهم بلاده الى أبعد حد ، فان لها مركزا استراتيجيا ممتازا ، جعلها فيما سبق مسرحا لمناورات اليابان وروسيا على حساب مصالح الصين .

وقد كانت الصين تطالب دائما بتحقيق استقلال كوريا . ولما عجزت اللجنة المشتركة (السوفييتية الأمريكية) عن حل المشكلة ، بعثت الصين ، فى ابريل سنة ١٩٤٧ ، الى وزراء الخارجية بواشنجتون وموسكو ولندن ، تطلب عقد مؤتمر يضم الدول الموقعة على معاهدة موسكو . فقبلت الولايات المتحدة هذا العرض ، ورفضه الاتحاد السوفييتى ، لغير سبب معلوم . فلم يبق أمام هذا الرفض سوى الالتجاء الى هيئة الأمم المتحدة لحل المشكلة .

وتوافق الصين مبدئيا على الاقتراح السوفييتى ، بجلاء القوات الأجنبية كلها عن كوريا . لكنها ترى التمهيد لهذا الجلاء ، باقامة حكومة موقتة ديمقراطية ، واتخاذ مايجب من اجراءات لحفظ الأمن والنظام ، حتى لايترتب

على الجلاء نشوب حرب أهلية فى كوريا . كما توافق على ما اقترحه الاتحاد السوفييتى من سماع مندوبى كوريا .

وقال مسيو مانويلسكى (مندوب أوكرانيا)ان ما تقترحه الصين يؤدى الى اجراء انتخابات فى ظل الاحتلال الأجنبى ، وهذا أمر بغيض . وضرب مثلا بمصر ، فقد تعهدت بريطانيا العظمى فى سنة ١٨٨٤ بألا تبقى قواتها بالأراضى المصرية الا زمنا قصيرا جدا . لكن القوات البريطانية لاتزال هنالك . والمسألة معروضة على مجلس الأمن ، لتحقيق جلاء تلك القوات .

وقد اتفق فى مؤتمر يالتا ، وفى الميثاق ذاته ، على أن القوات الأجنبية يجب أن تسحب من أراضى الشعوب التى تريد أن تقرر مصير حكمها . ولذلك يجب تقرير الجلاء عن كوريا قبل أن تؤلف بها حكومة ، حتى لايكون تأليف الحكومة فى ظل الاحتلال .

وقال سير الكسندر كادوجان (مندوب المملكة المتحدة) ان الاتصال المباشر بين أصحاب الشأن هو — لاريب — خير الوسائل لحل المنازعات . لكن المحاولات التى بذلت فى السنتين الماضيتين لحل مشكلة كوريا ، بالاتصال المباشر بين مندوبى الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى لم تحقق أية فائدة . ولذا يتعين طرح النزاع على الجمعية العامة للأمم المتحدة .

وأعلن أنه يوافق — من الوجهة النظرية — على ما قيل من اشتراك مندوبى الشعب الكورى فى مناقشة ما يتصل بتحقيق الاستقلال لبلادهم . الا انه لا يرى كيف يمكن الآن — من الناحية العملية — للشعب الكورى انتخاب ممثلين يرسلون الى الولايات المتحدة للاشتراك فى أعمال هذه الجمعية العامة ، وبخاصة أن الخلاف الأكبر القائم بين الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة يقوم على تحديد معنى الممثلين الحقيقيين للشعب الكورى .

ولما كان الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة لا يعبر مطلقا عن

مصالح شعب كوريا ، فلا بأس من المضى فى مناقشته أثناء غياب مندوبى هذا الشعب .

ولا تستطيع بريطانيا أن تؤيد الاقتراح السوفييتى بأن تجلو القوات الأجنبية عن كوريا . ذلك بأن هذه القوات هى التى تحفظ الأمن والنظام فى البلاد . فاذا سحبت ، اضطربت الأحوال هناك . وليس هنالك مانع من اجراء انتخابات حرة ، تحت رقابة هيئة دولية محايدة ، مع وجود قوات أجنبية تحفظ النظام .

واستمرت المناقشة بما لا يخرج عن جوهر ما تقدم . فمندوبو الاتحاد السوفييتى والدول الذاهبة مذهبه يلحون فى سماع مندوبى شعب كوريا أولا ، ويقولون ان حالة هؤلاء لا تختلف عن حالة مندوبى الشعب الفلسطينى الذين استمعت اليهم هيئة الأمم المتحدة قبل اعلان استقلال فلسطين ؛ كما يلحون فى جلاء القوات الأجنبية عن البلاد فى أوائل سنة ١٩٤٨ .

أما مندوبو الولايات المتحدة والدول الذاهبة مذهبها ، فكانوا يطالبون بأن تؤلف أولا لجنة موقتة للتحقيق والتشاور فى شؤون كوريا كلها ، للتأكد من أن المندوبين ينتخبون هنالك انتخابا صحيحا ، وأن السلطات العسكرية لا تعينهم . ولابد اذن من ان تتدخل هيئة الأمم المتحدة فى بداية الأمر ، لتعرف من هم المندوبون الحقيقيون لشعب كوريا .

وفى نهاية المناقشة العامة ، أعلن مندوب مصر (القائمقام عبد الحميد غالب) أن وفد مصر يتمنى مخلصا للشعب الكورى أن يستكمل استقلاله فى أقرب وقت ممكن ، وأن مندوب مصر سيصوت بالموافقة على جلاء القوات الأجنبية من كوريا دون قيد أو شرط ، تأييدا لمبدأ مصر فى جلاء القوات الأجنبية بوجه عام .

وفى جلسة ٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، رفضت اللجنة الاقتراح السوفييتى بأغلبية عشرين صوتا ضد ستة أصوات ، وامتناع سبعة أعضاء عن ابداء

رأيهم . وحينئذ أعلن مندوبو الاتحاد السوفييتى وأوكرانيا وبولندة ويوجوسلافيا وبيلوروسيا وتشيكوسلوفاكيا أنه لا يمكن مناقشة مسألة كوريا فى غياب ممثليها ، وأنهم لهذا سيمتنعون عن التصويت على الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة . وكذلك قرر مندوب أوكرانيا أن بلاده لن تشترك فى اللجنة المذكورة فى الاقتراح الأمريكى .

وبعدئذ وافقت اللجنة على الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة ، مع ادخال بعض التعديلات عليه ، بأغلبية ٤٦ صوتا وامتناع أربعة أعضاء عن ابداء رأيهم .

وكان هذا الاقتراح مؤلفا من قسمين :

القسم الأول يقرر أن مسألة استقلال كوريا لا يمكن أن تحل الا باشتراك ممثلى شعب كوريا . فيجب أن توجه الدعوة لاشتراكهم ، ويجب أن تنشأ لجنة موقتة للجمعية العامة ، تذهب الى كوريا للتشاور والتنقل فى أنحاء هذه البلاد ، للتأكد من تمكين شعب كوريا من انتخاب ممثليه انتخابا حرا .

أما القسم الثانى ، فيقرر أن اللجنة الموقتة المذكورة تؤلف من ممثلى أستراليا وكندا والصين وفرنسا والهند والفيلبين وأوكرانيا وسلفادور وسوريا ، وان الانتخابات تبدأ فى كوريا قبل ٣١ مارس سنة ١٩٤٨ ، وأن الجمعية الوطنية هناك تجتمع فى أقرب وقت بعد الانتخابات لتأليف حكومة قومية ، وتخطر اللجنة الموقتة بتكوين هذه الحكومة . وحينئذ تشرع الحكومة — مع اللجنة الموقتة — فى تأليف قواتها الوطنية اللازمة لحفظ الأمن ، ثم يؤخذ فى تسريح جميع التشكيلات العسكرية والشبيهة بالعسكرية . وتتولى الحكومة جميع مقاليد الحكم فى كوريا الجنوبية والشمالية ، وتتفق مع الدول على جلاء قواتها جلاء تاما فى أقرب وقت ، أو فى مدى تسعين يوما ان أمكن . وعلى اللجنة الموقتة أن تقدم تقريرها عن مهمتها الى الجمعية العامة .

علاقات أعضاء الأمم المتحدة بأسبانيا

أحالت الجمعية العامة ، فى جلسة ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى اللجنة الأولى مسألة العلاقات بين الدول الأعضاء بالأمم المتحدة وبين أسبانيا ، للنظر فيما تم بشأن تنفيذ القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦ . فخصصت اللجنة الأولى لهذه المسألة جلستين .

وكان مسيو لانج (مندوب بولندة) أول المتكلمين أمام اللجنة ، فذكر أنه ظهر للجمعية العامة ، فى دورتها السابقة ، أن النظام الحالى فى أسبانيا انما قام بمعاونة النازيين الألمان والفاشيين الايطاليين ، وأن الحكومة التى يرأسها الجنرال فرانكو عاونت أعداء الحلفاء معاونة فعالة ، وأن الشعب الأسبانى محكوم بالسيف والنار ، ومحروم من الحريات الديمقراطية جميعا . ولذلك يجب ألا تقبل أسبانيا فى أية هيئة دولية ذات اتصال بالأمم المتحدة ، كما يجب على جميع الدول الأعضاء أن تستدعى سفراءها ووزراءها المفوضين فى أسبانيا . واذا لم تقم فى أسبانيا قريبا حكومة ديمقراطية ، فيجب على مجلس الأمن أن يبحث الأمر لتدارك آثاره .

واذا كان نظام فرانكو لا يزال قائما فى أسبانيا ، موطد الأركان ؛ واذا كان الشعب الأسبانى لا يزال يقاسى الارهاب والاضطهاد ؛ واذا كان المجرمون النازيون الألمان يلجأون الى أسبانيا ، فتحميهم وتعطيهم جوازات سفر أسبانية مزورة — فان ذلك كله يهدد السلم الدولى ، ويوجب على مجلس الأمن ، طبقا للمادة ٤١ من الميثاق ، أن يعمل لوضع حد لهذه الحال .

وقال مندوب هولندة انه امتنع فى السنة الماضية عن التصويت

على القرار الذى صدر فى شأن المسألة الأسبانية . ذلك بأنه — مع استنكاره لنظام فرانكو القائم فى أسبانيا — كان يشك من الوجهة الدستورية فى شرعية تدخل هيئة الأمم المتحدة فى المسألة الأسبانية ، ولا يوافق على جواز تدخل الهيئة بين شعب وحكومته القائمة فعلا .

وهو يلاحظ اليوم أن نظام فرانكو لا يزال قائما فى أسبانيا ، ولم تزده القرارات التى أصدرتها هيئة الأمم المتحدة فى السنة الماضية الا ثباتا ورسوخا . ويرى أنه لا محل لاصدار قرار فى هذه الدورة ، سوف يضرب به عرض الحائط كسابقه ؛ وأن المادة ٤١ من الميثاق لا تنطبق على هذه الحالة .

وقال مندوب تشيكوسلوفاكيا انه يجب على هيئة الأمم المتحدة أن تتدخل فى المسألة الاسبانية . فهناك ١١٦٫٠٠٠ سجين سياسى (منهم ٢٣,٠٠٠ امرأة) يسامون سوء العذاب ، لدفاعهم عن الحريات السياسية فى أسبانيا . ويجب فرض الجزاءات الاقتصادية على أسبانيا ، فانها اذا ما حرمت تماما من البترول والمطاط والقطن ، انهارت حكومتها سريعا .

وأيد مندوب فنزويلا كل عمل يؤدى الى تحرير الشعب الأسبانى من نير حكومته .

وقال السيد محمد ظفر الله خان (مندوب باكستان) ان هناك كثيرا من الأحوال الأسبانية لايرتاح اليها . فهو مثلا يريد لمراكش الأسبانية أن تتحرر ، ولكن هذه المسألة لاتنظر مستقلة ، لاتصالها بمسألة استقلال مراكش الفرنسية ، وتونس والجزائر ، وليبيا ، وأندونيسيا .

كما أنه من العسير تعريف المقصود بعبارة « الحكومات الفاشية » . فان كانت هى الحكومات التى تقوم على القوة ، فهناك حكومات فى غير أسبانيا تقوم على القوة أيضا ، كحكومة سيام وغيرها . ولهذا يتعذر التعريف من الوجهة الدولية . وقد نفذت ٤٤ دولة — من ٥٥ دولة — القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى دورتها الأخيرة ، بصدد المسألة

الأسبانية . وان هذه لنتيجة سارة ، يمكن الوقوف عندها ، ولا محل الآن لاصدار قرار جديد .

وذكرت السيدة باندیت (مندوبة الهند) أن كثرة الدول سحبت ممثليها السياسيين من أسبانيا ، بينما الأرجنتين عينت هناك سفيرا جديدا . وهذه استهانة علنية منها بقرارات الجمعية العامة ، يجب أن تسأل عنها .

وأيد مندوب يوجوسلافيا الاقتراح بفرض الجزاءات الاقتصادية على أسبانيا ، وحرمانها من البترول بخاصة .

وقال مندوب كندا ان هذا العمل قد يجرح شعور الشعب الأسبانى ، ويضر بمصالحه ، فيزيده تعلقا بفرانكو وتضامنا معه .

وقال مندوب الولايات المتحدة انه لا يرى تطبيق المادة ٤١ من الميثاق على الحالة فى اسبانيا . فلا يمكن القول بأن الحكومة القائمة فى أسبانيا تهدد السلم والأمن العالميين بخطر جدى . وليس هناك اعتداء ولا نية اعتداء .

وقد سبق للولايات المتحدة ، فى السنة الماضية ، أن تشككت فى شرعية التعرض لحكومات قائمة ، والعمل الدولى لاسقاطها عنوة . وفضلا عن ذلك ، فهى ترى أن فرض جزاءات اقتصادية ليس عملا ضد الحكومة ، بل ضد الشعب الأسبانى ، الذى سيتحمل آلاما شديدة .

وقال مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) ان حكومته كانت قد طلبت ، فى الدورة الماضية ، أن تقرر الجمعية العامة قطع العلاقات الدبلوماسية بين الدول الأعضاء وأسبانيا ؛ ولكنه مع الأسف اكتفى حينئذ بسحب الممثلين السياسيين .

والواقع أن أسبانيا قد اشتركت فى الحرب ضد الحلفاء ، بأن بعثت بجيش قوامه سبعة وأربعون ألف جندى ، حاربوا روسيا الى جانب الجيوش الألمانية . كما أن حكومة فرانكو لاتقوم الآن فى أسبانيا الا بفضل الارهاب والعنف . ولا تزال أسبانيا تأوى بعض الخونة ، كديجريل البلجيكى ومئات من الألمان ؛ وهى ترفض تسليمهم .

وأخذ على الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى أن تجارتهما مع أسبانيا قد نمت وازدهرت فى السنة الماضية ، مخالفتين بذلك روح قرار الجمعية الأخير ؛ وان رءوس الأموال الأمريكية والبريطانية تستغل فى أسبانيا . والواجب الآن العمل على تنفيذ القرار الصادر من الجمعية العامة ، فى السنة الماضية ، فتطبق المادة ٤١ من الميثاق على أسبانيا .

وأعلن مندوب سلفادور أنه لايحق لهيئة الأمم المتحدة أن تنظر فى شرعية حكومة قائمة فعلا ، أو أن تتعرض لنظام حكم ، بدعوى أن الشعب لايرضى عن حكامه . فهذا تدخل فى صميم الشؤون الداخلية للدول ذات الشأن . ولذلك ترفض سلفادور كل قرار يؤدى الى التدخل فى شؤون أسبانيا الداخلية ، وتكتفى باحالة المسألة الى مجلس الأمن ليرى : هل فى الحالة الأسبانية مايهدد الأمن الدولى فعلا ؟

وطلب مندوبا فرنسا وبريطانيا تأليف لجنة فرعية ، توفق بين شتى الاقتراحات المعروضة . فوافقت اللجنة على هذا ، بأغلبية ٢٣ صوتا ضد ١٧ صوتا ، وامتناع ١١ عضوا عن ابداء الرأى .

وعرض تقرير هذه اللجنة الفرعية على اللجنة الأولى ، فى جلسة ١٢ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . وكان مضمون القرار المقترح أن تجدد الجمعية العامة قرارها الصادر فى سنة ١٩٤٦ ، وأن يعهد الى مجلس الأمن (وهو الأداة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة) أن يقرر الاجراء الواجب فى الوقت المناسب .

فعارض مندوب الأرجنتين هذا القرار ، لأن الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق تمنع التدخل فى الشؤون الداخلية لاحدى الدول . وما المسألة الأسبانية الا تدخل من هيئة الأمم المتحدة بين الشعب الأسبانى والحكومة القائمة عليه .

هذا وقد كلفت حكومة الأرجنتين مندوبها ابلاغ اللجنة الأولى أنه ليس لأغلبية الأعضاء أن يفرضوا على الأقلية قرارات مخالفة للميثاق . على أن الأرجنتين ترى أنه يجب أن يترك الشعب الأسبانى حرا فى أن يقرر

شؤون بلاده على الوجه الذى يراه ، دون تدخل أجنبى . ولا شأن لهيئة الأمم المتحدة فى شىء من هذا . والأرجنتين تقرر أنها تحتفظ بسيادتها القومية فى هذا الشأن ، فلن تنفذ من قرارات الجمعية العامة الا ماترى تنفيذه .

وأعلن مندوب لبنان أن وفده سيمتنع عن التصويت على الاقتراح المعروض ، اذ يرى التدخل فى الشؤون الأسبانية مخالفا للفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق .

وأيد مندوب أفريقيا الجنوبية هذا الرأى .

* * *

وأخذ الرأى على الاقتراح الذى انتهت اليه اللجنة الفرعية ، فوافق عليه ٢٩ عضوا ، ورفضه ستة أعضاء ، وامتنع ٢٠ عضوا عن ابداء الرأى .

وورد فى القرار ، الذى وافقت عليه اللجنة ، تاريخ المسألة الأسبانية ، والمعاونات التى بذلها فرانكو لهتلر وموسولينى أثناء الحرب ، وكون الحكومة الأسبانية القائمة مفروضة على الشعب الأسبانى بالقهر والعنف . ويوصى القرار بحرمان الحكومة الأسبانية من الاشتراك فى كل هيئة دولية أو مؤتمر يتصل بهيئة الأمم المتحدة ؛ وينص على أنه اذا لم تقم فى أسبانيا ، فى وقت معقول ، حكومة أسبانية يرضى عنها الشعب ، وتكفل له حرية القول والعقيدة والاجتماع ، وتجرى فى أسبانيا انتخابات حرة — فان مجلس الأمن ينظر فى الاجراءات الكفيلة بتدارك هذه الحال .

ويوصى القرار الدول الأعضاء بأن تسحب من مدريد فورا سفراءها ووزراءها المفوضين ، وأن تدعو الدول الأعضاء الى ابلاغ السكرتير العام للأمم المتحدة والجمعية العامة المقبلة ما اتخذته تنفيذا لهذه التوصية .

معاملة الهنود فى أفريقيا الجنوبية

كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أصدرت ، فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بناء على اقتراح قدمته الهند ، قرارا يسجل أن المعاملة التى يعامل بها الهنود المقيمون فى اتحاد جنوب أفريقيا تسىء الى روابط الصداقة بين الدول . ويجب أن يعامل هؤلاء الهنود طبقا للاتفاقات الدولية المعقودة بين دولتى الهند وجنوب أفريقيا ، ووفقا للمبادىء التى يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة . ووجهت الجمعية العامة دعوة الى الحكومتين ، لتقدما الى الجمعية العامة — فى دورتها التالية — تقريرا عما تكونان قد فعلتاه فى هذا الشأن .

وفى ٢ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، قدمت حكومة الهند الى الجمعية العامة مذكرة بما جد من الأمور بعد قرار ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

وقدمت حكومة جنوب أفريقيا ، فى ١٥ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، مذكرة احتفظت فى بدايتها بوجهة النظر التى أبدتها فى السنة الماضية ، من أنها ترى أن المسألة المطروحة لاتدخل فى اختصاص هيئة الأمم المتحدة ، لأنها تتعلق بأمور تدخل فى صميم الشؤون الداخلية لاتحاد جنوب أفريقيا .

وأحالت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، هذه المسألة الى لجنتها الأولى . فبدأت مناقشتها فى ١٢ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، وانتهت منها فى ١٧ نوفمبر .

وبدأت جلسة ١٢ نوفمبر بخطاب ألقاه مستر لورنس (مندوب اتحاد جنوب أفريقيا) رحب فيه باعلان استقلال الهند وباكستان . ثم ذكر أن حكومته كانت قد أثارت ، فى الدورة السابقة ، أن الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق تمنع هيئة الأمم المتحدة من التعرض للشؤون الداخلية لاتحاد جنوب أفريقيا .

لذلك اعتبرت حكومة الاتحاد أنها غير مقيدة بما جاء فى القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، اذ ان هذا القرار غير قانونى فى رأيها .

وقال ان الاتفاقين اللذين تما فى سنتى ١٩٢٧ و ١٩٣٢ بمدينة الكاب ، بين حكومتى جنوب أفريقيا والهند ، لايعتبران من مصادر الالتزامات الدولية . وانما هما اتفاقان باعلان مبادىء عامة ، ليس فيها الزام لأحد ؛ فضلا عن أنهما لم يسجلا فى عصبة الأمم .

واذا كان التفاهم بين الحكومتين لم يتم فى السنة الماضية ، فذلك لأن الهند لم تشأ أن تجرى المحادثات بينهما على قدم المساواة المطلقة ؛ وظلت تفرض جزاءات اقتصادية ، ألحقت بجنوب أفريقيا أضرارا جسيمة ، وأفسدت الجو بين البلدين .

ثم قال انه يرى أن ميثاق الأمم المتحدة لايحرم كل تمييز عنصرى ، بل يحرم فقط التمييز العنصرى المجحف بالحقوق والحريات الأساسية .

والتمييز العنصرى الواقع الآن فى جنوب أفريقيا لا يعتبر مجحفا بالحقوق الأساسية والحريات الجوهرية لغير البيض هناك ، فهو اذن جائز . ويمكننا أن نقيس أمر هذا التمييز بالحل المقترح مثلا للمسألة الفلسطينية ، وهو حل يقوم — بلا شك — على التمييز العنصرى بين العرب واليهود . وهو تمييز لاغبار عليه ، مادام غير مجحف بأحد الطرفين فيما له من حقوق أساسية .

فليس اذن فى ميثاق الأمم المتحدة أو فى مبادىء القانون الدولى مايمنع حكومة جنوب أفريقيا من أن تميز — فى تشريعها — بين العناصر المختلفة من سكانها . وكل مايطلب منها ألا تجحف بالحريات الأساسية والحقوق الجوهرية ، وهى لم تفعل ذلك .

وكيفما كان الأمر ، فهذه مسألة داخلية لاتحاد جنوب أفريقيا ، ولا شأن لهيئة الأمم بها .

وحكومة جنوب أفريقيا لاتعارض فى أن تتباحث مع حكومة الهند ، ولكنها تشترط لذلك أولا أن تضع الهند حدا للجزاءات الاقتصادية التى فرضتها على جنوب أفريقيا .

وتكلمت بعد ذلك السيدة باندیت ، مندوبة الهند ، فقالت ان القرار الذى أصدرته الجمعية العامة فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، قد رحبت به — فى العالم كله — الشعوب المضطهدة . لكن هذا القرار لم ينفذ ، بل ساءت بعده أحوال الهنود فى جنوب أفريقيا .

وقد خطب المارشال سمطس ثلاث مرات ، فى ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، فعزا صدور القرار المذكور الى جهل الجمعية العامة واندفاعها وراء العواطف وخضوعها للدعاية ، وقال انها جمعية ، الغلبة فيها للشعوب الملونة .

وفى ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ، ألقى المارشال سمطس خطابا أمام البرلمان ، قال فيه انه لاموجب لأن يعبأ اتحاد جنوب أفريقيا بما تقرره الجمعية العامة للأمم المتحدة ، لأن هذه الهيئة لاتزال فى مهد الطفولة ، والمطالبة بالمساواة بين الشعوب والعناصر دعوة خيالية مسرحية .

ولقد تألفت بعد ذلك فى جنوب أفريقيا لجان لاضطهاد الهنود ، والتضييق عليهم اقتصاديا . وظلت الهند عدة أشهر تترقب العمل الذى سوف تشرع فيه حكومة جنوب أفريقيا ، لتنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة . وأعلن الباندیت نهرو ، أمام المجلس التشريعى الهندى ، فى ١٤ مارس سنة ١٩٤٧ ، أن حكومته مستعدة لأن تبذل أقصى الجهد للتفاوض مع حكومة جنوب أفريقيا والاتفاق معها ، وأنها تنتظر من تلك الحكومة أن تخطو خطوة أولى فى سبيل هذه المفاوضات .

وفى ٢٤ أبريل ، بعث الباندیت نهرو كتابا الى المارشال سمطس ، يبلغه فيه أن حكومة الهند مستعدة للدخول فى مفاوضات .

ودارت مكاتبات بعد ذلك ، طلب فيها اتحاد جنوب أفريقيا من الهند

أن تعيد اليه أولا المندوب السامى الهندى فى أفريقيا ، بينما فضلت الهند أن يجتمع مؤتمر من مفوضى الحكومتين ، وأعلنت أنها مستعدة أن تبعث بمندوبها السامى عندما تتحسن العلاقات بين الدولتين .

أما قطع العلاقات التجارية بين الهند وجنوب أفريقيا ، فلم يقرر الا بعد أن رفضت حكومة جنوب أفريقيا عقد المؤتمر المشار اليه ، طبقا للاجراءات المنصوص عنها فى اتفاقى سنتى ١٩٢٧ و ١٩٣٢ . ولقد أصاب قطع العلاقات التجارية الهند بأضرار بليغة ، لأن الميزان التجارى كان فى صالحها ؛ لكنها لم تجد مناصا من هذا الاجراء ، استجابة للرأى العام ، بعد أن استفزته الاجراءات التى كانت تتخذ ضد الهنود فى جنوب أفريقيا .

وقد استنكر مندوبو : بولندة ، والعراق ، والصين ، وبيلوروسيا ، وايران ، ويوجوسلافيا ، وباكستان ، وأوكرانيا ، والفيليبين ، وسوريا ، والاتحاد السوفييتى ، وفرنسا ، وهايتى ، التمييز المجحف بالهنود ، الذى تصر عليه حكومة جنوب أفريقيا فى تشريعها ولوائحها واجراءاتها .

فالواقع أنه لامساواة اطلاقا بين البيض وغير البيض المقيمين بجنوب أفريقيا فى الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية ؛ وللبيض هناك كل الغنم ، وعلى غير البيض كل الغرم . ويحرم غير البيض بخاصة من التعليم والوسائل الصحية ؛ وفى هذا خرق علنى شديد لمبادىء الميثاق ، التى تحرم مثل هذا التمييز بسبب اللون أو العنصر .

وطلب مندوبو نيوزيلندة ، والدنمرك ، وبلجيكا ، ونيكارجوة ، واليونان ، وكوستاريكا ، وخط الاستواء ، أن تعمل الجمعية على تهدئة الجو بأن تصدر قرارا معتدلا ، يصلح أساسا للتوفيق بين الطرفين . واقترحوا كذلك أن يحال النزاع أولا الى محكمة العدل الدولية ، لتفسر المقصود فى الميثاق من منع التمييز العنصرى ، وتقرر ما اذا كانت مثل هذه المسألة تدخل أو لاتدخل فى نطاق الشؤون الداخلية للدولة المختصة ، وهى شؤون يحرم الميثاق ، فى الفقرة السابعة من مادته الثانية ، على هيئة الأمم المتحدة التدخل فيها .

وأعلن مندوب الولايات المتحدة الأمريكية أنه كان يمكن ، فى السنة الماضية ، أن يؤخذ رأى محكمة العدل الدولية فى الوجه القانونى للمسألة . أما الآن ، فالأفضل الوصول الى حل عملى ، بدعوة الطرفين الى محاولة الاتفاق المباشر بينهما . وأيده فى هذا الرأى مندوبو : كوبا ، والأرجنتين ، وبنما ، والبرازيل ، والمملكة المتحدة .

رأى مصر :

وفى الجلسة التى عقدتها اللجنة ، بعد ظهر يوم ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، ألقى الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الخطاب التالى :

« يود وفد مصر الآن ، حين يثار النزاع حول معاملة الهنود الوطنيين فى اتحاد جنوب أفريقيا ، أن يعبر عن عطفه القلبى على القضية التى دافعت عنها رئيسة الوفد الهندى أبلغ دفاع .

وليس هذا النزاع بجديد ، أيها السادة ، فقد كان رجل من أعظم الرجال مكانة واحتراما فى العالم ، ألا وهو مستر غاندى ، يقيم قبل الحرب العالمية الأولى فى جنوب أفريقيا ؛ وقد زج به فى السجن أكثر من مرة ، لأنه دافع — فى حرارة — عن الحريات الأساسية للهنود فى جنوب أفريقيا .

واذا كان قد أتيح لتلك الحقوق مثل هذا المدافع الألمعى ، قبل التصديق على ميثاق الأمم المتحدة بثلاث وثلاثين سنة ، فكيف ، ونحن هنا فى هيئة الأمم المتحدة ، نظل نتناقش فيها ؟

وهل أنا فى حاجة الى أن أذكر بعض الزملاء من أعضاء هيئتنا بأن ميثاقنا ان هو الا معاهدة اشتركت فيها أطراف كثيرة ، وأن نصوصها ملزمة لكل واحد منا ؟

ويتعين — أيها السادة — على كل منا ، طبقا لنصوص تلك المعاهدة ، وما هى الا الميثاق ، أن تحترم — فى النطاق الوطنى — حقوق الانسان

والحريات الأساسية للبشر ، بلا تمييز بسبب الجنس . وهذا — أيها السادة — أحد نصوص التعاقد الدولى ، الذى لم توجد هذه الهيئة الا لوضعه موضع التنفيذ .

ولعلنا غير متفقين على المدى الصحيح لتلك الحقوق ، كما وردت فى الميثاق . وانى لعلى يقين من أن أكثر النصوص صراحة قد تؤدى — فى بعض الأحيان — الى اللبس . ومن الجائز دائما اعطاء أكثر من تفسير لأى نص ، وان اقتصر هذا النص على استعمال كلمات بسيطة ، مثل « حقوق » ، و « انسانية » ، و « حريات » ، و « أساسية » ، وما اليها . فاذا فرض علينا — كلما أردنا تداول تلك الكلمات الصريحة — أن نستنبط لها معانى جديدة ، فان مناقشاتنا تطول دون الوصول الى نتيجة ، وتصبح لغوا .

ونرى — أيها السادة — أن نصوص الميثاق التى تحرم التمييز بسبب الجنس ، قدر ما يسعنا فهمها ، لا تفرض على جنوب أفريقيا فرضا آليا الغاء قانون سنة ١٩٤٦ ، المعروف « بقانون امتلاك الأسيويين للأراضى وتمثيل الهنود » فحسب ، بل تفرض كذلك تعديل أو الغاء جميع قوانينها الداخلية السابقة ، التى تنص على التمييز ، وهى القوانين التى ترجع — على ما نعلم — الى سنة ١٨٨٥ .

اننا لانفهم كيف يتسنى لحكومة ما أن تدعى أنها لاتستطيع تعديل قوانينها المتعارضة ، فى وضوح ، مع ميثاق الأمم المتحدة ، بحجة أن برلمانها لا يرغب فى ذلك .

ان برلمان جنوب أفريقيا — اذ قبل جميع المبادىء الواردة فى الميثاق من تاريخ التصديق عليه ، كما قبل انضمام بلاده الى هيئة الأمم المتحدة — مقيد بتلك المبادىء . ومعنى هذا — فى الواقع — أن يصبح ميثاق الأمم المتحدة القانون الدولى لجنوب أفريقيا . والقانون الدولى ، طبقا للنظريات القانونية المعترف بها اجماعا ، يتقدم القانون الوطنى . واذا ظهر أن هناك تعارضا بين القانون الدولى الذى قبله برلمان تلك البلاد

وبين قوانينها الداخلية ، وجب على البرلمان والحكومة المختصين القيام بتعديل هذه القوانين الداخلية ، كى يوفقا بينها وبين الميثاق .

وانى لأكرر القول بأن المبادىء الأساسية للميثاق ، هى الدستور الذى نسترشد به فى سلوكنا ، وبأنه يتعين على كل بلد يريد البقاء فى هيئة الأمم المتحدة أن يعتصم بتلك المبادىء .

وكما أن المعاهدات الدولية قد حرمت الرق والاتجار فى المخدرات ، فان الميثاق قد انتهى كذلك الى الغاء التمييز بسبب الجنس . ولا يجوز اليوم لدولة متمدينة أن تسمح بمثل هذا التمييز ، متذرعة بأن هذه المسألة تدخل فى نطاق سيادتها الداخلية ؛ والا لجاز اليوم لدولة حرة أن تسمح ببقاء تجارة الرقيق والمخدرات ، مستندة الى الحجة ذاتها . واذا فعلت ذلك ، فكيف ترجو أن يكون لهـا صوت بين الأصـوات المتوافقة للأمم المتمدينة ؟

ان وفد مصر لا يريد الدخول فى تفاصيل النزاع القائم بين الهند وجنوب أفريقيا ، ولا الوقوف — بخاصة — عند مسألة مصالح الهنود فى جنوب أفريقيا ؛ ولكنه يعتقد أنه يتعين على جنوب أفريقيا ، وعلى كل دولة أخرى ما زالت تشريعاتها تنطوى على التمييز بسبب العنصر أو الدين أو ما اليها ، أن تبادر الى تعديل تلك التشريعات ، سواء وجدت قبل الميثاق أو بعده ، وذلك لكى تكون مطابقة له » .

القرار :

وفى جلسة ١٧ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، وافقت اللجنة — بأغلبية ٣٩ صوتا ضد ١٥ صوتا ، وامتناع خمسة أعضاء عن ابداء الرأى — على قرار خلاصته أن الجمعية العامة تؤكد ، من جديد ، القرار الذى أصـدرته فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ؛ وتدعو الحكومتين المختصتين ، أى حكومتى الهند واتحاد جنوب أفريقيا ، الى أن تشرعا ، دون ابطاء ، فى محادثات تجرى بينهما على قدم المساواة المطلقة ؛ ويكون أساسها القرار الصادر

فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، مع دعوة حكومة باكستان الى الاشتراك فيها .

وترجو الجمعية العامة حكومتى جنوب أفريقيا والهند أن تقدما تقريرهما عن هذه المحادثات الى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة . وعليه أن يستعلم منهما ، أولا بأول ، عما يتم فى هذا الشأن . ويقدم السكرتير العام الى الجمعية العامة ، فى دورتها المقبلة ، تقريرا عن الاجراءات التى تكون الحكومتان قد اتخذتاها فى شأن التوصية الحالية .

امتياز « الفيتو »

الدعوة إلى عقد مؤتمر عام لتعديله :

أحالت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى اللجنة الأولى اقتراحا ، قدمته الأرجنتين ، بدعوة مؤتمر عام — طبقا للمادة ١٠٩ من الميثاق — لتعديل امتياز « الفيتو » . كما أحالت اليها اقتراحا ، قدمته أستراليا ، عن مدى تنفيذ التوصيات التى انتهت اليها الجمعية العامة ، فى دورتها الأولى ، بشأن « الفيتو » فى مجلس الأمن .

فشرعت اللجنة فى مناقشة هذين الاقتراحين ، فى ١٧ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ؛ وخصصت لهما أربع جلسات ، وانتهت الى قرار فى ١٩ نوفمبر .

خطاب مندوب أستراليا :

وبدأت المناقشة بخطاب ألقاه مستر ايفات ، مندوب أستراليا ، فقال ان سوء استعمال حق « الفيتو » فى مجلس الأمن ، حمل الجمعية العامة على النظر فى مسائل عدة ، كمسألة قبول أعضاء جدد ، وانشاء لجنة خاصة فى البلقان ، وانشاء لجنة دائمة للجمعية العامة وغير ذلك .

وذكر بما رآه ، فى مؤتمر سان فرنسسكو وفى الدورة الأولى للجمعية العامة ، من أنه يجب الاقتصار — فى الالتجاء الى حق « الفيتو » — على الأحوال التى يشملها الفصل السابع من الميثاق . أما الأحوال المذكورة فى الفصل السادس ، وهى الخاصة بالحلول السلمية للمنازعات ، فلا محل فيها لحق « الفيتو » .

واذا كانت أغلبية الأعضاء قد انتهت فى مؤتمر سان فرنسسكو الى النص الوارد بالميثاق فى المادة السابعة والعشرين ، فذلك لأن الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن تعهدوا اذ ذاك ألا يستخدموا هذا الحق الا بقدر يسير .

AMERICAN UNIVERSITY LIBRARY CAIRO

لكن الأمور جرت — فى الواقع — على غير ما تقدم . فمن تاريخ الميثاق الى تاريخ بدء الشطر الثانى للدورة الأولى من الجمعية العامة ، عمل بحق « الفيتو » فى مجلس الأمن تسع مرات . ومنذ صدور قرار ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦ الى اليوم ، عمل بهذا الحق أربع عشرة مرة . واستعمل « الفيتو » سبع مرات ، للحيلولة دون قبول أعضاء جدد بهيئة الأمم المتحدة .

وقد أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية والصين استعدادهما للتنازل عن حق « الفيتو » ، فيما يختص بالقرارات الداخلة فى نطاق الفصل السادس من الميثاق . وهذه خطوة كبيرة خطوناها منذ مؤتمر سان فرنسسكو .

ولما كانت أستراليا تعلم أنه لافائدة من عقد مؤتمر عام لالغاء «الفيتو» ، لأن الميثاق لايعدل الا بموافقة الدول الخمس الكبرى مجتمعة ، وهذا متعذر الآن ، فهى ترى أن خير وسيلة لتدارك الأمر ، هى تداول المسألة فى اللجنة الأولى ، لعل الدول الخمس الكبرى تتفق على قصر حق « الفيتو » على الأمور الخطيرة ، كالجزاءات الاقتصادية أو الدبلوماسية أو العسكرية ، والامتناع نهائيا عن العمل بهذا الحق فى أحوال الفصل السادس من الميثاق .

خطاب رئيس وفد مصر :

وبعد ذلك ألقى الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الخطاب التالى :

حضرة الرئيس ،

حضرات السادة ،

تقدمت مقترحات شتى ترمى الى الغاء حق النقض ، أو الحد منه ، أو تنظيمه . وان وفد مصر ليجد نفسه مضطرا الى التساؤل ازاءها : هل يمكن ، أولا ، اتخاذ هذه الخطوة ؟ وهل من شأنها ، ثانيا ، أن تعالج

الشلل الذى يشكو منه الآن مجلس الأمن وهيئة الأمم المتحدة معا ؟

ونلاحظ ، بادىء ذى بدء ، أنه لايمكن لأى اقتراح من تلك الاقتراحات أن يكون ذا أثر عملى . فان المادة ١٠٨ من الميثاق تنص على أن أى تعديل فى نصوصه ، يجب أن ينال موافقة جميع الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن . ولم يغب هذا الأمر عمن قدموا تلك الاقتراحات .

ولقد ردد أحد أولئك الأعضاء الدائمين ، وهو ممثل السوفييت أكثر من مرة أنه يرى الاحتفاظ بمبدأ حق النقض أمرا جوهريا ؛ ولا يسعه لهذا قبول أى تعديل لنص المادة ٢٧ من الميثاق .

وازاء هذا التحذير ، ونصوص الميثاق الصريحة ، وماينطوى عليه موقف احدى الدول صاحبة الشأن من تصميم — نشعر سلفا ، ونحن على يقين من ذلك ، بأن مآل هذا الاقتراح الى الاخفاق ، وبأنه لافائدة ترجى من مناقشته فى اسهاب ، طالما بقيت تلك الظروف قائمة ، وأيا كان رأينا فى مبدأ حق النقض . وعلى ذلك يكون الفصل فى هذه المسألة من شأن الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن .

أما المسألة الثانية التى يود وفد مصر أن يلفت النظر اليها ، فتنحصر فى التساؤل عما اذا كان الغاء حق النقض أو الحد من سلطانه ، يعد علاجا كافيا لما يؤخذ على مجلس الأمن من العجز البين ، ذلك المجلس الذى تعتبر مصر نفسها ضحية له .

ولنسلم أولا بأنه ليس من الصواب القول بما يترامى الى أسماعنا بين وقت وآخر ، من أن حق النقض وحده هو الذى يحول بين مجلس الأمن وبين القيام بوظيفته . نحن نعلم جيدا أن هناك مسائل (كالنزاع بين مصر والمملكة المتحدة) لم يتوصل مجلس الأمن الى الفصل فيها ، فهى ما زالت مطروحة على المجلس ، رغم المناقشات التى دارت مدة أشهر ، ورغم وضوح الحق فيها لكل بصير بعيد عن التحيز .

ان أحدا لم يثر حق النقض فى النزاع الانجليزى المصرى ، ومع ذلك

فقد ظل وقتا ما معلقا . ولما لم يجد المجلس لهذا النزاع حلا ، فقد أظهر عجزه مرة أخرى ، حين اكتفى بابقاء المسألة مدرجة فى جدول أعماله ، مترقبا أن يهبط عليه الوحى بحل .

أيها السادة ،

ان مثل هـذه الحالة التى كان موقف المجلس فيها سلبيا ، والتى لا تعالج بالغاء حق النقض ، ترجع الى ما يبدو على بعض أعضاء المجلس من أنهم ينسون دائما ماهو مخول لهم من سلطة عالمية عليا .

ولما كان أكثر أعضاء مجلس الأمن تنتخبهم الجمعية العامة ، فانه يتعين ألا يغيب عنهم مطلقا ، أنهم لا يمثلون فى داخل المجلس البلاد التى ينتمون اليها ، قدر ما يمثلوننا ، نحن الناخبين جميعا ؛ وبعبارة أخرى يمثلون ارادة جميع أعضاء الجمعية الذين يعبرون بدورهم عن الرأى العام العالمى . هذا الى أن مجلس الأمن لايعمل على الاستجابة لارادة الشعوب فى العالم ، والمحافظة على المصالح المشتركة للانسانية ، أو تنفيذ مبادىء الميثاق ، بل هو كثيرا ما يبدو وكأنه لا يعمل شيئا . فهو يحاول الابقاء على الحالة الراهنة أطول ما يمكن ، ولا يتدخل فى الخلافات الدولية الا على قدر ، خشية أن يسىء الى أحد ، ولا سيما الى الدول العظمى أو من تعطف هذه الدول عليهم .

ليست المسألة حق النقض اذن ، وانما هى مسألة الروح التى يجب التغلب عليها ، اذا أردنا تحقيق أغراضنا والتمهيد للسلام فى المستقبل تمهيدا عمليا .

ومع أن المجلس قد أعد ليكون هيئة دوليـة فوق الدول ، فانه ما كان منـه الا أن جعـل يتناقش ، ويتلمس الحـلول عن طريق التفاهم ؛ وهو فى بعض الحالات لا يشير بالتفاهم ، بل يؤجل مسائل عاجلة ، لا ارتباط بينها وبين حق النقض ، ويتركها معلقة فى جـدول الأعمال . فكم من مسائل طرحت على مجلس الأمن ، ولم يجد المجلس لنفسه

حيلة فيها ، دون أن يكون لذلك صلة بحق النقض ؛ وما ذلك الا بسبب ما تتبعه بعض الدول العظمى من سياسة عفا عليها الزمن ، ولما لها من نفوذ يخفت أحيانا نفوذ بعض الدول الصغرى التى انتخبناها فى المجلس . وكثيرا ما نلاحظ أن المجلس لا يعير الحق والعدل التفاتا الا لماما ، وأنه يحسب حسابا للقوة المسلحة ، أو لسياسة كل من الخصوم الذين يعنيهم الأمر ، معتبرا الخصم الأقوى على حق فى الظاهر .

ويبدو أن المجلس — ولا دخل هنا أيضا لحق النقض — قد فقد الثقة بنفسه ، كما فقد الايمان برسالته ، والاعتداد بقوته . بل يبدو أنه أضعف من الخصوم الذين يحتكمون اليه . وانه لكذلك . وهذا هو السبب فى أن المسألة اليونانية قد عرضت علينا أمام اللجنة الأولى ، رغم الجلسات العديدة التى خصصها مجلس الأمن لدراستها ؛ كما عرض علينا اقتراح بانشاء لجنة يعتقد بعضهم أنها ستكون — على أحسن الفروض — صورة ثانية لمجلس الأمن . فاذا عمد مجلس الأمن الى الابقاء على حالة الركود هذه ، سواء وجد حق النقض أو لم يوجد ، فسيأتى يوم لا ترى فيه دولة من الدول نفسها راغبة فى طرح مشكلتها عليه ، ما لم تفعل ذلك مجرد مناورة سياسية ، أكثر منه عملا تعتقد أنه يساعدها على حل مشكلتها .

اننا على ضوء الاختبارات التى اكتسبناها خلال سنتين ، نستطيع أن نعلن هذه الحقيقة ، وهى أن حق النقض أبعد من أن يكون وحده سببا فيما آل اليه مجلس الأمن . فبدلا من أن يكون ذا قوة وسلطان ، باعتباره أداتنا فى العمل ، وأن يكون حاميا للحقوق وحكما — لا نرى فيه الا أداة لدبلوماسية الحكومات . وبدلا من أن يجتهد لايجاد حلول عادلة حازمة ، يسعى — فى أغلب الأحيان — للخلاص من ايجاد تلك الحلول . أما خطته فى العمل فكانت — فى الغالب الأعم — حمل المظلوم على التعقل ؛ وفى الوقت ذاته ، اظهار العطف عليه ، مع العجز وعدم المقدرة . وهو بهذا المسلك قد فقد سنده الأساسى ، كما تسبب فى أن

تفقد المنظمة هذا السند ، ألا وهو الثقة التى وضعتها شعوب الأرض فى الجمعية العامة والمجلس والمنظمة جميعا . فهل يجوز لنا أن نعتقد أن مجرد الغاء حق النقض كاف لتصير الأمور أحسن ما تكون ؟!

وهناك سبب آخر لعجز مجلس الأمن ، لا يمت بصلة الى حق النقض ؛ وانما يرتبط بالقوة الدولية التى نص عليها فى المادة ٤٣ من الميثاق . فهذه القوة ، التى تميز تمييزا كبيرا هيئة الأمم المتحدة عن عصبة الأمم ، كما تميز ميثاق العصبة الميت عن ميثاق الهيئة الحى ، لم تر النور بعد .

وانى لأعلم ما قامت به لجنة أركان الحرب من أعمال تمهيدية فى هذا الصدد ، وما دار من مناقشات حول هذا الموضوع فى مجلس الأمن ، الذى لا يزال جدول أعماله يتضمن مسألة الاتفاقات الخاصة ، كما نصت عليها المادة ٤٣ من الميثاق . وأعلم من ثم أن الخلاف القائم بين الدول العظمى يعطل تشكيل تلك القوة الدولية ، كما يعطل نزع السلاح . وهنا أيضا لا يعد حق النقض وحده سببا لهذه الحال . فاذا لم يتم نزع السلاح ، ولم تشكل القوة الدولية ، ولم تبد الدول العظمى حسن النية ، ولم نؤمن جميعا بالسلامة المشتركة — كان الغاء حق النقض عقيما ، حتى لو أن أمره كان ميسورا . فاذا لم تتهيأ تلك الظروف ، قصر الميثاق عن النهوض بالمسائل الخاصة بحفظ السلم ونشر العدل . ويظل مجلس الأمن — من جانبه — عاجزا عن أداء واجبه ، وذلك رغم حق النقض .

هذا فضلا عن أن حالة واقعة لا تزال قائمة تشهد بعجز مجلس الأمن . وقد أثير حق النقض بسبب تلك الحالة أحيانا ، ولم يلجأ اليه فى صددها أحيانا أخرى ؛ تلك حالة مرابطة قوات أجنبية فى بلاد صديقة وقت السلم . فالاحتفاظ بهذه القوات ينهض دليلا على أن ميثاق الأمم المتحدة ليس معمولا به ، وأن هيئتنا لم تشرع بعد فى تأدية وظيفتها بالفعل . فالمسائل الايرانية والسورية واللبنانية واليونانية والاندونيسية والأسبانية ، كانت من بين المسائل الهامة التى عرضت على مجلس الأمن

فى السنة الأولى من حياته . وكانت المسألة الأسبانية هى المسألة الوحيدة التى ليس منشؤها وجود قوات أجنبية فى بلاد صديقة وقت السلم . أما المسائل الأخرى ، فقد كان سبب النزاع فيها وجود تلك القوات الأجنبية بها .

ومن المسائل التى مازالت مدرجة فى جدول أعمال مجلس الأمن ، المسألة المصرية التى تهدف الى طلب جلاء القوات الأجنبية المرابطة باحدى الدول الأعضاء ، فى وقت السلم ، على غير ارادة تلك الدول ، وخلافا لمبادىء الميثاق .

ان سياسة البطش التى تلجأ اليها الدول فى السنين الأخيرة ، قد سببت بعض التحول غير المرغوب فيه عن المبادىء المعترف بها فى القانون الدولى ، والتى ترى أن مرابطة قوات فى بلاد أجنبية — وقت السلم — افتيات على سيادتها الدولية . على أن بعض البلاد التى تدور فى الفلك السياسى لغيرها من الدول الكبرى ، قد اضطرت الى قبول مرابطة قوات أجنبية فى أراضيها موقتا .

فواجبنا أن نقضى على مثل هذه السياسات ، وأن نستأصل جميع الأسباب التى تلتمس لها المعاذير فى مثل هذه الأحوال . ذلك بأن اتباع الدول لهذه السياسات لا يثير الشكوك فى كفاية هيئة الأمم فحسب ، بل فى كيانها ذاته . ففى هذا العهد ، عهد السلامة المشتركة ، لا يجوز لقوات بلد ما أن ترابط خارج أراضى هذا البلد — وقت السلم — لأى سبب كان .

ألا تنص المادة الأولى من الميثاق على أن الهدف الأول للأمم المتحدة ، هو : « حفظ السلم الدولى ، وقمع أعمال العدوان ، وغيرها من وجوه الاخلال بالسلم » ؟ أو لاتصبح الفقرة الأولى من المادة الأولى من الميثاق عديمة الجدوى ، اذا نحن سمحنا ببقاء قوات أجنبية فى أراضى بلاد صديقة ، وقت السلم ، لدرء خطر يفترض أن يأتى من الخارج ، سواء أوافق البلد صاحب الشأن على ذلك أم لم يوافق ؟

ثم ان وجود القوات الأجنبية وجودا أدى غير مرة الى استعمال حق النقض ، انما هو نقطة البدء للدوران فى دائرة مفرغة . فمن حق الدول المجاورة للبلد المحتل أن تتساءل : « لمقاومة من ترابط هذه القوات ؟ » ولكى يتسنى لجارات مثل هذه الدولة مجابهة جميع الاحتمالات ، فى وقت ليس فيه نظام للأمن الجماعى ، ألا تجد هذه الجارات ما يبرر تصرفها ، اذا هى راحت تتحالف مع دول قوية لتحتمى بها ، أو هى عملت على زيادة تسلحها ؟ ان هذا التحالف ، وهذه الزيادة فى التسلح الوطنى ، يعدان نبذا كاملا لمبدأ السلامة المشتركة الذى قامت على أساسه هيئة الأمم المتحدة ، والذى لا معنى لمنظمتنا بدونه .

يجب ، فى نظرى ، أن تكون لهذه المسائل الأولوية على ما سواها من محاولات تبذل لتعديل الميثاق . ولن يغنى عن اقرارها أى كلام فى حق النقض ، ولا عذر لنا اذا لم نكترث لها .

فحيثما رابطت قوات أجنبية فى أراضى دولة أخرى ، سواء وجد حق النقض أو لم يوجد ، كان وجودها انكارا لكيان هيئة الأمم المتحدة ذاته .

أيها السادة ،

تقول المادة الحادية عشرة من الميثاق ان « للجمعية العامة أن تنظر فى المبادىء العامة فى شأن حفظ السلم والأمن الدوليين ، ويدخل فى ذلك المبادىء المتعلقة بنزع السلاح » .

وانى أرى أن نزع السلاح أكثر أهمية من الغاء حق النقض . وجلاء القوات الأجنبية عن أراضى دولة صديقة هو الخطوة الأولى فى نزع السلاح ، وهى خطوة أولى يجب أن تتلوها خطوات نحو تنظيم برنامج لنزع السلاح ، ومراقبة تنفيذ هذا البرنامج .

لقد ساهمت عصبة الأمم بنصيب يذكر فى هذا السبيل ، لكن كثيرا من الدول لم تشترك فيها ، مع الأسف ، أو انسحبت منها ، ففقدت بذلك صبغتها العالمية ، التى تعد شرطا أساسيا لابد من توافره فى كل

برنامج يوضع لنزع السلاح . وكان من نتيجة العودة الى التسلح تلك الحرب العالمية الثانية ، التى لم تجلب على الانسانية الا « الدم والدموع » .

فاذا كنا راغبين حقا فى تجنب مثل تلك الحال ، فعلينا أن نبذل قصارى جهدنا لنهيىء المكان للأمم المتحدة ، كى تقوم بالفعل على أساس عالمى عام ؛ وأن نوجد قواعد ثابتة لنزع السلاح ، مع العمل على تنفيذ هذه القواعد .

هذا هو سبيلنا الى السلام والتقدم .

ويرى وفد مصر — للأسباب المتقدمة — أن هذا الأمر أدعى الى العجلة من مسألة الغاء حق النقض . ونرى — قبل التفكير فى تعديل الميثاق — أنه يتعين علينا أن نتخذ من الاجراءات ما يكفل وضعه ، بصورته الحاضرة ، موضع التنفيذ .

كما نرى أنه لن يتسنى لهيئة الأمم المتحدة أن تؤدى عملها بكفاية ، ما لم يتعاون جميع أعضائها على انشاء القوة الدولية التى تنص المادة ٤٣ على وجوب وضعها تحت تصرف مجلس الأمن . فانما يكون لمجلس الأمن وجود حقيقى يوم تنشأ تلك القوة ، سواء أبقى حق النقض أم ألغى ، اذ لاشأن له البتة بهذا الأمر .

عندئذ ، وعندئذ فقط ، تدرك الأمم — سواء فى الجمعية العامة أو فى سائر هيئاتها — المسئوليات الملقاة على كواهلها والواجبات المفروضة عليها ادراكا تاما ؛ وعندئذ يكمل شعورها بما للرأى العام العالمى من قوة متناهية . والرأى العام العالمى — فى سلامة جوهره — عادل ، مؤمن بمبدأ المساواة .

وليس لنا — اذا لم تكن الحال كذلك اليوم — أن نفترض حق النقض علة ما نحن فيه ، بل علينا أن نقدر أن الدول المتوسطة والصغرى ما زالت عاجزة عن أن تعتمد ، فى شؤونها الحربية والاقتصادية ، على مبدأ السلامة المشتركة . وهى لذلك تعتمد على قوة احدى الدول العظمى التى تعطف عليها .

لهذه الأسباب كلها ، يرى وفد مصر أن كل محاولة لتعديل الميثاق سابقة لأوانها ، وبخاصة مع ما نعلمه جميعا من أنه لابد لتعديل حق النقض من موافقة جميع الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن . ولذلك فان وفد مصر يوجب على نفسه — مع الاحتفاظ برأيه فى جوهر الموضوع — أن يمتنع عن التصويت ، معتبرا أن الوقت الحاضر غير مناسب له ، وأنه من العبث مناقشة مسائل يتعذر — فى وضوح — ايجاد حل لها .

تعليق مندوب بريطانيا :

وعلق سير هارتلى شوكروس (منـــدوب بريطانيا العظمى) على الخطاب الذى ألقاه رئيس وفد مصر ، بقوله ان الخطيب قد استغل الموقف للدعاية لقضية بلاده ، وانه يرى أن بعض ماقاله فى غير محله ، وانه يحتفظ لنفسه بالرد عليه فى الوقت المناسب .

فأعلن رئيس وفد مصر أنه يحتفظ لنفسه كذلك بالرد على المندوب البريطانى .

رأى الولايات المتحدة :

وفى جلسة ١٨ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، خطب مستر فوستر دولس (مندوب الولايات المتحدة) قائلا ان الاجراءات التى رسمها الميثاق للتصويت فى مجلس الأمن تتضمن مبدأ وسياسة . أما السياسة ، فهى وجوب التفاهم بين الدول الكبرى . وأما المبدأ ، فهو أنه نظرا لكون كثير من قرارات مجلس الأمن تقوم على الاعتبارات السياسية أكثر مما تقوم على العدالة والانصاف ، فيشترط لصدورها اتفاق الدول الكبرى عليها .

كذلك رأى أن يتطور العمل فى مجلس الأمن ، بحيث يصدر قراراته فى ضوء القانون الدولى ؛ فتصبح هذه القرارات مصدرا من مصادر القانون الدولى ، توطده وتوسع مداه . بهذا نساعد على تدوينه ، نزولا على حكم الفقرة الأولى من المادة الثالثة عشرة من الميثاق .

ولا ريب أن تدوين مبادىء القانون الدولى سيترتب عليه تضييق

نطاق حق « الفيتو » ، وأن يصبح مجلس الأمن أداة لتطبيق هـذا القانون . لكن هذا التطور لابد أن يكون بطيئا ، يتطلب فترة من الزمن قد تطول .

وترى الولايات المتحـدة أن حق « الفيتو » لازم فى الأحوال المنصوص عنها فى الفصل السابع من الميثاق . ذلك بأن المصالح القومية والسياسية العالمية والأوضاع العملية تتطلبه . أما الأحوال الداخلة فى نطاق الفصل السادس من الميثاق ، فلا خشية عليها من استبداد الأغلبية أو تحكمها ، اذ أنه لا محل هنا لحق « الفيتو » ؛ كما أنه لا محل له فى القرارات ذات الصبغة الادارية ، التى يطلب الى مجلس الأمن اصدارها ، كالقرارات المتضمنة توصية بقبول أعضاء جدد لهيئة الأمم المتحدة .

ولما كانت السوابق تثبت أن « الفيتو » قد استعمل اثنتين وعشرين مرة ، منها مرتان فى أحوال تدخل فى نطاق الفصل السابع من الميثاق ، فان الولايات المتحدة ترى أنه يجوز للجمعية العامة أن تبحث المسألة فى ضوء تلك التجارب ، وأن تتقدم بما تراه من توصيات ، طبقا للمادة العاشرة من الميثاق .

ولما كانت المسألة دقيقة معقدة ، فينبغى التروى والامعان فى بحثها . ولذلك تقترح الولايات المتحدة احالتها الى اللجنة الموقتة للجمعية العامة ، كما تقترح أن تطلب الجمعية العامة الى مجلس الأمن أن يعين لجنة — من ناحيته — تبحث المسألة بالتشاور مع اللجنة الموقتة المذكورة .

كذلك يجوز للدول الخمس الكبرى ، صاحبة حق « الفيتو » ، أن تتشاور فى الأمر .

* * *

وأيد هـذه الآراء مندوبو : الأرجنتين ، وكوبا ، والفيليبين ، واليونان ، وشيلى ، وكندا ، وجنوب أفريقيا ، وتركيا ، وهولندة .

رأى الاتحاد السوفييتى وأوكرانيا :

وقرر مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) أنه يشاطر

الرأى الذى أبداه رئيس وفد مصر ، من أن مواصلة بحث مسألة « الفيتو » لن تأتى الا بالضرر ، وتزيد التوتر القائم بين الدول الكبرى . ولذلك فانه يعارض فى احالة المسألة الى اللجنة الموقتة ، لأن هذه اللجنة غير دستورية . وهو يعارض كذلك فى احالة المسألة الى أية لجنة أخرى ، ولا يرى حلا الا استبعادها من جدول الأعمال .

وقال مسيو مانويلسكى (مندوب أوكرانيا) ان اقتراح الولايات المتحدة ، باحالة المسألة الى اللجنة الموقتة ، يرمى من طرف خفى الى الزام الأقلية ، التى عارضت تأليف هذه اللجنة ، بأن تعود فتعترف بها ، وتشترك فى أعمالها . ولذلك فهو يؤيد الاقتراح السوفييتى ، باستبعاد المسألة من جدول الأعمال .

استمرار المناقشة :

وحينئذ أعلن مستر فوستر دولس (مندوب الولايات المتحدة) أنه مستعد لأن يقترح احالة مسألة « الفيتو » الى لجنة خاصة ، بدلا من اللجنة الموقتة ، ان وافق الاتحاد السوفييتى على ذلك .

فعارض فى ذلك مندوبو : بولندة ، ويوجوسلافيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وبيلوروسيا .

وذكر مندوب يوجوسلافيا أن التوتر القائم فى مجلس الأمن وفى الجمعية العامة ، يرجع الى أن بعض الدول الكبرى لا ترغب فى المسالمة . فقواتها العسكرية تقيم فى اليونان وكوريا وتريستا ومصر وغيرها ، ومحاولة معالجة الحال باعادة النظر فى اجراءات التصويت بمجلس الأمن لن تجدى نفعا .

وأعلنت مندوبة الهند أنها لا تعلم بعد ما اذا كانت اللجنة الموقتة ، التى أنشأتها الجمعية العامة ، سيكتب لها النجاح فى أعمالها ؛ ولذلك فانها ستمتنع عن التصويت على احالة مسألة « الفيتو » اليها .

رأى المملكة المتحدة :

وقال سير هارتلى شوكروس (مندوب المملكة المتحدة) انه غير متحمس لمناقشة مسألة « الفيتو » ، لكنه لا يمانع فى احالة المسألة الى اللجنة الموقتة ، لعل أبحاثها تقيم الدليل على أن الميثاق — بحالته الراهنة — لا بأس به .

ومهما يكن من أمر ، فلا يعتقدن أحد أن تغيير أوضاع التصويت فى مجلس الأمن كاف ليصبح هذا المجلس قادرا على حل مشكلات العالم جميعها . والحق أن امتياز « الفيتو » ، الممنوح للدول الكبرى ، يجارى الواقع ؛ فليست هناك مصلحة عملية فى أن يصدر مجلس الأمن قرارا تعارض فيه احدى الدول الكبرى ، لأن مثل هذا القرار سوف يتعذر تنفيذه على أى حال .

وقد اتضح فى مؤتمر سان فرنسسكو أن الدول الكبرى كانت لاتوافق على الميثاق الا اذا تضمن امتياز « الفيتو » . فالدول التى انضمت الى هذا الميثاق ، فعلت ذلك وهى تعلم تمام العلم بما فيه من امتيازات للدول الكبرى ؛ كما أن هذه الامتيازات لاتعتبر مكروهة لذاتها ، وانما العيب فى سوء استعمال حق « الفيتو » .

ولا مصلحة فى أن يجتمع مؤتمر الآن لمحاولة تعديل حق « الفيتو » ، وانما الأولى أن ننتظر عدة سنوات قبل الشروع فى هذه المحاولة . ولعل استقرار العلاقات الدولية يكفل وحده أن تستعيد هيئة الأمم المتحدة هيبتها ونفوذها .

ورأى أن الأفضل أن تتفق الدول الكبرى على أن يتصل بعضها ببعض مباشرة ، قبل كل مناقشة علنية وكل تصويت ، لاستبعاد كل خلاف يقوم بينها . فاذا تعذرت تسوية الخلاف ، كان على الأقلية أن تذكر أن الدول — فى مجلس الأمن — لاتمثل نفسها فقط ، وانما تنوب عن جميع الدول الأعضاء بهيئة الأمم المتحدة ؛ فهى لاتلجأ الى حق « الفيتو »

الا اذا كانت المسألة المطروحة حيوية بالنسبة للأمم المتحدة فى مجموعها ، ويجب عليها — فى هذه الحال — أن تبرر تصرفها . ويجوز تعديل لائحة اجراءات مجلس الأمن ، بحيث يمكن تسوية الخلافات فى المجلس قبل تفاقمها .

والواقع أن المسألة ترجع الى انعدام الثقة بين الدول الكبرى . فاذا توافرت الثقة وتبودلت ، استقرت الأمور الدولية ، واستقامت الأوضاع .

مصر تطلب التجزئة فى التصويت :

وفى أثناء المناقشة ، قدم وفد الولايات المتحدة مشروع قرار يتضمن مقدمة وشطرين :

الشطر الأول يدعو اللجنة الموقتة التى ألفتها الجمعية العامة ، بقرارها الصادر فى ١٣ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، الى بحث مسألة التصويت فى مجلس الأمن على ضوء ماقدم من اقتراحات ، وأن تبحث اللجنة هذه المسألة بالتعاون مع أية لجنة يعينها مجلس الأمن ، وأن تقدم تقريرها عن هذا الى السكرتير العام قبل ١٥ يوليه سنة ١٩٤٨ ، لابلاغه الى الدول الأعضاء ، ولعرضه على الجمعية العامة فى دورتها المقبلة .

وفى شطره الثانى تضمن مشروع القرار دعوة الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن الى بحث مسألة التصويت فى مجلس الأمن ، بغية تحقيق اتفاق على الاجراءات التى تكفل لمجلس الأمن أن ينهض بواجباته فى سرعة وحزم .

فطلب مندوب مصر الكلمة ، فى الجلسة المعقودة بعد ظهر يوم ١٨ نوفمبر ، ونوه بما سبق أن قيل من أن الوقت غير مناسب لمحاولة تعديل الميثاق ، لأن هذا التعديل يتعذر تماما بغير موافقة الاتحاد السوفييتى ، وهو يعارض فيه . ولذلك ستمتنع مصر عن التصويت على الشطر الأول من مشروع القرار الخاص باحالة المسألة الى اللجنة الموقتة . أما الشطر الثانى الخاص بدعوة الدول الكبرى الى الاتفاق فيما بينها ، فهو بعينه

ما سبق لمصر أن اقترحته فى خطابها ؛ فهى توافق عليه ، وتطلب تجزئة مشروع الاقتراح عند التصويت ، ليستطاع الامتناع عن التصويت فى الشطر الأول ، والموافقة على الشطر الثانى من مشروع الاقتراح .

خطاب آخر لمندوب الاتحاد السوفييتى :

وفى الجلسة ذاتها ، ألقى مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) خطابا آخر ، عرض فيه لجوهر الموضوع المطروح . فقال انه يكرر أن جمع كلمة الدول الكبرى هو أساس نجاح الأمم المتحدة ، وكل محاولة للاستغناء عن هذا الاجماع تلحق ضررا بليغا بالهيئة . فالأمم المتحدة لن تعيش اذا أريد للدول الأعضاء بها أن تنقسم كتلا متعارضة .

وذكر أن امتياز « الفيتو » أدمج فى الميثاق ، بناء على اقتراح الولايات المتحدة بالاشتراك مع بريطانيا . أما الاتحاد السوفييتى ، فقد اكتفى بأن وافق من جهته على الاقتراح . وكان الرئيس روزفلت ومستر تشرتشل يدافعان بحماس عن هذا الحق ، لاعتقادهما وقتئذ أن جمع كلمة الدول الكبرى وتعاونها وتضامنها ضرورات جوهرية لنجاح هيئة الأمم المتحدة .

وذكر أن بريطانيا العظمى كانت ، فى أثناء الأعمال التحضيرية للميثاق ، شديدة التعلق بحق « الفيتو » . وقد قال مندوبوها وقتئذ انه يجب أن يحتفظوا لأنفسهم بهذا الحق ، لأنهم قد يحتاجون اليه يوما للدفاع عن مصالحهم فى هونكنج أو فى قناة السويس . فقد تثار ذات يوم مسألة القوات البريطانية المرابطة بجوار قناة السويس ، فترى عندئذ بريطانيا الالتجاء الى حق « الفيتو » . وأضاف مسيو جروميكو أن بريطانيا لم تضطر أن تنتظر طويلا اثارة مسألة قواتها المرابطة بجانب قناة السويس !

وقال ان عهد عصبة الأمم كان يقوم على المساواة المطلقة فى الحقوق بين الدول ، ومع ذلك عجزت عن أن تعمل ، وكانت الدول الصغيرة فى طليعة الضحايا لهذا العجز . والواقع أن الدول الصغيرة أحوج ماتكون

الى أن تتفاهم الدول الكبيرة فيما بينها وتتعاون وتتصافى . فاتحاد الدول الكبرى أحفظ للسلم الدولى وأصون للأمن العالمى من تكتل الدول الكبرى كتلتين أو أكثر .

وانتقد السياسة الدولية التى تتبعها الولايات المتحدة ، وقال انها ترمى الى تحويل هيئة الأمم المتحدة الى أداة طيعة لتنفيذ رغباتها واملاء أوامرها على الاتحاد السوفييتى ، بفضل اعتمادها على أغلبية من الدول تسير وراءها . ولن يقبل الاتحاد السوفييتى بأية حال أن تمكن أغلبية من الدول من أن تتحكم فى مصيره وفى شؤونه الحيوية .

وغير صحيح مايقال من أن الاتحاد السوفييتى أساء استعمال حق « الفيتو » ؛ فهو لم يلجأ الى هذا الحق الا للحيلولة دون تمكن الولايات المتحدة ، والأغلبية التى تحذو حذوها فى مجلس الأمن ، من أن تتخذ قرارات تخالف الميثاق . فقد لجأ الاتحاد السوفييتى مثلا فى مسألة حادثة قناة كورفو الى حق « الفيتو » ، ليحول دون الحكم ظلما بادانة ألبانيا ، بينما كانت الوقائع كلها تثبت ادانة بريطانيا واليونان .

وكذلك لجأ الاتحاد السوفييتى الى « الفيتو » فى حوادث اليونان ، لأن المسئولية عن اضطرابات اليونان تقع على عاتق الحكومة اليونانية ، التى تؤازرها قوات أجنبية لدول تريد أن تتدخل فى شؤون اليونان الداخلية ، وتهدد الدول البلقانية .

أما عن استعمال حق « الفيتو » فى شأن قبول أعضاء جدد لهيئة الأمم المتحدة ، فالاتحاد السوفييتى لم يكن ليقبل انضمام ايرلندة والبرتغال الى الهيئة لموقفهما المعلوم فى أثناء الحرب الأخيرة . أما شرق الأردن فالاتحاد السوفييتى لديه أسباب قوية لمعارضة قبوله . وعلى عكس ذلك ، فمن غير المفهوم أن تعارض الولايات المتحدة فى قبول ألبانيا ومنغوليا مع توافر الشروط كلها فيهما .

وأكد مندوب الاتحاد السوفييتى أن حق « الفيتو » هو خير ضمان

للدول الصغيرة ضد استبداد الدول الكبرى ، وهو الذى يحول دون اصدار قرارات تجرح العدالة والانصاف .

وليس حق « الفيتو » هو الذى يمنع مجلس الأمن من تولى مهامه . ففى المسألة الاندونيسية مثلا ، تسأل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة عن رفض الاقتراحات التى كانت ستؤدى الى وقف القتال وتحقيق العدالة هناك .

ولا دخل لحق « الفيتو » كذلك فى عجز مجلس الأمن عن حل مسألة جلاء القوات البريطانية عن مصر . ففى هذه الحالة يؤخذ على الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والبلاد التى تسير وراءهما أنها حالت دون قيام مجلس الأمن بمهامه .

وذكر — بهذه المناسبة — أن عددا من المنظمات المصرية المهمة طلبت من الاتحاد السوفييتى أن يعمل بما له من حق « الفيتو » ، فى حالة تقديم الولايات المتحدة أو المملكة المتحدة اقتراحات تضر بمصالح مصر المشروعة .

وختم كلامه بأن أعلن معارضته لاحالة مسألة « الفيتو » الى اللجنة الموقتة أو الى أية لجنة أخرى ، وطلب حذف المسألة من جدول الأعمال .

استمرار المناقشة والتصويت :

وتكلم بعد ذلك مندوبو : أوكرانيا ، وبولندة ، ويوجوسلافيا ، مؤيدين مندوب الاتحاد السوفييتى .

وتكلم مندوبو : الصين ، والولايات المتحدة ، وتركيا ، وشيلى ، وبنما ، وغيرهم ، مؤيدين الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة . وقد سبق أن ذكرنا مضمونه بشطريه .

وأعلن مندوبا أيسلندة وشيلى أنهما سيقفان ذات الموقف الذى حدده مندوب مصر ، فيمتنعان عن التصويت فى الشطر الأول من الاقتراح ، ويوافقان على الشطر الثانى .

وأعلن مندوب فرنسا أنه يؤيد ماطلبه مندوب مصر من أخذ الرأى على الاقتراح مجزأ .

وطلب مندوب مصر أن يكون أخذ الرأى على الاقتراح الأمريكى بتجزئته ثلاثة أجزاء : المقدمة ، فالشطر الأول ، فالشطر الثانى .

فشرع فى التصويت على هذا الوضع . فوافقت اللجنة على مقدمة مشروع القرار (وهو يتضمن مجرد الاشارة الى المادة العاشرة من الميثاق) بأغلبية ٤٤ صوتا ضد ستة أصوات ، وكانت مصر من الموافقين .

ووافقت اللجنة على الشطر الأول من مشروع القرار (المتضمن احالة مسألة « الفيتو » الى اللجنة الموقتة ، على ماسبق أن أوردناه من تفصيل) بأغلبية ٣٥ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتناع ١١ عضوا عن ابداء الرأى ؛ وامتنعت مصر عن ابداء رأيها .

ووافقت اللجنة على الشطر الثانى (المتضمن دعوة الدول الى الاتفاق فيما بينها) بأغلبية ٤٣ صوتا ضد صوت واحد ، وامتناع ثمانية أعضاء عن ابداء الرأى ؛ وكانت مصر من بين الموافقين .

ووافقت اللجنة على مشروع القرار فى مجموعه ، بأغلبية ٣٦ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتناع ١١ عضوا عن ابداء الرأى ؛ وكانت مصر من الممتنعين عن ابداء الرأى .

قبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة

أحالت الجمعية العامة ، فى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى اللجنة الأولى مسألة القواعد التى تطبق فى قبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة . وكان هذا بناء على تقرير قدمته ، فى ١٢ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، لجنة خاصة للاجراءات ، ألفت تنفيذا لقرار أصدرته الجمعية العامة فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٦ . وكانت مهمة هذه اللجنة وضع قواعد لقبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة ، ترتاح اليها الجمعية العامة ومجلس الأمن معا .

وكانت الجمعية العامة قد أحالت أيضا على اللجنة الأولى ، اقتراحا قدمته أستراليا فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، « لحماية حقوق الجمعية العامة فى شأن قبول انضمام أعضاء جدد » ، ثم تنازلت أستراليا من بعد عن هذا الاقتراح .

وكانت الجمعية العامة قد أحالت كذلك الى اللجنة الأولى فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، تقريرا قدمه مجلس الأمن فى ٢١ أغسطس سنة ١٩٤٧ الى الجمعية العامة ، يوصى فيه بقبول اليمن وباكستان عضوين بالهيئة ، ويسجل أنه نظر فى الطلبات المقدمة من ألبانيا ، ومنغوليا ، وشرق الأردن ، وايرلندة ، والبرتغال ، والمجر ، وايطاليا ، ورومانيا ، والنمسا ، وبلغاريا — دون أن يذكر أية توصية بشأنها .

وقد ذكرنا من قبل أن اللجنة الأولى قدمت ، فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى الجمعية العامة قرارا بقبول اليمن وباكستان عضوين بالهيئة . وقد وافقت الجمعية العامة على هذا الاقتراح بجلستها العامة فى ٣٠ سبتمبر .

خطاب رئيس وفد مصر :

وألقى سعادة الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) فى هذه الجلسة الخطاب الآتى :

حضرة الرئيس ،

زملائى الأعزاء ،

باسم وفد مصر ، أرحب ترحيبا حارا بدولتى الباكستان واليمن ، اللتين جاءتا لتتعاونا مع هيئة الأمم المتحدة تعاونا سيكون لاريب مثمرا . وقد زاد عدد ممثلى الشرقين الأوسط والأقصى اثنين . وانها لخطوة جديدة ، تخطوها هيئتنا فى طريق العالمية . وسيقدم العضوان الجديدان ثمار ثقافتهما وحكمتهما وتقاليدهما ، فشعباهما من الشعوب التى خلصت نواياها ، وجميع الذين أتيح لهم أن يعرفوهما ، عن كثب ، سيأتونكم — فى غير تردد — بالدليل على تعلقهما المكين بمبادىء ميثاقنا ، وعزمهما على التعاون — غاية جهدهما — فى سبيل تحقيق أهدافنا .

وهما دولتان مسالمتان . ولذلك فانهما ترغبان فى نشر لواء السلم والأمن الدوليين . ثم انهما تدينان بمبادىء الأخوة والمساواة ، وتريدان أن تتوطد بين الأمم علاقات الصداقة القائمة على احترام مبدأ المساواة بين الشعوب . وهما فوق ذلك ، تتطلعان الى التقدم ، وتطلبان — كما نطلب — ايجاد حلول للمشاكل الدولية ، اقتصادية واجتماعية وانسانية ، تسمح برفع مستوى العيش للشعوب .

ولهذا أرحب — باسم مصر — بانضمام دولتى الباكستان واليمن ، وهما الدولتان المحبتان للسلم ، المستعدتان للنهوض — فى اخلاص — بالواجبات التى يفرضها الميثاق .

طلبات الانضمام :

وفى جلسة ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، أقرت اللجنة صيغ المواد التى انتهت اليها اللجنة الخاصة بالاجراءات ، المؤلفة بقرار الجمعية العامة للأمم

المتحدة فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٦ . وقد أريد بهذه المواد أن تحل محل المواد ١١٣ و ١١٤ و ١١٦ و ١١٧ من اللائحة الداخلية للجمعية العامة .

وتنص المادة ١١٣ المقترحة على أن الدولة الراغبة فى الانضمام الى هيئة الأمم المتحدة ، تتقدم بطلبها الى السكرتير العام للهيئة ، وتعلن فى طلبها — رسميا — قبولها الالتزامات التى يفرضها الميثاق . وقد وافقت اللجنة على هذه المادة باجماع ٥٣ صوتا .

وتنص المادة ١١٤ على أن السكرتير العام يبلغ هـذه الطلبات الى الجمعية العامة ، للعلم ؛ أو يبلغها الى الدول الأعضاء ، ان كانت الجمعية العامة غير معقودة . وقد وافقت اللجنة على هذه المادة باجماع ٥٣ صوتا .

وتنص المادة ١١٦ على أنه اذا رأى مجلس الأمن ألا يوصى بقبول طلب انضمام ، أجل هذا الطلب . على أنه يجوز للجمعية العامة أن تبحث ، فى امعان ، التقرير الخاص المقدم من مجلس الأمن ؛ وأن تعيد اليه طلب الانضمام مع محاضر جلسات الجمعية العامة التى خصصت لمناقشته ، حتى يعيد مجلس الأمن بحث المسألة ، ويقدم توصية أو تقريرا بشأنها .

وقد وافقت اللجنة على هذه المادة ، بأغلبية ٥٠ صوتا ضد صوت واحد ، وامتناع عضوين عن ابداء الرأى .

وتنص المادة ١١٧ على أن السكرتير العام يبلغ الدولة التى طلبت الانضمام القرار الذى تصدره الجمعية العامة . فاذا كان القرار بالقبول ، اعتبرت الدولة عضوا ، ابتداء من تاريخ صدور قرار الجمعية العامة . وقد وافقت اللجنة على هذه المادة باجماع ٥٣ صوتا .

انقسام الدولة إلى دولتين :

كانت اللجنة الأولى قد أحالت ، فى ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى اللجنة السادسة (وهى لجنة الشؤون القانونية) المسألة الفقهية التى أثارها انقسـام الهند الى دولتى الهندستان والباكستان ؛ وهل تسقط عضوية الأمم المتحدة عن الدولتين الجديدتين معا ، أم تعتبر الدولتان

عضـــوين ، أم تعتبر احدى الدولتين عضـــوا ، ويكون على الدولة الأخرى أن تقدم طلب انضمام جديد ؟

وفى ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، بعث رئيس اللجنة السادسة الى رئيس اللجنة الأولى برأى لجنته فى المســألة من الوجهة الفقهية . وقد قالت اللجنة ان فتواها ترمى الى تنظيم الأوضاع المقبلة ، ولا تسرى على حالة باكستان بالذات .

ومن رأى اللجنة أن عضوية الأمم المتحدة لاتزول عن دولة عضو لمجرد تعديل حدودها ، ولاتزول واجبات الدولة وحقوقها المحددة بالميثاق ، الا اذا فقدت الدولة شخصيتها الدولية . وهذا طبقا للأوضاع الدولية المعروفة .

واذا أنشئت دولة جديدة ، مهما تكن أراضيها أو سكانها ، فهى لاتصبح دولة عضوا فى الأمم المتحدة من تلقاء نفسها ، بل لابد من أن تقرر الهيئة قبول عضويتها ، طبقا للاجراءات التى يرسمها الميثاق .

وانتهت اللجنة — فى فتواها — الى أنه يجب مع ذلك أن تبحث كل حالة على حدة ، فى ضوء ظروفها الخاصة .

المناقشات والاقتراحات :

وفى ٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، أحال رئيس الجمعية العامة الى اللجنة الأولى تقريرا جديدا ، قدمه مجلس الأمن عن رأيه فى طلبات الانضمام المقدمة من : المجر ، وايطاليا ، ورومانيا ، وبلغاريا ، وفنلندة .

وقد دارت فى اللجنة مناقشات طويلة فى هذه الشؤون ، استغرقت خمس جلسات .

فكان رأى الأرجنتين أن مسألة قبول الأعضاء لاينبغى أن ينظر اليها من الوجهة السياسية ، اذ هى ليست مسألة نظامية فقط ، بل ان كل دولة تتوافر فيها الشروط التى تحددها المادة الرابعة من الميثاق يجب أن تقبل حتما . وليس لمجلس الأمن — فى هذه المسألة — رأى قاطع ، بل

عليه أن يوصى ، وللجمعية العامة أن تقرر القبول أو الرفض ، سواء أكانت توصية مجلس الأمن ايجابية أم سلبية .

وعلى ذلك ، فلا يشترط — لقبول الدولة عضوا — أن يوصى مجلس الأمن بقبولها ، وانما يكتفى بأخذ رأى المجلس . فرأى مجلس الأمن فى هذا الأمر استشارى ، وليس قاطعا .

وقد أيد هذا الرأى مندوبو البرازيل وشيلى والعراق .

واقترح مندوب بلجيكا أن تستشار محكمة العدل الدولية فى تفسير المادة الرابعة من الميثاق . وأيد هذا الرأى مندوبو : كندا ، ولبنان ، وشيلى .

وقال مندوب بولندة ان الفقرة الثانية من المادة الرابعة من الميثاق صريحة فى أن الأعضاء الجدد لا يقبلون فى الهيئة الا بناء على توصية ايجابية من مجلس الأمن ، وليس للجمعية العامة أن تقبل أى عضو لا يوصى مجلس الأمن بقبوله . ويؤيد هذا المادتان ١١٤ و ١١٥ من اللائحة الداخلية للجمعية العامة ، كما تؤيده أقوال الفقهاء جميعا .

وأيد هذا الرأى مندوبا باكستان والهند ، كما أيده مندوبا الولايات المتحدة والصين . لكن هذين أيدا أيضا رأيا قال به مندوب كندا ، وهو أنه لا يصح العمل بحق « الفيتو » فى القرارات التى تقترح فى مجلس الأمن بشأن قبول أعضاء جدد .

وقال مندوب أستراليا ان كل طلب انضمام يقدم من أية دولة ، يجب أن يبحث على حدة ، وألا يربط بينه وبين أى طلب تقدمه دولة أخرى . وفضلا عن ذلك ، فهو يؤيد رأى الأرجنتين من أن توصيات مجلس الأمن ، سواء أكانت ايجابية أم سلبية ، لا تربط الجمعية العامة . فلهذه أن تقبل العضوية أو ترفضها ، مهما يكن رأى مجلس الأمن .

وقد أيد القسم الأول من رأى مندوب أستراليا مندوبو : باكستان ، والهند ، والعراق ، وفنزويلا ، وباراجواى .

وقال مسيو جروميكو (مندوب الاتحاد السوفييتى) ان مسألة قبول الأعضاء الجدد مسألة سياسية هامة ؛ فيجب على مجلس الأمن أن يتحقق تمام التحقق من توافر الشروط التى تحددها المادة الرابعة من الميثاق . وهذه الشروط جلية بينة ، فلا تحتاج الى التفسير ولا تحتمل الجدل .

وقال انه لا يفهم أن تعارض بعض الدول الأعضاء بمجلس الأمن فى قبول ألبانيا عضوا ؛ وقد كانت فى مصاف الحلفاء ، وضحت بالكثير الى جانبهم فى الحرب الأخيرة . وما يقال عن ألبانيا ، يقال أيضا عن منغوليا .

أما طلبات الانضمام المقدمة من البرتغال وايرلندة ، فلا يمكن قبولها ، لموقف البلدين أثناء الحرب الأخيرة ، وصداقتهما لدول المحور .

أما شرق الأردن ، فلا يرى الاتحاد السوفييتى أنه يتمتع بالاستقلال التام . والاتحاد السوفييتى يرحب كل الترحيب بتحقيق هذا الاستقلال كاملا ، وانهاء التدخل الاستعمارى هنالك .

وقد ألح الاتحاد السوفييتى فى قبول رومانيا وبلغاريا والمجر وفنلندة وايطاليا ؛ وكلها من دول الأعداء السابقين . أما الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ، فتصران على الاكتفاء بقبول فنلندة وايطاليا . ولا يرى الاتحاد السوفييتى مبررا للتمييز فى المعاملة بين الأعداء السابقين ، لا لسبب الا أن نظام الحكم القائم فى بعضها يروق لدول دون الأخرى . فاما أن تقبل الدول المذكورة كلها أو تبعد جميعا .

وعارض مندوب الاتحاد السوفييتى فى احالة المسألة الى محكمة العدل الدولية .

وأكد مندوب العراق أن شرق الأردن دولة مسالمة مستقلة ، لا تقل استقلالا عن بولندة أو العراق . وقد حاربت الى جانب الحلفاء ، وهى عضو فى جامعة الدول العربية ؛ فليس هنالك ما يسوغ الامتناع عن قبولها عضوا فى هيئة الأمم المتحدة .

وأكد مندوب المملكة المتحدة كذلك استقلال شرق الأردن . وأيده فى ذلك مندوب أوروجواى ، قائلا ان شرق الأردن له حدود معروفة ، على عكس دولتى بيلوروسيا وأوكرانيا ؛ فلا يعرف التاريخ بأية معجزة أصبحت هاتان المنطقتان — بين عشية وضحاها — دولتين مستقلتين .

واستمرت المناقشات بعد ذلك بما لا يخرج فى جوهره عما تقدم .

القرارات الصادرة :

وانتهت اللجنة ، فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، الى الموافقة على عدة قرارات ؛ أولها يدعو الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن أن يتشاوروا فيما بينهم بشأن طلبات الانضمام التى لا تزال معروضة عليهم ، وأن يتقدموا بنتائج هذه المشاورات الى مجلس الأمن .

والقرار الثانى يطلب الى محكمة العدل الدولية ابداء رأيها الاستشارى فى تفسير المادة الرابعة من الميثاق ، لمعرفة ما اذا كان يجوز — حين يعرض على مجلس الأمن أمر قبول دولة فى عضوية الهيئة ، ويتضح توافر شروط العضوية فى هـذه الدولة بالذات — أن يعلق قبولها على قبول دولة أخرى ، فيربط بين مصير الدولتين .

والقرار الثالث ينص على ان الجمعية العامة ترى أن ايرلندة دولة محبة للسلام ، وتتوافر فيها شروط المادة الرابعة من الميثاق ؛ ولهذا توصى مجلس الأمن بأن يعيد النظر فى طلب الانضمام المقدم منها .

ولا يختلف مضمون القرارات الأخرى عن مضمون القرار السابق . وكان القرار الرابع خاصا بقبول البرتغال ، والخامس خاصا بقبول شرق الأردن ، والسادس خاصا بقبول ايطاليا ، والسابع خاصا بقبول النمسا .

تقرير مجلس الأمن

كانت الجمعية العامة قد أحالت الى اللجنة الأولى ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، التقرير الذى قدمه مجلس الأمن الى الجمعية العامة عن أعماله فى الفترة من ١٥ يوليه سنة ١٩٤٦ الى ١٥ يوليه سنة ١٩٤٧ .

وفى ٢٤ سبتمبر ، كانت اللجنة قد قررت — بناء على طلب رئيس وفد مصر — تأجيل النظر فى هذا التقرير الى ما بعد انتهاء اللجنة من شتى المسائل الأخرى المدرجة فى جدول أعمالها .

وقد بحثت اللجنة هذا التقرير فى جلسة ١٩ نوفمبر ، وكانت آخر جلسات الدورة ، فاقترح مندوب النرويج الاكتفاء بأن تقرر الجمعية العامة أنها قد أحيطت علما بهذا التقرير ؛ لأن أغلب المسائل التى يستعرضها التقرير قد عرضت لها اللجنة الأولى والجمعية العامة فى مناقشاتهما لشتى المسائل الواردة فى جدول الأعمال .

فوافقت اللجنة على ذلك دون مناقشة ، وقدم الى الجمعية العامة اقتراح بهذا المعنى .

معاهدات الصلح مع إيطاليا

ونظرت اللجنة ، فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، الاقتراح الذى قدمته الأرجنتين متضمنا توصيات موجهة الى الدول التى وقعت عقد الصلح مع ايطاليا .

فأعلن مندوب الأرجنتين نزوله عن هذا الاقتراح ، بسبب الانتقادات التى وجهت الى ادراجه فى جدول أعمال الجمعية العامة .

وأعلن مندوب الولايات المتحـدة أن دولته لا ترتاح الى معاهدة الصلح التى عقدت مع ايطاليا . وهى اذ توافق على الامتناع عن مناقشة المسألة فى هـذه الدورة ، تحتفظ بحق اثارتها فى الدورة المقبلة ، ان اقتضى الأمر .

وأعلن منـدوبا الاتحاد السوفييتى وأوكرانيا أنهمـا يوافقان على استبعاد الاقتراح من جدول الأعمال ، ويصران على أن المسالة لا تدخل فى اختصاص الجمعية العامة للأمم المتحـدة ، بل فى اختصاص الدول الموقعة على معاهدة الصلح المذكورة دون سواها .

اللجنة الثانية

(الاقتصادية)

« أعمالها الخاصة بها والمشتركة مع غيرها »

أنواع المسائل الاقتصادية

تضمن جدول أعمال الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة طائفة كبيرة من المسائل الاقتصادية المالية . وقد أحيلت هذه المسائل الى اللجنة الثانية (اللجنة الاقتصادية المالية) .

ولما كانت بعض هذه الموضوعات تتصل بالمسائل الاجتماعية أو مسائل الادارة والميزانية ، فقد أحيلت دراستها الى لجان مشتركة ؛ ومن ثم فقد عرضت بعض هذه الموضوعات ، وهى المسائل الاقتصادية ذات الصبغة الاجتماعية ، على لجنة مشتركة من اللجنتين الثانية والثالثة ؛ وعرض البعض الآخر، وهو يشمل المسائل الاقتصادية المتصلة بالميزانية ، على لجنة مشتركة من اللجان الثانية والثالثة والخامسة .

وعلى ذلك يمكن تقسيم هذا التقرير ثلاثة أقسام :

القسم الأول : المسائل الاقتصادية المالية .

« الثانى : « « ذات الصبغة الاجتماعية .

« الثالث : « « المتصلة بالميزانية .

القسم الأول

المسائل الاقتصادية المالية

١ — أعمال اللجنة الثانية

انتخبت الجمعية العامة مسيو ساتتاكروز (مندوب شيلى) رئيسا للجنة الثانية . وقد عقدت اللجنة أول اجتماع لها فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، فانتخبت مسيو باتجن (مندوب هولندة) وكيلا ، ومسيو هانك (مندوب تشيكوسلوفاكيا) مقررا .

وبحثت اللجنة جدول الأعمال ، ومذكرة لرئيس الجمعية العامة عن الموضوعات المحالة الى اللجنة الثانية .

وجاء بهذه المذكرة أن الجمعية العامة توافق على توصية اللجنة الثانية ، بجواز احالة بعض الموضوعات الى لجنة مشتركة من اللجنتين الثانية والثالثة .

وقررت اللجنة — بعد المناقشة — احالة بعض الموضوعات الى لجنة مشتركة من اللجنة الثانية (الاقتصادية) واللجنة الثالثة (الاجتماعية) .

وعلى ذلك أصبح جدول أعمال اللجنة الثانية يتضمن المسائل الآتية :

١ — دراسة الفصل الثانى من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وهو الفصل الخاص بالمسائل الاقتصادية .

٢ — طلب ايطاليا والنمسا الانضمام الى هيئة الطيران المدنية الدولية .

٣ — اعانة الدول المحتاجة بعد انتهاء أعمال هيئة الاعانة والتعمير .

وفى خلال مناقشة الموضوع الأول ، أدلى مسيو جون بويد أور (المدير العام لهيئة التغذية والزراعة) ببيان عن أزمة المواد الغذائية فى العالم ، أشار فيه الى تقرير هيئة التغذية والزراعة ، الذى وزعته السكرتيرية على الأعضاء ، وسنعرض له من بعد .

٢ — تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى

(أ) المناقشة العامة

استغرقت دراسة الفصل الثانى من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، عن المدة من ٥ أكتوبر سنة ١٩٤٦ الى ١٧ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، نحو شهر .

وثائق الموضوع :

يشتمل الفصل الثانى على مسائل اقتصادية منوعة ، كمسائل العمل ، والاستقرار الاقتصادى ، والتنمية الاقتصادية ، والضرائب ، والنقل والمواصلات ، واللجنة الاقتصادية لأوربا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، واللجان الاقليمية ، واللجنة التمهيدية لمؤتمر التجارة الدولى ، وغيرها .

وتناولت المناقشة أيضا ما يتصل بالتقرير من موضوعات حديثة ، كمبدأ ترومان ، ومشروع مارشال ، وأزمة المواد الغذائية فى العالم :

١ — مبدأ ترومان :

وقد كان مبدأ ترومان خاصا بمساعدة تركيا واليونان . ففى مارس سنة ١٩٤٧ ، طلب رئيس جمهورية الولايات المتحدة ، فى رسالته الى المؤتمر ، الاعتمادات اللازمة لعون هاتين الدولتين ؛ وأشار الى الاضطراب الاقتصادى فى أوربا .

وكان المقصود من ذلك وضع حد للتوسع الروسى فى أوربا الشرقية ، بتقوية اليونان وتركيا ، حتى تتمكنا من مقاومة الاعتداء الروسى .

٢ — مشروع مارشال :

أما مشروع مارشال ، فينسب الى وزير خارجية الولايات المتحدة . ففى خطبة له ، فى ٥ يونيه سنة ١٩٤٧ ، فى جامعة هارفارد ، نوه بخطورة الحالة فى أوربا ، وبالحاجة الى اجراءات سريعة متناسقة لانعاش الحالة الاقتصادية فيها .

واقترح مستر مارشال أن تشترك الدول الأوربية فى وضع خطة موحدة لانعاش أوربا ، ولتعمير المناطق التى خربتها الحرب ، حتى يمكن أن تنظر الولايات المتحدة فى مدى المساعدة التى يمكن أن تمنحها .

وقد رحب بالمشروع مستر بيفن (وزير الخارجية الانجليزية) ومسيو بيدو (وزير خارجية فرنسا) ، واعتبر تحولا هاما فى سياسة الولايات المتحدة الأمريكية وعدولا نهائيا عن فكرة العزلة ، وبخاصة لأن مستر مارشال صرح بأن أية حكومة ترغب فى المساهمة فى برنامج الانعاش ، ستحظى بتأييد الولايات المتحدة .

ودعيت روسيا للمساهمة فى برنامج الانعاش ، ولكن هذه الدعوة صحبها التصريح بأن الولايات المتحدة لن تساعد أية حكومة تقوم بمناورات لاحباط الانعاش وبقاء البؤس ، لتنتفع سياسيا من جراء ذلك .

فشرط المعونة الأمريكية أن يكون برنامج الانعاش مشتركا متفقا عليه من كل دول أوربا ، أو على الأقل من عدد كبير منها ، حتى تكون السياسة الأمريكية فى الانعاش سياسة اقليمية ، لاسياسة فردية .

وقد رفضت روسيا والدول السلافية قبول مشروع مارشال . أما الدول الأوربية الأخرى ، فقد وافقت عليه . واجتمع فى مؤتمر باريس مندوبون من ست عشرة دولة ، ووضع برنامج للانعاش ، قدم فى سبتمبر

سنة ١٩٤٧ . وكان مشروع مارشال مثارا لمناقشات حادة فى اللجنة الثانية بين دول الكتلة الغربية ودول الكتلة الشرقية ، كما سنبينه عند دراسة المقترحات التى عرضت على اللجنة الثانية .

٣ — أزمة المواد الغذائية فى العالم :

وقد دعى المدير العام لهيئة التغذية والزراعة لالقاء خطاب عن أزمة المواد الغذائية فى العالم . فبين أن العالم يعانى أزمة خطيرة فى المواد الغذائية ، وأن هذا النقص قد يستمر عدة سنوات ؛ لكن معالجته ممكنة اذا مازادت الدول ، التى لايوجد بها هذا النقص ، فائض صادراتها الى الدول الأخرى .

وهنالك حل طويل الزمن ، وهو زيادة الانتاج ؛ فتطبيق النظم الحديثة فى الانتاج قد ينقذ العالم من حال المجاعة . لكن زيادة الانتاج ليست مسألة زراعية فحسب ، بل هى أيضا مسألة صناعية مالية ؛ اذ لابد لها من أسمدة ومعدات زراعية . وأشار الى مشروع مارشال بوصفه حلا لبعض مشكلات أوربا الغربية ، ورأى ضرورة ايجاد مشروعات أخرى لمعالجة الحال بأوربا الشرقية والشرق الأوسط وآسيا ، حتى تكون التنمية عالمية .

وبين مدير هيئة التغذية أن هذه الهيئة ليست ذات سلطان لتنفيذ توصياتها ، بل ان ذلك يتم بجهود مشتركة من جانب الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

المناقشة فى اللجنة :

اشترك مندوبو سبع وثلاثين دولة فى المناقشة العامة . وظهر جليا أثناءها مدى الخلاف بين الدول الغربية والشرقية .

وافتتح المناقشة الدكتور لانج ، ممثل بولندة ، فأوضح أنه يجب على المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وسكرتيرية هيئة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، العناية بتقديم تقارير عامة عن الاقتصاد العالمى ، تتضمن تحليل اختلال التوازن بين الحاجات والموارد ، وتقديم توصيات فى هذا الشأن .

وأشار الى مشروع مارشال ، والى أن بولندة لم تشترك فيه ، لأن أى برنامج للانعاش ينبغى أن يتم فى نطاق هيئة الأمم المتحدة . وسنعالج ذلك بالتفصيل عند دراسة مشروع القرار البولندى . ونقتصر الآن على بيان أهم الموضوعات التى دارت حولها المناقشة ووجهة النظر المصرية ، مرجئين التفصيل الى الحديث عن الاقتراحات التى قدمت للجنة الثانية .

أعمال المجلس الاقتصادى الاجتماعى :

صرحت الوفود بأن المجلس قام بمجهود قيم ، وأن التقرير شهيد بهذا . لكن بعض الوفود أشارت الى أن المجلس لم يعالج المسائل الكبيرة بعد ، سواء من الناحية الاقتصادية أو الناحية الاجتماعية ؛ ولم تظهر كفايته الا فى المسائل التى لقى فيها تعضيدا من جانب الأعضاء .

وقال مندوب أستراليا ان الاختلافات السياسية عطلت أعمال المجلس كثيرا .

نظام الأسبقية :

أشار بعض الوفود الى أن وظائف المجلس متسعة النطاق ، ورجوا أن تعالج أولا المسائل التى تدعو اليها الحاجة الملحة .

وطلب مندوب فرنسا تحديد مقياس للأسبقية بالنسبة للموضوعات المعروضة على المجلس . ولكن مندوب الولايات المتحدة كان يفضل مع ذلك أن تترك مسألة الأسبقية فى معالجة الموضوعات الى المجلس نفسه . وقد أيده فى ذلك مندوب الصين .

وأوضح مندوب الفيليبين أن نظام الأسبقية ينبغى ألا يؤثر فى المبدأ القاضى بأن التعمير والتنمية يجب أن يسيرا جنبا الى جنب ، وألا يكون ثمت امتياز لأحدهما على الآخر .

التنسيق :

طالبت وفود كثيرة ، منها وفود : مصر ، والبرازيل ، والأرجنتين ، والمملكة المتحدة ، بضرورة التنسيق بين أعمال هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، منعا لازدواج المجهودات ، وزيادة النفقات بغير

داع . وقدمت اقتراحات بهذا المعنى من فرنسا واليونان .

التعمير والتنمية :

أشار بعض الوفود الى أن التعمير والتنمية متصلان بعضهما ببعض ، اذ يتوقف رخاء العالم عليهما معا . وهذه الفكرة قالت بها وفود : مصر ، والهند ، والعراق ، والبرازيل ، ولبنان، وليبريا، والمكسيك ، وباكستان ، والفيليبين ، وبيرو ، واكوادور .

وأبدت بعض الوفود خشيتها من أن هيئة الأمم المتحدة لا تعنى عناية كافية بالأمم التى لم تتقدم حالتها الاقتصادية ، بل توجه كل عنايتها الى الدول التى خربتها الحرب . لكن مندوب هولندة رأى أن هناك ما يبرر الاهتمام السريع بالدول التى خربتها الحرب ، لأهميتها فى التجارة الدولية قبل الحرب ؛ ولأن هذه الدول متى انتعشت ، يمكن أن تساهم فى انعاش الاقتصاد العالمى فى مجموعه .

اللجان الاقليمية :

اهتمت الوفود باللجان الاقليمية الاقتصادية ، فاقترح مندوب شيلى انشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وأيدته فى ذلك طائفة من الوفود . ولكن لما كانت هذه المسألة قد عرضت على المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وألف لجنة خاصة لبحثها ، فان شيلى لم تقدم اقتراحا فى هذا .

واقترحت مصر دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى دراسة العوامل المتعلقة بانشاء لجنة للشرق الأوسط .

واقترح الاتحاد السوفييتى ادخال تعديلات على عضوية لجنة آسيا والشرق الأقصى ، سنشير اليها فيما بعد .

وجهة النظر المصرية :

وأدلى مندوب مصر فى ٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، ببيان فى اللجنة الاقتصادية ، جاء فيه أن وفد مصر قد درس — بعناية تامة — تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ وأشار الى أن وفد مصر فى مؤتمر سان

فرنسسكو ساهم فى ابراز أهمية التعاون بين الدول المختلفة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، للقضاء على الأسباب البعيدة للحرب ، ولحل المشكلات الاقتصادية فى نطاق هيئة الأمم المتحدة .

وبين أن هيئة الأمم المتحدة يقع على عاتقها — بموجب الميثاق — العمل على تهيئة أسباب الاستقرار والرفاهية ، ورفع مستوى المعيشة ، وتوفير العمل ، وتمهيد السبل للرقى والتقدم من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية .

وقد بذل المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، منذ انشائه فى سنة ١٩٣٦ ، مجهودات كبيرة لتحقيق هذه الأهداف . وان وفد مصر ليشيد بنشاطه الموفق فى هذا الصدد ، اذ أصبح مركزا لجمع الوثائق وتنسيق المجهودات الاقتصادية والاجتماعية . لكن المجال لا يزال متسعا للوصول الى درجة أكبر من التنسيق . ذلك بأن لجان المجلس الأصلية والفرعية قد تعددت ، كما زاد عدد الوكالات المتخصصة ، بحيث يخشى أن يحدث تنازع فى الاختصاص ، أو أن تصدر قرارات متناقضة .

وأيدت مصر ما ذكره مندوب بولندة ، من أن المجلس الاقتصادى الاجتماعى لم يصل بعد الى أن يكفل التنسيق اللازم بين نشاط لجانه ونشاط الوكالات المتخصصة ، مع أن هذا العمل يعتبر من أكبر الواجبات المنوطة به ؛ على أن مصر تؤيد ما اقترحه مندوب بولندة من اصدار تقارير فى فترات دورية عن ظروف الاقتصاد العالمى ، اذ أن هذه أول خطوة للتنسيق .

وأوضح مندوب مصر أنه سيكتفى بمناقشة مسألتين من المسائل التى تضمنها تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وهما :

١ — مسألة الدول التى لم تبلغ درجة كافية من التقدم الاقتصادى .

٢ — الاستثمارات فى الخارج .

* * *

أما عن المسألة الأولى ، فانه من الواضح أنها لم تلق من الأمم المتحدة

ما تستحقه من عناية . صحيح أن المجلس الاقتصادى الاجتماعى قد دعا ، فى دورته الرابعة ، لجنة الشؤون الاقتصادية والعمل ، لوضع تقرير عما يتخذ من الوجهة الدولية لتسهيل الانتفاع ، على وجه أفضل ، بموارد العالم من عمال ومواد أولية ، لرفع مستوى المعيشة فى العالم أجمع ؛ وبخاصة فى الدول التى لم تبلغ درجة كافية من الرقى الاقتصادى ؛ ولكن أعمال اللجنة فى هذا الصدد لم تتقدم كثيرا .

وان وفد مصر ليرى أن معالجة التأخر الاقتصادى لبعض المناطق ، تستدعى انشاء لجان اقليمية ، تقوم بدراسة عميقة لجميع المسائل المتصلة بها ، بغية زيادة مستوى النشاط الاقتصادى لهذه الأقاليم ، سواء من الوجهة الزراعية أو الوجهة الصناعية .

واذا كانت هيئة الأمم المتحدة قد أنشأت لجنتين لاصلاح الحال فى البلاد التى خربتها الحرب ، وهما : اللجنة الاقتصادية لأوربا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، فانه ينبغى العمل كذلك بالنسبة للأقاليم التى لم تتقدم ، بدرجة كافية ، من الناحية الاقتصادية .

وأشار مندوب مصر — بهذه المناسبة — الى أنه يرحب باقتراح شيلى انشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية ، ويقترح زيادة على ذلك دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى انشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط ؛ ويمكن أن تتعاون اللجنة المقترحة تعاونا مثمرا مع اللجنة الاقتصادية للجامعة العربية . فهذه اللجنة أنشئت وفقا لأحكام ميثاق جامعة الدول العربية ، ومهمتها تنسيق مجهودات الدول الأعضاء من الناحية الاقتصادية ، سواء أكان ذلك من وجهة التبادل التجارى ، أم السياسة الجمركية ، أم النقدية ، أم التنمية الاقتصادية . وبذلك نستطيع أن نحقق هدفا من أهداف هيئة الأمم المتحدة ، هو ضمان مستوى عال للمعيشة فى العالم أجمع .

أما المسألة الثانية ، وهى الاستثمارات فى الخارج ، فانها تهم جميع الدول ، صغيرة أو كانت كبيرة ، غنية كانت أو فقيرة ، دائنة كانت أو

مدينة . وقد بحثت فى تقرير المجلس الاقتصادى ، بمناسبة التعليمات التى أصدرتها لجنة الشؤون الاقتصادية والعمل الى اللجنة الفرعية للتنمية الاقتصادية .

وبمقتضى هذه التعليمات ، ينبغى تنظيم الاستثمارات الدولية ، أو وضع قواعد قانونيـــة تقوم عليها الاستثمارات فى الخارج ؛ لحماية الدولة التى استثمرت فيها هذه الأموال من جهة ، وحماية أصحاب الأموال من جهة أخرى .

ووفد مصر يحبذ الخطة التى جرت عليها لجنة الشؤون الاقتصادية لوضع مبادىء عامة لضمان الاستثمارات الدولية ، لكنه يرغب فى ابداء ملاحظات فى هذا الموضوع :

فأولا ، ينبغى حماية الدول التى تستثمر فيهـــا الأموال من التدخل السياسى فى شؤونها ، أو من استغلال مواردها الاقتصادية استغلالا غير مشروع .

ثانيا ، ان قانون الاستثمارات الدولية المقترح ، يجب أن يتضمن قواعد دقيقة لحماية الحقوق المشروعة لأصحاب هذه الأموال ، مهما كانت الدولة التى تستثمر فيها .

صحيح ان اقتراح لجنة الشؤون الاقتصادية والعمل يعالج — بصفة خاصة — رءوس الأموال الموظفة فى الدول الفقيرة ، والتى لم تستغل بعد ؛ لكن قد يحدث أن هذه الدول الفقيرة تستثمر أموالا — لسبب ما — فى الدول الغنية ، ومن العـــدالة أن تعامل نفس المعـــاملة ؛ فحماية الاستثمارات فى الخارج قاعدة عامة واجبـــة التطبيق ، دون أى تمييز فى المعاملة .

واذا كان هناك اهتمام بحماية حقوق الدول الغنية ، فمن الأولى أن يكون الأمر كذلك بالنسبة للدول الصغيرة التى تحتفظ برءوس أموال فى الدول الغنية .

فلا بد من وضع قواعد عامة لتقرير الحماية الدولية لرءوس الأموال

فى نطاق هيئة الأمم المتحدة ، أى أن تكفل المساواة فى المعاملة بين الدول .

ويرى وفد مصر أن حماية الاستثمارات فى الخارج تساعد على استقرار العلاقات الاقتصادية الدولية ، والثبات النقدى ، وعودة الثقة وهى الشرط الأساسى للرخاء ، وعودة الأعمال الى حالتها الطبيعية .

(ب) مشروعات القرارات

عرضت على اللجنة الثانية الاقتراحات الستة الآتية :

١ — مشروع القرار المقدم من وفد أستراليا ، بدعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى استعراض الظروف الاقتصادية العالمية .

٢ — مشروع القرار المقدم من وفد بولندة ، عن استعراض الظروف الاقتصادية العالمية ، وتنفيذ توصيات الأمم المتحدة ، وعدم الالتجاء الى أية أداة أخرى لحل المشكلات الاقتصادية العالمية .

٣ — مشروع القرار المقدم من الوفد الفرنسى ، بتنسيق أعمال المجلس وهيئاته التبعية والوكالات المتخصصة .

٤ — مشروع القرار المقدم من وفد اليونان بشأن التنسيق كذلك .

٥ — مشروع القرار المقدم من وفد الاتحاد السوفييتى ، بشأن لجنة آسيا والشرق الأقصى .

٦ — مشروع القرار المقدم من وفد مصر ، بدعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى البحث فى انشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط .

ولما كانت هذه الاقتراحات متصلة بعضها ببعض ، فاننا سنشرحها فيما يلى ، محاولين ادماج الموضوعات المتقاربة ، على النحو الآتى :

١ — الاقتراح الاسترالى والبولندى (الظروف والاتجاهات الاقتصادية) .

٢ — الاقتراح البولندى (تنفيذ التوصيات المتعلقة بالشؤون الاقتصادية) .

٣ — الاقتراح الفرنسى واليونانى (التنسيق) .

٤ — الاقتراح السوفييتى (عضوية لجنة آسيا والشرق الأقصى) .

٥ — الاقتراح المصرى (لجنة اقتصادية للشرق الأوسط) .

٦ — الاعتمادات المالية لتنفيذ القرارات التى أصدرتها الجمعية العامة ، بناء على طلب اللجنة الثانية .

١ ـ اقتراح استراليا وبولندة

كانت أستراليا وبولندة قد قدمتا اقتراحين يتضمنان دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى استعراض حالة العالم الاقتصادية . ونص الاقتراح الأسترالى على أن يكون هذا الاستعراض فى كل دورة عادية للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ بينا أوصت بولندة بأن يتم هذا العرض فى فترات دورية ، أى فى كل سنة مثلا .

وبعد أن تناقشت اللجنة مبدئيا فى هذين الاقتراحين ، قدم مندوبا أستراليا وبولندة مشروع قرار مشترك ، يتضمن قيام المجلس الاقتصادى الاجتماعى باستعراض الظروف والاتجاهات الاقتصادية ؛ على أن تكون هذه الدراسة كل سنة ، أو فى فترة أقل اذا لزم الأمر ، وأن يشمل هذا العرض تحليلا لاختلال التوازن بين طلب الاقتصاد العالمى والمعروض من السلع . وفى ضوء هذا العرض يقترح المجلس الاقتصادى الاجتماعى الاجراءات التى ينبغى أن تتخذها الجمعية العامة ، والدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة .

وطلب الى السكرتير العام مساعدة المجلس وهيئاته الفرعية بتقديم الوقائع ، وتحليل الظروف والاتجاهات الاقتصادية العالمية .

وقد قدم الاتحاد السوفييتى تعديلا بأن توضع هذه التقارير كل سنة ، وأن تحذف عبارة « فى فترة أقل اذا لزم الأمر » ؛ ولكن هذا التعديل رفض .

ورفض تعديل آخر قدمه الاتحاد السوفييتى ، بحذف الفقرة الخاصة

بأن « يقترح المجلس الاقتصادى الاجتماعى الاجراءات التى يوصى بأن تتخذها الجمعية العامة ، أو أعضاء هيئة الأمم المتحـدة أو الوكالات المتخصصة » .

ثم عرض مشروع القرار للتصويت ، فتمت الموافقة عليه بالاجماع ، وأقرته الجمعية العامة ، فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ .

وفيما يلى نص القرار :

« الجمعية العامة ،

١ — أحيطت علما بما اتخـذه المجلس الاقتصـادى الاجتماعى من ترتيبات ، لوضع تقارير منظمة عن الظروف والاتجاهات الاقتصـادية العالمية ، وهى توافق على ذلك .

٢ — وتوصى كذلك :

(ا) بأن يستعرض سنويا ، أو فى فترات أخرى اذا لزم الأمر ، الظروف والاتجاهات الاقتصادية العالمية الجارية ، على ضوء التزاماته التى نصت عليها المادة ٥٥ من الميثاق ، للعمل على تيسير الحلول للمشاكل الاقتصادية الدولية ، وتحقيق مستوى أعلى للمعيشة ، وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد ، والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصاديين والاجتماعيين .

(ب) أن يتضمن هذا البحث تحليل العوامل الكبرى المؤدية الى اختلاف التوازن بين العرض والطلب فى الاقتصاد العالمى .

(ج) أن يقوم بتوصيات عن الاجـراءات الملائمة التى يجب أن تتخذها الجمعية العامة ، وأعضاء هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ذات الشأن .

٣ — تدعو السكرتير العام لمساعدة المجلس والهيئات التابعة له ، بتقـديم عرض للوقائع ، وتحليل للظروف والاتجاهات الاقتصـادية العالمية » .

٢ ـ اقتراح بولندة

أصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، بناء على طلب اللجنة الثانية القرار الآتى :

« الجمعية العامة ،

١ — رغبة فى ايجاد ظروف الاستقرار والرفاهية ، والنهوض بالحالة الاقتصادية والاجتماعية ، وتحقيق مستوى أعلى للمعيشة ؛ ونظرا الى أن التجارب دلت على أن رخاء العالم كل لا يتجزأ ، ويستلزم تعاون جميع الدول الأعضاء فى نطاق هيئة الأمم المتحدة ؛

٢ — تدعو جميع الدول الأعضاء الى تنفيذ توصيات الجمعية العامة المتعلقة بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية .

٣ — توصى — علاوة على ذلك — أن يقوم السكرتير العام ، تنفيذا للمادة ٦٤ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، بتقديم تقرير سنوى الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ وأن يقدم المجلس — بدوره — تقريرا الى الجمعية العامة ، عن الخطوات التى اتخذتها حكومات الدول الأعضاء تنفيذا لتوصيات المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، ولتوصيات الجمعية العامة عن الشؤون التى تدخل فى اختصاص المجلس » .

منشأ القرار :

وهذا القرار انما هو جزء من اقتراح قدمته بولندة الى اللجنة الثانية. وكان النص الأصلى يتضمن أحكاما اضافية ، فكان ينص على أن تعمد الدول الأعضاء الى تسوية المسائل الاقتصادية الهامة فى نطاق هيئة الأمم المتحدة . وكان يقضى أيضا بألا تستخدم لهذه الأغراض أداة خارج هيئة الأمم المتحدة ، لأن لهذا أثرا سيئا على هذه الهيئة ، يعطل نجاحها فى تأدية مهمتها .

وقد رفضت اللجنة الثانية الموافقة على هذه الأحكام .

مناقشة اللجنة وعلاقتها بمشروع مارشال :

كان الغرض من الاقتراح البولندى التنديد بسياسة الولايات

المتحدة ، فيما يتعلق بمبدأ ترومان ، ومشروع مارشال ، وسياسة انعاش الاقتصاد الألمانى . وقد وافق أعضاء اللجنة على فكرة بولندة ، من أن الرخاء كالسلم — كل لا يتجزأ ؛ ولكن قصر مجهودات الانعاش فى دائرة هيئة الأمم المتحدة لم تسلم به الولايات المتحدة والدول التى تستفيد من مشروع مارشال ، فذهبت الى أنه ليس هنالك ما يلزم الدول بأن تجعل من هيئة الأمم وحدها أداة للانعاش الاقتصادى .

لكن الدول السلافية أيدت الاقتراح البولندى ، وهاجم مندوب يوجوسلافيا مشروع مارشال ، لأنه يؤدى الى تقسيم أوربا ، والى سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على أوربا من الوجهتين الاقتصادية والسياسية ؛ ولأنه يرمى الى انعاش قوة ألمانيا الصناعية ، مع أنها استخدمت توسعها الاقتصادى فى أوربا الشرقية والوسطى وسيلة للاستعداد للحرب ، كما أن اهمال هيئة الأمم فى بعض الاجراءات الاقتصادية اهمالا واسع النطاق ، يخشى منه أن تصبح مهمة المجلس الاقتصادى الاجتماعى مهمة أكاديمية فحسب .

وقال مندوب روسيا البيضاء ان المشرفين على مشروع مارشال أرادوا انشاء كتلة غربية فى أوربا ضد الاتحاد السوفييتى والدول الشرقية الأخرى فى أوربا . ولذا لم يعرض هذا المشروع على اللجنة الاقتصادية لأوربا ، خشية أن ترفض اللجنة الشروط المتصلة به .

وتناول مندوب الاتحاد السوفييتى سياسة الولايات المتحدة ، سواء فيما يتعلق بمشروع مارشال أو مبدأ ترومان ، وسياستها فى اعانة الدول المحتاجة ، بعد انتهاء أعمال هيئة الاعانة والتعمير ، وموقفها لرد اعتبار المانيا :

١ — ففيما يتعلق بالمسألة الألمانية ، تناول المندوب السوفييتى الاجراءات التى اتبعتها لجنة أوربا ، ووافق عليها المجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ وهى تنحصر فى الاتصال بقواد المناطق الأربع فى ألمانيا ،

بدلا من مجلس رقابة الحلفاء ، وهو الهيئة التى أنشئت لمعالجة شؤون ألمانيا الخارجية .

وهذا الاجراء القائم الآن يتنافى مع الاتفاق الخاص بالرقابة ، ومع اتفاق بوتسدام الذى ينص على معاملة ألمانيا كوحدة اقتصادية ، اذ أن اجراء المفاوضات مع قواد المناطق على حدة يسهل تمزيق وحدة ألمانيا .

وأشار الى أن اتباع لجنة أوربا هذا الاجراء ، من شأنه أن يجعلها أداة بيد الدول العظمى . ذلك أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة اتخذتا قرارات فى مسائل اقتصادية خاصة بألمانيا كلها ، دون أخذ رأى روسيا ، بل دون أخذ رأى فرنسا أيضا ، فى كثير من المسائل . فقد قررت انجلترا وأمريكا اعادة النظر فى مستوى الانتاج فى مناطق نفوذهما ، دون اهتمام برأى الدولتين الأخريين .

ومن جهة أخرى ، فان الولايات المتحدة استفادت من صعوبات بريطانيا العظمى المالية ، وعمدت الى زيادة رقابتها الاقتصادية فى المنطقة البريطانية . وليس أدل على ذلك من عدول المملكة المتحدة عن برنامج التأميم فى الرور ؛ اذ أن الولايات المتحدة حولت منطقة الرور الى قاعدة لتنفيذ مشروعاتها فى أوربا ، على حساب مصالح الدول المحبة للسلام ، بل على حساب الشعب الألمانى ذاته .

وأشار الى عدة مصادر غير رسمية ، تبين أن الولايات المتحدة تريد أن تعطى لرد اعتبار ألمانيا المقام الأول . وأكد أن شعوب أوربا تخشى انتعاش الصناعات الحربية الألمانية . وقال ان ذلك يذكرها بالقروض الأمريكية التى تدفقت على ألمانيا عقب الحرب العالمية الأولى ، فمكنها من استرداد قوتها .

وأشار الى بيان لوزارة الخارجية الأمريكية عقب خطبة مستر مارشال (فى جامعة هارفارد) يوضح أن حكومة الولايات المتحدة تعتبر رد اعتبار قوة ألمانيا الانتاجية أساس الانتعاش الأوربى ، وفقا لمشروع مارشال . واذا كان هذا هو أساس المشروع ، فمعنى ذلك أن الأسبقية انما تمنح لرد الاعتبار الألمانى .

٢ — وفيما يتعلق بمشروع مارشال ، صرح مندوب الاتحاد السوفييتى بأن المشروع يمثل عدولا عن سياسة التعاون فى نطاق هيئة الأمم المتحدة ، الى استغلال مباشر (من الوجهتين الاقتصادية والسياسية) للدول التى تمنح العون المالى .

ورغم دعوى الولايات المتحدة أن تصدير البضائع الأمريكية لأوربا أدى الى نقص البضائع فى الولايات المتحدة ، فان المخزون من البضائع فى أمريكا زاد زيادة كبيرة ، كما أن وجود كميات كبيرة مخزونة ، هو الذى جعل الولايات المتحدة تبحث عن منافذ للتصدير . فمشروع مارشال وسيلة لتخفيف الأزمة الاقتصادية السائدة فى الولايات المتحدة .

٣ — وقال المندوب السوفييتى ان الولايات المتحدة كانت تستخدم اعانة الدول المحتاجة سلاحا سياسيا ، منتهكة بذلك مبادىء السيادة القومية والمساواة بين الدول. فهى تعين الحكومات اليونانية الدكتاتورية ، بغية تحويل اليونان الى قاعدة حربية ، لبسط النفوذ الأمريكى فى أوربا والشرق الأدنى .

وبين أنه عندما منحت الولايات المتحدة الاعتمادات لأوربا ، كانت تتطلب نوعا معينا من التعاون . وطلبت أن تمنح حق الرقابة على استخدام الاعتمادات ، وأن يكون لها حق املاء شروط التوسع الاقتصادى ، وتنظيم التجارة الخارجية . فكأن الرأسمالية الأمريكية كانت ترمى — مستندة الى معونة فرنسا والمملكة المتحدة — الى ايجاد جبهة لمقاومة الاتحاد السوفييتى .

وقد قلل مبدأ ترومان ومشروع مارشال من احتمالات التعاون الاقتصادى ؛ بل انهما ساعدا على ايجاد الانشقاق الداخلى والأزمات ، واخضاع الاقتصاد القومى للمصالح الأمريكية .

وجهة النظر الأمريكية :

وقد تكفل مندوب الولايات المتحدة ببيان وجهة نظر حكومته ، فى منح

الاعانات والمساهمة فى التعمير ، فقال ان الحكومة الأمريكية ساهمت فى حل المشاكل الاقتصادية التالية للحرب ، وذلك بتحملها جزءا كبيرا من نفقات الحرب ، ومساهمتها فى عمليات هيئة الاعانة والتعمير ، واشتراكها فى البنك الدولى للانشاء والتعمير .

ولما ظهر أن هذه البرامج غير كافية ، قامت بتضحيات جديدة لمعالجة الحال ، مما اضطرها الى الأخذ بتنظيمات اقتصادية لا تتفق والنظام الأمريكى . وانها لتفكر الأن جديا فى اعادة بعض أنواع الرقابة التى كانت قد عدلت عنها .

وقال المندوب الأمريكى ان الاتهامات التى وجهتها الدول الأخرى لا أساس لها . فلم تطلب الحكومة الأمريكية مقابلا لمعاونتها للحكومات والهيئات الدولية ، ولم تستخدم قوتها الاقتصادية لزيادة نفوذها أو ممتلكاتها فى الخارج ، بل لم تفرض أية شروط فادحة على أية دولة .

ولما كانت الولايات المتحدة لا تستطيع أن تواجه حاجات العالم أجمع ، فقد قررت أن تحدد نظاما للأولوية بين الحاجات المختلفة فى الداخل والخارج . وأشار الى مؤتمر باريس ، الذى كان معقودا فى سنة ١٩٤٧ ، لبحث مشروع مارشال ، وقال انه خطوة ايجابية فى ايجاد سياسة متناسقة . على أنه مما يؤسف له أن بعض الدول التى دعيت الى هذا المؤتمر ، رفضت الدعوة التى وجهت اليها .

وأنكر أن حكومته وضعت شروطا تتناقض وأحكام الميثاق ، اذ أن مشروع مارشال يقضى بأن تقدم أوربا اقتراحاتها للانعاش ، وأن يوضع البرنامج على أساس تنظيم دولى مشترك .

أما عن القول باستخدام هيئة الأمم المتحدة أداة للتعمير ، فان هذا لا يمنع من الالتجاء الى طرق أخرى ، وحل بعض المشكلات بطريقة أكثر كفاية ، على أن تكون هذه الطرق متفقة مع أحكام الميثاق .

وصرح مندوب الولايات المتحدة بأن حالة ألمانيا الاقتصادية فى

الوقت الحاضر تؤخر انعاش أوربا ، ولابد من العمل على زيادة الانتاج فيها . ولكن الولايات المتحدة ، اذ تساهم فى ذلك ، لا ترمى الى احياء السيطرة الألمانية على الدول الأخرى ، أو الى تقرير الأسبقية لانعاش ألمانيا .

تأييد وجهة النظر الأمريكية :

أيد كثير من مندوبى الدول وجهة النظر الأمريكية ، ودافعوا عن مشروع مارشال ، ومنهم مندوبو : السويد ، والنرويج ، وهولندة ، وبلجيكا . وقالوا ان هذا المشروع لايخالف أهداف اللجنة الاقتصادية لأوربا ، ولكنه مكمل لها . وأبدوا أملهم أن يكون المشروع أوسع نطاقا ، بحيث يشمل كل أعضاء لجنة أوربا ، بدلا من الدول الست عشرة التى اجتمعت فى باريس .

عرض الاقتراح للتصويت :

وعندما عرض الاقتراح البولندى للتصويت ، رفضت أغلبية اللجنة الجزء الذى ينص على ألا تستخدم أداة خارج هيئة الأمم المتحدة لحل المشكلات الاقتصادية الدولية .

ثم عرض الاقتراح ، بعد تعديله ، على هذا الوجه ؛ فأقرته اللجنة بأغلبية ٣٦ صوتا ، ضد صوتين ، وامتنعت ثمانى دول عن التصويت .

٣ ـ اقتراحا فرنسا واليونان

أظهرت المناقشة فى اللجنة الثانيــة ضرورة تنسيق أعمال المجلس الاقتصادى ، وهيئاته التبعية ، والوكالات المتخصصة . وقدم لذلك اقتراحان :

الاقتراح الفرنسى :

قدم الوفد الفرنسى مشروع قرار يتضمن تحديد الأسبقية والأفضلية فى أعمال المجلس ، وفى الخطوات الواجب اتخاذها لتحقيق درجة أكبر من

التنسيق . وأوضح المشروع الفرنسى أنه من الضرورى تجنب زيادة النفقات فى الوقت الحاضر ؛ لأن كل المسائل الاقتصادية والاجتماعية ليست لها جميعا نفس الأهمية ، ومن الضرورى العمل على تلافى ازدواج المجهودات .

واقترح الوفد الفرنسى أن تحدد ، بدقة ، وظائف اللجان الأساسية والاقليمية من الناحية الاقتصادية .

الاقتراح اليونانى :

اقترح وفد اليونان انشاء لجنة دائمة للتنسيق ، مكونة من عدد من الخبراء الاقتصاديين ، لايتجاوز سبعة ، يختارون على أساس اقليمى .

وبعد مناقشة الاقتراح الفرنسى ، تقرر احالته ، مع اقتراح اليونان ، الى اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة .

٤ ـ اقتراح السوفييت

قدم مندوب الاتحاد السوفييتى مشروع قرار الى اللجنة الثانية بشأن عضوية لجنة آسيا والشرق الأقصى ، يتضمن دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى :

١ ـ ضم كل دول آسيا والشرق الأقصى ، التى تتمتع بعضوية هيئة الأمم المتحدة ، الى لجنة آسيا والشرق الأقصى ، طالما أنها لم تنضم الى عضوية لجنة اقليمية أخرى .

٢ ـ اعادة النظر فى قرار المجلس الاقتصادى الاجتماعى عن الاجراءات التى تتبع فى دعوة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، للعمل فى اللجنة كأعضاء مشتركين ، دون أن يكون لهم صوت فى المداولات ؛ على أن تقدم طلبات الانضمام للجنة مباشرة .

وأوضح مندوب الاتحاد السوفييتى أن الشطر الأول من الاقتراح يرمى الى ضم دول الشرق الأوسط الى عضوية اللجنة ، حتى لايكون

للدول الاستعمارية أغلبية الأصوات فى اللجنة ، وحتى تستفيد من ذلك الدول المنضمة ، اذ لاتوجد لجنة خاصة للشرق الأوسط فى الوقت الحاضر .

أما الشطر الثانى ، فالغرض منه أن يكون للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى حق الاتصال المباشر باللجنة ، دون وساطة الدول المتبوعة ؛ لأن السيطرة الاستعمارية على هذه الأقاليم أدت الى وقف تقدمها من الناحيتين الاقتصادية والثقافية .

وقد أيد مندوب الهند الاقتراح السوفييتى الخاص بالعضوية المشتركة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، وقال ان هذا الاقتراح يحل الاشكالات التى تنجم عن رفض الدول المتبوعة تقديم الطلبات لانضمام هذه الأقاليم الى اللجنة كأعضاء مشتركين .

أما النظام الحالى ، فينحصر — طبقا لما قرره المجلس الاقتصادى الاجتماعى — فى أن تقدم الطلبات بواسطة الدول المتبوعة المسئولة عن علاقاتها الخارجية .

وتساءل مندوب الهند : هل يترتب على ذلك أن بعض الأقاليم ، مثل أندونيسيا ، التى ليست على وفاق مع الدول الاستعمارية ، وان لم توجد بها حكومة مستقلة ، تظل بمنأى عن اللجنة ؟ ولكن مندوب الهند لم يذهب الى حد توسيع عضوية اللجنة ، بادماج دول الشرق الأوسط فيها ، بل اعترض على هذه الفكرة .

وطلب مندوب الصين أن ينظم أولا عمل اللجنة ، وأن يوضع برنامج لنشاطها قبل أية محاولة لتغيير عضويتها .

واعترضت مصر على ادماج دول الشرق الأوسط فى لجنة آسيا والشرق الأقصى . ذلك بأن الشرق الأوسط له مشكلاته الخاصة ، وينبغى أن تشكل له لجنة خاصة . ولدول هذه المنطقة رغبة فى انشاء لجنة للعناية بشؤونها ، وقد قدمت مصر بالفعل مشروعا لانشاء لجنة

اقتصادية للشرق الأوسط ، وفى هذا مايحقق مصلحة هذا الجزء من العالم .

والأخذ بالاقتراح السوفييتى يترتب عليه أن كل دول الجامعة العربية ، عدا مصر ، تندمج فى لجنة آسيا والشرق الأقصى ؛ مع أن هذه الدول قد التزمت — فى ميثاق الجامعة العربية — أن تتعاون تعاونا وثيقا بعضها مع بعض فى الشؤون الاقتصادية والمالية والاجتماعية . ويدخل فى ذلك التبادل التجارى ، والجمارك ، والعملة ، وأمور الزراعة والصناعة ، والمواصلات ، وغيرها .

وبين مندوب العراق أن مصالح الشرق الأوسط الاقتصادية تختلف عن مصالح بقية دول آسيا . ذلك لأن هذه القارة متسعة الأرجاء ، تنقصها الوحدة . وما كانت لجنة واحدة لتتمكن من القيام ببرامج الانعاش فى هذه القارة بأجمعها .

وقال مندوب تركيا ان الاقتراح السوفييتى يبعد تركيا عن عضوية لجنة آسيا ، ، لأنها منضمة الى لجنة أوربا . ولما كان لتركيا مصالح فى أوربا وآسيا على السواء ، فانه لايوافق على الاقتراح السوفييتى .

ورأى مندوب المملكة المتحدة أن الاقتراح السوفييتى لامحل له ، وبين أن حكومته قدمت الى اللجنة كل طلبات الانضمام من الأقاليم الخاضعة لسلطانها . وعضوية اللجنة يجب أن يكون المرجع فيها الى القانون الدول العام ، وهو يقضى بأن تكون الدول المتبوعة هى المسئولة عن العلاقات الدولية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

أما توسيع عضوية اللجنة ، حتى تشمل دول الشرق الأوسط ، فمردود ، لأنه اذا أنشئت لجنة للشرق الأوسط خلال بضعة أشهر ، وكانت دول الشرق الأوسط قد انضمت الى عضوية لجنة آسيا ، فانه يصبح من الضرورى اعادة تنظيم هذه اللجنة ، وهذا مدعاة لتعطيل العمل فيها .

وأيدت الولايات المتحدة رأى المندوب الانجليزى للأسباب التى أوردها .

وقال مندوب هولندة ان الاقتراح السوفييتى يستند الى المظاهر العاطفية أكثر منه الى الأصـــول القانونية والدستورية . وفيما يتعلق بأندونيسيا ، فحكومته مرتبطة باتفاق سابق ، يحقق لمقاطعاتها الشرقية وشمال بورنيو وأجزاء أخرى من أندونيسيا الحكم الذاتى ، فى نطاق المملكة الهولندية ، لمدة سنتين . وبعد فترة الانتقال هذه ، ستقترح حكومته استقلال أندونيسيا ، والحاقها بعضوية هيئة الأمم المتحدة .

ووافق المندوب الفرنسى على رأى المملكة المتحدة ، وأكد للجنة أن حكومته ستقدم ماتتلقاه من طلبات الى لجنة آسيا والشرق الأقصى .

التصويت على الاقتراح :

وقد رفضت اللجنة الشطر الأول من اقتراح الاتحاد السوفييتى ، بأغلبية ٢٤ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتنعت ١٤ دولة عن التصويت .

ورفض الشطر الثانى بأغلبية ١٩ صوتا ضد ١٣ صوتا ، وامتنعت ١٦ دولة عن التصويت .

المناقشة فى الجمعية العامة :

وقد أعاد الاتحاد السوفييتى تقديم الشطر الثـــانى من الاقتراح ، الخاص باشتراك الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، الى الجمعية العامة . ولم يكن هنالك محل لتقديم الشطر الأول ، اذ كانت اللجنة الثانية قد أقرت المشروع المصرى ، بدعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى دراسة العوامل المتعلقة بانشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط .

وقال المندوب السوفييتى انه يعتبر مناطق آسيا والشرق الأقصى المخربة على جانب كبير من الأهمية . وماكانت الدول الاستعمارية لتعنى بمصالح الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، بل انها تخضع مصالح هذه الأقاليم لمصالحها الخاصة .

واذا لم تنضم هذه الأقاليم الى اللجنة ، فمعنى ذلك أن الأمم المتحدة تجرى تمييزا غير مشروع ضد سكان هذه المناطق . ومن العسير أن نتصور

أن تدعو الحكومة الهولندية شعب أندونيسيا لأن يشترك فى أعمال لجنة آسيا والشرق الأقصى ، أو أن تتخذ الحكومة الفرنسية هذه الخطوة بالنسبة للهند الصينية . فلا بد لهذه الأقاليم من أن تعرض مشكلاتها مباشرة على اللجنة . وغرض الاتحاد السوفييتى أن يشترك أهالى المستعمرات فى عمل اللجنة .

وقد أيد هذا الرأى مندوب الهند . ذلك أن المستعمرات الهولندية والفرنسية يبلغ سكانها نحو مائة مليون نسمة ، ولهم مصلحة أكثر من غيرهم فى عمل اللجنة ، وهم بحاجة الى خدماتها . وعضده فى ذلك مندوب باكستان ومندوب بولندة .

وقد اعترضت فرنسا على هذا الاقتراح ، ونوه مندوبها بأن المادة ٧٣ من الميثاق تنص على أن « يقر أعضاء الأمم المتحدة — الذين يضطلعون فى الحال أو فى الاستقبال بتبعات عن ادارة أقاليم لم تنل شعوبها قسطا كاملا من الحكم الذاتى — المبدأ القاضى بأن مصالح هذه الأقاليم لها المقام الأول » .

وأكد المندوب أن فرنسا ستعمل على اشراك المستعمرات فى لجنة آسيا والشرق الأقصى ، بما يحقق مصالح المستعمرات الخاصة ، لا مصالح الدولة المتبوعة . وبين أن الفصل الحادى عشر من الميثاق ينص صراحة على مسئولية بعض الأعضاء عن ادارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، وينبغى أن يقدم طلب الانضمام للجنة بواسطة الدول المسئولة عن الادارة .

وأكد مندوب هولندة أن حكومته ستقدم طلبا لانضمام أندونيسيا الى اللجنة ، دون انتظار لتسوية المسائل المعلقة .

وأيدت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة الآراء التى أدلت بها فرنسا وهولندة .

تعديل كولمبيا للاقتراح السوفييتى :

وقد قدمت كولمبيا تعديلا للاقتراح السوفييتى ، يكون بمقتضاه للجنة

ذاتها الحق فى أن تقبل أعضاء مشتركين ، وأن تطلب من الدول المتبوعة أن تقدم طلبات الانضمام عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ؛ فان رفضت ، فعليها ابداء الأسباب .

لكن الاتحاد السوفييتى لم يقبل هذا التعديل ، لأن الاقتراح السوفييتى يرمى الى أن يكون لأهالى المستعمرات وحدهم أن يقرروا الانضمام أو عدمه الى اللجنة .

ولم توافق على هذا التعديل المملكة المتحدة كذلك ، لأنه ينقل حق تقرير الاشتراك الى اللجنة ذاتها ، دون المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

وقد عرض تعديل كولمبيا على الجمعية ، فرفضته . ثم أخذ الرأى على الاقتراح السوفييتى ، فرفض بأغلبية ٢٣ صوتا ضد ١٣ صوتا ، وامتنعت سبع عشرة دولة عن التصويت .

٥ ـ اقتراح مصر

اقترح وفد مصر ، أثناء المناقشة العامة ، انشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط . وقد أيد هذا الاقتراح مندوبو : الهند ، والعراق ، ولبنان ، وباكستان ، وسيام ، وسوريا .

وعلى أثر ذلك ، قدمت مصر مشروع قرار يتضمن دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى دراسة العوامل المتعلقة بانشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط .

ويشير هذا المشروع الى اهتمام هيئة الأمم المتحدة بجميع المسائل المتعلقة بالتنمية الاقتصادية ، والى القرار الذى سبق أن أصدره المجلس الاقتصادى الاجتماعى بدراسة المسائل المتعلقة بانشاء لجان اقليمية لتحقيق أغراض هيئة الأمم المتحدة ، والى قرار المجلس الاقتصادى الاجتماعى بانشاء لجنة خاصة للبحث فى انشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية .

ونص مشروع القرار على أهمية التعاون بين دول الشرق الأوسط ، لرفع مستوى النشاط الاقتصادى ومستوى المعيشة فى هذا الاقليم ؛

وضرورة زيادة الصلات الاقتصادية ما بين هذه الدول ، وبينها وبين بقية دول العالم ؛ وأن هذه الاجراءات تصبح ميسورة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة والجامعة العربية .

المناقشة فى اللجنة :

استغرقت مناقشة مشروع القرار المصرى ثلاث جلسات .

واستهل مندوب مصر المناقشة بقوله ان اقتراح مصر يستند الى أحكام الميثاق من جهة ، والى القرارات السابقة التى أصدرها المجلس الاقتصادى الاجتماعى من جهة أخرى ؛ وأخيرا الى ضرورة التنمية الاقتصادية للشرق الأوسط .

وقد تكفلت أحكام الميثاق بايضاح أهمية استغلال موارد الأمم التى لم تبلغ درجة كافية من التقدم الاقتصادى . فمن أهداف الأمم المتحدة تحقيق التعاون الدولى على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية ، وجعل هذه الهيئة مركزا لتنسيق أعمال الأمم ، لادراك هذه الغايات المشتركة (الفقرتان الثالثة والرابعة من المادة الأولى) .

كما تعمل الأمم المتحدة — رغبة فى تهيئة شروط الاستقرار والرفاهية الضرورية — على تحقيق مستوى أعلى للمعيشة ، وتوافر أسباب الاستخدام المتصل ، والنهوض بعوامل التقدم الاقتصادى والاجتماعى ، وتيسير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية (المادة ٥٥) . والتزم أعضاء الأمم المتحدة — وفقا للمادة ٥٦ من الميثاق — أن يتعاونوا مع الهيئة لتحقيق هذه المقاصد .

وان أعمال المجلس الاقتصادى الاجتماعى السابقة لتبرر اقتراح مصر . ذلك بأنه أصدر ، أثناء دورته الخامسة ، قرارين :

الأول يتضمن دعوة لجنة الشؤون الاقتصادية والعمل الى بحث المسائل المتصلة بانشاء لجان اقليمية لتحقيق أهداف هيئة الأمم المتحدة ومقاصدها .

والثانى بانشاء لجنة خاصة لدراسة العوامل المتعلقة بانشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية .

وهذان القراران يوضحان ، بجلاء ، مبلغ اهتمام المجلس الاقتصادى باللجان الاقليمية .

ولاشك أن ظروف الشرق الأوسط ، وعدم تنمية موارده ، تدعو للنظر ؛ وبخاصة لأن المشكلات الناشئة عن الحرب قد تهدد استقراره الاقتصادى ، وتوجد سببا جديدا لضرورة انشاء هذه اللجنة ، وتساعد دول الشرق الأوسط على رفع مستوى المعيشة ومستوى الانتاج فى ذلك الجزء من العالم ، الذى لما يلق اهتماما كافيا من هيئة الأمم المتحدة .

ويسهل انشاء هذه اللجنة تشابه الظروف الاقتصادية فى دول الشرق الأوسط ، وما ترتبط به من علاقات ترجع الى مئات السنوات . ووجود الجامعة العربية ، وهى المنظمة الاقليمية القائمة الآن فى الشرق الأوسط ، يجعل ذلك ميسورا أيضا ؛ اذ أن اللجنة الاقتصادية للجامعة العربية ، التى أنشئت فى سنة ١٩٤٥ ، بمقتضى ميثاق الجامعة ، لتنسيق المجهودات الاقتصادية للدول العربية ، يمكن أن تساهم مساهمة مثمرة مع اللجنة الاقتصادية المقترحة ، التى ستنتظم دولا أخرى من دول الشرق الأوسط ، زيادة على الدول العربية .

ولما كان انشاء اللجان الاقليمية يدخل فى اختصاص المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، طبقا للمادتين ٦٥ و ٦٨ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، فان وفد مصر يطلب من الجمعية العامة اصدار قرار بدعوته الى القيام بدراسات عن هذه اللجنة ، تمهيدا لانشائها .

تأييد المشروع المصرى :

وقد أيد عدد كبير من الوفود مشروع مصر ، فقال مندوب الأرجنتين ان هذا الاقتراح سيساعد على الرخاء الاقتصادى الدولى ، لأن الشرق الأوسط غنى بموارده الطبيعية ، ودوله مشتركة فى خصائص كثيرة تجعل منها وحدة اقتصادية .

ورحب بالمشروع مندوب الصين ، لكنه رأى أن جميع اللجان الاقليمية ينبغى أن تكون لها صفة موقتة ، لادائمة . واشترك فى تأييده مندوب البرازيل ، بحجة أن التعاون الاقليمى حقيقة تاريخية واقتصادية . واذا كانت التنمية يمكن تحقيقها على وجه أكمل بواسطة اللجان الاقليمية ، فالأفضل أن يكون ذلك فى نطاق هيئة الأمم المتحدة .

وحبذ الاقتراح أيضا مندوبو : كوبا ، والحبشة ، وايران ، والمملكة المتحدة ، والعراق ، وباكستان .

تعديل الاتحاد السوفييتى :

قدم الوفد السوفييتى تعديلا للاقتراح المصرى ، بأن تدعو الجمعية العامة المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، للبحث فى انشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط ، أو اشتراك دول الشرق الأوسط فى اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى .

ومعنى هذا أن يختار المجلس بين الأمرين . فاذا فضل أن تنضم دول الشرق الأوسط الى لجنة آسيا ، أمكن تغيير اسم اللجنة . وأشار الى أن مسائل التنمية الاقتصادية والصناعية مشتركة بين آسيا كلها ، بما فيها الشرق الأوسط .

واعترض الاتحاد السوفييتى أيضا على صياغة الفقرة الخاصة بالجامعة العربية . وقال انه قد يفهم منها أن الجامعة العربية هيئة من هيئات الأمم المتحدة . وقال انه يترك هذه المسألة لواضع الاقتراح ، ولم ير ضرورة لتقديم اقتراح بتعديلها .

وقد رد مندوب مصر بأنه لايقبل اقتراح المندوب السوفييتى ، بامكان توسيع نطاق لجنة آسيا والشرق الأقصى ، حتى تشمل دول الشرق الأوسط . وذلك لسببين :

(الأول) أن اللجنة المقترحة ترمى الى التنمية الاقتصادية ، بينا الغرض الأساسى من لجنة آسيا والشرق الأقصى هو تعمير ماخربته الحرب .

(الثانى) ان الشرق الأوسط له مسائله ومشكلاته الخاصة ، وينبغى أن تعنى بشؤونه — على حدة — لجنة اقتصادية . فقارة آسيا متسعة الأطراف ، ومن المسلم به أنه كلما كان اختصاص اللجنة محدودا ، أمكن أن يكون عملها مثمرا .

وقد عرض التعديل السوفييتى للتصويت ، فرفض بأغلبية ٣١ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتنعت احدى عشرة دولة عن التصويت .

تعديل كندا :

واقترح مندوب كندا تعديل الفقرة الخاصة بالجامعة العربية ، حتى لايستفاد منها أن اللجنة ستكون مقصورة على دول الجامعة العربية . وذلك على الوجه الآتى :

« ان هذه الاجراءات تصبح ميسورة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة والجامعة العربية وأية هيئة أخرى ملائمة » .

وقد أيده فى ذلك التعديل مندوب المملكة المتحدة .

واعترضت مصر على ذلك التعديل ، لأنه لامعنى لاضافة عبارة : « أية هيئة أخرى ملائمة » ، مادامت الجامعة العربية هى المنظمة الاقليمية الوحيدة الموجودة الآن بالشرق الأوسط . وهذا هو سبب النص صراحة عليها .

على أن وفد مصر يرحب بانضمام الدول الأخرى ، غير دول الجامعة العربية ، الى اللجنة المقترحة . ومع ذلك فانه — دفعا للبس — عدلت مصر مشروعها الأول ، فاستبدل بعبارة « الجامعة العربية » ، عبارة « التنظيمات الاقليمية فى الشرق الأوسط ، كالجامعة العربية » . وبذا يزول كل غموض ولبس فى احتمال انضمام دول أخرى الى اللجنة غير الدول العربية .

وقد وافق مندوب كندا على هذا التعديل ، وسحب اقتراحه .

تعديل تركيا :

وقال مندوب تركيا انه كان يود أن يؤيد اقتراح مصر ، بانشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط . ولكنه يخشى أن يفهم من صياغة الفقرة الخاصة بالجامعة العربية أن عضوية اللجنة ستكون مقصورة على دول الجامعة العربية وحدها . ولذا اقترح حذف كل الفقرة التى تشير الى الجامعة العربية .

وقد رد مندوب مصر على ذلك بأن الصياغة الجديدة لهذه الفقرة لاتدع مجالا للشك فى أن الدول الأخرى فى الشرق الأوسط ستنضم الى عضوية اللجنة . وأيده فى ذلك مندوبا سوريا ولبنان .

وعرض تعديل تركيا ، فرفضته اللجنة بأغلبية الأصوات .

تعديل لبنان :

اقترح مندوب لبنان اضافة فقرة الى المشروع المصرى ، تشير الى ماقوبل به الاقتراح بانشاء لجنة لأمريكا اللاتينية من تحبيذ عام فى اللجنة الثانية . وقد اعترض المندوب السوفييتى على هذا التعديل ، قائلا انه غير قانونى ، ولا محل لأن نقحم — فى قرار متعلق باللجنة الاقتصادية فى الشرق الأوسط — فقرة يستفاد منها الموافقة على انشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية ، اذ أن هذا الموضوع لم يدرج فى جدول أعمال اللجنة .

وقد أيد هذا الرأى روسيا البيضاء وأوكرانيا .

واشترك مندوب المملكة المتحدة فى تأييد رأى الاتحاد السوفييتى ، لأن تعديل لبنان لاعلاقة له بالاقتراح المصرى ؛ وأن اقتراح انشاء لجنة للشرق الأوسط ، ينبغى أن يبحث فى ذاته ، دون مقارنة بأى اقليم آخر ؛ وأن الجمعية العامة لاتصدر قرارا على أساس ما أبدته احدى لجانها من عطف . وأعلن أنه سيصوت ضد اقتراح لبنان .

وقال بهذا الرأى مندوبو : تشيكوسلوفاكيا ، وفرنسا ، وكندا ، والصين .

وقال مندوب مصر انه وان كان يؤيد انشاء لجنة لأمريكا اللاتينية ، الا أن اضافة فقرة خاصة بهذه اللجنة فى المشروع المصرى لا محل لها . ولذا فانه سيمتنع عن التصويت عليها .

ولما عرض تعديل لبنان للتصويت ، وافقت عليه اللجنة بأغلبية اثنين وعشرين صوتا ضد عشرين ، وامتنعت دولتان عن التصويت .

الموافقة على الاقتراح المصرى :

وعرض الاقتراح المصرى فى مجموعه — بعد تعديله — للتصويت ، فتمت الموافقة عليه دون اعتراض . ووافقت عليه ٤٢ دولة ، وامتنعت ست دول عن التصويت . وكان هذا فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ .

وفيما يلى نص القرار :

« الجمعية العامة ،

١ — بما أن هيئة الأمم المتحدة تهتم بالمسائل المتعلقة بالتنمية الاقتصادية لجميع الأقاليم التى لم تستغل استغلالا كافيا ؛

٢ — وبما أن المجلس الاقتصادى أصدر — فى دورته الخامسة — قرارا يدعو فيه لجنة الشؤون الاقتصادية والعمل الى أن تدرس المسائل الخاصة بانشاء لجان اقليمية ، لتحقيق أهداف الأمم المتحدة وخططها ؛

٣ — ونظرا لأن المجلس أصدر قرارا بانشاء لجنة خاصة ، مهمتها دراسة العوامل المتصلة بانشاء لجنة اقتصادية لأمريكا اللاتينية ؛

٤ — وازاء ماقوبل به الاقتراح بانشاء لجنة لأمريكا اللاتينية من تحبيذ عام فى اللجنة الثانية ؛

٥ — ونظرا لأن الاجراءات ، التى من شأنها تحقيق التعاون بين جميع دول الشرق الأوسط ، تساعد مساعدة عملية على رفع مستوى النشاط الاقتصادى ومستوى المعيشة فى الشرق الأوسط ، وتؤدى الى توثيق الصلات الاقتصادية بين هذه الدول فى علاقاتها بعضها ببعض ، وفى علاقاتها مع دول العالم الأخرى ؛

ونظرا لأن هذه الاجراءات تصبح ميسورة بالتعاون الوثيق مع هيئة الأمم المتحدة وفروعها ، ومع المنظمات الاقليمية فى الشرق الأوسط ، كالجامعة العربية ؛

٦ — فان الجمعية العامة تدعو المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى دراسة العوامل الخاصة بانشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط.» .

٣ — الاعتمادات المالية لتنفيذ القرارات

يؤخذ مما تقدم أن اللجنة الثانية أوصت الجمعية العامة باصدار ثلاثة قرارات :

(الأول) تقديم تقارير باستعراض الظروف والاتجاهات الاقتصادية .

(الثانى) تنفيذ التوصيات المتعلقة بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية .

(الثالث) دعوة المجلس الاقتصادى الاجتماعى لدراسة العوامل المتعلقة بانشاء لجنة اقتصادية للشرق الأوسط .

فأما عن القرار الأول ، فقد كانت السكرتيرية اتخذت اجراءات لادراج النفقات اللازمة فى مشروع الميزانية ؛ وبذا لايتطلب تكاليف اضافية .

كذلك لم تكن ثمت حاجة الى اعتماد مالى للقرارات والخطوات التى تتخذها الدول الأعضاء ، لتنفيذ توصيات المجلس الاقتصادى الاجتماعى والجمعية العامة .

أما القرار الثالث ، فلم يكن يتضمن أى اعتماد عاجل فى الميزانية ، اذ لابد أن يوافق المجلس الاقتصادى الاجتماعى على انشاء اللجنة أولا . ومع ذلك فقد أرسلت صورة القرار الى لجنة الميزانية (اللجنة الخامسة) ، لتتخذ الاجراءات الملائمة ، على ضوء القرار الذى يصدره المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

٤ — طلب انضمام إيطاليا والنمسا

إلى هيئة الطيران الدولية

وقائع الموضوع :

تلقى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة كتابين من السكرتير العام لهيئة الطيران الدولية :

الأول ، يتضمن تبليغا للطلب المقدم من ايطاليا للاشتراك فى اتفاق هيئة الطيران الدولية ، وموافقة الجمعية العامة لهذه الهيئة عليه فى ١٦ مايو سنة ١٩٤٧ ، بالأغلبية المطلوبة ؛ وهى أربعة أخماس الأصوات .

والثانى ، يتعلق بطلب انضمام النمسا الى هيئة الطيران الدولية .

وتنص المادة الثانية ، من الاتفاق المعقود بين هيئة الأمم المتحدة وهيئة الطيران الدولية ، على أن طلبات الانضمام الى هيئة الطيران الدولية ، المقدمة من دول غير أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة والدول المشتركة معها والدول التى لازمت الحياد أثناء الحرب ، ينبغى أن تبلغ الى هيئة الأمم المتحدة فى الحال ، لعرضها على الجمعية العامة .

فاذا ما أوصت الجمعية برفض هذا الطلب ، فان هذه التوصية تكون ملزمة لهيئة الطيران الدولية .

ولهذا أدرج هذان الطلبان فى جدول أعمال الجمعية العامة .

وفى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، قررت الجمعية العامة أن تحيل الى اللجنة الثانية الطلبين المقدمين من ايطاليا والنمسا ، للانضمام الى هيئة الطيران الدولية .

المناقشة فى اللجنة :

وعند مناقشة هذين الطلبين فى اللجنة الثانية ، لم تعترض دولة على طلب انضمام ايطاليا . فتمت الموافقة عليه بأغلبية أربعين صوتا ، وامتنعت ثلاث دول عن التصويت .

أما طلب النمسا ، فقد أثار عدة اعتراضات ، وجهها مندوب الاتحاد السوفييتى ، وأيدها مندوب يوجوسلافيا . ويتلخص اعتراض المندوب السوفييتى فى أن هذا الطلب سابق لأوانه ؛ لأن النمسا ليست لديها قوة طيران مدنية ، ولأن الهيئات المتحالفة المنوط بها الرقابة فى النمسا تملك وحدها سلطة الترخيص بالطيران واستعمال مطارات النمسا ، وأخيرا لأن معاهدة الصلح مع النمسا لا تزال قيد بحث وزراء خارجية الدول الأربع الكبرى ؛ وهى تتضمن أحكاما منظمة للطيران المدنى .

لكن مندوب المملكة المتحدة طلب انضمام النمسا ، لأن اشتراكها فى اتفاق الطيران يحقق الأمن الدولى ؛ كما أن الدول التى تدرس معاهدة الصلح مع النمسا — فى الوقت الحاضر — لم تثر أى اعتراض على قبول النمسا فى هيئة الطيران الدولية .

وعضدت الولايات المتحدة هذا الرأى ، بحجة أن انضمام النمسا الى هذه الهيئة يلزمها باتباع القواعد الدولية فى الطيران المدنى . كما عضدته بلجيكا ، حتى لا يؤدى رفض طلبها الى تأجيل انضمامها الى هيئة الطيران الدولية سنة كاملة .

وأعلن مندوب تشيكوسلوفاكيا أن حكومته ستؤيد ترشيح النمسا للانضمام الى هيئة الطيران ، حتى تحدد مركزها الدولى طبقا لمعاهدة الصلح التى ينتظر عقدها قريبا . وأعلن أنه سيمتنع عن التصويت لذلك السبب .

وقد وافقت اللجنة الثانية على قبول النمسا فى هيئة الطيران الدولية ، بأغلبية ثلاثين صوتا ضد أربعة أصوات ، وامتنع ثمانية أعضاء عن التصويت .

وتقرر ، بناء على اقتراح المندوب السوفييتى ، أن يعرض على الجمعية العامة قراران منفصلان : أولهما خاص بطلب ايطاليا ، وثانيهما خاص بطلب النمسا .

الموافقة على قبول إيطاليا :

وقد وافقت الجمعية العامة — بالاجماع — على القرار الخاص بطلب ايطاليا ، ونصه :

« الجمعية العامة ،

بعد فحص الطلب الخاص بقبول ايطاليا فى هيئة الطيران الدولية ، المبلغ من هذه الهيئة ، تقرر اخطار هيئة الطيران المدنية بأن لا اعتراض لديها على قبول ايطاليا فى هذه الهيئة » .

المناقشة فى قبول النمسا :

واعترض مندوب الاتحاد السوفييتى فى الجمعية العامة على طلب النمسا ، مرددا الأسانيد التى أشار اليها فى اللجنة الثانية ، وهى أن الطلب سابق لأوانه ، وأن ليس هنالك أساس جدى يمكن الاستناد اليه لقبول النمسا فى هيئة الطيران ؛ كما أنه ليس لها أسطول جوى ، ولا تملك الاشراف على الطيران فى بلادها أو المطارات الكائنة بها ؛ اذ كل هذا موكول لرقابة الحلفاء . ومادام هذا الاشراف معهودا به اليهم ، فان التزامات النمسا الدولية ليست لها أهمية فى هذا الصدد . أما عدم اعتراض الدول الأربع على قبولها ، فمردود ، لأنها اتفقت فيما بينها على أن تنظم الطيران المدنى فى النمسا . وستكون هذه المسألة بين المسائل الهامة التى يتناولها القسم الاقتصادى من معاهدة الصلح مع النمسا التى يحضرها الآن وزراء خارجية الدول الأربع .

وطلب الاتحاد السوفييتى من الجمعية العامة عدم الموافقة على القرار الذى أصدرته اللجنة الثانية .

ورد مندوب المملكة المتحدة على هذه الحجج بقوله :

« صحيح أن النمسا ليس لها أسطول جوى ، ولكن الطائرات الأجنبية تحلق فوق أراضيها ، وتستخدم مطاراتها ، كما تستخدم انجلترا طرقها الجوية . وتقضى المصلحة بأن ترتبط النمسا بالالتزامات الدولية التى تفرضها هيئة الطيران .

فاشتراك النمسا فى هذه الهيئة انما يقرر التزاما على عاتقها ، وما كان ليعطل اشراف لجنة رقابة الحلفاء ، بل ان هـذه اللجنة دعت حكومة النمسا الى اعداد مشروعات الطيران المدنى .

أما انتظار عقـد معاهدة الصلح مع النمسا ، فانه يستغرق وقتا طويلا ، ممـا يترتب عليه عرض المسألة على هيئـة الأمم المتحـدة فى عام ١٩٤٨ ؛ ثم عرضها ثانية على هيئة الطيران المدنية ، ولا تعقد جمعيتها قبل مايو سنة ١٩٤٩ . فكأننا بذلك نعطل انضمامها الى الهيئة مدة لا تقل عن ١٨ شهرا » .

وطلب مندوب المملكة المتحدة ، بناء على هذه الأسباب ، الموافقة على انضمام النمسا الى هيئة الطيران الدولية .

وعلى أثر ذلك ، عرض للتصويت طلب النمسا ، فتمت الموافقة عليه بأغلبية ٣٩ صوتا ضد خمسة أصوات ، وامتنعت دولتان عن التصويت .

وفيما يلى نص القرار :

« الجمعية العامة ،

بعد فحص الطلب الخاص بقبول النمسا فى هيئة الطيران المدنية الدولية ؛

والمبلغ من هذه الهيئة الى الجمعية العامة ، طبقا لنص المادة الثانية من الاتفاق المعقود بين هيئة الأمم المتحدة وهيئة الطيران الدولية ؛

تقرر اخطار هيئة الطيران المدنية الدولية بأن لا اعتراض لديها على قبول النمسا فى هذه الهيئة » .

٥ — إعانة الدول المحتاجة

(وثائق الموضوع : قرار الجمعية العامة فى سنة ١٩٤٦) .

كانت هيئة الاعانة والتعمير تقوم بمساعدة المناطق التى خربتها الحرب ، فى حدود مواردها المالية لسنتى ١٩٤٥ و ١٩٤٦ .

وبانتهاء أعمال هذه الهيئة فى سنة ١٩٤٦ — ١٩٤٧ ، ظهرت الحاجة الى وضع نظام لمساعدة الدول التى اختل توازنها الاقتصادى بسبب الحرب ، وأصبحت تعانى صعوبات جمة من نقص المواد الغذائية وغيرها من المواد الضرورية ووسائل هذه المواد . ذلك بأنها لا تستطيع الحصول عليها من مواردها الخاصة ، وتعوزها العملة الأجنبية لشرائها .

وقد أصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة القرار رقم ٤٨ (ا) فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بدعوة أعضاء الأمم المتحدة الى الاسراع للمساهمة فى اعانة الدول المحتاجة . وقد تضمن هذا القرار :

١ — أن بعض الدول ستكون فى حاجة ماسة الى الاعانة فى سنة ١٩٤٧ ، للحصول على المواد الغذائية وغيرها من المواد الضرورية اللازمة لها .

٢ — انه ليس من الضرورى أن تقوم بالاعانة فى كل الأحوال الهيئات الدولية .

٣ — انه اذا لم تتلق بعض الدول المعونة ، فانها ستستهدف الى المجاعة فى سنة ١٩٤٧ .

٤ — ان الحاجة ماسة الى الاسراع فى الاعانة .

ونص القرار صراحة على ألا تستخدم الاعانة أداة سياسية ، وأنه ينبغى ألا يكون هنالك تميز فى توزيعها ؛ سواء بسبب الجنس أو العقيدة أو الآراء السياسية .

تنفيذ قرار الجمعية :

وعلى أثر صدور القرار ، دعا السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة الى تكوين لجنة من الخبراء ، لبحث الحد الأدنى لحاجات الدول ذات الشأن من السلع الأساسية ، ومدى ما تستطيعه الدول الأخرى فى تمويل هذه الحاجات عن طريق المساعدة .

وفى ٢٣ يناير سنة ١٩٤٧ ، قدمت اللجنة تقريرا عن مدى المساعدة

التى تحتاجها الدول الآتية : اليونان ، النمسا ، المجر ، ايطاليا ، بولندة ، يوجوسلافيا ؛ وقدرتها بمبلغ ٥٨٣ مليون دولار . وكانت تعوز اللجنة البيانات عن حاجة بقية الأقاليم المحتاجة ، كالصين ، وكوريا ، وألبانيا .

وقد أبلغ السكرتير العام هذا التقرير الى أعضاء هيئة الأمم المتحدة ، راجيا من الدول أن تخطره ببرامج المساعدة التى يمكن أن تساهم بها خلال سنة ١٩٤٧ .

وقد وافقت الولايات المتحدة على تخصيص مبلغ ٣٣٢ مليون دولار للاعانه ، وأعلنت المملكة المتحدة أنها ستساعد النمسا بمبلغ ٤٠ مليون دولار . ووافقت بعض الدول الأخرى على المساهمة فى الاعانة ، ومنها : استراليا ، وكندا ، والدنمرك .

وأبلغت بعض الحكومات السكرتير العام أنها لن تتمكن من وضع أى برنامج لمساعدة الدول الأخرى فى سنة ١٩٤٧ ، ومنها : البرازيل ، ومصر ، وتركيا ، والهند ، وبنما ، وهولندة ، وسوريا ، وسلفادور .

لكن الحكومة المصرية بينت ، فى ردها الى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ، انها عقدت اتفاقات تجارية مع بعض الدول التى قاست من جراء الحرب ، مثل تشيكوسلوفاكيا ويوجوسلافيا ، ومنحتها تسهيلات فى دفع ثمن ما تشترية من القطن المصرى ؛ وأنها مقدمة على مفاوضات مع بولندة ، للوصول الى اتفاقات مماثلة . وأبدت استعدادها لأن تعقد مع الدول الأخرى اتفاقات تجارية ، على نسق الاتفاقين المعقودين مع تشيكوسلوفاكيا ويوجوسلافيا .

تقرير السكرتير العام إلى المجلس الاقتصادى :

وقدم السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة تقريرا الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، عما قام به من اجراءات لتنفيذ قرار هيئة الأمم المتحدة ، ووافق المجلس الاقتصادى على هذه الاجراءات .

مناقشة اعانة الدول المحتاجة فى اللجنة الثانية :

أحالت الجمعية العامة الى اللجنة دراسة موضوع اعانة الدول المحتاجة ، بعد انتهاء أعمال هيئة الاعانة والتعمير .

وقد افتتح المناقشة مندوب نيوزيلندة ببيان ، جاء فيه أن هيئة الاعانة والتعمير قد صفيت قبل أن تكمل رسالتها ؛ لأن كثيرا من الدول كان يعتمد عليها فى الحصول على المنتجات . وقد زاد الحالة حرجا أزمة الدولارات ، وصعوبة الحصول عليها . ولو أن هيئة الأمم المتحدة سعت للوصول الى حل وسط ، تتدرج فيه من مساعدة واسعة النطاق الى اعانة محدودة ، لكان من المستطاع تخفيف حدة الأزمة .

وأوضح مندوب الأرجنتين أن حكومته تهتم باعانة الدول التى خربتها الحرب ؛ وأن الأرجنتين ساهمت فى ذلك ، سواء باعانات الأفراد والهيئات الخاصة التى تعنى بالمسائل الاجتماعية ، أو بما قامت به الحكومة من منح كميات كبيرة من المواد الغذائية ، أو اجراء تسهيلات للدول الأوربية لتستورد ما يلزمها من السلع ، وذلك بعقد اتفاقات تجارية معها يؤجل فيها الوفاء بالثمن .

وأشار الى أن نقص الدولارات ليس ظاهرة عامة تشكو منها الدول الأوربية فحسب ، بل ان الأرجنتين تعانى نفس الصعوبة . وهذا ما جعل برنامج التنمية الاقتصادية فيها يسير بخطى بطيئة .

وجهة نظر الدول السلافية :

على أن أهم ما يلفت النظر فى موضوع الاعانة ، هو الانتقاد الذى وجهته الدول السلافية الى سياسة الولايات المتحدة فى مساعدة الدول خلال سنة ١٩٤٧ . فقد بين مندوب يوجوسلافيا أن بعض الدول خالفت ، خلال هذا العام ، عدة مرات ، قرار الجمعية العامة رقم ٤٨ (١) ، باعانة الدول المحتاجة دون تميز فى الجنس أو العقيدة السياسية .

ولا أدل على ذلك من أن اللجنة الخاصة ، التى شكلت اثر هذا القرار ،

أوضحت بجلاء حاجة بولندة والمجر ويوجوسلافيا للاعانة . ورغم ذلك ، فقد عملت كل من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة على تجاهل قرار اللجنة ؛ كما انتهجتا سياسة متناقضة تماما ، فلم تقيما أى اعتبار لحاجات يوجوسلافيا . وحين اتبعت بولندة والمجر سياسة لا تقرها الولايات المتحدة ، عدلت عن اعانتها .

وقدم مندوب يوجوسلافيا مشروع قرار بتأكيد المبادىء التى نص عليها قرار الجمعية العامة فى سنة ١٩٤٦ ، وابداء الأسف على أن الاجراءات التى اتخذت — تطبيقا لهذا القرار — لا تتفق والمبادىء والأغراض التى نص عليها فيه . وتضمن كذلك دعوة الدول الأعضاء الى مراعاة هذه المبادىء فى المستقبل .

وقد وافق مندوب بولندة على وجهة نظر يوجوسلافيا .

وذكر مندوب تشيكوسلوفاكيا أنه — عند انشاء هيئة الاعانة والتعمير — كان من رأى كثير من الدول أنه يصعب الانتقال فجأة من الاعانة الدولية الى الاعانة الفردية ، فينبغى أن يكون الانتقال تدريجيا . على أن وجود هيئة دولية من شأنه أن يجعل فترة الانتقال أخف وطأة ، فتستطيع بعض الدول ، التى كانت تتلقى الاعانة أولا ، أن تقوم بدورها فى المساعدة . وبين أن الاعانة الفردية — بعد انتهاء أعمال هيئة الاعانة والتعمير — لم تؤد الى نتائج مرضية ، لأن قليلا من الدول هى التى قبلت أن تساهم فى الاعانة ، ولم ينتفع من هذه الاعانة الا دول قليلة كذلك .

وأشار مندوب روسيا البيضاء الى أن أغلب الوفود ، فى الدورة السابقة للجمعية العامة ، أبدت أملها فى استمرار اعانة الدول التى خربتها الحرب ، على نفس الأسس التى قامت عليها هيئة الاعانة والتعمير . ولكن بعض الحكومات (ومنها الولايات المتحدة الأمريكية) لم تسر فى هذا الاتجاه ؛ اذ رفضت تقديم المعونة لمعظم دول أوربا الشرقية ، رغم أنها استهدفت لتدمير شديد ؛ بينما ساعدت تركيا ، وهى بحسب رأيه

لم تقاس أهوال الحرب ، وانما أسديت اليها المعونة استعدادا للحرب .

وذكر مندوب روسيا البيضاء أن اليونان قد لحقتها أضرار أقل مما لحق غيرها من دول أوربا الشرقية ، ومع ذلك حصلت من هيئة الاعانة والتعمير على ٤٥٠ مليون دولار ، وبيع كثير من السلع التى حصلت عليها من جراء هذه المعونة فى السوق السوداء ، واستفاد من ذلك المضاربون .

أما الاعانة الأمريكية لليونان بعد انتهاء عمل هذه الهيئة ، فأدت الى تدخل فى الشؤون الداخلية لليونان . فالحكومة الأمريكية تشرف على شراء السلع وتوزيعها ، ومن ثم أصبحت مصالح حكومة اليونان خاضعة لاشراف الموظفين الأمريكيين . وقد استخدم الجزء الأكبر من برنامج الاعانة لمقاومة القوات الديمقراطية فى اليونان ، ولانشاء قواعد حربية .

وأكد فى النهاية أن الولايات المتحدة خالفت قرار الجمعية العامة ، وأبدى موافقته على اقتراح يوجوسلافيا .

وقال مندوب تركيا — لمناسبة بيان مندوب روسيا البيضاء عن الاعانة الأمريكية للحكومة التركية — ان هذه المسألة لم تدرج فى جدول أعمال اللجنة ، ولا محل لمناقشتها فى اللجنة الاقتصادية .

أما مندوب اليونان ، فبين أن حكومته كانت تود استمرار هيئة الاعانة والتعمير فى أعمالها . أما عن عمليات السوق السوداء ، فقال ان بعض الأفراد باعوا مقادير قليلة من السلع التى لم يتمكنوا من الانتفاع بها فى السوق الحرة . وعلى كل حال ، فلم تبع هيئة الاعانة هذه السلع ، وانما تصرف فيها المستهلكون أنفسهم . وذكر أن اليونان ليست خاضعة لاشراف الولايات المتحدة ، ولكن البعثة الأمريكية توزع البضائع بذات الطريقة التى كانت تتبعها هيئة الاعانة والتعمير .

وقال مندوب الاتحاد السوفييتى ان الدول التى كانت تميل الى استخدام هيئة الاعانة والتعمير لخدمة مصالحها الخاصة ، قررت فى النهاية

تصفيتها ؛ وبذا انتهى عملها قبل أن تؤدى رسالتها كاملة .

وهذه التصفية كانت دليلا على أن الولايات المتحـدة ، والدول الأخرى التى حذت حـذوها ، لا ترغب فى المساهمة مع هيئـة الأمم المتحدة لمساعدة الأمم المحتاجة .

وكان وقت نشاط هيئة الاعانة والتعمير بداية عهد جديد ، ضعف فيه التعاون الدولى ؛ فلم تعد الولايات المتحدة تساهم مع الأمم المتحدة فى انعاش الدول المحتاجة ، وانمـا استخدمت الاعانة سـلاحا سياسيا واقتصاديا ووسيلة للحصول على قواعد حربية . ومن ثم حل محل مبادىء هيئة الاعانة والتعمير مبدأ ترومان ، الذى يرمى الى التوسع ، معتمدا على رأس المال الأمريكى .

واستشهد المنـدوب الروسى بما قاله مستر هرتز (عضـو المؤتمر الأمريكى) من « أن الولايات المتحدة تقف من أوربا موقف « السنديك » ازاء شركة مفلسة ترمى الى عقد قرض » . فتدخلت الولايات المتحدة فى اقتصاديات الدول الأوربيـة ، وأخضعتها لنفوذها ؛ وطبقت فى علاقاتها الدولية طرق « وول ستريت » ، واستعملت حق الاشراف على استخدام الاعانات ؛ وبذا لم تقم وزنا لسيادة الدولة المدنية ، بل أملت عليها سياستها . وذكر على سبيل المثال الحديث الذى دار بين رئيس وزراء فرنسا السابق (مسيو راماديه) والشيخ الأمريكى بروجس ، اذ قال الأخير ان حركات الاضراب فى فرنسا لها أسوأ الأثر فى الولايات المتحدة .

وأضاف مندوب الاتحاد السوفييتى أن اليونان تحولت الى اقليم خاضع لوصاية الدولار ، مما أدى الى تذمر بعض الصحف اليونانية ، ومنها صحف أحزاب الأحـرار واليمين . وأبدى فى النهـاية تأييده للاقتراح اليوجوسلافى .

رد الولايات المتحدة :

أدلى مندوب الولايات المتحدة ببيان تفصيلى عن الدور الذى قامت

به الحكومة الأمريكية فى تنفيذ قرار الجمعية العامة ، الصادر فى العام الماضى . واستعرض قرار اللجنة الفنية بتخصيص مبلغ ٥٨٣ مليون دولار لاعانة بعض الدول المحتاجة ، وكيف أن الولايات المتحدة قبلت أن تساهم بمبلغ ٣٣٢ مليون دولار ، وهى مساهمة كانت أقل من أن تفى بمطالب العالم أجمع .

ولما كانت أكثر الدول حاجة الى المعونة ، هى النمسا وايطاليا واليونان ومنطقة تريستا ، فقد عمدت الولايات المتحدة الى مد يد المعونة اليها . وقد تلقى المحتاجون هذه الاعانات بواسطة حكوماتهم المختصة ، دون تمييز بسبب الجنس أو الدين أو العقيدة السياسية .

ولم تضع الحكومة أى شرط أو تلزم الدول بأى عبء للحصول على الاعانة ، بل اتبعت قرار الجمعية العامة لهيئة الأمم ، بألا تستخدم الاعانة سلاحا سياسيا . وقال ان الدول التى تمتعت بالاعانة ، حكومات وشعوبا ، تقرر هذه الحقيقة ، وان الاتهامات الموجهة ليست صحيحة .

وأشار المندوب الأمريكى الى أن حالة اليونان ، بخاصة ، استدعت اجراءات معينة . وبين أن الحكومة اليونانية طلبت عونا عاجلا من الحكومة الأمريكية ، حين كان نشاط هيئة الاعانة والتعمير وشيك الانتهاء ، وكانت حكومة المملكة المتحدة عاجزة عن تحمل عبء اعانة اليونان وقتا طويلا ، وكانت الحكومة اليونانية ليست مهددة بارتباك اقتصادى فحسب ، بل بثورة أقلية من أبنائها فى الحدود الشمالية .

لذلك لم تسع الولايات المتحدة الى أى امتياز خاص ، ولكنها اعتبرت الاعانة استثمارا ينهض باليونان ، ويساعدها على الاحتفاظ بنظامها الديمقراطى . بل ان التشريع الأمريكى ، الذى أجاز اعانة اليونان ، تضمن نصا يقضى بوقفها ، اذا ما رأى مجلس الأمن أو الجمعية العامة أن استمرارها غير ضرورى أو غير ملائم .

وأخيرا أبدى المندوب الأمريكى معارضته لمشروع القرار اليوجوسلافى ، وطلب من اللجنة أن ترفضه .

رفض مشروع القرار اليوجوسلافى :

وعرض مشروع القرار اليوجوسلافى على اللجنة للتصويت ، وهو يتضمن ابداء الأسف على أن الاجراءات المتخذة ، وفقا للقرار رقم ٤٨ (ا) ، الصادر من الجمعية العامة ، لا تتفق والمبادىء والأغراض التى نص عليها فى هذا القرار ، ودعوة الدول الأعضاء الى مراعاة هذه المبادىء فى المستقبل .

وقد رفضته اللجنة بأغلبية ٢٤ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتنعت ١٢ دولة عن التصويت . وقررت اللجنة الاكتفاء بهذا القدر فى بحث مسألة مساعدة الدول المحتاجة بعد انتهاء أعمال هيئة الاعانة والتعمير .

القسم الثانى

المسائل الاقتصادية الاجتماعية

١ — اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة

وافقت الجمعية العامة فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ — بناء على توصية اللجنة العامة — على احالة بعض المسائل الى لجنة مشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة ، طبقا لما تراه هاتان اللجنتان .

وقد عقدت اللجنة جلستها الأولى بتاريخ ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، وانتخبت بالاجماع مستر فن مو (مندوب النرويج) مقررا لها ، بناء على اقتراح الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الأمريكية .

وتقرر أن يرأس جلسات هذه اللجنة ، بالتناوب ، رئيسا اللجنتين الثانية والثالثة .

جدول أعمال اللجنة :

أقرت اللجنة جدول أعمالها ، على أن يبحث طبقا للترتيب الآتى :

١ — الفصل الرابع من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى (القسم المتعلق بالوكالات المتخصصة) .

٢ — مشروعات الاتفاقات المعقودة بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الآتية :

(ا) هيئة الصحة العالمية .

(ب) البنك الدولى للانشاء والتعمير .

(ج) صندوق النقد الدولى .

(د) اتحاد البريد العالمى .

(هـ) الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية .

٣ — الفصل الرابع من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى (القسم المتعلق بالهيئات غير الحكومية ، وانشاء المبانى وتخطيط المدن ، والمشورة الفنية للأعضاء) .

٤ — الفصل الأول من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى (تنظيم المجلس) .

٥ — اقتراح زيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى ٢٤ عضوا .

٢ — الوكالات المتخصصة

وثائق الموضوع :

تضمن القسم الأول من الفصل الرابع ، من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بيانا تفصيليا عما قام به المجلس من اجراءات مع الوكالات المتخصصة .

وتنحصر الاجراءات التى قام بها المجلس ، تنفيذا للمهمة الملقاة على عاتقه بمقتضى المادتين ٦٣ و ٦٤ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، فى أمور ثلاثة :

١ — المفاوضة فى عقد اتفاقات .

٢ — تنفيذ الاتفاقات التى أقرتها الجمعية العامة .

٣ — انشاء لجنة للتنسيق .

المفاوضة فى عقد اتفاقات :

أقرت الجمعية العامة ، فى الشطر الثانى من دور انعقادها الأول ، الاتفاقات المعقودة مع هيئة العمل الدولية ، وهيئة الأمم المتحدة للتغذية

والزراعة ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، وهيئة الطيران المدنية الدولية .

وصدر بذلك القرار رقم ٥٠ (ا) ، وقد اشترط فيه بالنسبة لهيئة الطيران المدنية الدولية ، اقصاء حكومة فرانكو الأسبانية من عضوية هذه الهيئة . وقد نفذ ذلك بانسحاب ممثلى أسبانيا من هيئة الطيران الدولية .

وقد قامت لجنة المفاوضات بالمجلس الاقتصادى الاجتماعى بعقد خمسة اتفاقات جديدة ، مع اتحاد البريد العالمى ، والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والبنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى ، وهيئة الصحة العالمية .

تنفيذ الاتفاقات التى أقرتها الجمعية العامة :

عمل المجلس على تنفيذ الاتفاقات التى عقدت بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة . فتبادل المعلومات والوثائق ، وقدمت الوكالات تقارير عن نشاطها الى المجلس ، ونفذ أيضا التمثيل المتبادل ؛ فقد حضر مندوبون عن هيئة الأمم المتحدة فى المؤتمرات الدولية التى عقدتها هيئة العمل الدولية ، وهيئة الأمم للتغذية والزراعة ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ؛ كما مثلت هذه الوكالات فى جلسات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ولجانه ، ومجلس الوصاية ، وفى اجتماعات أخرى .

وقد كلف المجلس الاقتصادى الاجتماعى هيئة العمل الدولية بأن تقدم تقريرا عن مسألة حقوق النقابات ، وقامت بذلك فعلا . وطلب من وكالات أخرى أن تدرج فى جدول أعمالها دراسة مسائل معينة .

وعرضت على المجلس طلبات بعض الدول للانضمام لهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، فأقرها . وأحالت هيئة الطيران الدولية الى الجمعية العامة طلب انضمام ايطاليا والنمسا اليها . وأخيرا فان الوكالات

المتخصصة أبلغت المجلس الاقتصادى الاجتماعى نصوص الاتفاقات التى تقترح عقدها مع بعضها البعض ومع الهيئات غير الحكومية .

لجنة التنسيق :

أنشأ المجلس الاقتصادى الاجتماعى لجنة للتنسيق ، مهمتها تحقيق التناسق بين أعمال الوكالات المتخصصة ، وأعمال الجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ولجانه المختلفة ، والوكالات الأخرى ؛ وهى مكونة من بعض كبار الموظفين بهيئة الأمم المتحدة ، وكبار الموظفين فى الوكالات المتخصصة ، ويرأسها السكرتير العام للأمم المتحدة .

ويشترك مع هذه اللجنة لجان أخرى فرعية ، هى اللجنة الاستشارية للترتيبات الخاصة بالميزانية والمسائل المالية ، واللجنة الاستشارية لمسائل الموظفين ، وقد بحثت مسألة تبادل الموظفين بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، واللجنة الاستشارية للاحصاءات ، واللجنة الاستشارية للمعلومات .

وقد عقدت لجنة التنسيق اجتماعين فى سنة ١٩٤٧ ، الأول فى شهر فبراير ، والثانى فى شهر أكتوبر .

٣ — المناقشة العامة فى اللجنة

كانت مناقشة الوكالات المتخصصة منصرفة ، الى حد كبير ، الى موضوع التناسق بين نشاط هذه الوكالات ونشاط المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

وقد أشار مندوب المملكة المتحدة الى أن سياسة التنسيق ينبغى أن يكون أساسها التعاون المتبادل أكثرمن الاشراف ، حتى يكون للوكالات المتخصصة نصيب كبير من حرية العمل .

وأشار الى ضرورة قبول مشروعات الاتفاقات مع هذه الوكالات كما هى ، اذ ان أى تعديل يستدعى الرجوع الى مفاوضات تستغرق وقتا

طويلا . فمثلا مؤتمرات اتحاد البريد العالمى ، والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، لاتعقد الا بعد خمس سنوات . وهذه الموافقة ماكانت لتمنع من تعديل الاتفاقات على ضوء التجارب .

واعتبر تقرير لجنة التنسيق مساهمة مفيدة فى هذا الموضوع .

وتناول مندوب النرويج مسألة التنسيق أيضا ، فأوضح أن العلاقات بين الوكالات المتخصصة والمجلس الاقتصادى ، هى حجر الزاوية فى كيان الحياة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ؛ بل ان أهميتها فى مستقبل الأمم المتحدة لاتقل عن مسألة « الفيتو » .

ومهمة التنسيق تقع على عاتق المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، اذ يجب أن يقدم توصيات للوكالات المتخصصة ، حينما يتعارض نشاطها مع نشاط هيئة الأمم المتحدة .

وينبغى أن نعرف ، بدقة ، نطاق عمل كل من الوكالات المتخصصة والمجلس والجمعية العامة ، حتى لاتقوم هيئة الأمم المتحدة بالمهام التى يجب أن يعهد بها الى الوكالات المتخصصة .

وبيّن أن المسألة لاتثار حين تحدد ، بدقة ، المهمة الفنية الملقاة على عاتق الوكالات . فمجهود التناسق محدود بالنسبة لاتحاد البريد العالمى ، وهيئة الطيران المدنية الدولية ، والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ؛ وانما تظهر أهمية التنسيق فى حالة هيئة الصحة العالمية ، وهيئة اللاجئين الدولية ، وهيئة الأمم للتربية والعلوم والثقافة ، وهيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة ؛ كما تبدو فائدته أيضا بالنسبة لهيئة العمل الدولية .

وبين مندوب بلجيكا أن سكرتيرية هيئة الأمم المتحدة يمكن أن تؤدى دورا هاما فى التنسيق ، لأن المجلس الاقتصادى لا يجتمع الا مرتين فى السنة ، ولا يستطيع أن يعالج فيهما كل المسائل المعروضة .

وينبغى أن تكون مهمة المجلس أن يطلب من الوكالات فحص

موضوعات معينة فحصا دقيقا ، وابداء اقتراحات بشأنها . فمثلا بالنسبة لنقص محصول الحبوب ، يمكن للمجلس أن يقسم الموضوعات ، فيعهد الى هيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة بما يكون من اختصاصها ، ويعهد الى هيئة التجارة الدولية المزمع انشاؤها بما يدخل فى نطاق عملها .

ورأى مندوب فرنسا ألا يكون مقر جميع الوكالات المتخصصة فى قارة معينة ، وضرورة قيام المجلس الاقتصادى بأبحاث للوصول الى تركيز ادارى ومالى لهذه الوكالات ، مع تحقيق استقلال فنى كبير لها .

وأبدى مندوب كوستاريكا اعتقاده بأن الاعتبارات السياسية — كعدم قبول أسبانيا — ينبغى ألا يكون له أثر بالنسبة للوكالات المتخصصة .

وأشار مندوب أستراليا الى أن المجلس لم يهتم للآن الا بالتنسيق الادارى ، دون اهتمام بالسياسة الواجبة الاتباع . فحيث تتناقض سياسة الوكالات المتخصصة ، ينبغى أن يعمل المجلس على التوفيق بينها . لكنه يظهر أن المجلس لاتتوافر لديه معلومات كافية فى هذا . وأشار الى ضرورة تقديم تقرير خاص الى الجمعية العامة ، فى دورتها المقبلة ، عن مدى سياسة التناسق .

وأشار مندوب جواتيمالا الى ضرورة توحيد سياسة كل دولة ، بالنسبة للوكالات المتخصصة ولهيئة الأمم المتحدة . فمثلا فى مؤتمر الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، أبدى مندوب الأرجنتين آراء لاتتفق مع موقفه فى هيئة الأمم المتحدة . فكان يعترض على ايجاد صلة بين الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية وهيئة الأمم المتحدة ؛ واتخذت حكومات أخرى موقفا مماثلا . واقترح أن تصدر كل حكومة تعليمات الى مندوبيها ، لتحقيق وحدة الرأى والاتجاه فى المؤتمرات الدولية .

واعترض على ذلك مندوب الأرجنتين ، بأن هذه الملاحظات خارجة

عن جدول الأعمال . وصرح بأن مندوبى حكومته فى المؤتمرات الدولية يتمتعون بحرية الرأى ، وليس ثمت رقابة عليهم من حكوماتهم .

وجهة النظر المصرية :

وقد أدلى مندوب مصر ببيان جاء فيه أن وفد مصر ينظر باهتمام خاص الى العلاقة بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة . ذلك أن الجزء الأكبر من العمل الفنى انما تقوم به هـذه الوكالات ، كما أن الحكومة المصرية قد اشتركت فى جميع الوكالات المتخصصة ، عدا هيئة اللاجئين الدولية .

وأشار الى أن المجلس الاقتصادى الاجتماعى يقوم ، بمقتضى المادتين ٦٣ و ٦٤ من الميثاق ، بمهمتين :

الأولى : عقد اتفاقات مع الوكالات المتخصصة .

الثانية : تحقيق التناسق بين نشاطها ونشاط المجلس ولجانه والجمعية العامة .

فأما عن المهمة الأولى ، فقد عقدت اتفاقات مع أربع من الوكالات المتخصصة ، وأقرتها الجمعية العامة فى العـام الماضى . وعقد المجلس مشروعات اتفاقات مع خمس وكالات أخرى ، وهى معروضة الآن على اللجنة .

أما المهمة الثانية ، وهى تحقيق التناسق ، فانها أخطر المهام الملقاة على عاتق المجلس . وهى ليست هينة ، بل تعترضها صعوبات جمة للأسباب الآتية :

(أولا) التفاوت فى تأليف الوكالات المتخصصة . ولعل أهم مثل لهذا هو هيئة العمل الدولية ، فانها مكونة من مندوبين عن الحكومات ، ومندوبين عن العمال وأرباب الأعمال . ثم ان بعض الوكالات تنتظم عددا من الدول لا تتمتع بعضوية هيئة الأمم المتحدة ، كما أن بعض أعضاء هذه الهيئة لم ينضموا الى بعض الوكالات المتخصصة .

(ثانيا) ان سلطة المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، ازاء الوكالات المتخصصة ، محدودة بمقتضى الميثاق ؛ فهو لا يملك الا أن يقدم لها توصيات ، أو يطلب منها تقديم تقارير . ونص المادتين ٦٣ و ٦٤ من الميثاق صريح فى ذلك .

(ثالثا) وفيما يتعلق بالميزانيات ، فان المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق ، تنص على أن تدرس الجمعية العامة الميزانيات الادارية للوكالات المتخصصة ، لكى تقدم لها توصياتها . فوظيفة الجمعية ، بحسب هذا النص ، مقصورة على فحص الميزانيات الادارية ، وابداء توصيات بشأنها . ولكنه قد حدث مع هذا شىء من التقدم فى هذا الصدد ، اذ قبلت بعض الوكالات أن تلحق ميزانياتها بميزانية هيئة الأمم المتحدة على شكل ميزانيات ملحقة ، وسمحت بأن تعرضها على اللجنة الاستشارية لمسائل الادارة والميزانية بهيئة الأمم المتحدة .

(رابعا) أن بعض الوكالات المتخصصة تقوم بعمليات ائتمانية . ومن ثم فان لها صبغة خاصة تميزها عن بقية الوكالات . ومثال ذلك البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى .

على أنه مهما تكن الفروق بين الوكالات ، سواء من ناحية كيانها أو تأليفها ، فان لها جميعا هدفا واحدا ، هو تحقيق مقاصد هيئة الأمم المتحدة ، بالتعاون الدولى على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية ، والانسانية . ومن ثم فان التعاون فى نطاق الميثاق أمر لا غنى عنه .

وأشار مندوب مصر الى قرار المجلس الاقتصادى الاجتماعى بانشاء لجنة للتنسيق ، ورأى أنه لا يمكن الآن ابداء حكم على نشاط هذه اللجنة ، وان كانت البوادر تدل على أنه يسير سيرا مرضيا . وأبدى أمله فى أن تتمكن اللجنة من الوصول الى حل يعطى هذه الهيئات قسطا من الاستقلال الفنى ، وأن تتجنب — فى الوقت ذاته — انشاء خدمات تقوم بأعمال مزدوجة . ووافق على رأى مندوب فرنسا ، بأن الحل الأمثل

هو الذى يحقق — فى آن واحد — تركيزا اداريا للوكالات ، ودرجة كبيرة من الاستقلال الفنى .

ورأى مندوب مصر الموافقة على مشروعات الاتفاقات ، اذ ليست العبرة بنصوص الاتفاقات ، وانما بتحقيق التعاون بواسطة الاتصال المنتظم المستمر بين المجلس الاقتصادى الاجتماعى والوكالات المتخصصة .

* * *

والخلاصة أن المناقشات كانت تدور حول فكرة التنسيق ، بين أعمال الوكالات المتخصصة والمجلس الاقتصادى ؛ وأن هذه الوكالات يجب أن تستمد سياستها العامة من المجلس .

ورأى بعض الوفود أن يحدد المجلس مدى أولوية المسائل المطروحة للبحث .

٤ — مشروعات القرارات التى عرضت على اللجنة

(١) مشروع النرويج :

عرضت النرويج ، أثناء المناقشة ، مشروع قرار يتضمن الاشارة الى قرار الجمعية العامة رقم ٥٠ (١) ، الذى صدر فى الشطر الثانى من دور الانعقاد الأول . وهو ينص على الموافقة على الاتفاقات التى عقدت مع بعض الوكالات فى العام الماضى ، ويشير الى ضرورة تنسيق سياسة نشاط الوكالات المتخصصة وفروع هيئة الأمم المتحدة ، ويطلب الى المجلس أن يتبع سياسة التناسق ، وأن يقدم تقريرا الى الجمعية العامة عن ذلك فى مدى ثلاث سنوات ، حتى يستطيع المجلس والجمعية — بعد استشارة الوكالات المتخصصة — أن يعدا بتقديم الاقتراحات الملائمة لتنظيم التعاون .

ويقضى المشروع النرويجى بتكليف المجلس الاقتصادى بوضع نموذج أو أكثر لمشروعات الاتفاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ،

حتى تكون أساسا للمفاوضات المقبلة . ويتضمن أيضا توصية الحكومات بأن تتخذ الاجراءات ، لكى تتبع وفودها سياسة واحدة فى الوكالات المتخصصة وفى هيئة الأمم المتحدة . وقد اقترحت لبنان تعديل بعض نصوص هذا المشروع .

(ب) مشروعان محالان من اللجنة الثانية :

عرض على اللجنة المشتركة مشروعان ، أحالتهما عليها اللجنة الثانية :

الأول مقدم من الوفد الفرنسى ، لتنسيق نشاط اللجان الرئيسية واللجان الاقليمية بالمجلس الاقتصادى الاجتماعى .

والثانى مقدم من وفد اليونان ، ويقضى بتأليف لجنة للتنسيق من سبعة أعضاء من الخبراء المبرزين فى المسائل الاقتصادية ، على أساس اقليمى . ويشترك فى هذه اللجنة ممثلون لسكرتيرية هيئة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة .

(ج) مشروع البرازيل :

وفى الوقت ذاته ، عرضت البرازيل مشروع قرار على اللجنة الخامسة ، تناول بعض مسائل التنسيق . وقد اقترحت المملكة المتحدة تعديل بعض نصوصه .

المناقشة فى المشروعات :

ظهر ، عند المناقشة فى المشروعات ، أن الحاجة ماسة الى عقد اجتماع مشترك من اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة واللجنة الخامسة .

وأرسل رئيسا اللجنتين الثانية والثالثة كتابا بهذا المعنى الى رئيس الجمعية العامة ، فأقره ، على أن يقدم التقرير عن الاجتماع المشترك الى الجمعية مباشرة .

وسيكون هذا موضوع القسم الثالث .

٥ — مشروعات الاتفاقات مع الوكالات المتخصصة

(١) هيئة الصحة العالمية

ملابسات الموضوع :

كان أول مشروع عرض على اللجنة هو مشروع الاتفاق مع هيئة الصحة العالمية . وقد سبق أن بحثه المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وأوصى الجمعية العامة بقبوله .

وتشير مقدمة المشروع الى المادة ٥٧ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، وهى تقضى بأن يوصل بين الوكالات المتخصصة وهيئة الأمم المتحدة باتفاقات خاصة ، تجرى المفاوضة فيها بين الوكالات والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ والى المادة ٦٦ من القانون الأساسى لهيئة الصحة العالمية ، وهى تنص على أن ترتبط الهيئة بهيئة الأمم المتحدة بوصفها احدى الوكالات المتخصصة .

والمشروع مكون من احدى وعشرين مادة . ويتضمن تبادل التمثيل بين الهيئتين (المادة ٢) ، وحق هيئة الأمم المتحدة فى أن تطلب ادماج مسائل معينة بجدول أعمال جمعية هيئة الصحة العالمية ومجلسها التنفيذى ، وحق هذه الهيئة فى أن تطلب الى المجلس الاقتصادى أو مجلس الوصاية ادراج مسائل معينة فى جدول أعماله (المادة ٣) ، وتبادل المعلومات والوثائق (المادة ٥) ، ودراسة توصيات هيئة الأمم المتحدة ، وتقديم تقارير عنها (المادة ٤) ، ونشر معلومات عن مسائل الصحة العامة (المادة ٦) ، ومساعدة مجلس الأمن ومجلس الوصاية (المادتان ٧ و ٨) ، ومعاونة هيئة الأمم المتحدة فى تحقيق رفاهية الشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتى (المادة ٩) .

وأجيز لهيئة الصحة العالمية أن تطلب آراء استشارية من محكمة العدل الدولية عن المسائل القانونية التى تدخل فى اختصاصها (المادة ١٠) .

وتضمنت المادة ١٥ أحكاما خاصة بالميزانية ، منها أن تبحث الهيئات فى زيادة الصلة بين هيئة الصحة العالمية وهيئة الأمم المتحدة من جهة المسائل المالية والمسائل الخاصة بالميزانية ، وأن تتبادل الرأى فيما اذا كان من المرغوب فيه ادماج ميزانيـــة الهيئة الأولى فى الميزانية العـــامة للهيئة الثانية .

ويعمل بالاتفاق بمجرد موافقة الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحـــدة والجمعية العامة لهيئة الصحة العالمية عليه (المادة ٢١) . وهذا الاتفاق قابل للتعديل (المادة ٢٠) على ضوء التجارب (المادة ١٩) .

طلب إضافة نص إلى مشروع الاتفاق :

وقد طلبت اللجنة الموقتة لهيئة الصحة العالمية اضـــافة نص الى المشروع ، يتضمن تخويل موظفى هذه الهيئة استعمال اذن مرور الأمم المتحدة . وهـــذا النص مدرج فى مشروع الاتفاق مع البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وفى مشروع الاتفاق مع الصندوق الدولى .

ورأت اللجنة أن المساواة فى معاملة الوكالات المتخصصة تستلزم ادراج نص مماثل . وفيما يلى النص المقترح :

« يسمح لموظفى هيئة الصحة العالمية باستخدام اذن مرور الأمم المتحدة ، طبقا للترتيبات الخاصة التى يتم الاتفاق عليها بين السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة والمدير العام لهيئة الصحة الدولية » .

مناقشة مشروع الاتفاق فى اللجنة :

أيد مشروع الاتفاق مندوب تشيكوسلوفاكيا ، وأبدى تقديره لروح التعاون التى أبدتها هيئة الصحة العالمية . وطالب اللجنة بالموافقة عليه ، اذ سبق للمجلس الاقتصادى الاجتماعى أن أقره .

وجهة النظر المصرية :

أبدى مندوب مصر موافقته على مشروع الاتفاق ، بحجة أن نصوصه تكاد تتفق مع نصوص الاتفاقات التى عقدت فى العام الماضى مع هيئة

العمل الدولية ، وهيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة ، وهيئة الطيران المدنية ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة . وهو كالمشروعات السابقة ، يتضمن اجراءات لتحقيق التعاون مع هيئة الأمم المتحدة فى الموضوعات الخاصة بتبادل التمثيل وتبادل المعلومات ، وما اليها .

وبما أن هذا الاتفاق موقت ، فانه قابل للتعديل تبعا للظروف وعلى ضوء التجارب . وتقضى المصلحة بالمبادرة الى اقراره ، نظرا لأهمية التعاون فى المسائل الصحية بين الدول المختلفة .

وجهة نظر النرويج :

طلب مندوب النرويج الموافقة على مشروع الاتفاق مع هيئة الصحة العالمية ، على أن يعاد النظر فيه بعد سنتين . فبهذا يتسنى تنقيحه فى وقت واحد مع الاتفاقات الأربعة التى عقدت فى العام الماضى ، وكانت مدتها ثلاث سنوات ، طبقا لقرار الجمعية العامة رقم ٥٠ (١) فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

تحفظ الاتحاد السوفييتى :

أبدى وفد الاتحاد السوفييتى ، بمناسبة اتفاق الصحة العالمية ، التحفظ الآتى :

« ان وفد الاتحاد السوفييتى لايوافق على نص المادة ١٥ ، فقرة ثانية ، من الاتفاق » .

وهذه المادة تقضى بتبادل الرأى بين هيئة الأمم المتحدة وهيئة الصحة العالمية ، فيما اذا كان من المرغوب فيه ادماج ميزانية هيئة الصحة العالمية فى ميزانية هيئة الأمم المتحدة ؛ وان أى ترتيب بهذا الصدد يحدد وفقا لاتفاق لاحق بين الهيئتين .

ويرى أن هذا يتناقض مع المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق . وهى تنص على أن تدرس الجمعية العامة الميزانيات الادارية للوكالات المتخصصة ، لكى تقدم لها توصياتها . فالميثاق لاينص على ادماج

ميزانيات الوكالات المتخصصة فى الميزانية العامة لهيئة الأمم المتحدة ؛ كما أنه ليس للأمم المتحدة أن تأخذ على عاتقها مهمة تحصيل الاشتراكات من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة ، بما فى ذلك هيئة الصحة العالمية .

وان استقلال الوكالات المتخصصة يستلزم وجود ميزانيات ادارية منفصلة لهذه الوكالات . وهذا يتناقض مع وجود ميزانية مشتركة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة . وينبغى عدم الانحراف عن هذا المبدأ فى أى اتفاق يعقد مع هذه الوكالات .

التصويت على المشروع :

وبناء على اقتراح الرئيس ، تقررت الموافقة على الاتفاق مع هيئة الصحة العالمية . وتقرر ارجاء المناقشة فى مشروع القرار الذى يعرض على الجمعية ، الى أن تتم دراسة بقية الاتفاقات ، حتى يمكن تقديم قرار عام .

(ب) البنك الدولى للانشاء والتعمير

وصندوق النقد الدولى

عرض بعد ذلك للمناقشة : مشروعا الاتفاق مع البنك الدولى للانشاء والتعمير ، ومع صندوق النقد الدولى .

الوثائق المتعلقة بالموضوع :

وضع المشروعان على نسق واحد ، وهما يعطيان للبنك الدولى ولصندوق النقد درجة كبيرة من الاستقلال . وقد بحثهما المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وأوصى الجمعية العامة بقبولهما .

وأهم الفروق بين هذين المشروعين وغيرهما ، النص الصريح على استقلال البنك وصندوق النقد ، بسبب طبيعة اختصاصهما (المادة

الأولى ، فقرة ثانية) . وفيما يتعلق بالتمثيل المتبادل ، نص على أن لمندوبى البنك والصندوق حق الاشتراك فى اجتماعات الجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، ومجلس الوصاية ، والهيئات الفرعية الأخرى التى لها صلة بمسائل تدخل فى اختصاصهما ، من غير أن يكون لهم صوت فى المداولات . وذلك بينما لا يباح لمندوبى هيئة الأمم الا حضور جلسات مجلس المحافظين بصفة استشارية ، دون جلسات مجلس المديرين أو اللجان الأخرى للبنك أو صندوق النقد (المادة ٢) .

كما تضمن المشروعان أنه ليس لهيئة الأمم المتحدة أو البنك أو صندوق النقد أن يتقدم بعضها الى البعض الآخر بتوصيات ، الا بعد مشاورات سابقة فى هذا الصدد (المادة ٤ ، فقرة ثانية) .

واعترفت هيئة الأمم المتحدة بأن ما يتخذه البنك الدولى من اجراءات بشأن القروض ، انما هو من صميم اختصاصه وحده ؛ وأن السياسة الحكيمة تقضى بأن تمتنع هيئة الأمم المتحدة عن تقديم أية توصيات بخصوص القروض وشروطها وظروف منحها (المادة ٤ ، فقرة ثالثة ، من مشروع الاتفاق مع البنك) . ومع ذلك ، فان العبارة الأخيرة من هذه الفقرة تنص على اعتراف البنك بأن لهيئة الأمم المتحدة أن تقدم اقتراحات عن المظاهر الفنية لبرامج التعمير والتنمية .

وتقضى المادة العاشرة من المشروعين بأن للبنك وصندوق النقد مطلق الاستقلال فيما يتعلق بشكل الميزانية ومحتوياتها .

وفيما عدا ذلك ، فان النصوص الأخرى مشابهة لنصوص بقية الاتفاقات ؛ كادراج مسائل فى جدول الأعمال (المادة ٣) ، وتبادل المعلومات (المادة ٥) ، ومعونة مجلس الأمن (المادة ٦) ، ومجلس الوصاية (المادة ٧) ، وطلب آراء استشارية من محكمة العدل الدولية (المادة ٨) ، وامكان تعديل الاتفاق وفسخه باخطار كتابى سابق فى مدة ستة أشهر (المادة ١٣) .

المناقشة العامة فى اللجنة :

طلب مندوب المملكة المتحدة الموافقة بدون تعديل على هذين المشروعين كبقية الاتفاقات . ولكن هذا الرأى لقى اعتراضا من جانب بعض الدول السلافية وغيرها . وتكفلت الولايات المتحدة بالرد على بعض الاعتراضات .

اعتراضات الاتحاد السوفييتى :

بين مندوب الاتحاد السوفييتى أن حكومته لم تنضم الى عضوية البنك الدولى أو صندوق النقد . الا أنه لما كان مشروعا الاتفاق معروضين على الجمعية العامة ، فانه يشعر بأن من واجبه ومن حقه أن يبحث فى مدى اتساق هذين المشروعين مع مبادىء ميثاق الأمم المتحدة .

واعترض على رأى المملكة المتحدة ، القائل بالموافقة على المشروعين خوفا من ضياع الوقت ، بأن هذه الحجة لا يقام لها وزن ، اذ ليس هنالك تأخير يعتد به . فمجلس محافظى كل من هاتين الهيئتين يجتمع سنويا ، كما أن مهمة الجمعية العامة هى بحث هذه الاتفاقات ، دون اقرارها بطريقة آلية .

وأشار الى نصوص المواد ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٧٠ من الميثاق ، التى تفرض على المجلس عقد اتفاقات مع الوكالات المتخصصة ، وتنسيق نشاطها ، وتقديم توصيات لها ، واتخاذ ما يراه ملائما للحصول على تقارير منتظمة منها .

وبين مندوب الاتحاد السوفييتى أن المادة الرابعة من المشروعين تحرم الأمم المتحدة من تقديم توصيات بشأن القروض . أما المادة الرابعة ، فقرة ثانية ، فتلزم الأمم المتحدة بأن تتشاور مع البنك وصندوق النقد قبل تقديم أية توصية .

وهذه القيود لا نرى لها أثرا فى الاتفاقات مع الوكالات المتخصصة

الأخرى . فمثل هذه النصوص تجعل البنك وصندوق النقد بمنأى عن نفوذ هيئة الأمم المتحدة ، بينما الغرض من الاتفاقات هو ايجاد التناسق بين نشاطها ، تحقيقا لمصلحة الأمم المتحدة .

والمادة الثانيـــة من المشروعين تعطى امتيازات لهاتين الهيئتين فى التمثيل المتبادل . فللبنك ولصندوق النقد الاشتراك فى كل اجتماعات هيئة الأمم المتحدة ، بينما لا يسمح لمندوبى الأمم المتحدة الا بحضور جلسات مجلس المحافظين ، دون غيرها من جلسات المديرين واللجان .

ومن جهة أخرى ، فالمادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق ، تعطى لهيئة الأمم المتحدة حق تقديم توصيات عن الميزانيات الادارية . وهذا الحق يسلبه منها مشروعا الاتفاقين المعروضين .

ورأى المندوب السوفييتى أن البنك وصندوق النقد ، اما أن يقبلا مبادىء الميثاق ، واما أن ترفع الأمم المتحدة عن عقد اتفاقات معهما لا تتفق وأحكام الميثاق .

وقال ان للولايات المتحدة ثلث الأصوات فى كل من الهيئتين ، وهى لذلك كانت جد حريصة على ابعادهما عن نفوذ الأمم المتحدة . وبذا أضاعت صبغتهما الدولية ، وسخرت نشاطهما لخدمة السياسة الخارجية للولايات المتحدة .

وأشار الى مقال نشر فى جـــريدة « Commercial and Financial Chronicle » ، بتاريخ ١٢ يوليه سنة ١٩٤٧ ، اعترف فيه الكاتب صراحة بخضوع عمليات البنك للاعتبارات السياسية البحتة . ومن ثم أصبح البنك أداة سياسية تابعة لدولة كبرى . فمثلا منح البنك قرضا لهولندة ، وهى دولة تقوم بأعمال عدائية ازاء جمهورية أندونيسيا ؛ وما كان هذا التصرف ليخدم قضية السلم والأمن فى العالم .

وقد علل البنك هذا القرض بأنه منح لأغراض سلمية ، لا تمت بصلة الى العمليات الحربية . وهذا التعليل غير مقنع ، اذ من المسلم به

أن كل دولة تشتبك فى الحرب ، تجعل اقتصادها القومى موجها للمجهود الحربى . فمثل هذا القرض انما يشجع الحرب التى تقوم بها هولندة ضد الشعب الأندونيسى .

وأشار المندوب السوفييتى الى أن البنك كان يدرس اقتراحا خاصا بتعمير منطقة الروهر ، ويرمى بذلك الى انتهاج سياسة سبق أن اتبعتها الولايات المتحدة وانجلترا عقب الحرب الأولى . ولاشك أن عقد قرض لهذا الغرض انما هو اعتداء صريح على نصوص الاتفاق القاضى بانشاء البنك ، اذ أن هذا الاتفاق لا يجيز اقراض غير الأعضاء .

وأشار الى تصريح لرئيس مجلس ادارة البنك ، فى مؤتمر صحافى بلندن حضره وزير مالية انجلترا ، بأنه لما كان من المحال اقراض ألمانيا ، فانه يفكر فى مشروع تنشىء الدول الممثلة ، بمقتضاه ، هيئة لها سلطة عقد قرض .

وطلب مندوب الاتحاد السوفييتى ، فى النهاية ، عدم اقرار مشروعى الاتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد ، واعادتهما للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ؛ مع التوصية بالمفاوضة من جديد ، وتعديل الاتفاقات . وقدم مشروع قرار باعتبار أن المشروعين يتناقضان مع المواد ١٧ و ٥٨ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٧٠ ، من ميثاق هيئة الأمم المتحدة .

رد الولايات المتحدة :

اعترض مندوب الولايات المتحدة على وجهة النظر السوفييتية ، للأسباب الآتية :

(أولا) أن المجلس الاقتصادى الاجتماعى ذاته ، هو الذى قرر تقييد سلطته بالنسبة للوظائف الملقاة على عاتقه . وهذا حق له ، اذ ان المادة ٦٣ تقضى بأن المجلس يستطيع أن ينسق نشاط الوكالات المتخصصة ، بالتشاور معها ، أو ابداء التوصيات لها . وهذا ظاهر من النص الانجليزى :

"It (the council) may coordinate the activities of the specialised agencies through consultation with and recommendation to such agencies."

فهذا التصرف ، من جانب المجلس ، يدخل فى اختصاصه . وانما يمكن لأعضاء البنك وصندوق النقد ، ومعظمهم أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة ، أن يدخلوا مبادىء سياسة الأمم المتحدة فى نشاط هذه الهيئات .

(ثانيا) أن المادة الرابعة من مشروع الاتفاق مع البنك ، أجازت لهيئة الأمم المتحدة ابداء توصيات بخصوص السياسة العامة . والقيد انما يرد على القروض ، فهى تستلزم دراسة وخبرة فنية من جانب البنك .

(ثالثا) يلاحظ فيما يختص بحضور مندوبى الأمم المتحدة اجتماعات البنك وصندوق النقد ، أن استبعادهم من حضور اجتماع مجلس الادارة ، انما يرجع الى أن هذه الاجتماعات تبحث فيها مسائل لها صبغة سرية فنية ، وتعرض فيها الطلبات المتعلقة بالقروض .

(رابعا) أن مواد الاتفاق الخاصة بالميزانية لاغبار عليها ، لأن البنك وصندوق النقد لايطلبان اشتراكات من الأعضاء ، وانما يغطيان نفقاتهما مما يحصلون عليه من الأرباح ؛ فهنا لاتظهر الحاجة واضحة الى التناسق فى الميزانية .

(خامسا) أن القرض الممنوح لهولندة دليل على ضرورة عدم الأخذ بالاعتبارات السياسية ، وينبغى أن تظل للبنك صفته الاقتصادية ؛ وبخاصة لأن مجلس الأمن لم يقرر اتخاذ اجراءات اقتصادية ضد هولندة ؛ كما أن طلب القرض كان سابقا على الأعمال الحربية ، وكان منحه للقيام بأعمال التعمير الداخلية .

(سادسا) أنه لا يعرف شيئا عن برنامج البنك لتعمير مقاطعة الروهر ، وانما يشعر بأن البنك يكون جديرا بالثناء ، اذا تمكن من العمل على انعاش أوربا فى حدود نصوص الاتفاق .

(سابعا) أن هاتين المؤسستين تختلفان عن الوكالات الأخرى ، لأن البنك يصدر سندات يكتتب فيها الجمهور ، وتعرض هذه السندات فى الأسواق الخاصة . فينبغى أن تتوافر كل الضمانات ، حتى يكون حكمها غير متأثر بالاعتبارات السياسية .

وطلب فى النهاية اقرار مشروعى الاتفاق المعقودين مع البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى .

وجهة النظر المصرية :

وفى أثناء المناقشة العامة ، أدلى مندوب مصر ببيان ، جاء فيه أن وفد مصر يريد أن يكتفى بابداء ملاحظتين على مشروعى الاتفاق مع البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى :

الملاحظة الأولى :

ان مشروعى الاتفاق يمنحان البنك وصندوق النقد استقلالا كبيرا ازاء هيئة الأمم المتحدة ، كما لاحظ مندوب الاتحاد السوفييتى ؛ وبخاصة المادة الرابعة التى تقيد حق الأمم المتحدة فى تقديم توصيات الى هاتين المؤسستين . ومن رأى وفد مصر أنه مهما كانت طبيعة العمليات التى تقومان بها ، فان نشاطهما ينبغى أن يتم فى نطاق ميثاق هيئة الأمم المتحدة .

غير أنه نظرا للصفة الموقتة لهذين المشروعين ، فان وفد مصر يوافق عليهما ، مع توصية المجلس الاقتصادى الاجتماعى بمواصلة أبحاثه ، لتعديلهما على ضوء التجارب .

الملاحظة الثانية :

ان المادة العاشرة من مشروعى الاتفاق مع البنك وصندوق النقد ، تقضى بأن هيئة الأمم المتحدة توافق على أنه — فى تفسير الفقرة الثالثة من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة — يراعى أن هاتين المؤسستين لاتعتمدان على اشتراكات الأعضاء ؛ وأن السلطات المختصة فى البنك

وصـــندوق النقد تتمتع باستقلال كامل فى تحديد شكل الميزانيـــة ومحتوياتها .

ويرى وفد مصر أن نص هذه المادة غامض ، لأنها لم تحدد المقصود بالميزانية . فهل يقصـــد بها الميزانية الادارية (Budget Administratif) أم ميزانية التشغيل (Budget d'exécution) ؟ وهذا الغموض يؤدى الى نتائج خطيرة ، لأن المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق ، المتضمنة حكما عاما ، تنص صراحة على أن تدرس الجمعية العـــامة الميزانيات الادارية للوكالات المتخصصة ، لكى تقدم لها توصياتها .

ورأى مندوب مصر أنه يجب تفسير المادة العاشرة من مشروعى الاتفاق مع البنك وصندوق النقد ، على ضوء المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق .

وهذا يؤدى الى التفرقة بين نوعين من الميزانيات : الميزانية الادارية من جهة ، وميزانية التشغيل من جهة أخرى ، على الوجه الآتى :

الميزانية الادارية :

هذه الميزانية واجبة العرض على الجمعية ، لتقدم توصياتها بشأنها . وهى تشمل نفقات السكرتيرية ، ونفقات ايجار المكاتب ، ونفقات البعثات التى يوفدها البنك والصندوق للقيام بأبحاث فى الدول الأجنبية .

ميزانية التشغيل :

تشمل الالتزامات الناشئة عن القروض ، والعمليات التى تقوم بها هاتان المؤسستان . وهذه الميزانيـــة تخرج بتاتا عن اختصاص هيئة الأمم المتحدة ، ولا محل لعرضها عليها .

ويرى وفد مصر أن هذا التفسير واجب الاتباع ، رغم نص المادة العاشرة ؛ اذ نص الميثاق صريح فى ضرورة عرض كل الميزانيات الادارية على الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة . ولا عبرة بالقول بأن ميزانية هاتين المؤسستين لا تعتمد على اشتراكات الأعضاء ، وانما تعتمد على ماتجنيانه من أرباح .

ولما كانت هذه مسألة تفسير فحسب ، فان وفد مصر يرى الموافقة على مشروعى الاتفاق المعروضين .

آراء الوفود الأخرى :

وقد ساهمت فى المناقشات العامة وفود كثيرة ، فأبدى مندوبا الفيليبين وكوبا موافقتهما على المشروعين ؛ على أن يكون مفهوما أن للمجلس الاقتصادى الاجتماعى أن يقدم توصيات لهاتين المؤسستين عن السياسة العامة الواجبة الاتباع ، للقيام بتنمية بعض المناطق وتعميرها . ووافق مندوبا أوكرانيا وروسيا البيضاء على رأى الاتحاد السوفييتى .

واعترض مندوب الهند على الانتقادات الموجهة للبنك وصندوق النقد ، لأنهما مؤسستان غير سياسيتين . وان كان ثمت اعتراض ، فمحله الطبيعى فى هيئاتهما الادارية . وقال ان الاتحاد السوفييتى ، لو انضم اليهما ، لكانت لديه فرصة للتعبير عن اعتراضاته عند منح القرض لهولندة .

وأيد هذا الرأى مندوبو : جمهورية سان دومينيكو ، وكولمبيا ، والصين ، وبلجيكا ، وبيرو .

ووافق مندوب بولندة على وجهة نظر الاتحاد السوفييتى . لكنه رأى مع ذلك الموافقة على المشروعين ، على أن يقوم مندوب بولندة فى المجلس الاقتصادى الاجتماعى بطلب تعديل المادتين الثانية والرابعة من المشروعين ، حتى يتفقا مع أحكام الميثاق .

وقال مندوب تشيكوسلوفاكيا انه — مع كونه يشارك مندوب الاتحاد السوفييتى فيما أدلى به من آراء — يرى أن اتفاقا ناقصا أفضل من عدم الاتفاق على كل حال . ولذلك أعلن موافقته على الاتفاقين .

وتكلم مندوب يوجوسلافيا ، فأعلن موافقته على رأى مندوب الاتحاد السوفييتى . وقال ان مندوب حكومته فى مجلس محافظى البنك وصندوق النقد أبدى بعض تحفظات بخصوص هذين المشروعين .

وقد رد عليه مندوب المملكة المتحدة بأن ممثل يوجوسلافيا فى مجلس المحافظين ، قد وافق على قبول المشروعين ؛ وهو يأمل أن ينهج مندوب يوجوسلافيا نهجه . فأجاب مندوب يوجوسلافيا بأنه سوف يصوت مع مشروع القرار السوفييتى عند عرضه ، ولكنه فى التصويت النهائى ، سيتبع ما يتلقاه من تعليمات حكومته .

واقترح مندوب لبنان تأليف لجنة فرعيـة ، للنظر فيما اذا كانت نصوص المشروعين مخالفة للميثاق أم لا . أما عن القرض الممنـوح لهولندة ، فقال انه يعتقد بنزاهة هاتين المؤسستين . واذا كان هنالك شك فى ذلك ، فان اللجنة تستطيع أن تصدر قرارا توصى فيه هاتين المؤسستين بعدم التأثر بالاعتبارات السياسية .

وقد أيدت أستراليا معظم الانتقادات التى وجهها الاتحاد السوفييتى . لكنه أثار مسألة خاصـة بالاجراءات ، وهى أن المجلس الاقتصادى الاجتماعى هو الذى درس مشروعى الاتفاق ؛ وكان ينبغى أن يندب عنه ممثلا للدفاع عن وجهة نظره أمام الجمعية العامة . ثم أعلن أنه سيمتنع عن التصويت ، لأنه وان كان لا يوافق على المشروعين ، فلا يذهب الى حد القول بأنهما يخالفان روح الميثاق .

مشروعات القرارات :

قدم اقتراحان للجنة : الأول من الوفد اليوجوسلافى ، والثـانى من وفد الاتحاد السوفييتى .

الاقتراح اليوجوسلافى :

يتلخص فى تأليف لجنة فرعية ، تكون مهمتها دراسة الاعتراضات التى وجهت لمشروعى الاتفاق مع البنك الدولى للانشاء والتعمير وصندوق النقد ، على ضوء مناقشات اللجنة ، وتقديم تقرير عن ذلك .

وقد عرض هذا الاقتراح على اللجنة ، فرفضته بأغلبية ٣٠ صوتا ضد ١٢ صوتا ، وامتنعت خمس دول عن التصويت .

الاقتراح السوفييتى :

اقترح مندوب الاتحاد السوفييتى أن تصدر اللجنة القرار الآتى :

« بعد دراسة مشروع الاتفاق بين الأمم المتحدة والبنك الدولى للانشاء والتعمير ، ومشروع الاتفاق بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولى ؛

ونظرا لأن المادتين الثانية والرابعة ، من المشروعين سالفى الذكر ، يخالفان نصوص ميثاق هيئة الأمم المتحدة ؛ وبخاصة أحكام المواد ١٧ و ٥٨ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٧٠ من الميثاق ؛

فان اللجنة تقرر توصية المجلس الاقتصادى الاجتماعى بالدخول فى مفاوضات مع البنك وصندوق النقد ، لاعادة النظر فى المشروعين ، وجعلهما متفقين مع ميثاق هيئة الأمم المتحدة » .

وقد عرض هذا الاقتراح للتصويت ، فرفض بأغلبية ٢٩ صوتا ضد خمسة أصوات ، وامتنع مندوبو ١٢ دولة عن التصويت .

عرض مشروعى الاتفاق :

وحينئذ عرض مشروعا الاتفاق للتصويت من حيث المبدأ ، فتمت الموافقة عليهما بأغلبية ٣٩ صوتا ضد أربعة أصوات ، وامتنعت دولتان عن التصويت .

وطلب مندوبو : الاتحاد السوفييتى ، وروسيا البيضاء ، وأوكرانيا ، ونيوزيلندة ، تسجيل رفضهم للمشروعين فى التقرير الذى يعرض على الجمعية العامة .

وطلبت يوجوسلافيا وأستراليا تسجيل امتناعهما .

(ج) اتحاد البريد العالمى

وثائق الموضوع :

دعا السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ، فى ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، الى اجتماع لخبراء البريد من الحكومات المختلفة ، بناء على قرار اتخذه المجلس

الاقتصادى الاجتماعى فى دورته الثانية . وتمت الموافقة فى هذا الاجتماع على مشروع اتفاق بين الأمم المتحدة واتحاد البريد العالمى .

وفى شهر يونيه سنة ١٩٤٧ ، اجتمعت لجنة مفاوضات المجلس الاقتصادى ، فى باريس ، مع لجنة مفاوضات مؤتمر اتحاد البريد العالمى . وعقدتا معا اتفاقا ، عرض على المجلس فى دورته الخامسة ، فأقره وأحاله على هيئة الأمم المتحدة ، بتاريخ ١٤ أغسطس سنة ١٩٤٧ .

وبمقتضى الاتفاق ، تعترف هيئة الأمم المتحدة باتحاد البريد العالمى ، بوصفه وكالة متخصصة تقدم الاجراءات المنصوص عليها فى المادة الأولى من قانونه الأساسى . وتضمن الاتفاق أيضا ، نصوص خاصة بالتمثيل المتبادل (المادة ٢) ، وتبادل المعلومات والوثائق (المادة ٥) ، والتعاون مع هيئة الأمم المتحدة (المادة ٦) ، وعرض توصياتها على المؤتمرات الادارية واللجان (المادة ٤) ، وتقديم الميزانية السنوية الى هيئة الأمم المتحدة لتبدى توصياتها (المادة ١٠) .

ونص الاتفاق على التشاور بين الهيئتين ، لتغطية النفقات العادية التى يتكبدها الاتحاد من جراء تقديم تقارير خاصة ، أو أبحاث أو معلومات ، بناء على طلب الأمم المتحدة .

والاتفاق قابل للتعديل ، باخطار سابق من أحد الطرفين فى مدة ستة أشهر .

الموافقة على الاتفاق :

وقد تمت الموافقة على الاتفاق بالاجماع ، دون مناقشة .

(د) الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية

وثائق الموضوع :

كان المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، خلال دورته الثانية ، قد اتخذ قرارا بدعوة مؤتمر تمهيدى للخبراء فى مسائل المواصلات السلكية

واللاسلكية . غير أن هـذا الاجتماع ألغى ، بموافقة اللجنة المنوط بها المفاوضات مع الوكالات المتخصصة .

لكن المجلس الاقتصادى أجاز بعد ذلك ، فى دورته الثالثة ، للجنة المفاوضات أن تقوم — فى الوقت الملائم — بالمباحثات مع الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، لايجاد الصلة بينها وبين هيئة الأمم المتحدة . واجتمعت فعلا مع لجنة المفاوضات التابعة للاتحـاد الدولى للمواصلات ، وأسفرت المباحثات بينهما عن مشروع اتفاق أقره مؤتمر الاتحاد الذى عقد « بأتلانتيك ستى » فى ٤ سبتمبر سنة ١٩٤٧ . وقد أوصى المجلس الاقتصادى الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بالموافقة على هذا المشروع .

أهم مبادىء الاتفاق :

تتضمن المادة الأولى من الاتفاق اعتراف الأمم المتحـدة بالاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية وكالة متخصصة .

وشمل الاتفاق أحكاما مشابهة لما نصت عليه الاتفاقات الأخرى ، كالتمثيل المتبادل بين الهيئتين ، وحق هيئـة الأمم المتحدة — بعـد استشارة الاتحاد أولا — فى ادراج مسائل فى جدول أعمال مؤتمراته ولجانه ؛ كما يدرج المجلس الاقتصادى الاجتماعى ومجلس الوصاية — فى جدول أعمالهما — المسائل التى تقترحها مؤتمرات الاتحاد وفروعه . ونص كذلك على تبادل المعلومات والوثائق بين الهيئتين .

كما أن للاتحاد أن يطلب آراء استشارية من محكمة العدل الدوليـة عن المسائل القانونية التى تدخل فى اختصاصه ، عدا المسائل الخاصة بالعلاقات المتبادلة بين الاتحاد وهيئة الأمم المتحدة أو الوكالات المتخصصة الأخرى . ويقدم هـذا الطلب بواسـطة المؤتمر أو المجلس الادارى للاتحاد ، على أن يخطر المجلس الاقتصادى الاجتماعى بذلك .

وترسل ميزانية الاتحاد لهيئة الأمم المتحدة لابداء توصياتها بشأنها .

والتزم الاتحاد بالتعاون مع الأمم المتحدة وهيئاتها الرئيسية والفرعية ، وتقديم المساعدات الممكنة لها .

وقد طلب الاتحاد تخويل موظفيه استعمال اذن مرور الأمم المتحدة .

الموافقة على المشروع :

وقد وافقت اللجنة على المشروع بالاجماع من غير مناقشة ، بما فى ذلك استخدام اذن مرور الأمم المتحدة . ولهذا أضيفت مادة جديدة الى المشروع ، تجيز لموظفى الاتحاد استخدام اذن مرور الأمم المتحدة ، طبقا للاتفاقات الخاصة التى تعقد بين السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة والهيئات المختصة بالاتحاد .

(٥) قرار الجمعية العامة بشأن الاتفاقات المعقودة مع الوكالات المتخصصة

أوصت اللجنة المشتركة الجمعية العامة بالموافقة على القرار الآتى :

« الجمعية العامة ،

تقرر الموافقة على الاتفاقات المعقودة مع هيئة الصحة العالمية ، واتحاد البريد العالمى ، والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والبنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى .

وتوافق على أن يدمج فى الاتفاقين ، المعقودين مع هيئة الصحة العالمية والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، مادة خاصة باستعمال اذن مرور الأمم المتحدة .

وتطلب من المجلس الاقتصادى الاجتماعى أن يقدم تقريرا عن الاجراءات التى سيتخذها تنفيذا لهذه الاتفاقات ، طبقا للفقرة الأخيرة من قرار الجمعية العامة رقم ٥٠ (١) ؛ حتى يتسنى للمجلس وللجمعية العامة — اذا لزم الأمر — تقسيم الاقتراحات الملائمة ، بعد استشارة هذه الهيئات ، ليتحقق التعاون على وجه أكمل .

وقد وافقت الجمعية العامة على هذا القرار .

(و) المسائل الأخرى

التى تضمنها تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى

كان من بين المسائل التى عهد الى اللجنة المشتركة دراستها :

١ — الفصل الأول من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، الخاص بتنظيم هذا المجلس .

٢ — القسم الثانى من الفصل الرابع من التقرير ، وهو يشمل :

(ا) الهيئات غير الحكومية .

(ب) مسائل المساكن ، وتنظيم الأرياف .

(ج) المشورة الفنية للدول الأعضاء .

وقد أحيطت اللجنة علما بها ، ولم تجر أية مناقشة بشأنها ، وقررت أن تقترح على الجمعية العامة الموافقة على القرار الآتى :

« الجمعية العامة ،

أحيطت علما بالفصلين الأول والرابع من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وأقرت الجمعية هذا الاقتراح » .

٦ — زيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى

قدمت الأرجنتين اقتراحا بزيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى ٢٤ عضوا . وقد بحث هذا الاقتراح فى اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة فى ٢٣ و ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٤٧ .

وقد استندت اللجنة فى تبرير هذا الاقتراح الى زيادة نطاق وظائف المجلس ، والى تشعبها بدرجة تفوق ما كان مقدرا حين وضع ميثاق هيئة الأمم المتحدة . فلا يمكن أن يباشر المجلس أعماله بكفاية تامة ، الا اذا زيد عدد أعضائه .

وأشار مندوب الأرجنتين الى أن العمل جرى على انتخاب الدول

الخمس الكبرى بطريقة آلية ، وان كان الميثاق لم يتضمن نصا يوجب هذا . وبذا يكون عدد الدول التى يمكن أن تنتخب لا يتجاوز الثلاث عشرة دولة . ولما كان عدد أعضاء هيئة الأمم المتحدة قد زاد من ٥١ الى ٥٧ ، فان هذا يستدعى زيادة فى عدد أعضاء المجلس ، حتى يمكن أن يكون التوزيع الجغرافى أكثر توازنا .

وقد اعترض على هذا الرأى مندوب بلجيكا ، بحجة أن ليس هناك ما يدعو الى زيادة العدد الى ٢٤ عضوا . وهذا التحديد تحكمى ، لا أساس له ؛ كما أن ميثاق هيئة الأمم المتحدة يفرق بين الجمعية العامة والمجالس . ذلك بأن زيادة العدد تجعل المجالس بمثابة جمعيات صغرى ، مما يؤدى الى كثير من المساوىء ، كما أن هذا الاجراء مدعاة لزيادة النفقات .

وما كانت أعمال المجلس لتتم على وجه أفضل بمجرد زيادة عدد الأعضاء ، بل بزيادة سلطة المجلس . ومن ثم ينبغى أن يكون له الحق فى اتخاذ قرارات ، لا فى تقديم توصيات للدول الأعضاء فحسب .

واعترض المندوب أخيرا بأن أى تعديل فى ميثاق هيئة الأمم المتحدة فى الوقت الحالى ، قد يكون سابقا لأوانه ، غير مرغوب فيه . ذلك أن هيئة الأمم المتحدة لم تبلغ أشدها بعد ، وما تزال تعوزها التجارب .

واعترض مندوب الاتحاد السوفييتى بأن زيادة العدد تؤدى الى البطء فى الاجراءات . وقال انه اذا أردنا أن نزيد عدد أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، فلا مفر أيضا من زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن ومجلس الوصاية . ورأى أن المجلس — بتكوينه الحالى — يحقق تمثيلا عادلا من الوجهات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .

وذهب مندوب الصين الى الأخذ بهذا الرأى أيضا ، واقترح أن يعقد المجلس الاقتصادى الاجتماعى ثلاث دورات فى العام ، بدلا من دورتين ؛ وأن تحدد الموضوعات التى يدرسها فى كل دورة .

واشترك فى معارضة الاقتراح مندوبا تشيكوسلوفاكيا وبولندة .

اقتراح تعديل المادة ٦١ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة :

قدم وفد الأرجنتين اقتراحا بتعديل المادة ٦١ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، وفقا للمادة ١٠٨ من الميثاق ، وهى تنص على أن « تسرى التعديلات التى تدخل على هذا الميثاق على جميع أعضاء الأمم المتحدة ، اذا صدرت بموافقة ثلثى أعضاء الجمعية العامة ، وصدق عليها ثلثا أعضاء الأمم المتحدة ، ومن بينهم أعضاء مجلس الأمن الدائمين ، وفقا للأوضاع الدستورية فى كل دولة » .

وتتلخص التعديلات المقترحة على المادة ٦١ فى أن يتألف المجلس من ٢٤ عضوا ، تنتخبهم الجمعية العامة ، وينتخب منهم ثمانية كل سنة لمدة ثلاث سنوات ؛ وفى اضافة فقرة جديدة (الفقرة الخامسة) الى المادة ٦١ ، تقضى بأنه عند انتخاب أعضاء المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، يجب مراعاة مدى مساهمة أعضاء الأمم المتحدة فى المحافظة على استقرار وكفاية الاقتصاد الدولى ، ومقدرة هؤلاء الأعضاء على حل مشاكل العالم الاقتصادية والاجتماعية .

وفى أثناء المناقشة ، تقدم اقتراحان آخران :

(الأول) اقتراح بنما :

قدم مندوب بنما تعديلا لاقتراح الأرجنتين ، يتضمن حذف الفقرة الخاصة بالشروط الواجب توافرها فى أعضاء المجلس ، وذلك تسهيلا للموافقة على الاقتراح .

(الثانى) اقتراح الهند :

رأى مندوب الهند أن مسألة التمثيل فى المجلس الاقتصادى لا يمكن معالجتها بزيادة العدد ، وانما باجراء توزيع جغرافى عادل . واقترح توزيع المقاعد الثمانية عشر على الوجه الآتى :

ثلاثة لدول أوربا الغربية ، واثنان لدول أوربا الشرقية ، وسبعة

للقارتين الأمريكيتين ، وثلاثة للشرق الأوسط وأفريقيا ، واثنان لآسيا ، وواحد لأستراليا والشرق الأقصى .

لكن كثيرا من ممثلى الدول الأخرى لاحظوا أن هذا الاقتراح ليس تعديلا لاقتراح الأرجنتين ، بل انه يثير مسألة جديدة ، ينبغى أن تعرض على رئيس الجمعية واللجنة العامة . وقررت اللجنة — بأغلبية ٣٢ صوتا ضد ستة أصوات ، وامتناع ست دول عن التصويت — أن هذا موضوع جديد ، لا يمكن بحثه الا بعد اتباع الاجراءات المنصوص عليها فى حالة تقديم اقتراح غير مدرج بجدول الأعمال . وبذا استبعد الاقتراح .

تأييد بعض الدول لزيادة أعضاء المجلس :

وأيد اقتراح الأرجنتين مندوبو : بوليفيا ، وكولمبيا ، وجمهورية سان دومينيكو ، وبيرو ، ومصر .

وجهة النظر المصرية :

وقد بين مندوب مصر أن اقتراح البرازيل يشبه اقتراحا كان قد قدمه وفد مصر فى مؤتمر سان فرنسسكو الى اللجنة المختصة ، بجعل عدد أعضاء المجلس الاقتصادى ٢٤ عضوا . ولذا فان مصر ترحب بهذا الاقتراح ، اذ يهيىء لها فرصة للدفاع عن قضية سبق لها أن تولت عرضها منذ أكثر من سنتين .

ولئن كان هذا الاقتراح يتطلب تعديل الميثاق ، الا أن هذا الميثاق — كأى عمل انسانى — قابل للتعديل والتغيير ، طبقا للظروف . واستندت مصر لتبرير زيادة عدد الأعضاء الى الأسباب الآتية :

١ — أن المسائل الاقتصادية والاجتماعية تهم جميع الدول ، لا فرق بين الدول الصغيرة والكبيرة ، والدول التى بلغت درجة كبيرة فى التقدم الاقتصادى ، والدول التى لا تزال فى حاجة الى تنمية مواردها .

وقد خصص ميثاق هيئة الأمم المتحدة فصلين للمسائل الاقتصادية والاجتماعية ، هما :

الفصل التاسع ، عن التعاون الاقتصادى والاجتماعى .

« العاشر ، « المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

كما أن المادة الأولى من الميثاق تجعل من أغراض الأمم المتحدة تحقيق التعاون الدولى على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والانسانية .

ولما كان السلم الاقتصادى شرطا أساسيا للسلم السياسى ، فانه من المرغوب فيه زيادة تمثيل الدول فى المجلس الاقتصادى الاجتماعى . وهذا ما حدا ببعض الوفود أن تقدم اقتراحا (فى مؤتمر سان فرنسسكو) بأن يشمل المجلس الاقتصادى الاجتماعى جميع أعضاء هيئة الأمم المتحدة . لكنه اذا كان مثل هذا الاقتراح غير مرغوب فيه ، فان هناك أسبابا تبرر أن يكون تمثيل الدول فى المجلس الاقتصادى أوسع نطاقا مما هو عليه الآن .

٢ — ان نطاق نشاط المجلس الاقتصادى الاجتماعى يزيد من يوم لآخر ، اذ أصبح مركزا لجمع الوثائق وللتنسيق من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، حتى يمكن أن يعتبر بحق أهم فرع من فروع هيئة الأمم المتحدة .

وقد تعددت لجان المجلس الأصلية والفرعية والاقليمية ، حتى ليمكن القول بأن سلطته ومسئوليته تزدادان من يوم لآخر . وهذا التوسع فى الاختصاص ، يستلزم حتما اتساعا مماثلا فى التمثيل .

٣ — ان التوسع فى التمثيل يتيح لكل أعضاء هيئة الأمم المتحدة الفرصة أن يمثلوا فيه بالتناوب فى فترة معقولة . وينشأ عن ذلك اتصال مستمر بين ممثلى الحكومات ، يساعد على تحقيق أهداف هيئة الأمم المتحدة ، كما يكسبهم خبرة فى المسائل الاقتصادية .

٤ — لا محل للقول بأن زيادة عدد الأعضاء الى أربعة وعشرين عضوا يعطل أعمال المجلس ، بل انها تسمح بتبادل الآراء على نطاق أوسع .

ولا أدل على ذلك من نظام هيئة العمل الدولية . فمكتب العمل الدولى مكون من ٣٢ عضوا ، منهم ١٦ يمثلون الحكومات ، و١٦ يمثلون العمال وأرباب الأعمال . وقد أدت هذه الهيئة رسالتها على أكمل وجه ، ولم يقل أحد بأن هذا العدد أدى الى شلل نشاطها .

٥ — وأخيرا ، فان اقتراح الأرجنتين يتفق مع النتائج التى تضمنها تقرير نشرته فى سنة ١٩٣٩ لجنة خاصة بعصبة الأمم ، عن « تنمية التعاون الدولى فى الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية » . فقد اقترحت اللجنة انشاء هيئة مكونة من ٢٤ عضوا ، باسم « اللجنة المركزية للمسائل الاقتصادية والاجتماعية » ، مهمتها الاشراف على اللجان التى تعالج المسائل الاقتصادية والاجتماعية .

وعلى هذا ، نرى أن اقتراح الأرجنتين يتفق والتوصيات التى قدمتها — على ضوء التجارب — احدى اللجان بعصبة الأمم .

سحب اقتراح الارجنتين :

وبعد مناقشة طويلة فى الموضوع ، سحب مندوب الأرجنتين اقتراحه ، على أن يقدمه فى الدورة المقبلة للجمعية العامة ، بناء على طلب بعض الوفود .

وعلى أثر ذلك ، سحبت بنما اقتراحها كذلك .

ورأى مندوب بيرو أن يعرض اقتراح الأرجنتين ومناقشات اللجنة على المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، ولكنه ما لبث أن تنازل عن اقتراحه كذلك .

واتفقت اللجنة — اثر ذلك — على ألا تتخذ أى اجراء آخر فى الاقتراح ، وأن توصى الجمعية بألا تتخذ أى قرار بشأنه .

القسم الثالث

المسائل الاقتصادية المتصلة بالميزانية

العلاقة بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

اللجنة المشتركة بين اللجان الثانية والثالثة والخامسة * :

عقد اجتماع مشترك بين اللجان الثانية والثالثة والخامسة ، لبحث « العلاقة بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وتنسيق نشاطها » ، ذلك أن اقتراحين خاصين بهذا الموضوع ، وهما اقتراحا فرنسا واليونان ، قدما الى اللجنة الثانية ، فأحالتهما الى اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة ؛ كما قدم الى هذه اللجنة مشروع النرويج . وفى الوقت ذاته ، قدمت البرازيل مشروع قرار الى اللجنة الخامسة ، تناول بعض مسائل التنسيق . ولهذا رؤى عقد اجتماع مشترك من اللجان الثانية والثالثة والخامسة ، لدراسة موضوع الوكالات المتخصصة .

وقد اتفقت الوفود ، التى سبق أن قدمت اقتراحات أو تعديلات ، على وضع صيغة واحدة ، عمادها مشروع البرازيل ، تكون أساسا للمناقشة أمام اللجنة المشتركة .

مشروع القرار المشترك :

تضمنت مقدمة مشروع القرار المشترك الاشارة الى مواد الميثاق ، وبخاصة الى المادة ٥٨ ، التى تنص على أن تقدم الهيئة توصيات بقصد تنسيق سياسات الوكالات المتخصصة ووجوه نشاطها ؛ والى المادة ٦٣ ،

* حضر هذه اللجنة الدكتور عبد الحكيم الرفاعى بك ، باعتباره مندوباً ؛ والأستاذ محمود حماد ، بوصفه مستشاراً ؛ والأستاذ أحمد رياض ، بوصفه سكرتيراً .

فقرة ثانية ، وهى تقضى بأن ينسق المجلس الاقتصادى الاجتماعى وحدة نشاط الوكالات المتخصصة ، بطريق التشاور معها ، وتقديم توصياته اليها والى الجمعية العامة وأعضاء الأمم المتحدة ؛ والى المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، التى تنص على أن تنظر الجمعية العامة فى أية ترتيبات مالية أو خاصة بالميزانيـــة مع الوكالات المتخصصة ، وتدرس الميزانيات الادارية لتلك الوكالات ، لكى تقدم لها توصياتها .

وتشير مقدمة المشروع أيضا الى التقرير التمهيدى للجنة التنسيق ، والى التقرير التمهيدى المقدم من السكرتير العام عن العلاقات المالية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ؛ كما تشير الى ضرورة التنسيق من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، حتى يمنع ازدواج المجهودات ؛ والى أهمية تنمية التعاون بين الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادى الاجتماعى والوكالات المتخصصة . وأخيرا تشير المقدمة الى القرار الصادر من الجمعية العامة فى سنة ١٩٤٦ .

وللوصول الى هذا الهدف ، تضمن المشروع التوصيات الآتية للدول الأعضاء ، وللمجلس الاقتصـــادى الاجتماعى ، وللوكالات المتخصصة ، وللسكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة :

١ — على الدول الأعضاء أن تتخذ الاجراءات لزيادة مدى التنسيق ، وأن تتبع وفودها سياسة موحدة فى اجتماعات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وأن تبذل جهدها فى أن تقدم الوكالات تقارير عن نشاطها الى هيئة الأمم المتحدة .

٢ — وعلى المجلس أن يساهم فى عملية التنسيق ، وأن يضع نظاما للأسبقية والأفضلية فى علاج الموضوعات الهامة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية .

٣ — وعلى الوكالات المتخصصة أن تقدم تقارير سنوية للمجلس ، وأن تقدم مشروع الميزانية أو الميزانية قبل أول يوليه من كل سنة .

٤ — وعلى السكرتير العام أن يعد تقريرا — بعد استشارة الوكالات المتخصصة — عن طريق لجنة التنسيق ، يقدم الى الجمعية العامة فى دور الانعقاد الثالث . ويتضمن هذا التقرير توصيات فيما يتعلق :

(ا) الاجراءات الواجب اتخاذها لتوحيد البيانات فى ميزانيات هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، حتى يكون هنالك أساس صالح لمقارنة الميزانيات المتعددة .

(ب) السنة المالية ، وجدول اجتماعات الوكالات المتخصصة .

(ج) امكان وضع ميزانية مشتركة موحدة لهيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

(د) امكان تركيز تحصيل الاشتراكات للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

٥ — وعلى السكرتير العام — بعد استشارة الوكالات المتخصصة ، عن طريق لجنة التنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية — أن يعمل ، بأقصى مافى وسعه ، لايجاد نظم متماثلة فى الشؤون المالية والادارية والميزانية ، سواء فى الأمم المتحدة أو الوكالات المتخصصة .

وقد قدمت الولايات المتحدة تعديلات لبعض نصوص هذا المشروع .

مناقشة المشروع فى اللجنة المشتركة :

بدأ المناقشة مندوب البرازيل ، فشكر للوفود تعاونها فى وضع مشروع مشترك على أساس مشروع البرازيل .

وناقش مندوب بلجيكا فكرة الميزانية الموحدة المشتركة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، فقال انها تناقض المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من ميثاق الأمم المتحدة . وبين أنه قد عدل عمدا — فى مؤتمر سان فرنسسكو — عن ايجاد ميزانية واحدة ، كما كانت الحال بالنسبة لعصبة الأمم . وقال ان فكرة الميزانية الواحدة غير عملية للأسباب الآتية :

١ — اختلاف الأعضاء ، فبعض الوكالات المتخصصة تشمل أعضاء غير منضمين لهيئة الأمم المتحدة ؛ كما أن بعض أعضاء هـذه الهيئة لم يشتركوا فى الوكالات المتخصصة .

٢ — أن توحيـد الميزانية يثير عـدة صعوبات فى بعض الدول كبلجيكا ، لأن ميزانية كل وكالة تندمج فى ميزانية الوزارة المختصة .

٣ — ان أى قرار من الجمعية لا يمكن أن يغير فى دستور الوكالات المتخصصة ، فنظام هذه الوكالات هو الذى يبين طريقه اقرار الميزانية .

وجهة النظر المصرية :

وقد أدلى مندوب مصر ببيان عن مشروع القرار ، جاء فيـه أن وضع مشروع قرار مشترك من شأنه أن يسهل مهمة الوفود فى المناقشة . وأوضح أن مهمة المجلس الاقتصادى الاجتماعى تنحصر فى العمل على التنسيق بين نشاط الوكالات المتخصصة ولجان المجلس . وأشار الى أن لجنة التنسيق ما تزال فى بداية عهدها ، فلا يمكن اصدار حكم على نشاطها الا بعد فترة من الزمن .

وناقش مندوب مصر التوصيات التى تضمنها مشروع القرار ، سواء بالنسبة للأعضـاء أو بالنسبة للمجلس أو الوكالات المتخصصة أو السكرتير العام :

١ — ففيما يتعلق بتوصيات الجمعية العامة للأعضاء ، رأى مندوب مصر أن لا فائدة منها . ذلك أن جميع الأعضاء متفقون على ضرورة التنسيق ، كما ظهر من البيانات التى أدلت بها الوفود فى اللجنة الثانية .

ولا داعى للنص على اتخاذ اجراءات من شأنها أن تتبع وفود كل دولة سياسية موحدة فى الجمعية العامة والوكالات المتخصصة ، اذ هى مسألة مسلم بها . واذا حدث فى أوقات استثنائية أن اتبعت الوفود سياسة مختلفة ، فليس هذا لتوصية الحكومات بذلك .

كما أنه لا محل للنص على أن تصدر كل دولة تعليمات الى مندوبيها

فى الوكالات المتخصصة ، بأن يبذلوا جهودهم لتقدم هذه الوكالات تقاريرها وبرامجها الى هيئة الأمم المتحدة ، لأن الاتفاقات المعقودة بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة صريحة فى ذلك ، وهى تكفل تقديم هذه التقارير . ولذا تقترح مصر حذف الفقرة الأولى من مشروع القرار .

٢ — أما عن توصيات الجمعية العامة للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، فانه لاشك أن المجلس هو الهيئة المختصة بتحقيق التنسيق ، طبقا للمواد ٥٧ و ٦٣ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة . ومن ثم ، فان مصر توافق على هذا النص .

ومع ذلك يمكن أن يطلب الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى أن يقدم تقريرا سنويا عن مدى التقدم فيما يتعلق بالتنسيق . وبالفعل سبق أن اقترح ذلك وفد مصر فى العام الماضى ، عند بحث مسألة الوكالات المتخصصة فى اللجنة المشتركة من اللجنتين الثانية والثالثة .

٣ — أما عن التوصيات المقترحة للوكالات المتخصصة ، فهى فى مجموعها معقولة . ذلك أنه مهما اختلف تكوينها أو اختصاصها ، فانها تعمل فى نطاق ميثاق الأمم المتحدة .

لكن الاقتراح القاضى بتقديم مشروع الميزانية الى هيئة الأمم المتحدة قبل أول يوليه من كل سنة محل للنظر . ذلك أن السنة المالية تختلف باختلاف المنشآت ؛ فمثلا هيئة الطيران الدولية تبدأ سنتها المالية فى أول يوليه وتنتهى فى ٣٠ يونيه ، بينما تتفق السنة المالية للوكالات المتخصصة الأخرى مع السنة التقويمية .

ولهذا اقترحت مصر أن تقدم الميزانية فى الوقت المناسب ، بدلا من تحديد تاريخ ثابت ، تلافيا للصعوبات التى تنشأ عن اختلاف السنة المالية .

٤ — وفيما يتعلق بالتوصيات الى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ،

فان مصر توافق على بعضها دون البعض الآخر . وان وفد مصر يحبذ توحيد بيانات وتقسيمات الميزانية ، بقدر الامكان ، بالنسبة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، حتى تكون المقارنة مجدية .

ويسهل الأمر كثيرا قبول بعض الوكالات المتخصصة أخيرا عرض ميزانيتها على اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بهيئة الأمم المتحدة ، وموافقتها على أن تكون ميزانية ملحقة بميزانية الهيئة .

على أن وفد مصر يرى أنه ليس من الملائم وضع ميزانية موحدة مشتركة للوكالات المتخصصة وهيئة الأمم المتحدة ، اذ يتنافى هذا مع المادة ١٧ ، فقرة خامسة ، من ميثاق هيئة الأمم المتحدة . ولذا تقترح مصر حذف هذا النص .

واذا كان توحيد الميزانيات ليس منطقيا ولا عمليا ، فان وفد مصر يرى مع ذلك أن لا مانع من أن تكون هذه الميزانيات ملحقة بميزانية هيئة الأمم المتحدة .

وان صعوبة توحيد الميزانيات ترجع الى أن الوكالات المتخصصة تختلف عضويتها عن عضوية هيئة الأمم المتحدة ، كما أن مساهمة الأعضاء فى الاشتراكات تتفاوت أيضا فى هيئة الأمم المتحدة عنها فى الوكالات المتخصصة ، بل هى تتفاوت من وكالة لأخرى .

واقترح وفد مصر الغاء الفقرة الخاصة بتوصية السكرتير العام ، بوضع تقرير عن امكان وضع ميزانية مشتركة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

وفيما يتعلق بميزانية البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وميزانية صندوق النقد الدولى ، فان وفد مصر يتمسك بالرأى الذى سبق أن أبداه فى اللجنة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة ؛ وهو أنه رغم نص المادة العاشرة من اتفاق البنك ، والمادة العاشرة من اتفاق صندوق النقد ، اللتين تنصان على أن هاتين المؤسستين تتمتعان باستقلال تام من وجهة

الميزانية ، فان الميزانية الادارية لهاتين المؤسستين يجب أن تعرض على الجمعية العامة . أما ميزانية التشغيل ، وهى الخاصة بالقروض ، فلا محل لعرضها .

وهذا التفسير مطابق لنص وروح المادة ١٧ ، فقرة ثالثة ، من الميثاق .

رأى مندوب البرازيل :

وقد اعترض مندوب البرازيل على الانتقادات التى وجهتها بلجيكا ومصر . وقال ان المشروع انما يطلب من السكرتير العام أن يبحث فى امكان وضع ميزانية مشتركة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة . واذا ظهر من التقرير صعوبة ذلك ، فيمكن العدول عنه .

وفيما يتعلق باعتراض مصر على الفقرة الأولى ، الخاصة بالتوصيات الى الأعضاء ، رأى مندوب البرازيل أنه يمكن اختصار تلك الفقرة .

واعترف مندوب البرازيل بأن اعتراض مصر بخصوص موعد تقديم الميزانية صحيح بالنسبة لهيئة الطيران الدولية . ومع ذلك فان من بين التوصيات الموجهة للسكرتير العام العمل على توحيد السنة المالية لهيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

رأى مندوب الولايات المتحدة :

وقد أبدى مندوب الولايات المتحدة موافقته على مشروع القرار فى مجموعه . وأشار الى اقتراح مصر حذف الفقرة الأولى الخاصة بالتوصيات للأعضاء ، ورأى أن تختصر هذه الفقرة . وقال انه كان يمكن حذفها ، لولا أن التجارب دلت على أن الحكومات كثيرا ما تختلف آراء ممثليها فى الموضوع الواحد ، سواء فى اجتماعات هيئة الأمم المتحدة أو الوكالات المتخصصة .

وقال ان الصعوبة التى أشار اليها مندوب بلجيكا ، بخصوص الميزانية الموحدة ، غير قائمة فى الولايات المتحدة ، لأن ميزانيات الهيئة الدولية تدرج فى ميزانية وزارة الخارجية .

بيانه أستراليا :

اقترح مندوب أستراليا حذف الاشارة الى مواد الميثاق ، ووافق على حذف بعض أجزاء الفقرة الأولى من الاقتراح . وقد أيده فى ذلك مندوب الاتحاد السوفييتى .

واقترح المندوبان حذف الفقرة الخاصة بامكان تركيز تحصيل اشتراكات هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

تعديل الهند :

وقد اقترحت الهند تعديل الفقرة الخاصة بالميزانية الموجودة على الوجه الآتى :

« امكان الوصول الى تنسيق أكبر فى الميزانية بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة » .

وقد وافقت على هذا التعديل أغلبية اللجنة ، وعرض القرار على اللجنة لأخذ الرأى عليه فقرة فقرة ، فأقرت بعض التعديلات التى اقترحتها الوفود المختلفة .

نص القرار :

وفيما يلى نص القرار الذى وافقت عليه اللجنة :

« بعد دراسة تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، والتقرير التمهيدى للسكرتير العام ، عن العلاقات المالية والخاصة بالميزانية بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ؛

وبعد الاحاطة بالتقرير التمهيدى المرفوع من لجنة التنسيق الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، الخاص بالصلة فى الشؤون المالية وبالميزانية بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، ومايتصل بها من برامج ؛

ونظرا لأنه من الضرورى — لمنع ازدواج المجهودات — تحقيق درجة أكبر من التناسق فى الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية بين هيئة الأمم

المتحدة والوكالات المتخصصة ، وبين الوكالات المتخصصة ذاتها ؛ وتهيئة الوسائل لتقدير درجة أهمية المسائل الملحة ؛

ونظرا لأنه من المرغوب فيه تخفيف العبء المالى عن الأعضاء ، من غير اخلال بالوظائف الأساسية لهيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ؛

ونظرا لأن هذه النتائج يمكن تحقيقها بالاتفاقات بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وتنمية وسائل التعاون المشار اليه فى قرار الأمم المتحدة رقم ٥٠ (١) ورقم ٨١ (١) ؛

فان الجمعية العامة ، بناء على ذلك :

١ — تدعو الأعضاء لاتخاذ الاجراءات لضمان تنسيق سياسة وفودها فى الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، للوصول الى تعاون كامل بين الهيئة والوكالات ؛ وبخاصة اصدار تعليمات الى ممثليها فى الوكالات المتخصصة ، لضمان تقديم التقارير والبرامج والميزانيات ومشروعات الميزانيات المشار اليها فى الفقرة الثالثة من هذا القرار .

٢ — تحبذ الجمعية ما قام به المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، والسكرتير العام ، والوكالات المتخصصة ، من انشاء لجنة تنسيق لوضع البرامج ، وايجاد التنسيق الادارى بين هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

وترجو المجلس أن يعنى ، على الدوام ، بعامل الأهمية النسبية للمقترحات ، وأن يتخذ فى المسائل العاجلة الخطوات اللازمة لتوافر التنسيق الفعلى بين الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية والوكالات المتخصصة .

٣ — تدعو الجمعية الوكالات المتخصصة ، بالقدر الذى تسمح به اتفاقاتها مع الأمم المتحدة ، الى مراعاة :

(١) أن تقدم كل سنة الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى — فى دورته السابقة لانعقاد الجمعية العامة — تقاريرها عن نشاطها وبرامج أعمالها للسنة المالية المقبلة . وذلك ليتمكن المجلس من

استخدام موارد الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة على أكمل وجه ، بابداء توصيات تتعلق بمسئولياتها عن مشروعات معينة ، وتحديد نظام الأسبقية فى معالجتها .

(ب) أن ترسل ميزانياتها أو تقديرات ميزانياتها ، عن سنة ١٩٤١ وعن أية سنة أخرى تالية لها ، الى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة قبل أول يوليه من السنة السابقة ، حتى يمكن للسكرتير العام أن يدمج هذه الميزانيات (أو مشروعات الميزانيات) بوصفها ملاحق لتقديرات الميزانية السنوية التى يعدها للعرض على الجمعية العامة ، مع الملحقات التى يرى أنها مناسبة ومفيدة .

٤ — ترجو الجمعية السكرتير العام أن يعد تقريرا ، بعد استشارة الوكالات المتخصصة ، عن طريق لجنة التنسيق ، وبعد أخذ رأى اللجنة الاستشارية . ويعرض هذا التقرير على المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وعلى الجمعية العامة فى دورتها الثالثة العادية ، بخصوص :

(ا) الاجراءات المتخذة لتحقيق درجة أكبر من التوحيد فى عرض ميزانيات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، قصد ايجاد أساس للموازنة بين الميزانيات المتعددة .

(ب) السنة المالية ، وجدول اجتماعات الوكالات المتخصصة ، وعلاقة ذلك بالاجراءات المشار اليها فى الفقرة الثالثة .

(ج) امكان الوصول الى درجة أكبر فى تنسيق ميزانيات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

٥ — ترجو الجمعية السكرتير العام أن يعمل — بعد استشارة الوكالات المتخصصة عن طريق لجنة التنسيق ، واللجنة الاستشارية اذا لزم الأمر — على ايجاد نظم متماثلة فى شؤون الادارة والميزانية والشؤون المالية فى الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة » .

* * *

وقد طلب مندوب الولايات المتحدة أن يسجل فى تقرير المقرر أن تعديل الفقرة ٤ « ج » لايمنع — بحسب رأى وفد الولايات المتحدة — من امكان الوصـــول الى ميزانية موحدة للأمم المتحـــدة والوكالات المتخصصة .

اللجنة الثالثة

(المسائل الاجتماعية والإنسانية والثقافية)

المسائل الاجتماعية والإنسانية والثقافية

أعمال اللجنة الثالثة :

لما كان انتخاب رؤساء اللجان من حق الجمعية العامة ذاتها ، فقد انتخبت مسيو لانج (ممثل بولندة) رئيسا للجنة الثالثة . وبدأت هذه اللجنة عملها ، بانتخاب نائب رئيسها ومقررها . فرشحت فنزويلا ممثل ليبريا نائبا للرئيس ، وأيدتها الأرجنتين . ورشحت مصر الأستاذ شارل مالك (ممثل لبنان) ، وأيدتها أفغانستان . لكن ممثل لبنان تنازل عن ترشيح نفسه لممثل ليبريا . وبهذا انتخب ممثل ليبريا نائبا للرئيس ، وانتخب ممثل لبنان مقررا .

ثم تناولت اللجنة جدول أعمالها الموقت ، فأقرته بعد أن أدخلت عليه تعديلا كبيرا . وعقدت أكثر من خمسة وثلاثين اجتماعا ، تناولت فيها طائفة من المسائل ، تأثر الكثير منها بعوامل سياسية طغت على ناحيتها الاجتماعية . فاحتدم الجدل حولها ، وبدت فيه الخصومة العنيفة بين الكتلتين الشرقية والغربية .

وقد تناولت اللجنة فى بحوثها كثيرا من المسائل ، بعضها اجتماعى أو ثقافى بحت ، والبعض الآخر تغلب فيه الناحية السياسية . وقد رأينا لذلك أن نقسم هذه المسائل أربعة أقسام :

(الأول) المسائل الاجتماعية والثقافية .

(الثانى) مسائل العمل والعمال .

(الثالث) الصحافة ، والنشر ، وحرية الأنباء .

(الرابع) مشكلة المهاجرين واللاجئين .

١ — المسائل الاجتماعية والثقافية

(أولا) الاعتمادات المالية للدعاية الاجتماعية :

أثيرت هذه المسألة أثناء المناقشة العامة فى الباب الثالث من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، اذ قدمت ممثلة المملكة المتحدة اقتراحا بخفض المبلغ المخصص للخدمات الاجتماعية فى باب « الدعاية والارشاد الاجتماعى » ، وقدره ٧٥٠,٠٠٠ دولار فى السنة المالية القادمة ، حسب اقتراح السكرتيرية العامة ، الى مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دولار . وقد دافع الوفد البريطانى عن اقتراحه دفاعا حارا ، مستندا الى وجوب الاقتصاد فى النفقات ، وقصر عمل الخبراء على التوجيه والارشاد من مقر هيئة الأمم المتحدة ، دون الانتقال الى البلاد التى تطلب المعاونة .

وقد عارضت فى ذلك غالبية الوفود ، مبدية أن ميدان الخدمة الاجتماعية هو الميدان الوحيد الذى يشعر عامة الناس — فى الدول الأعضاء — بأثر النشاط فيه ، وأن مصلحة هيئة الأمم ذاتها واضحة فى استمرار أداء هذه الخدمات ، وان على سبيل الدعاية لمبدأ التضامن الدولى .

وقدمت مسز روزفلت (ممثلة الولايات المتحدة) اقتراحا بابقاء المبلغ على ماكان عليه فى ميزانية السنة الحالية ، وهو ٦٨٠,٠٠٠ دولار .

وتكلم ممثل مصر فى وجوب بقاء الاعتماد المقترح على حاله ، أو خفضه الى الحد الذى اقترحه وفد الولايات المتحدة . وبين أنه لما كان رفض الاقتراح البريطانى يترتب عليه اعتماد التقرير الوارد من المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، فانه ينبغى تعديل بعض الأحكام الواردة بهذا التقرير ، فى الباب الخاص بالمفاضلة بين الدول التى تتقدم بطلب المعاونة ؛ وأن يحذف منها النص على تفضيل الدول التى كانت تتمتع بمعاونة لجنة المساعدة والتعمير ، على أن يكون معيار المفاضلة حاجة الدول الطالبة ذاتها .

وقد رفض الاقتراح البريطانى بأغلبية كبيرة ، وصوتت مصر فى جانب رفضه . وأقر الاقتراح الأمريكى بالاجماع . ووافقت الجمعية العامة على تقرير اللجنة فى هذا الشأن بالاجماع كذلك .

وينبغى أن نشير هنا الى أن أداء الخدمات الاجتماعية قد قررته الجمعية العامة ، فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بتخويلها السكرتير العام للهيئة (بعد التشاور مع المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، والتعاون مع الهيئات المختصة ، والاتفاق مع الدول صاحبات الشأن) أن ينشىء الخدمات التالية :

١ — اعداد خبراء فى الخدمة الاجتماعية .

٢ — انشاء دراسات تخصص فى الارشاد الاجتماعى .

٣ — توفير الوسائل التعليمية والتجريبية لمهن الأعضاء الصناعية ، وتدريب ذوى العاهات .

٤ — اصدار النشرات للعاملين فى ميدان الخدمة الاجتماعية .

وتفيد من هذه الخدمات الدول التالية :

ألبانيا ، النمسا ، الصين ، تشيكوسلوفاكيا ، فنلندة ، اليونان ، المجر ، ايطاليا ، الفيليبين ، بولندة ، الهند ، يوجوسلافيا ؛ عدا عشرين دولة من دول أمريكا اللاتينية ، أنشئت فيها معاهد للتدريب .

ويلاحظ أن أكثر هذه الدول كانت تحظى بمعاونة هيئة المساعدة والتعمير ، وأن بعضها ليس من الدول الأعضاء . وان مصر والدول العربية والشرقية لا تساهم بأى نصيب فى هذا المضمار ، بل انها ليست من الدول التى ترسل اليها النشرات ، رغم حاجتها جميعا الى هذه الخدمات ، وبخاصة فى ناحيتى نشر الثقافة الاجتماعية والارشاد .

(ثانياً) التصديق على اتفاق الهيئة الصحية العالمية :

تقدمت المملكة المتحدة باقتراح يرمى الى حث الدول الأعضاء على الانضمام الى الاتفاق الدولى الخاص بهيئة الصحة العالمية ، والى المبادرة

باتخاذ التدابير الدستورية للتصديق عليها .

وقد وافقت اللجنة على ذلك بالاجماع ، ثم نظرت فى اقتراح تضمنه تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، يرمى الى تحويل بعض ما تملكه هيئة الأمم ، من مؤلفات ونشرات آلت اليها من عصبة الأمم بجنيف ، الى هيئة الصحة العالمية .

وقد أقرت اللجنة الاقتراح بعد مناقشة قصيرة حول تحديد هذه المؤلفات والنشرات تحديدا يكفل الابقاء على المكتبة العامة للهيئة .

وصوتت مصر فى جانب الاقتراحين ، وأقرتهما الجمعية العامة بالاجماع .

(ثالثاً) أوراق «الكوكا» فى بيرو وشيلى :

عرض مندوب بيرو اقتراحا ، بين فيه أن سكان المناطق الجبلية فى جمهوريتى بيرو وشيلى قد اعتادوا ، منذ عهد طويل ، مضغ أوراق شجرة « الكوكا » التى تكثر فى هذه المناطق ؛ وأن الحكومتين تترددان فى أخذ هؤلاء المدمنين بأحكام قوانين مكافحة المخدرات ، لما لوحظ من ضعف أثر هذا المخدر فيهم أو انعدامه ، ولاتجاه رأى بعض الأطباء الاخصائيين الى ضرورة السكوت على تفشى هذه العادة بين سكان المناطق الجبلية المرتفعة ، لما يبدو لها من أثر فى مساعدتهم على تحمل تقلبات الجو فى تلك البلاد ، وفى تنشيطهم على العمل .

وانتهى المندوب الى طلب ارسال بعثة من الخبراء لدراسة هذه المشكلة ، واعداد تقريرعنها .

واعترض مندوب روسيا البيضاء على الاقتراح ، متمسكا بعدم جواز نظره ، استنادا الى حكم المادة ١١٢ من اللائحة الداخلية ، التى تحظر النظر فى اقتراح يترتب عليه انفاق مبالغ من مال الهيئة دون الرجوع الى اللجنة الخامسة (لجنة الميزانية) .

وقد دفع مندوب بيرو الاعتراض بأن المطلوب ليس تقرير مبلغ ، بل توصية بسرعة دراسة الموضوع ؛ وأيده فى ذلك مندوب مصر .

وأقرت اللجنة الاقتراح بالاجماع ، عدا ثلاثة أعضاء امتنعوا عن ابداء الرأى .

ووافقت الجمعية العامة على هذا الاقتراح بالاجماع فى جلسة ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٤٧ .

(رابعاً) الانضمام الخاص بالمخدرات :

تقدم وفد شيلى باقتراح دعوة الدول الموقعة على اتفاق ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، الخاص بالمخدرات ، الى المبادرة بالتصديق عليه ؛ وتوصية الدول التى لم توقعه بالانضمام الى هذه الدول . فوافقت اللجنة على الاقتراح بالاجماع ، من غير مناقشة .

(خامساً) نقل بعض وظائف عصبة الأمم إلى هيئة الأمم المتحدة :

ورد اقتراح فى تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بأن تنقل الى هيئة الأمم المتحدة الوظائف والاختصاصات التى كانت لعصبة الأمم ، طبقا لاتفاق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٢١ بشأن الاتجار فى النساء والأحداث ، واتفاق ١١ أكتوبر سنة ١٩٢٢ بشأن الاتجار فى الرقيق الأبيض ، واتفاق ١٢ سبتمبر الخاص بالاتجار فى النشرات والصور المخلة بالآداب .

فقدم الوفد السوفييتى تعديلا بحذف المادة ١٤ من اتفاق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٢١ ، والفقرتين الأولى والثانية من المادة ١٠ من اتفاق ١١ أكتوبر سنة ١٩٣٣ ، والمادة ١٣ من اتفاق ١٣ سبتمبر سنة ١٩٢٣ . والحكم فى هذه المواد واحد ، مقتضاه تخويل الدول التابعة لها أقاليم ليست متمتعة بالحكم الذاتى ، حق التوقيع على المعاهدات ، بالنيابة عن هذه الأقاليم ، مع التحفظ فى سريان أحكامها عليها .

وقد بنى مندوب روسيا السوفييتية حجته على أنه لا يجوز ، بل لا يليق ، أن تمكن الدول الاستعمارية من اخراج مناطق ، هى فى الواقع أولى بالحماية ، من نطاق اتفاقات يهتم لها العالم جميعا ، حتى تصبح هذه الأقاليم ، التى لاحول لها ولا قوة ، مراكز لانتشار هذه الأوبئة الاجتماعية ، مما يتعدى أثره الى غيرها من الدول .

ورد مندوب الولايات المتحدة على هـذه النظرية ، بأن السبب الموجب لبقاء النص على حاله ، انما هو الصعوبة الدستورية فى التصديق على مثل هذه الاتفاقات فى الأقاليم التابعة ، نظرا لاختـلاف الأحكام النظامية فيها .

وأيد ممثل مصر وجهة النظر السوفييتية ، وكذلك مندوبو الهند وايران وأفغانستان .

ووافقت الجمعية على الاقتراح السوفييتى بأغلبية ١٦ صوتا (من بينها صوت مصر) ضد ١٢ صوتا ، وامتنع ١٨ عضوا عن ابداء الرأى .

وقد أثار الوفد البريطانى هذه المسألة من جديد فى الجمعية العامة ، بمناسبة عرض قرار اللجنة عليها . فقدم الوفد اقتراحا باعادة النصوص التى قررت اللجنة حذفها ، فرفضته الجمعية العامة ، بأغلبية ٢٣ صوتا ضد ١٢ صوتا ، وامتنع عشرة أعضاء عن ابداء رأيهم .

ثم عرض تقرير اللجنة ، فأقرته الجمعية العامة بأغلبية ٥٢ صوتا ، وامتناع ثلاثة أعضاء عن ابداء الرأى .

(سادساً) الصندوق الدولى لانقاذ الطفولة :

عرض تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وتقرير السكرتير العام ، عن مالية الصندوق ، فأقرتهما اللجنة .

أما الدول الأعضاء التى تساهم فى تمويل هذا الصندوق ، فهى (فيما عدا الولايات المتحدة) الدول التى تحصل على أكبر قسط من الاعانات ، بحيث يزيد ماتحصـل عليه منها على أضعاف ما تؤديه من مساهمة .

ولا تساهم مصر فى هذا الصندوق . وأمر مساهمتها فيه جدير بالنظر فى الوقت المناسب .

ويلاحظ أن وفد الولايات المتحدة قد أعلن عن استعداد حكومته للمساهمة بمبلغ ٧٥ دولارا ، مقابل كل ٤٢ دولارا تساهم بها أية دولة أخرى .

(سابعاً) مبادىء هيئة الأمم وأغراضها وتكوينها ونشاطها :

قدم وفد النرويج اقتراحا بتعليم مبادىء هيئة الأمم وأغراضها وتكوينها ونشاطها فى المدارس التابعة للدول الأعضاء . وقد اقترح مندوب لبنان تعديلا فى صياغته . فلما عرض المشروع معدلا على اللجنة ، وأخذت فى مناقشته ، تقدم وفدا اكوادور وبيرو ببعض تعديلات لفظية ، أقرتها اللجنة جميعا . وبذلك أصبح الاقتراح المعروض على اللجنة فى الصيغة التالية :

« نظرا لأن معرفة أغراض هيئة الأمم ومبادئها وتفهمها ضرورية لحمل الشعوب على الاهتمام بنشاطها ومناصرتها ؛

توصى الجمعية العامة جميع الدول أعضاء هيئة الأمم بأن تتخذ ، فى أقرب وقت مستطاع ، الوسائل الكفيلة بتشجيع تعليم أحكام الميثاق ، ومبادىء هيئة الأمم ، وأغراضها ، وتكوينها ، ونشاطها ، فى المدارس والمعاهد العلمية التابعة لها ، وبخاصة فى المدارس الابتدائية والثانوية .

وهى تدعو « الانسكو » لمعاونة الدول الأعضاء — عند طلبها — فى وضع هذا البرنامج موضع التنفيذ ، بمساعدة السكرتير العام ؛ وتقديم تقرير عن ذلك الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى » .

وقد أقرت اللجنة هذا الاقتراح باجماع أعضائها ، كما أقرته الجمعية العامة بالاجماع كذلك .

وتقدمت وفود : شيلى ، وكولمبيا ، والمكسيك ، وفنزويلا ، باقتراح آخر ، مؤداه انشاء مدرسة دولية لتعليم أولاد موظفى هيئة الأمم المتحدة . وقد اقترح وفد السويد تعديلا فى صياغته ، ولكن اللجنة قررت أن هذا الاقتراح لا يدخل فى اختصاصها ، فرفضته .

٢ — مسائل العمل والعمال

نظرت اللجنة الثالثة ، فى هذه الدورة ، اقتراحين يتصلان بالعمل والعمال :

أولهما : قدمه الوفد الفرنسى ، ومقتضاه تبادل العمال بين الدول الأعضاء ، كى يقف العمال فى كل دولة منها على مدى التقدم الصناعى والاجتماعى فيها .

وثانيهما : تضمنه تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وعدلته وفود : فرنسا ، والجمهورية الدومينيكية ، وشيلى ، والأرجنتين ، وهو خاص بحقوق نقابات العمال .

وهذا الاقتراح الأخير قد اهتمت له الدول الأعضاء ، الى حد أن عينت بعضها مندوبين خاصين ، لعرض وجهة نظرها فيه . ومن ذلك أن فرنسا عينت مسيو ليون جوهو ، من كبار زعماء الحركات العمالية فيها ، للدفاع عن وجهة نظرها فى هذا الاقتراح ، حتى اذا انتهى عرضه ، وأخذ الرأى عليه ، قفل عائدا الى وطنه .

وتشعبت المناقشة فى اللجنة ، حول حقوق العمال ومطالبهم ، الى أن بلغت حد المهاترة بين الكتلتين الشرقية والغربية .

وقد وقف ممثلو الدول العربية والشرقية من هذا الصراع العنيف موقف الحيدة المطلقة ، وامتنعوا عن الدخول فى المناقشة ، محتفظين بحقهم فى ابداء الرأى الى حين طرح الاقتراحات المتباينة للتصويت .

وقد عارض مندوب مصر فى اقتراح البعوث العمالية ، لاعتبار قومى ، هو البعد عن معترك الاشتراكية الدولية ، وتحرى مصلحة الصناعة المصرية فى حدود ظروفها وأحوالها .

تبادل البعوث العمالية بين الدول الأعضاء

قدم الوفد الفرنسى اقتراحا بتوصية الجمعية العامة للدول الأعضاء بتبادل بعوث من العمال ، قصد وقوفهم على مدى التقدم فى ميدان الصناعات التى يشتغلون بها ، ودراسة حالة العمال من الوجهتين الاجتماعية والمعاشية فى الدول الأخرى .

وعرض مندوب فرنسا الاقتراح ، مبينا ما يترتب عليه الأخذ به من خلق شعور التضامن بين العمال على اختلاف جنسياتهم ، ومن تقدم

الصناعات فى الدول المختلفة . وذكر أنه يرى الوقت قد حان لتمكين العمال من توسيع مداركهم ، بارسالهم فى بعوث اقتصرت حتى الآن على طلاب العلم من الطبقات القادرة .

وبدا أن الغالبية الكبرى من وفود الدول الأعضاء لا تميل الى الأخذ بالاقتراح . فعارضه مندوب المملكة المتحدة من جانب ، ومندوب الاتحاد السوفييتى من جانب آخر . فعاد مندوب فرنسا الى الدفاع عن اقتراحه .

ثم اقترح ممثل المملكة المتحدة تعديلا للمشروع الفرنسى ، أقرته الأغلبية . ومقتضاه اقتصار التوصية على الدعوة الى عقد معاهدات ثنائية بين الدول ، لتنظيم هذه البعوث العمالية بينها . فجعل الأمر بذلك منوطا برغبة الدول الأعضاء فى الأخذ بهذا الاقتراح ، ومشروطا بالاختيار .

وقد رأى مندوب مصر أن الاقتراح — فى وضعه الجديد — غير مجد ، لأنه لم يكن هنالك ما يمنع الدول من الاتفاق على ما تضمنه . لكن المندوب ناصر هذا الاقتراح عند أخذ الرأى عليه ، لضمان اسقاط الاقتراح الفرنسى .

وقد صدر قرار اللجنة بالموافقة على الاقتراح البريطانى ، وأقرته الجمعية العامة .

اتحادات العمال

أحالت الجمعية العامة الى اللجنة الثالثة تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى عن الضمانات التى تمنح لاتحادات العمال فى استعمال حقوقها وتوسيع نطاقها .

وكان المجلس قد أصدر ، فى ٢٤ مارس سنة ١٩٤٧ ، قرارا مقتضاه احالة الاقتراحات ، المقدمة من الاتحاد العالمى لنقابات العمال واتحاد العمل الأمريكى ، الى هيئة مكتب العمل الدولى ، لدراستها ؛ واحالتها كذلك الى لجنة حقوق الانسان ، لتأخذ منها ماترى أن تضمنه مشروعها .

وقد اتخذ مكتب العمل قرارا اجماعيا فى هذا الموضوع ، أحيل الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى . فقرر المجلس ، فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، احالة تقرير مكتب العمل الدولى الى الجمعية العامة ؛ مع تكليف السكرتير العام باتخاذ الاجراءات الكفيلة بتعاون مكتب العمل الدولى ولجنة حقوق الانسان فى دراسة النواحى المشتركة للمقترحات .

* * *

ولما عرض التقرير المقدم من مكتب العمل الدولى على اللجنة الثالثة ، تنفيذا لما أوصى به المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، قدمت الجمهورية الدومينيكية وفرنسا مشروعين ، وقدم وفدا روسيا السوفييتية والأرجنتين تعديلين للمشروع الدومينيكى ، وقدم وفد الهند تعديلا للمشروع الفرنسى ، وقدم وفدا شيلى وكولمبيا تعديلا للمشروع الدومينيكى والفرنسى .

فقررت اللجنة تشكيل لجنة فرعية من بين أعضائها ، لدراسة هذه المشروعات جميعا ، ومحاولة التوفيق بينها ، وعرض مشروع موحد . وقد تقدمت هذه اللجنة الفرعية بمشروع قرار اتخذته غالبية أعضائها ، اذ تعذر بلوغ قرار اجماعى لمعارضة مندوبى الكتلة الصقلبية . ولكن هذا المشروع لم يلبث — حين عرض على اللجنة — أن توالت المقترحات بتعديله . فقدمت يوجوسلافيا وتشيكوسلوفاكيا مقترحات رفضتها اللجنة . ثم تقدم وفد الأرجنتين بتعديل ، اقترح الوفد الهندى أن يضيف اليه نصا مؤداه القضاء على التفرقة بسبب الجنس فى انشاء اتحادات العمال .

وقد أقرت اللجنة الاقتراح الهندى ، ولكنها رفضت المشروع الأرجنتينى . فترتب على ذلك سقوط جميع مقترحات التعديل ، واقرار اللجنة لمشروع القرار بأغلبية ٣١ صوتا ضد خمسة أصوات ، وامتناع ستة أعضاء عن ابداء رأيهم . وقد صوت ممثل مصر فى جانب اقرار المشروع .

ويتضمن القرار الذى اتخذته اللجنة ، وأقرته الجمعية العامة بعد ذلك ، اقرارا للمبادىء الأساسية التى وضعها مكتب العمل الدولى ، وأقرها مؤتمر العمل الدولى ، واحالة تقريره الى لجنة حقوق الانسان ، تنفيذا لتوصية المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

٣ — الصحافة ، والنشر ، وحرية الأنباء

أثيرت مسائل الصحافة والنشر وحرية الأنبـاء فى هذه الدورة مرتين :

الأولى عند مناقشة تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بمناسبة ما جاء فيه من الدعوة الى عقد مؤتمر دولى لحرية الأنباء فى جنيف ، خلال شهر مارس سنة ١٩٤٨ .

والثانية بمناسبة اقتراح قدمه الوفد اليوجوسلافى ، بتوصية الجمعية العامة للدول الأعضاء باتخاذ الوسائل القانونية وغيرها ، مما يكفل القضاء على نشر الأنباء الكاذبة ، والدعاية المغرضة الموجهة ضد الدول الأجنبية ، والتى من شأنها التأثير فى حسن العلاقات بين الدول ، فضلا عن مجافاتها لأغراض هيئة الأمم ومبادئها .

وقد أثار عرض المسألة عاصفة شديدة فى اللجنة ، واصطبغت المناقشة بصبغة سياسية ، وبدا فيها الصراع بين الكتلتين الشرقية والغربية على أشده ، حتى لقد هوى مستوى المناقشة الى حد المهاترة والتراشق بالتهم فى قسوة وعناد .

رأى وفد مصر فى النزاع :

وقد دعا ممثل مصر الجانبين الى التزام القصد فى توجيه الاتهامات ، والى الاستمساك بالمبادىء الأساسية للميثاق ؛ كما أبدى رأى الوفد المصرى فى النزاع ، وهو يتلخص فى وجوب الموافقة على المبادىء والأحكام التى تتفق ونصوص الميثاق وأحكام القانون الدولى ، مع استبعاد كل

ما يحمل على أنه محاولة لتوجيه اللوم الى أى الجانبين على تهم لم يقم الدليل عليها .

جدول أعمال المؤتمر الدولى للصحافة وحرية الأنباء

جاء فى الباب الثالث ، من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، أن المجلس المذكور قرر ، فى ١٥ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، عقد مؤتمر حرية الأنباء بجنيف فى ٢٣ مارس سنة ١٩٤٨ ، وأن يكون لأعضاء هيئة الأمم المتحدة وحدهم حق التصويت فيه ، وأن تدعى اليه بعض الدول غير الأعضاء ، وبعض الهيئات والجماعات الحكومية وغير الحكومية التى عينت فى القرار .

كذلك تضمن هذا القرار جدول أعمال موقت للمؤتمر ، طلب اليه اقراره ؛ وقد جاء فيه :

١ — المناقشة العامة فى مبادىء حرية الأنباء .

٢ — دراسة المبادىء الأساسية التالية ، التى يتعين أن تلتزمها الصحافة فى قيامها بواجبها الأساسى ؛ وهو جمع الأنباء والمعلومات ، ونقلها ، واذاعتها بغير قيد :

(ا) اذاعة الحقائق والأنباء بحسن نية .

(ب) تيسير حل المشاكل العالمية فى ميادين الاقتصاد والاجتماع ، بتبادل الأنباء الخاصة بها .

(ج) العمل على تنمية الشعور ، باحترام حقوق الانسان والحريات الأساسية ، بغير تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ؛ ومكافحة الآراء والاتجاهات التى من شأنها المساس بهذه الحقوق والحريات .

(د) التعاون على صون السلم والأمن الدوليين ، بالتفاهم والتعاون بين الشعوب ؛ وبمقاومة دعاة الحرب ، ومنعهم من استعمال وسائل نشر الأنباء .

٣ — وسائل تيسير جمع الأنباء .

٤ — وسائل تيسير نقل الأنباء فى النطاق الدولى .

٥ — الوسائل الخاصة بحرية النشر ، وتلقى الأنباء .

٦ — دراسة واعداد ميثاق بحقوق وسائل النشر وواجباتها .

٧ — دراسة امكان انشاء مؤسسة دائمة لتيسير تبادل الأنباء الصادقة .

٨ — دراسة المشاكل المترتبة على انشاء هيئات حكومية أو شبيهة بالحكومية ، تتولى اذاعة الأنباء خارج حدود بلادها .

٩ — دراسة الوسائل المؤدية الى تنفيذ توصيات المؤتمر .

إضافة مبادىء عامة جديدة إلى جدول الأعمال الموقت :

ولما عرضت اللجنة لمناقشة تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، قدم ممثل الجمهورية السوفييتية اقتراحا بأن توصى الجمعية العامة المجلس الاقتصادى الاجتماعى باعادة النظر فى جدول الأعمال الموقت للمؤتمر الدولى ، وتعديله باضافة مبادىء عامة جديدة الى المبادىء التى تضمنها جدول الأعمال لعرضها على المؤتمر .

وقد صيغت المبادىء المذكورة فى تسعة بنود ، وتضمنت فيما تضمنت :

١ — النص على محاربة آثار الاتجاهات الفاشية ، والقضاء عليها فى كافة صورها .

٢ — التشهير بدعاة الحرب ، ومقاومة الصحف ووسائل الاذاعة الأخرى التى تدعو اليها .

٣ — حرمان الأشخاص الذين يدينون بالمبادىء الفاشية ، ويدعون اليها ، أو ينهضون بدعاية للحرب والاعتداء ، من وسائل النشر والاذاعة .

٤ — اتخاذ الوسائل الكفيلة بالقضاء على الرشوة فى البلاد التى تكون الصحافة فيها خاضعة لنفوذ أصحاب رءوس الأموال .

٥ — اتخاذ التدابير التشريعية لمعاقبة أصحاب الصحف التى تذيع أنباء كاذبة عن أمم أو دول أجنبية .

اقتراح مندوب السوفييت :

قدم مندوب السوفييت اقتراحا الى اللجنة فى خطاب مستفيض ، شاكيا من اتجاه الصحافة فى بعض الدول الى اتهام بلاده بتهم مختلفة ، وبالترويج لسياسة التشدد وعدم الثقة ، وبالدعوة الى زيادة التسلح ، بل بالدعوة السافرة الى الحرب .

وأرجع هذه الظواهر الى حرص أصحاب رءوس الأموال من مالكى الصحف على زيادة التسلح ، خدمة لمصالحهم الشخصية . وبين مايترتب على التهاون فى قمع مثل هذه الدعايات من القضاء على علاقات حسن الجوار والتفاهم بين الدول الأعضاء .

ثم ناشد أعضاء اللجنة اقرار اقتراحه ، وهو فى نظره لم يتضمن سوى مبادىء عامة ، سلم بها الميثاق . وأفاض فى وجوب مقاومة الآراء الفاشية والرجعية . وأيده مندوبا يوجوسلافيا وبولندة .

اعتراض الولايات المتحدة والمملكة المتحدة :

وقام مندوبا الولايات المتحدة والمملكة المتحدة يعترضان على الاقتراح السوفييتى . وكانت حجتهما فى ذلك أن جدول الأعمال الموقت ، الذى أقره المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، قد جاء كفيلا بتحقيق جميع الرغبات التى ينم عنها الاقتراح السوفييتى ؛ وأن اعادة التقرير الى المجلس معناه استحالة عقد المؤتمر فى موعده ؛ وأن ليس ثمت ما يمنع مكتب المؤتمر من اضافة مواد جديدة الى جدول أعماله .

ولكن المناقشة ما لبثت أن تناولت تفصيل الأحكام الواردة فى الاقتراح ، فاحتدمت بين الجانبين ، وامتدت الى المبادىء الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، حتى أصبح موضوع المناقشة ذاته فى المرتبة الثانية .

رأى مندوب مصر :

وهنا أبدى ممثل مصر الأسف لانتقال المناقشة من ميدانها الفنى الى الميدان السياسى . وقال ان مصر لاتنوى أن تناصر فريقا على فريق ، بل انها تلتزم — فى النزاع المعروض — الحيدة المطلقة ، والوقوف الى جانب أحكام الميثاق .

ثم انتقل الى استعراض جوهر الاقتراح السوفييتى ، فأبدى أن المبادىء التى تضمنها تنقسم الى قسمين :

القسم الأول فيه توكيد لمبادىء تضمنها الميثاق ، والتزمت بها الدول الأعضاء ؛ وليس فى اقراره ما يمس أحدا .

والقسم الآخر يقتضى الأخذ به التدخل فى شؤون الدول الأعضاء الداخلية ، وفى تشريعاتها الوطنية . ولا يسع الوفد المصرى اقرار ذلك .

ثم بين أنه لايرى اعتراضا على تعميم الدعوة الى المؤتمر ، بحيث تمتد الى غير أعضاء هيئة الأمم من الدول ؛ اذ ان المؤتمر فنى ، وينبغى أن يحتفظ له بهذه الصبغة . ووافق على دعوة منغوليا اليه ، اذ قد سبق لممثلى مصر وسوريا الموافقة — فى مجلس الأمن — على قبولها عضوا فى هيئة الأمم . واقترح فى النهاية على اللجنة أن يكون التصويت على الاقتراح السوفييتى فقرة فقرة ، كى يمكن أن يقر منه ما لا يقوم عليه اعتراض من مبادىء عامة .

رفض الاقتراح السوفييتى :

لكن الكتلة الغربية أصرت على رفض الاقتراح السوفييتى ، جملة وتفصيلا . فاستعانت — بما تهيأ لها من أغلبية عددية — على اسقاط ديباجة المشروع ، بحيث أصبح التصويت على المبادىء ذاتها غير مجد عمليا .

فلما أثار الوفد السوفييتى الدفع الشكلى ، بوجوب التصويت على باقى أجزاء الاقتراح ، عارضه ممثل المملكة المتحدة ، مبينا أن لا نتيجة

عملية لاقرار بعض المبادىء ، مادام الجزء التنفيذى للاقتراح قد سقط . وناصرته فى ذلك أغلبية اللجنة ، رغم مخالفة هذا القرار لأحكام المادة ٧٤ من اللائحة الداخلية .

وقد امتدت المناقشة فى أحكام اللائحة الداخلية جلسة كاملة . وتكلم ممثل مصر ، فناشد الأعضاء أن يلتزموا أحكامها ، اذ فى الاستمساك بها ضمان لهم جميعا . وبين أن الاقتراح المعروض ليس جوهريا فى ذاته ، وأن ابداء الرأى فى تفصيلاته لا يعتبر أمرا أساسيا . وانما يعتبر تحكيم اللائحة فى المنازعات الشكلية ، وتطبيقها تطبيقا حازما ، أمرا لا غنى عنه ؛ وهو وحده الكفيل بحماية الأقلية ، وتمكينها من استعمال حقوقها . ولا يدرى أحد الى أى جانب ينحاز ، عند مناقشة المسائل المعروضة . وقد يصبح أنصار الغالبية فى هذا الموضوع ، أقلية فى مشروع آخر .

ولكن اللجنة لم ترجع عن رأيها ، وقررت رفض الاقتراح السوفييتى ، دون مناقشة المبادىء التى تضمنها ، بأغلبية ٣٣ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتناع تسعة أعضاء عن ابداء الرأى .

وقد احتج الوفد السوفييتى على ذلك احتجاجا شديدا ، ضم الى تقرير اللجنة .

مقاومة اذاعة الأنباء المختلفة ضد دولة أجنبية

اقتراح الوفد اليوجوسلافى :

قدم الوفد اليوجوسلافى اقتراحا بأن توصى الجمعية العامة الدول الأعضاء باتخاذ الاجراءات التشريعية وغيرها ، على وجه السرعة ، لتحميل أصحاب الصحف ومديريها والكتاب مسئولية جنائية عن نشرهم واذاعتهم أنباء كاذبة ، من شأنها افساد العلاقات بين الأمم ، واثارة المنازعات بينها ، والدعاية للحرب ، أو اشتراكهم فى حملات الدعاية المغرضة الموجهة الى دول أو أمم أجنبية ؛ وأن توصى الجمعية كذلك بدعوة الدول الى اتخاذ التدابير الكفيلة بمنع الهيئات الحكومية والشبيهة بالرسمية من نشر واذاعة الأنباء قبل التحقق من صحتها .

وقدم الوفد اليوجوسلافى لاقتراحه بمقدمة تضمنت تقرير مبادىء عامة ، لتحديد المسئولية فى جرائم النشر والاذاعة . وقد اعتبر الوفد هذا الاقتراح مسألة جوهرية ، فحضر لعرضه والذود عنه ممثل من كبار الكتاب السياسيين فى يوجوسلافيا ، استغرق فى تقديمه جلسة كاملة ، ثم عرض صورا من الحملات الموجهة ضد بلاده فى الصحافة الأمريكية ، وأظهر ما لمثل هذه الدعاية المغرضه ، التى لا تتوخى الحقائق ، والتى ترمى الى اثارة النفوس ، من أثر بليغ فى صيانة الأمن الدولى والسلم . وانتهى الى ضرورة القضاء على عوامل الفتنة ، باتخاذ تدابير تشريعية عاجلة حاسمة .

رأى الولايات المتحدة :

وانبرت له مسز روزفلت ، ممثلة الولايات المتحدة ، فلم تحاول الدفاع عن الصحافة الأمريكية ، بل اكتفت بأن قررت أن الصحافة فى بلادها تتمتع بحرية كاملة ، لا تعرفها البلاد الأخرى ؛ وأن الولايات المتحدة لا يتصور فيها وضع قيود على الصحافة ، اذ حريتها فيها لا يحدها سوى عامل واحد ، هو اقبال الرأى العام عليها أو اعراضه عنها .

ثم انتقلت الى المقارنة بين النظام المتبع فى بلادها ، وبين النظم التى تجرى عليها الدول التى تشرف فيها الحكومة على وسائل الاذاعة والنشر .

وهنا ثارت ثائرة الدول الصقلبية ، فأخذت تكيل التهم للصحافة الأمريكية ، ونعتتها بأنها لا تخرج عن كونها وسيلة من وسائل الاعلان الرخيص لأصحاب رءوس الأموال من مالكيها الذين يتخذونها وسيلة لترويج مصنوعاتهم .

وتدخل ممثل فرنسا ، ثم ممثل بلجيكا ، يحاولان الوصول الى حل وسط . فأبديا أن أعضاء هيئة الأمم يهمهم جميعا اتخاذ الوسائل الكفيلة بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين . وسلما بأن أثر الصحافة ووسائل الاذاعة الأخرى فى هذا المضمار ، قد يزيد على ما للتمثيل السياسى من أثر ، اذ هو يمتد الى طبقات الأمة كلها ، وأنه يجدر بالأعضاء جميعا أن

يتدبروا فى الوسائل التى تحقق التزام الصحافة أحكام الميثاق ، بالعمل على الدعوة الى التعاون بين الدول .

كلمة مندوب مصر :

وألقى مندوب مصر الخطاب التالى :

« لقد هيأ لنا جميعا المشروع اليوجوسلافى فرصة ابداء اهتمامنا بحرية الصحافة والنشر . ولكن يبدو لى أن ما لم نصل الى الاجماع عليه ، هو تعريف هذه الحرية ذاتها .

وقد قدر لنا أن نشهد ، مرة أخرى ، صراعا عنيفا حول المبادىء والوسائل . ونحن نعلن ، مرة أخرى ، أننا لا ننوى أن ننصر فريقا على فريق . لكنـــه لا يسعنا الا أن نعترف بأن الاقتراح اليوجوسلافى محاولة مخلصة لايجاد علاج لحالة ، لاشك أنها تنذر بتهديد السلم والأمن الدوليين . ولسنا نعنى بذلك أننا نقر هذا الاقتراح فى تفصيله ، ولكننا نقف الى جانب المبدأ الذى يصدر عنه .

وان مصر لتقف الآن — كما تقف دائما — الى جانب الحريات ، وهى حريصة على الذود عنها . ولكنا نعلم أن الحرية تستتبع مسئولية ، شأنها فى ذلك شأن كل حق أساسى . فالحرية بغير مسئولية ، هى الفوضى بعينها .

وقد استمعنا الى الحجج والأسانيد التى تقدم بها بعض حضرات الأعضاء ، فتبين لنا أن البعض يرى حرية الصحافة فى تحررها من الرقابة الحكومية ، بينما يرى البعض الآخر أن الحرية لا تتحقق لها الا اذا امتنعت عن الخضوع للمصالح الفردية الرأسمالية . وعندنا أن الصحافة حرة ، اذا ما استشعرت مسئوليتها ، وسعت الى تحقيق أغراضها السامية فى نطاق القوانين ، ملتزمة أحكام اللياقة والأمانة .

على أن وسائل النشر والاذاعة ، قد أصبحت فى جميع أنحاء العالم قوة لا تضارعها قوة . واضطلعت الصحافة فى كل الدول بنصيب متزايد

من السلطان ، والرجال الذين يحملون هذا العبء الجسيم ، وهم ليسوا آخر الأمر الا أناسا فيهم ما فينا من نقص وعيوب . فليس من الحكمة فى شىء ، أن يترك لهم الحبل على الغارب ، بل ينبغى أن تخضع أهواؤهم وشهواتهم لأحكام القانون والنظام .

ولسنا نخدع أنفسنا ، فنقترح وضع قانون للصحافة ، تتخذه الدول بالاجماع . فانا نعلم أن اقتراحا كهذا ، أقرب ما يكون الى الحلم الجميل . ولكنا نعتقد أننا نستطيع أن نتفق على بعض المبادىء الكفيلة بتحقيق التعاون الدولى فى هذا الميدان ، فندخلها فى تشريعاتنا الوطنية . فقد رضى كل منا بالتنازل عن جزء من سيادته ، بانضمامه الى هذه الهيئة ؛ ولسنا نرى ضيرا فى أن نطلب الى الصحافة ، فى جميع أنحاء العالم ، أن تتناول عن نصيب من حريتها لخدمة المجتمع الانسانى . وينبغى أن ينص على هذه المبادىء الأساسية فى القوانين الداخلية لكل دولة من الدول الأعضاء ، وأن تفرض العقوبات على مخالفيها ، وأن تكون كفيلة بتحقيق الأمانة والتجرد عن الغرض فى جمع الأنباء واذاعتها ؛ مع تخويل حق الرد للأفراد والهيئات النظامية الوطنية والدولية ، دون تمييز ؛ وحظر نشر واذاعة الأنباء الكاذبة المثيرة والمغرضة .

على أننا نشعر — مع شديد الأسف — أن هذا الذى نقترح ، من المساهمة بنصيب يسير فى العمل على تحسين العلاقات الدولية ، لن يصادف سوى الاعراض من جانب بعض الذين يفاخرون بأنهم أنصار الحرية المطلقة لصحافة غير مقيدة بقيد . فقد سمعنا بعض المندوبين يباهون بأن قوانينهم تمنح الصحافة حرية لايحدها القانون . ويبدو أنهم يظنون أنهم قد ظفروا بالمثل الأعلى لوسائل النشر . والحق أن صحافتهم حرة ، ولكنها حرة فى أن تبيع أقلامها لأكبر المزايدين .

وسأحاول الآن — على كره منى — أن أعرض لحضراتكم صورا من نشاط هذه الصحافة المثلى فى أداء واجباتها . وسأقتصر فى ذلك على حادثين ، عهدنا بهما قريب :

فقد حدث — منذ أيام قلائل — أن ألقى اثنان من كبار ساسة الدول العربية بتصريحات بالغة الخطورة أمام لجنة فلسطين ، وأن تقدم فى اليوم التالى مندوب عن اللجنة اليهودية ، فألقى خطبة ضافية أمام اللجنة ذاتها . فبادرت الصحافة الحرة الكريمة بنشر هذه الخطبة برمتها . أما السياسيان العربيان ، فلم يصيبا الا ثلاثة أسطر .

ولما عرضت بلادى قضيتها على مجلس الأمن ، منذ نحو شهرين ، واجهتنا الصحافة بمؤامرة من السكوت ، رغم أن النزاع بيننا وبين المملكة المتحدة اعتبره مجلس الأمن ذاته نزاعا من شأنه استمرار تهديد السلم والأمن الدوليين .

هكذا تصور الأنباء فى أمة من أكبر الأمم ، تضطلع اليوم بأعظم نصيب فى صون السلم والأمن فى العالم .

ولا يسعنى الآن الا أن أقرر أن صحافة أيا كانت ، حتى الخاضعة لرقابة الحكومة ، يمكن أن تهوى الى مثل ماهوت اليه هذه الصحافة المتهالكة على المال ، النابذة لكل قيد .

لذلك سيقف الوفد المصرى الى جانب المبادىء التى تضمنها الاقتراح اليوجوسلافى » .

تعديل فرنسا للاقتراح اليوجوسلافى :

وتقدم ممثل فرنسا يقترح تعديلا للاقتراح اليوجوسلافى فى صورة مشروع جديد ، استند فى ديباجته الى أحكام المادة الأولى من الميثاق ، مقررا أن تحقيق الأغراض التى نصت عليها يقتضى التعاون على تيسير اذاعة الأنباء التى من شأنها تنمية التفاهم بين الدول ، وتوثيق العلاقات الودية بينها ؛ وان التقدم فى هذا السبيل لايتحقق الا باتخاذ الوسائل لمقاومة نشر الأنباء الكاذبة ، التى من شأنها الاضرار بحسن العلاقات بين الدول ، فى نطاق النظم الدستورية الخاصة بكل دولة من الدول الأعضاء ، فتحيل كل منها الى مؤتمر حرية الأنباء تقريرا برأيها فى ذلك ، ليتمكن من

البدء فى دراسة التقرير على قاعدة وضعية ، مع توصية المؤتمر بدراسة هذه التقارير ، قصد التقريب بين المقترحات التى تتضمنها . وهذه الدراسة مما يدخل فى اختصاص المؤتمر ، طبقا للفقرتين الثانية والخامسة من الباب الثانى لجدول أعماله الموقت .

التصويت على الاقتراح :

وكانت المناقشة عندئذ قد هدأت حدتها ، اذ عرض اقتراح قريب من الاقتراح اليوجوسلافى على اللجنة الأولى (السياسية) ، فانتقل الصراع اليها . فلما عرض الاقتراح الفرنسى للتصويت ، أقرته اللجنة بالاجماع ، عدا كوبا . وبذلك امتنع النظر فى الاقتراح الأصلى .

وقد أقرت الجمعية العامة وجهة نظر اللجنة بالاجماع .

٤ — مشكلة المهاجرين واللاجئين

أثيرت مشكلة المهاجرين واللاجئين ، فى الدورة الأولى للجمعية العامة ، بمناسبة اقرار دستور هيئة اللاجئين الدولية . وكانت مصر قد قدمت فى العام الماضى اقتراحا ، بتعديل بعض أحكام هذا الدستور ، ترمى الى حظر اعادة توطن المهاجرين واللاجئين فى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، الا بموافقة السكان الأصليين لهذه الأقاليم ؛ مع العمل على الحد من نشاط الهيئات والجماعات التى تعمل على ترحيل اللاجئين الى هذه الأقاليم ، ومعاونتهم على ذلك بوسائلها الخاصة .

أما التعديل الأول ، فقد أخذ به على صورة مخففة ، بعد كفاح طويل . فأضيف الى دستور الهيئة حكم ، مقتضاه وجوب مراعاة ماقد تثيره اعادة التوطن من اعتراض غالبية سكان البلاد الأصليين أو الدول المجاورة .

وأما التعديل الآخر ، فلم يكتب له النجاح .

وقد ترتب على ذلك أن امتنع الوفد المصرى عن التصويت فى الجمعية العامة ، عند عرض مشروع الدستور ؛ وامتنعت الحكومة المصرية عن الانضمام الى هيئة اللاجئين الدولية .

وأشد الخلاف ، فى حل هذه المشكلة ، يقوم بين الدول التى ترمى الى اعادة اللاجئين الى أوطانهم الأصلية ، والدول التى تزعم التمسك لهم بأسباب الحرية المطلقة فى اختيار عدم العودة الى أوطانهم ، لأسباب تتصل بكرههم للمبادىء والنظم السائدة فيها ، أو التى أدخلت عليها ، نتيجة للحرب الأخيرة .

وقد كان طبيعيا أن يكون رأى الدول العربية متجها الى الوقوف فى صف الدول الصقلبية التى تطالب برد رعاياها اليها ، وأن تناصر الرأى القائل بوجوب اعادة اللاجئين الى أوطانهم الأصلية ، ما لم يقم فى سبيل ذلك مانع جدى مقبول . وقد صادفت مصر وجاراتها — فى الذود عن هذا الرأى — صعوبات أكثرها يعود الى موقف الولايات المتحدة ، منذ العام الماضى ، الى جانب تسهيل هجرة اليهود ؛ وما صادف هذا الموقف من هوى فى نفوس أكثر الدول اللاتينية التى تطلب الترخيص لها بايواء عدد وفير من اللاجئين ، تشترط فيهم شروطا خاصة ، أهمها القدرة على العمل الزراعى الانشائى والرغبة فيه .

مسألة فلسطين :

ولما كانت مسألة فلسطين قد عرضت على الجمعية العامة هذا العام ، وكان قيام الهيئة الدولية للاجئين لم يبد له أثر فى الحد من نشاط الهيئات والجماعات التى تعمل سافرة لمساعدة اليهود على الهجرة غير المشروعة الى فلسطين ، وكان هذا التصرف قد بلغ حدا أصبح السكوت عليه مستحيلا ؛ فقد اتفق رأى وفود مصر ولبنان والعراق على التقدم بمشروع قرار ، بدعوة الدول الأعضاء الى التعاون فى اتخاذ الوسائل الكفيلة بمنع الهجرة التى تسبب تعكير العلاقات الودية بين الأمم .

مشروع قرار وفود مصر ولبنان والعراق :

قام ممثلو الدول العربية الثلاث فى اللجنة الثالثة باعداد مشروع قرار ، ضمنوا ديباجته الاشارة الى أن انشاء الهيئة الدولية للاجئين

لم يترتب عليه حل مشكلة اللاجئين ؛ وأن الدول الأعضاء لم تنفذ التوصية التى كانت الجمعية العامة قد أصدرتها بالاجماع فى السنة الماضية ، بناء على ما اقترحه الوفد المصرى من الدعوة الى القضاء على التميز بسبب الجنس أو الدين ؛ وأن بعض الهيئات والجماعات ما تزال — رغم انشاء هيئة اللاجئين — تقوم بترحيل اللاجئين ، وتشجيعهم على الهجرة الى بعض المناطق ، هجرة من شأنها تعكير صفو العلاقات بين الأمم ؛ وأن دستور هيئة اللاجئين قد تضمن النص على وجوب أن تقدر الهيئة — عند توطن اللاجئين — الاعتبارات المتعلقة ببرامج العمل التى تبديها الدولة التابع لها المهاجر ، أو السكان الأصليون للاقليم غير المتمتع بالحكم الذاتى الذى يراد التوطن فيه .

وينتقل مشروع القرار ، بعد ذلك ، الى دعوة توجهها الجمعية العامة الى الدول الأعضاء ، بأن تضع التوصية الصادرة منها ، فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٦ ، موضع التنفيذ . فقد قررت الجمعية مبدأ ، هو أنه كلما كانت هجرة الجماعات من شأنها توهين حسن العلاقات بين الأمم ، وجب الحصول مقدما على رضاء الدول أو الشعوب صاحبة الشأن . وأعلنت الجمعية استمساكها بالموقف الذى اتخذته ، باعتبارها أن الواجب الأول هو اعادة المهاجرين واللاجئين الى أوطانهم الأصلية . كما دعت الدول الأعضاء الى الكف عن منح مساعدتها وحمايتها للأفراد والجماعات ، الذين يرمون الى تشجيع الهجرة المؤدية الى افساد العلاقات الودية بين الدول . وأوصت الجمعية أن يدعو المجلس الاقتصادى الاجتماعى فورا الى عقد مؤتمر دولى ، قصد سرعة ايجاد حل لمشكلة اللاجئين ، تتولى تنفيذه الهيئة الدولية للاجئين .

وقد توخى واضعو مشروع القرار المصرى العراقى اللبنانى أن يجىء فى عبارات عامة ، متضمنا مبادىء أساسية ، دون تعرض لحالة فلسطين بالذات ؛ لتفادى الدفع بعدم اختصاص اللجنة بنظره ، واحالته الى لجنة فلسطين . واتفق رأيهم على أن يتولى الأستاذ شارل مالك (ممثل

لبنان) عرض المشروع على اللجنة ، وأن يتولى ممثل مصر الرد على ما يثيره الاقتراح من اعتراضات .

مشروع قرار الوفد السوفييتى :

وقدم الوفد السوفييتى مشروع قرار ، أهم ما يرمى اليه حظر الدعاية السياسية فى معسكرات اللاجئين ، والسماح للدول صاحبة الشأن بدخول ممثليها هذه المعسكرات ، لدعوة اللاجئين الى العودة لأوطانهم .

رأيا مندوبى الولايات المتحدة والمملكة المتحدة :

وقد عرض اقتراح الدول العربية والاقتراح السوفييتى على اللجنة فى جلسة ٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . فأخذت مسز روزفلت (ممثلة الولايات المتحدة) تفند الاقتراح السوفييتى ، ولكنها لم تتعرض للاقتراح المصرى العراقى اللبنانى ، كما لم يعترض عليه عضو من أعضاء اللجنة . فبادر مندوب مصر الى تسجيل ذلك ، وطلب اقرار المشروع فورا ، ما دام لم يبد عليه اعتراض .

ولكن مندوب المملكة المتحدة طلب تأجيل الجلسة ، حتى يتيسر له التقدم باقتراح جديد معدل للاقتراح المصرى . وأقرته الأغلبية على ذلك ، رغم معارضة الدول العربية .

مشروع وفد المملكة المتحدة :

وفى الجلسة التالية ، قدم وفد المملكة المتحدة مشروعه ، الذى كان قد سبق له التقدم به الى لجنة فلسطين . وبدأت المناقشة فى المشروع المصرى العراقى اللبنانى ، فهاجمته ممثلة الولايات المتحدة هجوما عنيفا ، بدأته بقولها انه واضح أن نية مقدميه العمل على عرقلة الهجرة الى فلسطين .

رأى مندوب بلجيكا :

وتساءل مندوب بلجيكا عن الوسيلة العملية للتحقق من رضاء سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، مقترحا أن يكتفى بالنسبة لهم

برضاء السلطات النظامية فى هذه الأقاليم ، أى الدول المنتدبة أو المتبوعة .

وانتصر لهذا الرأى ممثلا الهند والجمهورية الدومينيكية .

رأى مندوب مصر :

وطلب مندوب مصر الكلمة للرد على هذه الاعتراضات . ففند نظرية مندوب بلجيكا ، مستندا الى الحكم الوارد فى الفقرة الثانية من المادة ٧٦ للميثاق ؛ وهى تتحدث عن أمانى الشعوب ، غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، التى تعبر عن هذه الأمانى بحرية .

وقال انه اذا كان الميثاق قد رأى أن هذه الشعوب قادرة على التعبير عن أمانيها بحرية ، فلسنا نبالغ اذا نحن طالبنا بحقها فى ابداء رأيها فى مسألة يتوقف عليها مستقبلها الجنسى والسياسى والاقتصادى ؛ بل ان اقتراحنا لا يعدو أن يكون تطبيقا لأحكام الميثاق . وأبدى عجبه من أن يناصر مندوبا الهند والجمهورية الدومينيكية نظرية استعمارية كهذه .

ثم انتقل ممثل مصر الى الاعتراض على ما اقترحه مندوب بلجيكا ، من تعديل الحكم الوارد فى المشروع ، بقصر النص على الهجرة الخفية غير المشروعة ؛ مبينا أن الدول العربية تعتبر كل هجرة ، تفرض على سكان البلاد الأصليين دون رضائهم ، غير مشروعة . وهى تحسب كل هجرة من هذا القبيل سببا من أسباب توهين العلاقات الودية بين الأمم وافسادها .

اعتراض الولايات المتحدة :

وعادت ممثلة الولايات المتحدة الى الاعتراض على الاقتراح العربى ، مطالبة برفضه ، لما تنم عنه العبارات التى صيغ فيها من اتهام لبعض الدول ، بتشجيع الأفراد والجماعات التى تساعد على ايواء اللاجئين ، ولما تراه من أن الاقتراح لم يزد على ما قررته الجمعية العامة من دستور لهيئة اللاجئين .

رد مندوب مصر :

فرد مندوب مصر ، قائلا ان واضعى المشروع قد توخوا القصد فى صياغة عباراته . وكان فى وسعهم اقامة الدليل على ما تزعمه ممثلة الولايات المتحدة من اتهامهم لبلادها ، لكنهم حرصوا على ايراد عبارات الاقتراح فى صيغة معتدلة لا تثير اعتراضا .

أما القول بأن دستور هيئة اللاجئين فيه الكفاية ، فمردود بأن هذه الهيئة لم تتخذ اجراء واحدا من شأنه القضاء على مشكلة اللاجئين ، أو مجرد التخفيف من حدتها ؛ بل ان أعمال ارسال اللاجئين خفية الى أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتى قد زادت فى الفترة الأخيرة زيادة كبيرة . وقد اشتركت فى هذه الأعمال هيئات رسمية تابعة لحكومة الولايات المتحدة ، مما حمل فرنسا على المطالبة بعقد مؤتمر ثلاثى ، منها ومن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ، لوضع حد لهذه التصرفات التى من شأنها الاساءة الى ما تستمسك به من حسن العلاقات بالدول العربية .

تأييد وجهة النظر المصرية :

وقد وقف مندوبو يوجوسلافيا وباكستان وايران يؤيدون وجهة النظر المصرية ، كما أيدها جميع مندوبى الدول العربية ؛ على حين وقفت الدول اللاتينية موقف الحيدة أو التردد .

واحتدمت المناقشة بين الجانبين ، وبدا أن اللجنة سيتعذر عليها اتخاذ قرار فى المشروع .

اقتراح مندوب الهند :

وهنا تقدم مندوب الهند باقتراح حل وسط ، حاول فيه التوفيق بين المشروعات الثلاثة المقدمة والمعروضة على اللجنة .

تشكيل لجنة فرعية :

وقررت اللجنة تشكيل لجنة فرعية من مندوبى الدول الآتية :

بلجيكا ، وكندا ، وكوبا ، ومصر ، والهند ، والعراق ، ولبنان ،

وبنما ، وبولندة ، وروسيا السوفييتية ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، ويوجوسلافيا .

ومهمة هذه اللجنة الفرعية العمل على ايجاد حل وسط ، تقبله اللجنة العامة . وقد عقدت أربعة اجتماعات ، تكشفت فيها المناقشة عن امكان الاتفاق على كثير من المبادىء . غير أن بعض المبادىء التى تعلق عليها بعض الدول أهمية خاصة ، لم تصل فيها اللجنة الى اتفاق . ومن ذلك أن الحكم الخاص بمنع الهجرة ، التى من شأنها افساد العلاقات بين الأمم ، لم يحظ باجماع أعضاء اللجنة الفرعية ، بل مر بأغلبية أصوات كوبا ، ومصر ، والهند ، والعراق ، وبولندة ، وروسيا السوفييتية ، ويوجوسلافيا ؛ على حين صوت ضده مندوبو الولايات المتحدة ، والمملكة المتحدة ، وبنما ، وكندا ؛ وامتنع مندوبا بلجيكا ولبنان عن ابداء رأيهما .

وانتهت اللجنة الفرعية من أعمالها بمشروع قرار ، أقرته بأغلبية عشرة أصوات ، وامتنع مندوبو مصر والعراق وبنما عن ابداء الرأى ؛ وطلبت الى اللجنة العامة اقراره .

قرار اللجنة العامة :

ولما عرض المشروع على اللجنة العامة ، أبدى مندوب مصر أنه لا يسعه التصويت فى جانبه ، طالما أن اللجنة لم تضمنه النص الخاص بحماية سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، من هجرة تفرض عليهم فرضا دون رضائهم ؛ وأنه لذلك سيمتنع عن ابداء الرأى فيه .

وأبدى مندوب العراق تحفظا كهذا .

وطالب مندوب مصر بأخذ الرأى على مشروع القرار فقرة فقرة . فلما عرضت الفقرة الخاصة بحق هؤلاء السكان ، صوت الى جانب اقرارها ١٢ عضوا ، وصوت ضدها ١٤ عضوا ، وامتنع الباقون عن ابداء الرأى .

وأقرت اللجنة العامة مشروع اللجنة الفرعية ، بأغلبية ٣٣ صوتا

ضد صـــوت واحد ؛ وامتنع ١٢ عضـــوا عن ابداء رأيهم ، من بينهم مندوب مصر .

* * *

وقد أقرت الجمعية العامة تقرير اللجنة الثالثة ، بأغلبية ٤٩ صوتا ؛ وامتنع أربعة أعضاء عن ابداء الرأى ، من بينهم مندوب مصر .

اللجنة الرابعة

(الوصاية)

واللجنة التحضيرية

اللجنـــة التحضيرية

لأعمال لجنة الوصـاية

تكوين اللجنة :

كانت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة قد اتخذت ، فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، قرارا بتشكيل لجنة تحضيرية ، لدراسة البيانات التى تقدم عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق . ومهمة هذه اللجنة ، كما جاء فى قرار الجمعية ، هى :

« دراســة تقرير السكرتير العام لهيئة الامم المتحـدة ، الذى يلخص ويحلل البيـانات التى تقـدم طبقا للمـادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، دراسة تنتهى بالتقدم الى الجمعية العامة بتوصيات ترسم خطة العمل للمســتقبل ، وتوضح الوسائل التى تكفل الاستفادة من خبرة الهيئات الفنية وتجاربها الى أقصى حد مستطاع » .

وقد شكلت هذه اللجنة من ١٦ عضوا :

ثمانية منهم يمثلون الحكومات المسئولة عن تقديم بيانات عن الأراضى غير المتمتعـة بالحكم الذاتى ، وهى حكومات : أستراليا ، وبلجيكا ، والدنمرك ، وفرنسا ، وهولندة ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة .

وثمانية يمثـلون دولا انتخبتها الجمعية العـامة ، وهى : البرازيل ، والصين ، وكوبا ، ومصر ، والهند ، والفيليبين ، والاتحاد السوفييتى ، وأورجواى .

كما كان هنالك — حسب قرار الجمعية العامة — ممثلون استشاريون لهيئة الغذاء والزراعة ، وهيئة العمل الدولية ، وهيئة الصحة العالمية ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة . ومثلت هيئـة الطيران

المدنى الدولية فى بعض الاجتماعات ، بمقتضى اتفاقها مع هيئة الأمم المتحدة .

وقد اجتمعت اللجنة فى « ليك سكسس » ، من ٢٨ أغسطس الى ١٢ سبتمبر سنة ١٩٤٧ .

جدول أعمال اللجنة :

عرض على اللجنة ، فى أول اجتماعاتها ، جدول أعمال موقت تضمن المسائل التالية :

١ — دراسة تقرير السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ، الذى يلخص ويحلل البيانات التى قدمت اليه بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، عن حالة التعليم ، والعمل ، والصحة العامة ، والزراعة ، فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

٢ — دراسة تقرير السكرتير العام للهيئة ، بملخص البيانات التى قدمت اليه عن الأراضى المختلفة .

٣ — دراسة التوصيات التى ستتقدم بها اللجنة الى الجمعية العامة ، لترسم بمقتضاها خطة العمل فى المستقبل ؛ ووضع الوسائل التى تكفل الاستفادة من خبرة الهيئات الفنية وتجاربها ، الى أقصى حد مستطاع .

وقد تقدم مندوب الاتحاد السوفييتى باقتراح ، وافقت عليه اللجنة بالاجماع ، طلب فيه اضافة المسألتين الآتيتين الى جدول أعمال اللجنة :

١ — دراسة مستوى معيشة السكان الأوربيين المحليين ، مقارنا بمستوى معيشة السكان الآخرين فى المنطقة ذاتها .

٢ — دراسة نسبة المواليد والوفيات .

* * *

كذلك قدم ممثل الاتحاد السوفييتى تعديلا لجدول الأعمال ، باضافة دراسة درجة اشتراك الأهالى فى نظم الحكم المختلفة . لكن مندوب الولايات المتحدة اقترح تعديلا لهذا التعديل (وافقت عليه اللجنة

بأغلبية ١١ صوتا ضد صوت واحد ، هو صوت فرنسا) ، ينص على « دراسة ما قد يقدم من بيانات خاصة باشتراك الأهالى فى نظم الحكم المختلفة » .

وكان مندوب الفيليبين قد طلب أن يضاف الى جدول الأعمال تحليل البيانات الخاصة بمدى التقدم السياسى للسكان . لكنه عاد فسحب هذا الطلب ، بعد أن وافقت اللجنة على اقتراح مندوب الولايات المتحدة .

وأخيرا طلب مندوب الاتحاد السوفييتى أن يكون للجنة حق النظر فى الالتماسات والشكايات التى قدمت من الشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتى . لكن هذا الاقتراح رفض بأغلبية ١١ صوتا ضد ثلاثة أصوات ، مع امتناع عضوين عن التصويت .

وعلى هذا ، تضمن جدول الأعمال تحليل البيانات المتصلة بالموضوعات الجديدة الآتية :

١ — مستوى المعيشة .

٢ — نسبة المواليد والوفيات .

٣ — مسألة اشتراك الأهالى الأصليين فى نظم الحكم المختلفة .

ولم تر اللجنة فى البيانات التى قدمت مايمكنها من أن تدرس الموضوعات الأخرى التى أثيرت دراسة وافية ، ولهذا لم تدرج ضمن جدول أعمال اللجنة .

وقد أيدت مصر جميع الاقتراحات التى ترمى الى توسيع اختصاص اللجنة ، ومساعدتها على أن تكون صورة واضحة كاملة عن أحوال الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى لمصلحة الشعوب المحكومة .

البيانات السياسية :

كان موضوع البيانات السياسية من الموضوعات البارزة التى شغلت اللجنة وقتا طويلا ، وأثارت مناقشات اختلفت فيها وجهات النظر .

وكان الجدل مركزا حول تفسير الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق ، تلك الفقرة التى تحدد طبيعة البيانات التى يجب أن تقدمها الدول المسئولة عن أحوال الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، ونصها :

« يرسل أعضاء الأمم المتحدة ، القائمون فى الحال والاستقبال على ادارة أقاليم لم ينل أهلها قسطا كاملا من الحكم الذاتى ، الى السكرتير العام بانتظام ، يحيطونه علما بالبيانات الاحصائية وغيرها من البيانات الفنية ، المتعلقة بشؤون الاقتصاد والاجتماع والتعليم ، فى الأقاليم التى يكونون مسئولين عنها ؛ كل ذلك مع مراعاة القيود التى قد تستدعيها الاعتبارات المتعلقة بالأمن ، والاعتبارات الدستورية » .

وقد انقسمت اللجنة — ازاء تفسير هذه الفقرة — الى فريقين :

(الأول) فريق يمثل : الصين ، ومصر ، والهند ، والفيليبين ، والاتحاد السوفييتى ؛ وهو يرى أن البيانات الخاصة بالتقدم السياسى للأهالى الوطنيين ينبغى أن تقدم الى اللجنة ، لدراستها ومناقشتها .

(الثانى) فريق يمثل : أستراليا ، وبلجيكا ، والبرازيل ، وفرنسا ، وهولندة ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، وأورجواى ؛ وهو يرى أن تقديم البيانات السياسية وتحليلها خارج عن دائرة مهمة هذه اللجنة ؛ وبخاصة أنه يستحيل الوصول الى اتفاق اجماعى على تحديد طبيعة مثل هذه البيانات . ولذا فان هذا الفريق يعتبر أن السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة كان محقا تماما فى عدم تقديم تحليل لمثل هذه البيانات الى اللجنة .

ورأت مصر تقديم مثل هذه البيانات السياسية ، لأنه بدونها لا يستطاع فهم التفرقة بين النواحى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة ، والنواحى السياسية من جهة أخرى . كما رأت أن الفقرة « هـ » ، من فقرات المادة ٧٣ من الميثاق ، لا تمنع تقديم البيانات السياسية ؛ وأنه لا محل لأن تؤخذ فقرات المادة الواحدة مجزأة ، منفصل بعضها عن بعض . وقد كان هذا هو رأى الفريق الأول كله .

* * *

وأخيرا ، اتفقت اللجنة على أنه من المستحسن أن يتقدم اختيارا الأعضاء ، القائمون على ادارة الأقاليم التى لم ينل أهلها حكما ذاتيا ، بمثل تلك البيانات المتصلة بتقدم نظام الحكم الذاتى . كما سجلت أن بعض الحكومات المسئولة قد تقدمت فعلا بمثل هذه البيانات ، التى وصفها بعض الأعضاء بأنها بيانات سياسية . ولم تر مطلقا ما يمنع أن يتضمنها تقرير السكرتير العام . وقد وصلت اللجنة الى هذا ، نتيجة لاقتراح بتوصية تقدم به مندوبو الصين وكوبا والهند ، ووافق عليه ثمانية من أعضاء اللجنة ، وامتنع ثلاثة آخرون عن ابداء الرأى .

وقد رفضت اللجنة عدة اقتراحات قدمها مندوب روسيا ، وهى :

١ — اقتراح بدعوة الدول الحاكمة الى أن تقدم بيانات مفصلة عن مدى اشتراك الأهالى الوطنيين فى نواحى الادارة المحلية المختلفة .

(رفض بأغلبية عشرة أصوات ضد خمسة أصوات) .

٢ — اقتراح بدعوة السكرتير العام للهيئة الى أن يشمل تقريره ملخصا للبيانات التى تتقدم بها الهيئات المحلية ، والأفراد ، والجماعات الأهلية ؛ وأن يعرض هذا الملخص الى جانب الملخصات التى يعدها عما تقدمه الحكومات من بيانات .

(رفض بأغلبية عشرة أصوات ضدأربعة أصوات ،وامتنع أحد الأعضاء عن ابداء رأيه) .

٣ — اقتراح بضرورة ارسال ممثلين عن هيئة الأمم المتحدة الى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، ليقفوا بأنفسهم على حقيقة الأحوال المعيشية لسكان هذه الأقاليم .

(رفض بأغلبية عشرة أصوات ضد أربعة أصوات ،وامتنع أحد الأعضاءعن ابداء رأيه) .

٤ — اقتراح يخول اللجنة أن تدرس — الى جانب البيانات الرسمية — الالتماسات والشكايات التى يتقدم بها السكان الوطنيون فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

(رفض بأغلبية عشرة أصوات ضد أربعة أصوات ، وامتنع أحد الأعضاء عن ابداء رأيه) .

دراسة البيانات المقدمة وتحليلها :

على الرغم من أن رئيس اللجنة قد أوضح ، فى أكثر من مناسبة ، أن عمل اللجنة يجب أن ينحصر أصلا فى دراسة الاجراءات والوسائل ، فان المناقشة التى دارت ، حول تقرير السكرتير العام ، قد اتسعت دائرتها . ذلك بأن بعض الأعضاء (ومنهم مندوب مصر) رأوا أن على اللجنة ، الى جانب دراسة الاجراءات والوسائل ، أن تناقش التقرير ، وتدرس البيانات المقدمة ؛ لتساعد بهذا الجمعية العامة . ولذا كانت حالة الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، وظروف سكانها والمشاكل السائدة فيها ، موضع نقد وتعليقات فى مناقشات اللجنة .

وقد رد ممثلو الدول المستعمرة بأن بعض هذه التعليقات لا تقوم على أساس ، وأنه قد أثيرت عدة مسائل خارجة عن اختصاص هذه اللجنة ؛ وأنهم يرحبون بكل نقد صحيح يرمى الى معاونة الدول المسئولة عن تحسين الظروف القائمة فى الأراضى التى يسألون عن ادارتها .

وقد تبين ، أثناء المناقشة ، أنه على الرغم من موافقة اللجنة اجمالا على الطريقة التى اتبعها السكرتير العام فى تحليل البيانات ، فانها ترى ضرورة تقديم كل البيانات الجوهرية ؛ كما ترى ألا يقتصر التحليل على تلك النواحى المتصلة بالعمل ، والتعليم ، والصحة العامة ، والزراعة ، بل يجب أن يتسع الى نواح أخرى كثيرة .

ولهذا قررت اللجنة أنه مع تقديرها للدول المختلفة ، لتقديمها مثل تلك البيانات لأول مرة ، فانها لا تعتبر أن البيانات التى قدمت تعطى صورة واضحة كافية عن ظروف الحياة فى هذه الأقاليم .

وقد تساءل ممثلو الدول الحاكمة عن الطريقة التى يمكن أن يكمل

بها هذا النقص ، مبينين أنه لا مناص من القيام بشىء كثير من الاختيار عند اعداد البيانات المطلوبة . وأشاروا الى أن هنالك مجالا لاستيفاء هـذه البيانات من المطبوعات المطولة التى تصـدرها الحكومات بين وقت وآخر .

ثم تفرع عن هذه المناقشة عدة مسائل ، أهمها :

١ — مسألة تقديم بيانات تكميلية .

وهذه المسألة ستعالج خلال التقرير .

٢ — مسألة وضع أساس واف موحـد ، يمكن أن تجمع بمقتضاه البيانات التى يجب أن تقدم ، عملا بالفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

وكان مندوب مصر أول من أثار ضرورة وضع هذا الأساس الموحد ، منوها بأن عدم الاتفاق عليه قد أدى الى اختلافات جوهرية فى طبيعة البيانات التى قدمتها الحكومات المختلفة ، مما استحال معه على السكرتير العام أن يتقدم بمقارنات فى مسائل جوهرية ، ومما أدى الى صعوبة تقدير جهود الدول المختلفة فى الأراضى المسئولة عنها .

كما لفت مندوب مصر الأنظار الى أمثلة كثيرة فى تقرير السكرتير العام ، وأكد أن شيئا كثيرا من القصور ، فى عرض هـذه البيانات وتحليلها ، انما يرجع الى عدم وجود مثل هذا الأساس الموحـد لجميع البيانات .

وأشار مندوب مصر فى النهاية الى أن وضع هـذا الأساس لجمع البيانات ، يجب أن يتم بمساعدة ممثلى الهيئات الفنية المتخصصة .

* * *

وانتهى الأمر فى دراسة هذه المسألة الى الاتفاق بالاجماع على مشروع جداول بيانية ، أعده مندوب الولايات المتحدة ؛ ثم أدخل عليه ممثلوا

الهيئات الفنية المختلفة بعض تعديلات رأوا أهمية ادخالها ، كما كان لبعض المندوبين ملاحظات على المشروع .

وطلب منـدوب مصر أن تتضمن البيانات معلومات صريحة عن السياسة التى تتبعها الدول المسئولة فى المحافظة على شخصية الشعوب وحضاراتها ، وعن سياستها التعليمية فى المحافظة على اللغات القومية ، وتوجيه التعليم توجيها يرفع من مستوى الحياة فى الجماعات المختلفة .

وقد وافق مندوب هيئة الأمم للتربية والعلوم والثقافة على ملاحظات مندوب مصر ، كما أيده مندوب هيئة العمل الدولية .

ورأى مندوب كوبا أن بعض ملاحظات مندوب مصر ، عن المحافظة على شخصية الشعوب والعمل على ترقية ثقافتها ، من الأهمية بحيث يجب أن يصوت عليها بالمناداة بالأسماء .

* * *

وتنقسم الجداول البيانية الى قسمين :

الأول ، متصل بنواح عامة ، لبعضها طابع ادارى أو سياسى ؛ وقد نص على أنه اختيارى .

أما الثانى فهو اجبارى ، يفصل البيانات المتصلة بالنواحى الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ، التى لا خلاف على أن الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ تتطلب تقديم بيانات عنها من الدول الحاكمة .

وكان مندوب الهند قد قدم اقتراحا بطلب المسـائل المتصلة فى جوهرها بهذا الموضوع الذى درسته اللجنة ، وانتهت فيه الى هذه النتيجة .

وقد رأت اللجنة أن تكتفى — فى هـذا الشأن — بأن تضمن تقريرها بعض ما جاء فى اقتراح الهند ، من أن الطريقـة التى اتبعها السكرتير العام فى اعداد تقريره ، وهى طريقة تصنيف البيانات حسب الموضوع ، انما هى طريقة طيبة نافعة ؛ ومن أن الحكومات المسئولة عن

تقديم البيانات قد تعهدت بأن تدرس الوسائل التى تحقق كمال هـذه البيانات فى المستقبل ؛ ومن أن المهم أن يلفت نظر الجمعية العامة الى أن هنالك بعض أراض لم تقدم عنها البيانات المطلوبة ، ولم تفسر أسباب ذلك النقص .

والواقع أن مندوبى فرنسا والمملكة المتحدة كانا قد بينا أن عدم تقديم بيانات عن بعض الأراضى ، فى هذا العام ، انما يرجع فى بعض الأحوال الى الظروف التى أحاطت بهذه الأراضى ، نتيجة للحرب الأخيرة ، ولم يكن فى الامكان التغلب عليهـا ؛ كما يرجع فى أحوال أخـرى الى تغييرات دستورية ترتب عليها أن أصبحت بعض هذه الأراضى — فى نظر الحكومة المسئولة — خارجة عن دائرة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى . لكن المندوبين أكدا أن هـذه البيانات ستقدم فى الأعوام المقبلة كاملة .

البيانات التكميلية :

أثار هذه المسألة مندوب الهند ، مبينا أن مهمة السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة تكون ميسرة ، ان هو استخدم — الى جانب البيانات التى تقدم اليه — كل ما يمكن استخدامه من البيانات التى تتضمنها الوثائق والمطبوعات الرسمية .

وقد تقدمت عدة اقتراحات من مندوبى الولايات المتحدة وكوبا والهند ، ثم شكلت لجنة فرعية لمحاولة التوفيق بين مختلف الاقتراحات ، على ضوء التعديلات التى رآها بعض المندوبين .

* * *

وقد وصلت اللجنة الفرعية الى مشروع قرار يتضمن النقط الآتية :

١ — أن يعطى السكرتير العام حق استخدام المطبوعات الرسمية ، التى تصدرها الحكومات المسئولة عن ادارة الأراضى غير المتمتعة بالحكم

الذاتى ، على أن يشير دائما الى المصادر التى يرجع اليها فى استقاء معلوماته .

٢ — أن يقتصر السكرتير العام ، عند استخدام هذه المطبوعات ، على البيانات التى بينتها الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

٣ — أن يكون استخدام مثل تلك المطبوعات بموافقة الحكومات المختصة .

٤ — أن يتسع حق السكرتير العام ، فيسمح له باستخدام البيانات التى تنشرها الهيئات شبه الحكومية أو الهيئات الفنية المتخصصة ، ما دامت هذه البيانات فى نطاق الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ ، وما دامت الحكومات المختصة توافق على استخدام بيانات كهذه .

٥ — أن يطلب الى السكرتير العام ارسال هذه البيانات التكميلية الى الهيئات الفنية المتخصصة .

٦ — أن يخول السكرتير العام — فوق هذا كله — الحق فى تضمين تقريره كل المعلومات الاحصائية الرسمية المشابهة ، التى يتيسر الحصول عليها من ادارة الاحصاء فى السكرتيرية ، والتى يتفق عليها فيما بينه وبين الدول المختصة ، على أن يشار دائما الى المصادر التى استمدت البيانات منها .

* * *

وكان لمصر ، فى المناقشة العامة ، فضل التنبيه الى أهمية البيانات التى تصدرها هيئات غير حكومية ، والى ضرورة الاستفادة — ما أمكن — من دراسات الهيئات الفنية والجمعيات العلمية ، على أساس أن مثل هذه الجهود العلمية منزهة عن الأغراض ، خالصة من الدعاية والتحيز ؛ وعلى أساس أن آراء الفنيين هى التى يجب أن يكون لها المقام الأول فى مثل هذه النواحى الفنية ، التى أشارت اليها الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

وقد ناصر مصر فى هذا الرأى مندوب الولايات المتحدة ، فأبرز أهمية وجهة النظر المصرية ، وأكد وجاهتها فى مناسبات عدة .

وقد كانت النقطة السادسة من مشروع قرار اللجنة الفرعية موضع خلاف قوى بين أعضاء اللجنة .

أما مندوبو :أستراليا ، والدنمرك ، وفرنسا ، وهولندة ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، وأورجواى ، فقد أيدوا هذه النقطة على أساس أن المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ليست مقصورة على الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، وأن حدة هذه المشاكل انما تقدر فى ضوء الظروف العالمية العامة . واذن ، فمثل هذه المقارنات بين أراض خاضعة لظروف مشابهة ، بغض النظر عن وضعها السياسى ، لما يفيد الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى فائدة كبيرة .

وقد زاد مندوب هولندة على ذلك أن البيانات التى يحصل عليها من أقاليم مستقلة ، ستكون مساعدة جدا للحكومات المسئولة ؛ وبخاصة اذا أمكن الحصول على مقارنات وبيانات من الأراضى المتاخمة فى أفريقيا وآسيا .

لكن مندوبى الصين وكوبا ومصر عارضوا هذه النقطة ، واحتفظوا بحقهم فى اثارتها ، وتوضيح موقفهم منها فى اللجنة الرابعة للجمعية العامة . وقد كان موقف مصر فى هذا حاسما صريحا . فهى ترى أن مقارنات كهذه داخلة فى اختصاص اللجنة ، لأن نص الميثاق وروحه لا يتطلبانها . كما أنه محال عمل مقارنات ذات فائدة بين أراض مستقلة ، وأراض لا تتمتع بالحكم الذاتى على أساس احصائى بحت .

وفوق هذا ، فان الغاية التى ترمى اليها هذه النقطة ، انما تعمل لها اللجنتان الثانية والثالثة من لجان الجمعية العامة من جهة ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى (تطبيقا للمادتين ٥٥ و ٦٠ من الميثاق) من جهة أخرى .

وقد أضاف مندوب كوبا الى هذا أن كثرة البيانات قد تؤدى الى عكس الغرض منها ، فتفوت الفائدة التى ترجى من الحصول على كل هذه البيانات .

أما مندوب الاتحاد السوفييتى ، فقد طلب تعديل النقطة السادسة ، بحيث تؤدى الى الحصول على بيانات تسمح بمقارنة بين الحالة الاجتماعية والتعليمية والصحية للسكان الوطنيين والأوربيين من ناحية ، وبين الدول الحاكمة والأراضى التى تحكمها من ناحية أخرى . وذلك على أساس أن هنالك ارتباطا بين الحالين ، وتفاعلا بين المؤثرات والعوامل فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، والدول التى تسأل عن ادارة مثل هذه الأراضى وحكمها .

وقد رفض هذا الاقتراح ، وقبل الاقتراح الأصلى .

الاستفادة من خبرة الهيئات الفنية وتجاربها :

كان من مهمة هذه اللجنة — حسب قرار تشكيلها — أن توضح الوسائل التى تكفل الاستفادة من خبرة الهيئات الفنية وتجاربها الى أقصى حد مستطاع .

وقد انتهت اللجنة الى أنه ليس فى امكانها أن تحدد بالتفصيل طبيعة الصلة وطريقة الاتصال بين السكرتير العام والهيئات الفنية المختلفة . لكنها رأت أن تتقدم بتوصية عامة ، تدعو بها السكرتير العام الى الاتصال بسكرتيرية الهيئات الفنية ، لتساعده فى اعداد وتحليل البيانات المقدمة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، ولتقدم — بالطرق المقررة — الى الجمعية العامة رأيها فيما يجب أن تكون عليه هذه البيانات ، لتواجه حالة هذه الهيئات الفنية . ثم لتوقف الجمعية العامة — بالطرق المقررة أيضا — على الظروف السائدة فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، كل فى دائرة اختصاصها ، وعلى مدى الخدمات التى يمكن أن تقوم بها لتحسين الأحوال فى هذه الأقاليم .

تكوين لجنة خاصة لدراسة البيانات :

كان لابد من أن تدرس اللجنة النظام الذى سوف يتبع فى مناقشة تقرير السكرتير العام ، بما فيه من ملخصات وتحليل للبيانات التى تقدم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

وقد تقدم مندوب الهند باقتراح ، بنى عليه اقتراح تقدم به مندوب الولايات المتحدة . وأخذت اللجنة — فى شىء من التعديل — بالاقتراح الأخير ، الذى يرمى الى تشكيل لجنة خاصة من ممثلى الحكومات القائمة على ادارة أقاليم لا تتمتع بالحكم الذاتى ، ومن عدد مساو من أعضاء الأمم المتحدة ، تختاره اللجنة الرابعة من لجان الجمعية العامة ، مراعية فى الاختيار التمثيل الاقليمى بأوسع قدر مستطاع .

وقد ترك للجمعية العامة أن تحدد موعدا لاجتماع هذه اللجنة الخاصة ، التى بين الاقتراح مهمتها على الوجه الآتى :

١ — أن تستفيد من مساعدة الهيئات الفنية بالطريقة التى تراها ضرورية أو ملائمة .

٢ — أن تنظم اتصالها بالمجلس الاقتصادى الاجتماعى .

٣ — أن تدعو الحكومات الى تقديم تلك البيانات التكميلية ، التى تراها مفيدة فى نطاق المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

* * *

وفيما يلى نصوص التوصيات الخمس ، التى رأت اللجنة التحضيرية أن تتقدم بها الى الجمعية العامة فى دورتها الثانية :

التوصية الأولى

اعتماد جداول موحدة

ان اللجنة التحضيرية تسجل ، مع التقدير ، العمل الذى قامت به الدول المسئولة لأول مرة ؛ من تقديم بيانات عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ؛

وهى تعتبر أن البيانات التى قدمت حتى الآن لاترسم صورة واضحة وضوحا كافيا لظروف معيشة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ؛

ولهذا فانها تأمل أن تتبع الجداول الملحقة بهذا القرار* ، الى أقصى الحدود ، عند اعداد البيانات فى المستقبل ؛

وهى توصى الجمعية العامة بأن تتخذ القرار التالى :

« توصى الجمعية العامة :

١ — بأن يطلب الى الحكومات ، التى تقدم بيانات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، أن تأخذ كل الخطوات اللازمة لتجعل البيانات كاملة وحديثة الى أقصى حد مستطاع . وذلك لكى تسهل اتمام ملخصات السكرتير العام ، وقيامه بتحليل البيانات الموضحة بالفقرتين الثانية والثالثة من الجداول الملحقة بهذا القرار .

ولتحقيق هذا الغرض ، ينبغى أن تستوفى البيانات الواردة فى كل من الأقسام : الثانى والثالث والرابع من الجداول ، بقدر ما تسمح به الظروف العملية فى الأراضى المذكورة . كما أن الجمعية العامة تلفت النظر الى أهمية القسم الأول من هذه الجداول .

٢ — بأن يتبع السكرتير العام — فى تقديمه الى الجمعية العامة ملخصاته وتحليله السنوى للبيانات المطلوبة ، طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، بما فى ذلك البيانات الاضافية الموصى بها فى القرار الأخير بقدر الامكان — الشكل العام المبين فى الجداول الملحقة ؛ كما ينبغى له أن يضمن ملخصاته كل تلك البيانات ، التى تقدم عن اشتراك السكان المحليين فى ادارات الحكومة المحلية » .

التوصية الثانية

الوثائق التكميلية

ان اللجنة التحضيرية توصى الجمعية العامة باتخاذ القرار التالى :

---

* تراجع هذه البيانات فى ملحق تقرير اللجنة (وثيقة ١٥ اكتوبر سنة ١٩٤٧) .

« توصى الجمعية العامة :

١ — بأنه لكى تعرض ملخصات وتحاليل البيانات ، التى تقدم طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، فى أحسن صورة ممكنة ، فان للسكرتير العام أن يستفيد من المطبوعات الرسمية التى تصدرها الدول المسئولة عن ادارة أراض لاتتمتع بالحكم الذاتى ، زيادة على البيانات التى تقدم طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

٢ — بأن يكون استخدام السكرتير العام للمطبوعات الرسمية المشار اليها فى الفقرة الأولى ، فى حدود الموضوعات التى تعالجها البيانات المطلوبة فى المادة ٧٣ (هـ) .

٣ — بأن تلك المطبوعات يجب أن تكون مقصورة على ما تقدمه (أو توافق عليه) الدولة المسئولة عن الادارة ، أو الدول الأخرى المختصة .

٤ — بأن للسكرتير العام — تحقيقا للغرض ذاته — أن يستخدم الوثائق التى تنشرها هيئات شبه حكومية ، أو تصدرها جمعيات علمية ، عن موضوعات متعلقة بالأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى . وكل هذا فى نطاق نصوص الفقرتين الثانية والثالثة من هذه التوصية .

٥ — بأنه ، زيادة على البيانات المقدمة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) ، يجب أن تحال البيانات التكميلية ، التى سبقت الاشارة اليها ، الى الهيئات الفنية المختصة ، عن طريق السكرتير العام .

٦ — بأن يخول السكرتير العام — بقصد المقارنة — حق تضمين ملخصاته وتحليلاته كل البيانات الاحصائية الرسمية ، التى تتوافر فى الادارة الاحصائية للسكرتيرية العامة ، على أن يكون لهذه البيانات صلة بالموضوع ، وأن يكون فى الامكان مقارنتها بالبيانات المماثلة ، وأن يتفق عليها بين السكرتير العام وبين الدولة المختصة ؛ مع الاشارة دائما الى المصدر الذى أخذ منه ذلك الاحصاء .

التوصية الثالثة

تقديم البيانات الاختيارية

ان اللجنة التحضيرية تعتبر أن تقديم بعض الدول الحاكمة — من تلقاء نفسها — بيانات عن تقدم نظم الحكم الذاتى فى الأراضى غير المتمتعة بحكم نفسها ، وأن تلخيص السكرتير العام لهذه البيانات ، مما يتفق تماما وروح المادة ٧٣ من الميثاق .

وهى توصى الجمعية العامة بأن تتخذ القرار التالى :

« ان الجمعية العامة علمت أن بعض الدول المسئولة عن ادارة أراض غير متمتعة بالحكم الذاتى ، قد قدمت من تلقاء نفسها بيانات عن تقدم نظم الحكم الذاتى فى الأراضى غير المتمتعة بحكم نفسها . وتعتبر الجمعية أن تقديم مثل هذه البيانات اختيارى ، وأن تلخيص السكرتير العام لها مما يتفق تماما وروح المادة ٧٣ من الميثاق . ولذلك فهى تسجل ذلك وتشجعه » .

التوصية الرابعة

التعاون مع الهيئات الفنية

ان اللجنة التحضيرية ترى ضرورة استمرار المشاورات بين السكرتير العام وسكرتيرية الهيئات الفنية ، لكى يستطيع السكرتير العام أن يؤدى وظائفه المستمدة من المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، ومن قرار الجمعية العامة (٦٦ « ط » ، فقرة ٦) المؤرخ ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

وهى توصى الجمعية العامة باتخاذ القرار التالى :

« تدعو الجمعية العامة السكرتير العام الى الاتصال بسكرتيرية الهيئات الفنية ، ليسمح لها :

١ — بأن تساعده فى اعداد تحاليل البيانات المطلوبة طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

٢ — بأن تتقدم بالطرق الصحيحة الى الجمعية العامة بتوصيات خاصة بالشكل الذى يجب أن تتخذه هذه البيانات ، والمسائل التى ينبغى أن تحتوى عليها ، لتكون وافية بحاجات هذه الهيئات الفنية .

٣ — بأن تمد ، فى دائرة اختصاصها وبالطرق المقررة ، الجمعية العامة بما وصلت اليه — على أساس البيانات المقدمة طبقا للمادة ٧٣ (هـ) ، وللبيانات التكميلية — من نتائج متصلة بالظروف القائمة فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، مع الاهتمام بوجه خاص بالخدمات التى يمكن أن تؤديها هذه الهيئات الفنية لتحسين هذه الظروف » .

التوصية الخامسة

تكوين لجنة خاصة بدراسة البيانات المقدمة

ان اللجنة التحضيرية ، تمشيا مع القرار ٦٦ (ط) ، الذى أصدرته الجمعية العامة بتاريخ ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، توصى الجمعية العامة باتخاذ القرار التالى :

« ان الجمعية العامة ،

١ — تدعو اللجنة الرابعة الى أن تكون لجنة خاصة لدراسة البيانات التى تقدم طبقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وعن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ؛ والى أن تقدم الى الجمعية العامة تقارير تتضمن آراءها فى الاجراءات التى تراها مناسبة ، وتوصياتها الجوهرية ذات الصلة بموضوعات التقرير عامة ، دون حسبان الأقاليم وحدات منفصلة .

٢ — وتخول لهذه اللجنة الخاصة أن تستفيد من آراء الهيئات الفنية ، ومساعدتها بالطريقة التى تراها ضرورية نافعة ، وأن تنظم علاقتها بالمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وأن تدعو الحكومات الى أن تمدها بما تراه مناسبا من البيانات ، فى حدود نصوص المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

٣ — وترى أن هذه اللجنة الخاصة ، يجب أن تكون مكونة من الدول المسئولة عن أراض غير متمتعة بالحكم الذاتى ، ومن عدد مساو من أعضاء الهيئة ، تنتخبه اللجنة الرابعة نيابة عن الجمعية العامة ، مراعية التمثيل الجغرافى فى أوسع نطاق . ويجتمع هؤلاء حسب ماتقرره الجمعية العامة » .

* * *

وقد وافقت الجمعيـــة العامة على هذه التوصيات جميعا ، بأغلبيـــة كبيرة .

اللجنة الرابعـــة

(شؤون الوصاية)

١ — تقرير مجلس الوصاية

قدم مجلس الوصاية الى الجمعية العامة تقريرا عن أعماله فى دورته الأولى (٢٦ مارس — ٢٨ أبريل سـنة ١٩٤٧) ، كما تنص على ذلك المادتان ١٠٠ و ١٠١ من لائحة هذا المجلس .

وكان مفروضا أن يتضمن التقرير بيانا بنشاط هذا المجلس فى القيام بالمهمة التى وكلت اليه ، بمقتضى نظام الوصاية الدولية ؛ كما يتضمن استعراضا لظروف الحياة ، وأحوال السكان فى الأراضى الخاضعة لنظام الوصاية ؛ مع ماقد يراه المجلس من اقتراحات يوصى الجمعية العـامة بنظرها ، واقرار ما تشاء منها .

لكنه لما كانت اتفاقات الوصاية لم تقر الا فى ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، ولما كان المجلس لم يعقد جلساته الا فى شهرى مارس وأبريل ، فان تقارير الدول ، المسئولة عن ادارة الأراضى الموضوعة تحت الوصاية ، لم تصل اليه . لذلك لم يتضمن التقرير شيئا عن أحوال الأراضى الخاضعة لهذا النظام ، واقتصر على مسائل أخرى ، أهمها ما يأتى :

١ — الاجراءات التمهيدية لتكوين المجلس ، ودعوته الى الاجتماع ، ليتولى المهمة الموكولة اليه .

٢ — عضوية مجلس الوصاية ، وتكوين مكتبه .

٣ — اللائحة الداخلية .

٤ — وضع الجداول الخاصة بجمع البيانات المختلفة عن الأراضى الموضوعة تحت الوصاية .

٥ — الالتماسات المقدمة من سكان بعض الأراضى الخاضعة لنظام الوصاية .

٦ — التقارير التى قدمتها نيوزيلندة عن الأراضى التى تديرها .

٧ — الصلة بين مجلس الوصاية وبين المجلس الاقتصادى الاجتماعى من جهة ، وبينه وبين الهيئات الفنية من جهة أخرى .

٨ — زيارة الأراضى الموضوعة تحت الوصاية .

* * *

ونود أن نشير — فيما يلى — الى أبرز المسائل التى جاءت فى التقرير ، ثم نلخص أهم الملاحظات التى أبداها المندوبون فى الموضوعات التى تعرض لها مجلس الوصاية فى دورته الأولى :

(أولا) كان مجلس الوصاية — بحكم المادة ٨٦ من الميثاق — مكونا فى دورته الأولى من : أستراليا ، وبلجيكا ، وفرنسا ، ونيوزيلندة ، وبريطانيا ، بوصفها دولا تدير أراضى تحت الوصاية . وكانت الصين والاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة (وهى من الدول التى لاتتولى ادارة أراض مشمولة بالوصاية) أعضاء فى هذا المجلس ، بمقتضى المادة ٢٣ من الميثاق .

ولما كانت المادة ٨٦ من الميثاق تقضى بأن يكون تكوين مجلس الوصاية مناصفة ، بين الدول التى تدير أراضى تحت الوصاية والدول التى لا تقوم بهذه المهمة ، فقد انتخبت الجمعية العامة — فى الدورة الماضية — العراق والمكسيك عضوين فى مجلس الوصاية ، لمدة ثلاث سنوات ، تبدأ من ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

وقد أصبحت الولايات المتحدة — بحكم موافقة مجلس الأمن فى ١٢ أبريل سنة ١٩٤٧ ، وموافقة حكومة الولايات المتحدة فى ١٨ يوليه سنة ١٩٤٧ — من الدول التى تدير أراضى تحت الوصاية (جزر المحيط

الهادى التى كانت تحت الانتداب اليابانى) . ولهذا أصبحت هذه الدول فى مجلس الوصاية ستا ، هى : أستراليا ، وبلجيكا ، وفرنسا ، ونيوزيلندة ، وبريطانيا ، والولايات المتحدة . واذن فلابد أن يكون بمجلس الوصاية عدد من الدول غير الحاكمة لأراض تحت الوصاية مساو لعددها ، بمقتضى نص الميثاق . ولما كانت الدول غير الحاكمة الممثلة الآن فى مجلس الوصاية أربعا ، هى : الاتحاد السوفييتى ، والصين ، والعراق ، والمكسيك ، فان هنالك مقعدين خاليين بالمجلس ، ستنتخب الجمعية العامة — فى دورتها الحالية — دولتين لملئهما .

(ثانيا) تنص المادة ٨٧ من الميثاق على أن للجمعية العامة (ولمجلس الوصاية تبعا لهذا) أن تقبل الالتماسات التى تقدم اليها من الأراضى الخاضعة لنظام الوصاية ، وأن تدرس هذه الالتماسات وتناقشها مع الدول المسئولة عن ادارة تلك الأراضى .

وقد قدمت الى المجلس ، فى دورته الأولى ، بعض هذه الالتماسات ، منها التماس من زعماء « ساموا الغربية » وممثلى الشعب فيها ، يطلبون منح أراضيهم الحكم الذاتى ، ومنها ٢٣ التماسا من ايطاليين وألمان يسكنون تنجانيقا (أو كانوا يسكنونها) يطلبون من مجلس الوصاية أن يقرر بقاء هؤلاء الايطاليين والألمان فى تنجانيقا ، لأن السلطات الحاكمة تريد ترحيلهم الى ايطاليا وألمانيا ؛ ومنهم من يطلبون ارجاعهم الى تنجانيقا ، بعد ابعادهم عنها ، مع رد ممتلكاتهم اليهم . والى جانب هذا التماسات أخرى ، بعضها من نواح عامة ، والبعض يشمل مبادىء فى التشريع أو الادارة .

أما التماس « ساموا الغربية » ، فقد درسه مجلس الوصاية . واقترحت الدولة المسئولة (نيوزيلندة) أن يبت فى هذا الالتماس ، على ضوء زيارة الأراضى ، ودراسة الأحوال فيها . وقد أخذ المجلس بهذا ، وتقرر ارسال بعثة مكونة من ثلاثة أعضاء ، كانوا فى النهاية ممثلى : الولايات المتحدة وبلجيكا وشيلى .

أما الالتماسات الخاصة ببعض الألمان والايطاليين فى تنجانيقا ، فقد درسها المجلس ، وتبين له أن الدولة الحاكمة لم تبعد أحدا من تنجانيقا لأسباب خاصة بجنسيته أو قوميته ، ولم تضطر أحدا للرحيل الى ألمانيا ضد ارادته ، وأنها على العكس قد سمحت لعدد كبير ممن كانوا قد رحلوا عن تنجانيقا بأن يعودوا اليها .

وقد أظهر ممثل المملكة المتحدة روح تسامح مشكورة ، عندما وافق على أن ينظر المجلس بعض الالتماسات ، رغم أنها لم تستوف النواحى الشكلية والقانونية التى تنص عليها اللائحة .

(ثالثا) كان المجلس الاقتصادى الاجتماعى قد أبدى الرغبة فى أن يتعاون تعاونا وثيقا مع مجلس الوصاية . وكان قد اقترح تكوين لجنة مشتركة لتحقيق هذا التعاون . وقد رحب مجلس الوصاية بهذه الدعوة ، ووافق على تكوين اللجنة المشتركة .

كذلك وافق مجلس الوصاية على أن يتعاون مع المجلس الاقتصادى الاجتماعى فى كل الأعمال المستقبلة الخاصة بشؤون الأراضى الخاضعة لنظام الوصاية ، والتى قد تثار فى ادارات هيئة الأمم المتحدة .

(رابعا) تنص المادة ٨٧ من الميثاق على أن للجمعية العامة (ولمجلس الوصاية تبعا لهذا) أن تنظم زيارات دورية لمختلف الأراضى الموضوعة تحت الوصاية ، فى أوقات يتفق عليها مع الدول الحاكمة .

وقد رأى مجلس الوصاية أن يكون لتلك الزيارات نظام فترى ، وأن تسير بشكل منظم . ولذا فقد قرر أن يخصص لهذا الغرض مبلغ فى الميزانية ، على أساس زيارة واحدة فى كل عام .

* * *

هذا هو أهم ما ورد فى تقرير مجلس الوصاية ، الى جانب اللائحة الداخلية التى ترك للمجلس أمر وضعها ، والتى استغرق نظرها من أعضائه جلسات عديدة ؛ والى جانب الجداول التفصيلية التى وضعها

المجلس ، لتكون أساسا لجمع المعلومات من مختلف الأراضى الموضوعة تحت الوصاية . وهى جداول تفصيلية ، تمس مختلف النواحى ، وتعالج شتى الوجوه .

وقد كان التقرير ، وما ألحق به من لائحة داخلية وجداول خاصة بالبيانات ، موضع تعليق من بعض مندوبى الدول فى اللجنة . وكان التعليق فى كثير من الأحـوال يرمى الى اكمال بعض نواحى النقص فى اللائحة والبيانات ؛ كما كان الاتجاه العام يرمى الى تقدير جهود هـذا المجلس ، الذى أتم عدة مسائل هامة فى فترة قصيرة من دورته الأولى .

لكن الأمر لم يخل من نقد مر ، وجهه بعض مندوبى الكتلة الصقلبية .

* * *

وفيما يلى موجز بأهم الموضوعات التى أثارها المندوبون فى تعليقهم على التقرير :

(أولا) وافق مندوب الدنمرك على التقرير فى جملته ، ولفت النظر الى التوصيات التى تضمنها تقرير اللجنة الخاص بمركز المرأة ، الذى أقره المجلس الاقتصادى الاجتماعى .

وأشار الى أن اللجنة المذكورة قد أبدت رغبتها فى التعاون مع مجلس الوصاية تعاونا وثيقا ، كما رغبت فى أن يكون لها رأى فى الجداول الخاصة بجمع البيانات عن مركز المرأة فى الأراضى الخاضعة لنظام الوصاية ، وأن المجلس قد رحب بهذا .

لكنه أضاف أن من المرغوب فيه أن تدرس المسائل النسوية ، التى قد تتعرض لها بعض الالتماسات ، بالاشتراك مع اللجنة الخاصة بمركز المرأة ، وهى اللجنة التى شكلت فى نطاق المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بوصف أنها تضم عناصر متوافر لها الاستعداد الفنى ، للافادة فى مثل هذه المسائل الخاصة .

(ثانيا) اعترض مندوب الاتحاد السوفييتى ، وأيده مندوب بولندة ،

على بعض مواد اللائحة الداخلية لمجلس الوصاية ؛ مقارنا بين بعض المواد التى كانت اللجنة التحضيرية قد وضعتها ، والمواد التى انتهى اليها المجلس فى وضع لائحته الداخلية .

فقد كانت المادة ٦١ من مواد اللائحة (كما وضعتها اللجنة التحضيرية) تذهب الى أن المجلس سيستعرض ، بين آونة وأخرى ، تطور النظم السياسية ، وما وصلت اليه الأراضى المختلفة من تقدم فى سبيل وصولها الى التمتع بالاستقلال ؛ على أن يخول للمجلس فى هذا أن يتوسل بجميع الطرق المختلفة ، فيستمع الى أصوات الهيئات الممثلة القائمة ، والى الاستفتاء ، ونحو ذلك ؛ ثم يتقدم بنتائج دراسته — على شكل توصيات — الى الجمعية العامة أو مجلس الأمن .

هذا ما ورد فى مشروع اللائحة ، لكنه قد اعترض عليه ؛ فحذفت هذه العبارات ، واستعيض عنها بما ورد فى المادة ٩٤ من اللائحة الحالية ، وهى مادة تجعل من المتعذر على مجلس الوصاية أن يتقصى النواحى ذات الطابع السياسى .

وكان قد نص كذلك فى مشروع اللائحة (مادة ٥٩) على أن لمجلس الوصاية أن يتقدم الى الهيئات المختصة بتوصيات لتعديل نصوص اتفاقات الوصاية . وقد اختفت هذه المادة أيضا ، ولم يحل محلها الا نصوص غامضة خاصة بالاجراءات .

وليست هنالك مساواة — فى تكوين اللجان التى قد يرى مجلس الوصاية تأليفها من وقت لآخر — بين الدول التى تحكم الأراضى الواقعة تحت الوصاية ، والدول التى ليس لها أراض كتلك الأراضى ؛ ولا محل لهذا .

والى جانب ذلك ، لابد أن تحاط الجماعات ، التى تقدمت بالالتماسات الى مجلس الوصاية ، بالمعلومات والبيانات التى بنى عليها المجلس حكمه فى تلك الالتماسات ، سواء بقبولها أو رفضها .

(ثالثا) أكد مندوب الهند أهمية الزيارات الفترية ، وأيد تقرير ميزانية خاصة بها . لكنه أشار الى أن الميثاق لم يجعل عضوية هـذه الزيارات مقصورة على أعضاء مجلس الوصاية . فلابد من أن يراعى هذا فى تكوين اللجان التى سيوكل اليها أمر هذه الزيارات .

ثم أشار الى ضرورة ادخال بعض التعديلات والاضافات الى الجداول التى ستجمع على أساسها البيانات . وكان بعض هذه التعديلات يرمى الى ابراز ما قد يكون هنالك من عدم مساواة فى معاملة الأجنـاس والجماعات المختلفة ، سواء فى الهجرة ، أو فى الوظائف ، أو فى المركز الاجتماعى والاقتصادى ، أو فى مدى التمتع بالخدمات الاجتماعية على اختلافها ؛ كما كان بعضها يرمى الى أن تكون البيانات الخاصة بالتعليم مفصلة ، توضح نصيب الجماعات والأجناس المختلفة من هذه الجهود ، وحصتها فى الميزانية ، مقارنة بعضها ببعض .

(رابعا) وقـد بدأ منـدوب مصر كلمته ، فى جلسة ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، بشكر أعضاء مجلس الوصـاية على المجهود الكبير الذى بذلوه فى اعداد تقريرهم ، منوها بأن وفد مصر لم يكن ينتظر الكثير من المجلس فى أول تقرير يرفع منه الى الجمعية ، اذ كانت دورته الأولى قصيرة ، لم تتجاوز شهرا من الزمان ، انقضى معظمه فى الاجـراءات التمهيدية الأولى . ومع هذا ، فقد أنجز المجلس بعض المسائل الهامة ؛ فوضع لائحته الداخلية ، وانتهى من جداوله البيانية ، وحدد علاقاته مع الهيئات الأخرى التى تتصل بها أعماله .

وحمد مندوب مصر لمجلس الوصاية روح التعاون التى أظهرها فى موقفه من الادارات المختلفة لهيئة الأمم المتحدة ، تلك الروح المنبعثة عن ادراك واسع للمسائل المعقـدة ، وتقـدير عظيم لأهمية التعـاون لمواجهة المشاكل التى يعانيها العـالم الآن ؛ مع ما سيؤدى اليه هذا التعاون من وفر هائل فى النفقات والجهود ، وعدم تعدد الاختصاصات ،

ووضع حد لتضـارب وجهات النظر ، التى ينبغى أن يسودها التفاهم والتعاون .

ثم استعرض مندوب مصر أهم ماورد فى تقرير المجلس ، وأشار بادىء ذى بدء الى أنه سيحيل على المجلس ملاحظاته الخاصة بالجداول البيانية ، اذ هى لاتزال تجربة سيعدلها الزمن ، ويكمل نقصها الواقع .

وأكد ضرورة الاستفادة من الجداول البيانية التى وضعتها اللجنة التحضيرية للأراضى التى لاتتمتع بالحكم الذاتى ، ولا تخضـع لنظام الوصاية . وناشد الدول الحاكمة أن تقدم كل مساعدة ممكنة لجمع هذه البيانات ، حتى يتحقق الغرض منها ، منوها بأن مجلس الوصاية سيقدر — بطبيعة الحال — كل ماتثيره هذه الدول من ملاحظات عن هذه البيانات .

أما الالتماسات التى أشار اليها التقرير ، فقد أبدى وفد مصر ارتياحه الى الروح التى بدت فى المجلس ، عند نظر الالتماسات التى لم تستوف بعض الشروط الشكلية . كما أبدى أمله فى أن تكون النتيجة التى وصل اليها المجلس ، فيما يختص بالتماسات بعض سكان تنجانيقا ، قد حققت آمال هؤلاء الناس ، وأن تكون الاجراءات التى اتخذتها الدول الحاكمة — تجاه بعض هؤلاء السكان — متمشية تماما مع الاتفاقات الدولية .

ورأى مندوب مصر فى طلب حكومة نيوزيلندة ارسال بعثة الى « ساموا الغربية » ، كاجراء تمهيدى لامكان البت فيما تقدموا به من التماس لمنحهم الاستقلال ، تصرفا حكيما . وبين أن ارسال هذه البعثات ، يجب أن يكون سابقة محمودة للوقوف على الحقـائق ، فلا تخفى على مجلس الوصاية .

لكنه أكد ضرورة ارسال مثل هذه البعثات ، عندما يرى المجلس معارضة من الدول الحاكمة لرغبات الأهالى ؛ على أن تكون خطوات المجلس سريعة حازمة ، وعلى أن يكفل لمثل هذه البعثات جميع الظروف التى تمكن

أعضاءها من أن يقفوا على الحقائق مجردة عن الغايات .

وانتقل مندوب مصر الى موضوع الزيارات الفترية ، الوارد ذكرها فى تقرير مجلس الوصاية ، فأكد ماهذه الزيارات من أهمية كبرى ، اذ هى أفضل الوسائل لكى يؤدى المجلس مهمته على خير الوجوه . ولهذا أيد وفد مصر ضرورة التمسك بتخصيص مبلغ كاف فى ميزانيته لمثل هذه الزيارات ، وطلب الى اللجنة التمسك بذلك فى الجمعية العامة ، والا فسيستحيل على المجلس وعلى هيئة الأمم المتحدة الوقوف على حالة هذه الأراضى ، أو تتبع التطور الذى تمر فيه ، أو الحكم على ما يعمل هنالك لرفع مستوى السكان وتهيئتهم حقيقة للاستقلال .

على أن وفد مصر كان من رأيه أن نجاح هذه الزيارات الفترية انما يتحقق اذا ضمنا تعاونا ، بين مجلس الوصاية والدول التى يوكل اليها أمر الوصاية ، يجعل مهمة هذه الزيارات سهلة ؛ فلا تضع هذه الدول عقبات أمامها ، ولا تحول بين أعضائها وبين الاتصال بمن يشاءون من أفراد وهيئات ، ولا تخفى عنهم شيئا مما يريدون الوقوف عليه .

كذلك لابد من حسن اختيار الأعضاء فى مثل هذه الزيارات ، فلا يغلب الجانب السياسى فيها ؛ وانما يجب أن تمثل الهيئات الفنية تمثيلا وافيا . فالغرض الأساسى منها موضح فى المادة ٧٦ من الميثاق ، وهى مادة تؤكد فقراتها المختلفة أهمية النواحى غير السياسية فى الموضوع . فهنالك الجانب الاقتصادى والثقافى والاجتماعى ، وهنالك النواحى الفنية والصحية ؛ وكلها تتطلب رأى الاخصائيين الذين يستطيعون الحكم على جهود الدول المسئولة عن ادارة هذه الأراضى ، حكما موضوعيا منزها عن الغرض والهوى .

كما أبدى مندوب مصر الرغبة فى أن يتضمن تقرير مجلس الوصاية ، فى العام المقبل ، عرضا لحالة الأراضى الموضوعة تحت الوصاية ، منذ أول عهدها بهذا النظام .

* * *

ووجه مندوب روسيا البيضاء نقده الى اللائحة الداخلية ، قائلا انها لم تمنح حرية كبيرة لشعوب الأراضى الموضوعة تحت الوصاية فى رفع الالتماسات الى مجلس الوصاية ؛ لأنها تحيل كل هذه الالتماسات على لجنة فرعية أولا ، لتنظر فيها نيابة عن باقى أعضاء المجلس .

ولاحظ أن المادة ٨٧ تقصر حق الاستماع الى مقدمى الالتماس على أعضاء البعثات الفترية ، مما يغلق الباب فى وجه هؤلاء الشاكين ، فلا يستطيعون الوقوف أمام المجلس لعرض قضيتهم بأنفسهم ، والدفاع عنها بما لديهم من أدلة وبيانات .

ولا بد لعلاج هذه الحالة من أن يمكن هؤلاء المتظلمون من أن يمثلوا أمام المجلس ، فلا يكتفى بما يتقدمون به الى بعض الأعضاء أثناء زيارتهم لأراضيهم . وما دامت اللائحة تعطى الدول الحاكمة الحق فى أن تمثل عند النظر فى أى التماس ، فان العدالة تقضى بضرورة اعطاء الشاكين مثل هذا الحق ، مع وضع جميع الضمانات التى تحمى الشاكين من انتقام السلطات الحاكمة منهم .

ووجه نقدا الى المادة ٩٧ من اللائحة ، لأنها تجعل الزيارات الفترية مرتبطة بالاتفاق عليها مع الدول الحاكمة ؛ مع أن المادة ٨٧ ، فقرة « ج » ، من الميثاق ، تجعل الاتفاق مع الدول الحاكمة مقصورا على وقت الزيارة ، لا على الزيارة ذاتها .

ثم عارض فى أن تكون عضوية الزيارات الفترية مقصورة على أعضاء مجلس الوصاية . وطلب الرجوع الى نص المادة ٤٧ من المشروع الذى وضعته اللجنة التحضيرية للائحة ، فهى لاتشترط قيدا كهذا . ولذا فانها أضمن للحرية ، ولنجاح مهمة هذه البعثات .

وأشار الى وجهة نظر روسيا ، من حيث أهمية دراسة الجانب السياسى والأنظمة السياسية . فطالب بتمثيل الأراضى الموضوعة تحت الوصاية ، عند نظر المجلس فى التقارير التى تقدمها الدول المسئولة .

وفى النهاية ، وجه مندوب روسيا نقدا الى البيانات التى تضمنتها الجداول البيانية ، منوها بأنها لاتمكن من اعطاء صورة كاملة عن الخطوات التى تخطوها الدول المسئولة فى تهيئة الشعوب للاستقلال .

* * *

وأثار مندوب العراق اعتراضا على المادة ٨١ من اللائحة ، لأنها لا تسمح بقبول التماسات عن مسائل متصلة باختصاص المحاكم الوطنية ؛ منوها بأن هنالك مسائل سياسية يحاكم الناس عليها ، واذن فلابد من أن يفرق — فى هذه المادة — بين الجرائم العادية والجرائم السياسية .

كذلك أشار الى أن البيانات المطلوبة ليس فيها مايفيد تحديد عدد القوات الموجودة فى الأراضى ، مع أن البيانات التى كانت تطلب عن نظام الانتداب لم تغفل هذه المسألة الهامة .

وقد رد مندوب المملكة المتحدة على المسألة التى أثارها مندوب العراق، قائلا ان الدول التى يوكل اليها أمر الوصاية مسئولة — بنص الميثاق — عن الدفاع عن الأراضى التى تديرها. وليس من مصلحة الدفاع — بطبيعة الحال — أن تكشف الدول المسئولة عن عدد قواتها وأسلحتها .

وانتهت المناقشة بمشروع القرار التالى ، الذى أجمع أعضاء اللجنة عليه :

« ان الجمعية العامة قد أحيطت علما بتقرير مجلس الوصاية ، وهى ترى أن تحيل كل التعليقات التى أثارها المندوبون ، أثناء مناقشة التقرير ، الى مجلس الوصاية ، ليضعها موضع التقدير فى أعماله المستقبلة » .

وقد وافقت الجمعية العامة على ذلك .

٢ — وضع « ناورو » تحت الوصاية

فى السابع والعشرين من شهر سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، بعث رؤساء وفود أستراليا ونيوزيلندة والمملكة المتحدة الى السكرتير العام لهيئة

الأمم المتحدة مشروع اتفاق ، بوضع أراضى « ناورو » التى كانت خاضعة لنظام الانتداب ، تحت الوصاية الدولية ، طالبين عرضه على الجمعية العامة ، لدراسته واقراره ، بمقتضى المادة ٨٥ من ميثاق الأمم المتحدة .

وقد تضمن مشروع الاتفاق مواد تتلخص فيما يلى :

المادة الأولى : تحدد أراضى « ناورو » تحديدا جغرافيا .

المادة الثانية : تشير الى أن مهمة الوصاية ستشترك فيها حكومات : أوستراليا ، ونيوزيلندة ، والمملكة المتحدة .

المادة الثالثة : تتعهد فيها الحكومات المسئولة عن ادارة هذه الأراضى فى حدود نصوص الميثاق ؛ وأن تحقق لها الأغراض التى وضع من أجلها نظام الوصاية الدولية ، والتى نصت عليها المادة ٧٦ من الميثاق .

المادة الرابعة : تحدد مسئولية الحكومات المشار اليها عن حفظ الأمن والنظام ، وعن الدفاع عن هـذه الأراضى . كما تشير الى أن حكومات أستراليا ونيوزيلندة والمملكة المتحدة قد اتفقت على أن تتولى عنها نيوزيلندة مهمة التشريع والادارة ، الا اذا تم الاتفاق بينها على غير ذلك .

المادة الخامسة : تؤكد أن الحكومات المسئولة ستتعاون — فى قيامها بالتزاماتها — مع مجلس الوصاية ، وستراعى عادات السكان وتقاليدهم ، وتحمى مصالحهم حاليا ومستقبلا ، ضامنة بخاصة ألا تضر بحقوق السكان فى ملكية أراضيهم ؛ فلا تعطى لغير الوطنيين الأصليين حقوقا ، أو تنقل اليهم ملكية ، الا بموافقة السلطة العامة الشرعية .

كذلك تؤكد هذه المادة العمل السريع على ترقية السكان ، فى النواحى الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية ؛ ومنحهم نصيبا متزايدا فى الادارة ، يطرد مع نضجهم السياسى ، كما تقضى بذلك المادة ٧٦ (فقرة « ب ») من الميثاق ؛ مع ضمان حرية الكلام ، والصحافة ، والاجتماع ، والعقيدة ، وتقديم الالتماسات والشكايات .

المادة السادسة : تتعهد فيها الحكومات المسئولة بأن تنفذ فى هذه الأراضى تلك الاتفاقات والتوصيات التى تشير بها الهيئات الفنية المنوه عنها فى المادة ٥٧ من الميثاق ، والتى تراها موافقة لحاجات السكان وظروف البلاد ، وتعتبرها مؤدية الى تحقيق أغراض نظام الوصاية .

المادة السابعة : تعطى الحكومات المسئولة الحق فى أن تتخذ من الاجراءات ما تراه لازما للدفاع عن الأراضى ، وضروريا لحفظ الأمن والسلام العالميين .

* * *

وقدم مندوب أستراليا ، وأيده مندوبا نيوزيلندة والمملكة المتحدة ، المشروع الأصلى للاتفاق ، منوها بأنه قائم على نفس الأسس التى بنى عليها اتفاق « نيوجينى » ، الذى أقرته الجمعية العامة فى العام الماضى .

وعلق على هذا الرأى مندوب الولايات المتحدة ، فأظهر تقديره للروح التى بدت من الدول المسئولة ، فدفعتها الى التقدم الى الجمعية العامة بهذا الاتفاق ، متوخية المبادىء التى أقرتها الهيئة عند نظر اتفاق « نيوجينى » . ثم اقترح الموافقة على مشروع الاتفاق دون ابطاء ، ليستطيع مجلس الوصاية أن يقدم مساعداته الى سكان أراضى « ناورو » ، بمقتضى المادة ٨٥ من الميثاق .

لكن اللجنة رأت صعوبة الموافقة على اتفاقات الوصاية ، دون دراسة وافية ؛ فقررت احالة مشروع الاتفاق على لجنة فرعية ، مكونة من أعضاء مجلس الوصاية ، مضافا اليهم مندوبا الهند ويوجوسلافيا ، لدراسته ، ورفع ملاحظاتها عنه الى اللجنة .

وقد أتمت اللجنة الفرعية مهمتها ، وتقدمت بملاحظاتها الى اللجنة فى تقرير تضمن الآراء التى أثيرت حول مواد الاتفاق . ولعل التعديلات ، التى تقدمت بها الصين من ناحية والاتحاد السوفييتى من ناحية أخرى ، كانت أهم ماشغلت به اللجنة ؛ مع ايضاح بعض المسائل التى رأى مندوب الهند أنها بحاجة الى ايضاح .

ولم يكن هنالك — فى الواقع — خلاف على المواد الأولى والثانية والثالثة والسادسة من الاتفاق . أما المادة الرابعة ، فقد رأى مندوب الهند فى بعض فقراتها غموضا ، قد يفهم منه أن للمملكة المتحدة وأستراليا ونيوزيلندة حق نقل الوصاية الى طرف رابع ، دون موافقة هيئة الأمم المتحدة . وأزال مندوب أستراليا ، بالنيابة عن حكومته وحكومتى نيوزيلندة والمملكة المتحدة ، هذا الغموض ، بأن أثبت فى محضر جلسات اللجنة مايستبعد دخول طرف رابع فى أمر الوصاية على « ناورو » .

وكان مندوب الصين قدم اقتراحا بأن نصوص الاتفاق يجب ألا تغير أو تعدل الا فى حدود ماتقضى به المواد ٧٩ و ٨٣ و ٨٥ من الميثاق ، لكن أغلب الأعضاء لم يوافقوا على هذا التعديل .

* * *

وتقدم الاتحاد السوفييتى بتعديلين للمادة الخامسة :

الأول : خاص بالزيارات الفترية .

والثانى : خاص بتعديل الفقرة الثانية « ج » من هذه المادة ، لتنص على ضرورة العمل على تقدم النظم السياسية ، والزام الدول المسئولة بأن تضمن لسكان « ناورو » نصيبا — يتزايد باطراد — فى ادارة حكم بلادهم حكما ديمقراطيا .

ولم توافق أغلبية اللجنة الفرعية على هذين التعديلين ، بل أبقت المادة الخامسة كما وردت فى مشروع الاتفاق .

أما المادة السابعة ، الخاصة بالدفاع عن الأراضى وحفظ الأمن فيها ، فقد قدم مندوب روسيا تعديلا ينص على أن يكون ذلك وفق المادة ٨٣ من الميثاق ، فرفض هذا التعديل .

* * *

وكان مندوب الصين قدم اقتراحا باضافة مادة جديدة الى مشروع الاتفاق ، تنص على ضرورة المساواة فى الحقوق بين رعايا الدول المتحدة

جميعا ، فيما يختص بالهجرة والاقامة والانتقال والملكية والعمل ، مادام هذا لايتعارض مع النظم العامة والقوانين المحلية . لكنه عاد فسحب اقتراحه ، عندما وافق مندوب أستراليا على أن يثبت فى محضر جلسات اللجنة تصريح من جانب الدول الثلاث بهذا المعنى .

* * *

وقد وجه مندوبا أوكرانيا والاتحاد السوفييتى نقدا الى مشروع الاتفاق — كما أقرته اللجنة الفرعية — انصب معظمه على أن فى الاتفاق خرقا صريحا للمادتين ٧٩ و ٨٣ من الميثاق ؛ وعلى أنها لم تتضمن تلك التحفظات التى أثارها مندوب روسيا فى اللجنة الفرعية .

وقد دافع مندوب أستراليا ، وأيده بعض المندوبين ، عن المشروع ؛ فنفى أن فيه خرقا لمواد الميثاق ، بدليل أن الجمعية العامة قد أقرت — فى اجتماعات سابقة لها — مشروع اتفاق مماثل . وذكر أن التحفظات التى طلبها مندوب روسيا فى اللجنة الفرعية داخلة كلها ضمن مواد الاتفاق ، وليس هنالك — فى الواقع — ما يدعو لاثباتها تفصيلا .

لكن مندوب الاتحاد السوفييتى رد منوها بأن السوابق لا يجب اطلاقا أن تبرر الاستمرار فى الخطأ . وتساءل عن السبب فى معارضة التعديلات التى طلب الروس اثباتها فى صلب الاتفاق ، ما دام مندوب أستراليا يؤكد أنها داخلة ضمن نصوص المواد التى ووفق عليها فى اللجنة الفرعية .

وقد رفضت تعديلات الاتحاد السوفييتى ، وامتنعت مصرعن التصويت عليها ، لأنها حريصة على ألا تؤيد موقف الروس ، خشية أن يؤدى الأمر الى رفض مشروع الاتفاق رفضا يبطل انتقال أراضى « ناورو » من نظام الاستعمار الى نظام الوصاية الدولية ، مع أنها كانت دائما من أشد أنصار توسيع دائرة هذا النظام الأخير ، ليشمل كل مايمكن أن يشمله من الأراضى الخاضعة لنظام الاستعمار بمعناه التقليدى العتيق ؛

وبخاصة أن هذا من آخر اتفاقات الوصاية التى ينتظر وضعها ، فلم يكن ثمت داع لكل هذه التفصيلات والتحفظات .

وكان هذا أيضا موقف الصين ، فتنازل مندوبها عن التعديلات التى كان قد تقدم بها فى اللجنة الفرعية ؛ كما كان كذلك موقف المكسيك والهند وجميع الدول العربية التى أيدت مصر فى موقفها هذا تأييدا تاما .

* * *

وعرض مشروع الاتفاق فى صورته النهائية المعدلة ، فووفق عليه بأغلبية ٤١ صوتا ضد ستة أصوات ، هى أصوات الكتلة الصقلبية .

وقد وافقت الجمعية العامة على هذا الاتفاق .

٣ – مسألة جنوب غربى أفريقيا

كانت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى اجتماعها الرابع والستين ، بتاريخ ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، قد اتخذت قرارا خاصا بالوضع الذى يجب أن تكون عليه أراضى جنوب غربى أفريقيا مستقبلا .

وقد عبرت الجمعية العامة — فى هذا القرار — عن أنها لا تستطيع الموافقة على ضم تلك الأراضى الى اتحاد جنوب أفريقيا . كما أوصت بأن توضع هذه الأراضى تحت الوصاية الدولية ، ودعت حكومة اتحاد جنوب أفريقيا لوضع مشروع اتفاق بهذا ، لتنظره الجمعية العامة فى دورتها المقبلة .

* * *

وبعثت حكومة الاتحاد الى السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة بكتابين ، شرحت فيهما موقفها من قرار الجمعية المشار اليه .

وفى الاجتماع الحادى والثلاثين من اجتماعات اللجنة الرابعة ، أثير هذا الموضوع . فلفت مندوب اتحاد جنوب أفريقيا نظر اللجنة الى ما تضمنه هذان الخطابان ، ولخص موقف حكومته من مسألة جنوب غربى أفريقيا فيما يأتى :

١ — أن حكومة الاتحاد لن تسير فى سياسة ادماج أراضى جنوب غربى أفريقيا ضمن أراضى الاتحاد .

٢ — أنها لا تعتبر نفسها خاضعة لأى التزام قانونى يفرض عليها أن تقدم مشروع اتفاق بوضع هذه الأراضى تحت الوصاية الدولية .

٣ — أنها لا تستطيع أن تتجاهل — مع ذلك — رغبات الأغلبية الكبرى من سكان جنوب غربى أفريقيا ، الذين يميلون الى ادماج أراضيهم فى أراضى الاتحاد ، فتضع تلك الأراضى تحت الوصاية .

٤ — أنها ستحافظ على الحالة الراهنة ، وستدير هـذه الأراضى بروح نظام الانتداب ؛ ثم تتقدم الى هيئة الأمم المتحدة بتقرير سنوى عن ادارتها لهذه الأراضى .

وقرر مندوب اتحاد جنوب أفريقيا أن حكومته قد قدمت فعلا الى السكرتير العـام لهيئة الأمم المتحدة تقريرا عن جنوب غربى أفريقيا لعام ١٩٤٦ ، منوها بأن مثل هذه التقارير السنوية ستكون على غرار تلك التقارير التى تقدم عن الأراضى التى لا تتمتع بالحكم الذاتى ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، ومبينا أن حكومة الاتحاد لا ترى أن يدرس مجلس الوصاية ما تتقدم به من تقارير .

وأضـاف الى ذلك أنه مادام قد تم حل عصبة الأمم ، فان حق السكان فى التقدم بالتماسات لم يعد قائما ؛ وأن ليس لهيئة الأمم المتحدة علاقة بأراضى جنوب غربى أفريقيا .

* * *

وقد أثار بيان منـدوب اتحاد جنوب أفريقيا مناقشات طويلة ، واختلفت وجهات نظر الأعضاء فى عدة تفصيلات ؛ لكنها تلاقت فى عدم الارتياح الى موقف حكومة الاتحاد من قرارات الجمعية العامة وتوصياتها .

* * *

وعلى الرغم من أن مندوبى الولايات المتحدة وفرنسا والمكسيك

والمملكة المتحدة وفنزويلا وغيرهم ، قد عبروا عن ارتياحهم لعدم سير حكومة الاتحاد فى سياستها لضم جنوب غربى أفريقيا الى أراضى الاتحاد ، فان مندوب الاتحاد السوفييتى قد أشار الى أن حكومة اتحاد جنوب أفريقيا قد قامت ببعض اجراءات ، وخطت خطوات تعتبر — فى الواقع — ضما لجنوب غربى أفريقيا الى أراضى الاتحاد . ومن هذا أن حكومة الاتحاد قد فرضت على جنوب غربى أفريقيا تشريعات اتحاد جنوب أفريقيا وقوانينه ، وأنها دعت سكان تلك الأراضى الى الاشتراك فى برلمان الاتحاد .

***

ثم تشعبت المناقشة تشعبا كبيرا ، وانقسم المندوبون الى فريقين رئيسيين :

أما الفريق الأول (ويضم : البرازيل ، وروسيا البيضاء ، والصين ، وكولمبيا ، والجمهورية الدومينيكية ، ومصر ، وجواتيمالا ، وهايتى ، وهندوراس ، والهند ، والعراق ، وليبريا ، والمكسيك ، والفيليبين ، وبولندة ، وأوكرانيا ، والاتحاد السوفييتى ، وأوروجواى ، وفنزويلا ، ويوجوسلافيا) ، فقد كان رأيه صريحا فى أن حكومة الاتحاد ملزمة قانونيا وأدبيا بأن تقدم اتفاقا بوضع جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية الدولية ، على أساس أن الفصل الثانى عشر من الميثاق ملزم بتقديم مثل هذه الاتفاقات ، فيما يختص بالأراضى التى كانت خاضعة لنظام الانتداب .

وقد أيد هذا مندوبا سوريا وجواتيمالا ، وأضافا أن من المرغوب فيه تحديد مدة من الزمن ، تلتزم حكومة الاتحاد بأن تقدم خلالها الاتفاق المطلوب .

وأما الفريق الثانى (ويضم : بلجيكا ، والدنمرك ، وفرنسا ، واليونان ، وهولندة ، ونيوزيلندة ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة) ، فلم يوافق على أن هنالك التزاما قانونيا .

واقترح مندوبا اليونان وهولندة الرجوع الى محكمة العدل الدولية ،

لتبدى رأيها فى الجانب القانونى من المسألة . على حين رأى مندوب كوبا الاكتفاء بأخذ رأى اللجنة القانونية للجمعية العامة .

وعلى الرغم من أن مندوبى فرنسا والولايات المتحدة لم يريا فى الميثاق الزاما قانونيا ، فانهما أكدا القوة الأدبية لتوصيات الجمعية العامة .

وأوصى مندوب فرنسا بضرورة المحافظة على قرار الجمعية ، واعتباره قائما .

* * *

وأشار مندوب مصر ، فى جلسة ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى أن المناقشة فى الموضوع لا محل لها الآن ، اذ أن هذه المسألة قد بحثت بحثا وافيا ، وقلب الموضوع على جميع جوانبه — أثناء المناقشة — قبل اتخاذ قرار الجمعية العامة فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ . فقد أثيرت كل هذه المسائل ، وأيدت حكومة الاتحاد وجهة نظرها بكل ما لديها من قوة ؛ ومع ذلك صدر قرار الجمعية العامة بالاجماع أو شبه الاجماع . وفهم الفصل الثانى عشر من الميثاق فهما أوحى الى الجمعية العامة أن توصى حكومة الاتحاد بتقديم الاتفاق المطلوب . واذن فاثارة هذه الدفوع من جديد ، انما هى محاولة لصرف النظر عن الجوهر الذى نحن بصدده ، وابعاد للمناقشة عن هدفها الرئيسى ، وهو اغفال عضو من أعضاء الأمم المتحدة لتوصيات الجمعية العامة ، وامتناعه عن تنفيذ قراراتها ، واصراره — فيما يبدو — على عدم تنفيذ هذا القرار .

ذلك هو الجوهر الذى يرى وفد مصر ضرورة تركيز المناقشة حوله ، والاتفاق على رأى فيه . واننا ، فى الواقع ، أمام سابقة خطيرة ، نخشى أن تتورط فيها ، فتقلل من شأن القرارات التى تتفق عليها ، ونضعف الثقة فى القوة التى نريد أن نكسبها لهذه الهيئة الدولية التى يعلق عليها العالم آمالا كبارا .

ثم انتهى مندوب مصر ، بأن وجه نظر الأعضاء الى أن عصبة الأمم

انما فشلت لمثل هذه الأسباب ، ولأن أعضاءها لم ينفذوا قراراتها بالروح التى كان يجب أن تنفذ بها .

* * *

وقد تفرع عن هذه المناقشات الطويلة مسألتان تستحقان الاشارة :

الأولى ، خاصة بموضوع ضم جنوب غربى أفريقيا الى أراضى الاتحاد . وقد لفت مندوبو : روسيا البيضاء ، والهند ، والمكسيك ، والفيليبين ، وبولندة ، والاتحاد السوفييتى ، النظر الى أن قرار الجمعية السابق ، قد اعتبر أن سكان جنوب غربى أفريقيا لم يصلوا بعد الى درجة من التقدم السياسى ، تمكنهم من أن يعبروا عن آرائهم فى مسألة خطيرة كهذه . واذن فليس فى الامكان أن يقبل ماذكره مندوب اتحاد جنوب أفريقيا ، من أن عدم تنفيذ قرار الجمعية العامة مرجعه رغبة الأهالى .

أما المسألة الثانية ، فخاصة بالطريقة التى يمكن أن يدرس بها التقرير الذى قدمته حكومة الاتحاد عن جنوب غربى أفريقيا . وقد اقترح مندوب الولايات المتحدة أن يترك للجمعية العامة حرية تفويض لجنة من لجانها فى دراسة التقرير ، كما تخولها ذلك المادة العاشرة .

أما مندوبو الصين وفرنسا ومصر ، فقد رأوا احالة التقرير الى مجلس الوصاية ؛ وانحاز الى هذا الرأى مندوبا كوبا والمكسيك . ولم يعارض مندوب الفيليبين فى المبدأ ، لكنه رأى أنه ما دامت أراضى جنوب غربى أفريقيا لاتزال داخلة تحت أحكام الفصل الحادى عشر ، فالطريق السليم هو أن يدرس التقرير المقدم عنها بنفس الطريقة التى درست بها التقارير الأخرى ، التى قدمت عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى . واتفق مندوب أستراليا مع مندوب الفيليبين فى الرأى .

* * *

وانتهت المناقشة العامة بتقديم اقتراحين : أحدهما من مندوب الهند ، والآخر من مندوب الدنمرك .

أما اقتراح الهند ، فقد تضمن عدم اقرار اتحاد جنوب أفريقيا على الموقف الذى وقفته حكومته من قرارات الجمعية العامة ، فى شأن تقديم اتفاق بوضع جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية ؛ كما تضمن استعجال حكومة الاتحاد فى تقديم هذا الاتفاق ، بحيث لايتأخر ذلك عن الاجتماع الثالث للجمعية العامة بهيئة الأمم المتحدة .

وأما اقتراح الدنمرك ، فقد تضمن العلم بما أكدته حكومة الاتحاد ، من عدم اتجاهها نحو ضم جنوب غربى أفريقيا الى أراضى الاتحاد ؛ مع اظهار الأسف لعدم تنفيذ حكومة الاتحاد لقرار الجمعية العامة ، وابداء الأمل فى أن تتمكن حكومة الاتحاد من الأخذ — فى وقت قريب — بالخطوات اللازمة لتنفيذ ذلك القرار . كذلك تضمن الاقتراح تكوين لجنة لدراسة التقرير الذى قدمته حكومة الاتحاد عن جنوب غربى أفريقيا ، وتقديم توصياتها وملاحظاتها عليه الى الجمعية العامة ؛ على أن تكون هذه اللجنة من ممثلى الدول التى يتألف منها مجلس الوصاية ، مع اضافة ممثل لاتحاد جنوب أفريقيا ، وممثل لدولة أخرى تختارها اللجنة الرابعة .

* * *

وهنا أشار مندوب اتحاد جنوب أفريقيا الى أنه ليس فى استطاعة حكومته أن ترتبط بأحد الاقتراحين . كما أنكر وجود التزامات قانونية أو أدبية ، تقضى بأن تضع حكومته أراضى جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية الدولية .

ثم ثارت حول الاقتراحين مناقشات طويلة . فأيد الاقتراح الدنمركى مندوبو : بلجيكا ، وهولندة ، ونيكارجوا ، والولايات المتحدة ، والبرازيل ، وكندا ، وفرنسا .

وتكلم مندوب أستراليا طويلا ، مدافعا عن حكومة اتحاد جنوب أفريقيا فى سياستها ازاء العناصر والأجناس المختلفة ، وامتدح المجهود

الكبير الذى بذلته فى انشاء هـذا الاتحاد ، والتقدم بشؤون سكانه . كما أشار بفضل زعماء هذا الاتحاد فى السلم والحرب ، وخص بالذكر الجنرال سمطس ، الذى كان له فضل كبير فى خلق هيئة الأمم ، وصيانة الميثاق ، بما فيه من مواد خاصة بنظام الوصاية . واستبعد أن يتنكر مثل هذا الزعيم لمبادىء كانت له يد كبرى فيها . ثم ناشـد الأعضاء التسامح ، وعدم الخروج بالموضوع عن نطاقه المحدود .

أما اقتراح الهند ، فقد أيده مندوبو : الصين ، وروسيا ، وبولندة ، وكوبا ، والفيليبين ، وباكستان .

وأشار مندوب مصر ، فى جلسة ٧ أكتوبر ، الى أن جوهر الاقتراحين ينصب على مسألتين رئيسيتين : الأولى ، موقف اتحاد جنوب أفريقيا من قرار الجمعية العامة ، الخاص بوضع أراضى جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية الدولية ؛ والثانية ، مآل التقرير الذى قدمته حكومة الاتحاد عن هذه الأراضى .

أما عن المسألة الأولى ، فقد أبدى الوفد المصرى رأيه فيها بجلسة ٢٦ سبتمبر ، مبينا أن ليس بين الاقتراحين — فى الواقع — خلاف فى الجوهر ؛ اذ أنهما يعبران عن عدم الموافقة على موقف حكومة الاتحاد من هذه المسألة . أما عما جاء باقتراح الدنمرك ، خاصا بتكوين لجنـة لدراسة التقرير الذى تقدمت به حكومة الاتحـاد عن جنوب غربى أفريقيا ، فان الوفد المصرى لا يرى ضرورة لتشكيل لجنة خاصـة لذلك ، كما طلب مندوب الدنمرك فى اقتراحه ؛ لأن مصر ترى — رغم موقف حكومة الاتحاد — ان مجلس الوصاية هو الأداة الشرعية لدراسة تقرير كهذا ، مادام هو الأداة الشرعية لدراسة التقارير التى تقدمها الدول المسئولة عن الأراضى الموضوعة تحت الوصاية .

وقد تقدم مندوب الدنمرك بتعديل يتفق ووجهة نظر مصر فى الأداة التى لها حق دراسـة التقرير ، ووافق على تخويل مجلس الوصاية حق الدراسة ، وتقديم ملاحظاته وتوصياته الى الجمعية العامة .

ولما كان الاختلاف بين اقتراحى الهند والدنمرك قد أصبح — بعد هذا — محصورا فى عبارات لفظية غير جوهرية ، وكانت قد تقدمت عدة تعديلات ثانوية من بعض المندوبين ، فقد قررت اللجنة تشكيل لجنة فرعية للتوفيق بين الاقتراحين ، مكونة من مندوبى الهند والدنمرك ، ومن المندوبين الذين قدموا تعديلات فرعية ، وهم مندوبو : بلجيكا ، وكوبا ، وبنما ، وبيرو ، والفيليبين ، والمكسيك .

وقد استطاعت اللجنة الفرعية أن تدمج الاقتراحين ، عدا الفقرة الخاصة بالوقت الذى يجب أن يقوم فيه الاتفاق بوضع جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية . ذلك بأن الاقتراح الدنمركى لم يحدد وقتا معينا ، بل اكتفى بأن يطلب الى حكومة الاتحاد أن تقدم الاتفاق فى أقرب وقت مستطاع قبل انعقاد الجمعية العامة . أما اقتراح الهند ، فانه يصر على ضرورة تقديم هذا الاتفاق الى الجمعية العامة فى دورتها الثالثة .

* * *

ورأى مندوب بولندة أن اللجنة الفرعية ، فى محاولتها التوفيق بين الاقتراحين ، قد حذفت فقرة من الاقتراح الهندى ، يراها هو ضرورية ، ويتمسك بادخالها فى الاقتراح وأخذ الرأى عليها ؛ تلك هى الفقرة التى تشير الى أن الفصل الثانى عشر من الميثاق ملزم بتقديم اتفاقات وصاية عن الأراضى التى كانت خاضعة لنظام الانتداب .

وقد ووفق على التعديل البولندى ، بأغلبية ٢١ صوتا ضد ١٩ صوتا . وكانت مصر ودول الكتلة العربية ممن أيد هذا التعديل . ثم أخذ الرأى على الفقرة الخاصة بضرورة تقديم الاتفاق الى الجمعية العامة فى اجتماعها الثالث ، وهى الفقرة التى تمسك بها مندوب الهند ، فووفق عليها بأغلبية ٢٧ صوتا ضد ٢٣ صوتا . وأيدت مصر والدول العربية الهند فى هذا .

* * *

وأخيرا عرض الاقتراح جملة ، فووفق عليه بأغلبية ٢٧ صوتا ضد

٢٠ صوتا ، وامتنع أربعة مندوبين عن ابداء الرأى . وكانت مصر والدول العربية من مؤيدى الاقتراح الذى نص فيه — بعد الديباجة — على ما يأتى :

« ان الجمعية العامة قد سجلت قرار حكومة اتحاد جنوب أفريقيا ، بأنها لن تسير فى ضم جنوب غربى أفريقيا الى الاتحاد . وهى تتمسك — فى شدة — بتوصياتها السابقة ، بوضع جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية الدولية . وتطالب حكومة اتحاد جنوب أفريقيا — فى الحاح — بأن تقترح على الجمعية العامة ، فى دورتها الثالثة ، اتفاقا بوضع أراضى جنوب غربى أفريقيا تحت الوصاية . وتخول مجلس الوصاية — فى الوقت ذاته — أن يدرس التقرير الذى قدمته أخيرا حكومة الاتحاد عن أراضى جنوب غربى أفريقيا ، وأن يتقدم الى الجمعية العامة بملاحظاته عن هذا التقرير » .

وقد قلقت الدول المستعمرة جميعا لأهمية هذا الاقتراح . ولهذا طلب أحد مندوبيها أن يؤخذ عليه الرأى بالمناداة بالأسماء .

***

وعند عرض المسألة على الجمعية العامة ،أخذت باقتراح مندوب الدنمرك ، معدلا على الوجه الذى رأته مصر ، من أن مجلس الوصاية هو الأداة التى لها حق دراسة التقرير .

٤ — بيانات عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى

تشمل هذه المسألة ، التى أحيلت الى اللجنة الرابعة ، موضوعين :

الأول : تقرير السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ، ويتضمن ملخصا بالبيانات التى قدمت اليه عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، مع تحليل لهذه البيانات .

الثانى : تقرير اللجنة التحضيرية عن هذه البيانات .

أما السكرتير العام ، فقد قدم تقريره تنفيذا للقرار ٦٦ (ط) من

قرارات الجمعية العامة ، الذى ينص على ضرورة تقديم تقرير سنوى ، بملخص وتحليل البيانات التى تقدمها الدول عن احدى وستين منطقة غير متمتعة بالحكم الذاتى .

أما اللجنة التحضيرية ، فقد قررت الجمعية العامة ، فى الدورة الماضية ، تكوينها لدراسة هذه البيانات ، وتقديم ملاحظاتها ، واقتراح الخطة التى ترى اتباعها فى المستقبل . وقد اجتمعت هذه اللجنة ، فى الفترة من ٢٨ أغسطس الى ١٢ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، وأعدت تقريرها ، وتقدمت للجمعية العامة بخمس توصيات ترسم خطة العمل مستقبلا .

* * *

وقد ناقشت اللجنة الرابعة هذا الموضوع ، على ضوء تقرير اللجنة التحضيرية . فافتتح المناقشة مندوب الولايات المتحدة ، معلنا موافقة حكومته على كل ماتضمنه التقرير من اقتراحات وتوصيات ، ومؤكدا أن هذه التوصيات ، وان كانت قد تجاوزت — فى بعض النواحى — النص الحرفى للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، فانها كلها متفقة تماما مع روح الميثاق .

* * *

وأشار مندوب مصر ، فى جلسة ٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، الى أن مصر ، التى اشتركت فى أعمال اللجنة التحضيرية ، قد أبدت وجهة نظرها كاملة مفصلة ، عندما نوقشت الموضوعات المختلفة فى تلك اللجنة .

واذن فوفد مصر لن يتكلم الا فى مسألتين ، احتفظ بحق الكلام فيهما فى اللجنة الرابعة ، عندما عارضت أغلبية اللجنة التحضيرية وجهة نظره . ويرى — قبل الكلام فى هاتين المسألتين ، أنه من الضرورى أن يتقدم بالشكر الى السكرتير العام ومساعديه ، على المجهود الكبير الذى بذلوه فى اعداد الوثائق التى بنى عليها عمل اللجنة التحضيرية اعدادا طيبا ، سهل على الأعضاء مهمة دراستها وتحليلها ، وأغناهم عن الرجوع

الى تفاصيل كثيرة ، لم يكن من السهل على الكثيرين منهم الرجوع اليها .

كذلك ذكر مندوب مصر بالتقدير الروح التى بدت من مندوبى بعض الدول المسئولة عن ادارة الأراضى التى لا تتمتع بالحكم الذاتى فى تقديم البيانات التى طلب اليهم تقديمها ، وفى سعة صدرهم للمناقشات التى أثيرت فى اجتماعات اللجنة التحضيرية . فمثل هذه الروح الطيبة ضرورية جدا فى بحث مسائل متصلة بحياة الملايين العديدة من سكان الأراضى ، الذين لم يبلغوا بعد درجة تمكنهم من حكم أنفسهم ، وليس منهم فى هيئة الأمم المتحدة من يتكلم بلسانهم . وفى ذلك ما يضاعف مسئولية كل عضو من أعضاء الهيئة ، ويحمله واجبا لابد أن يؤديه كاملا .

ثم انتقل الى الموضوع ، فأشار الى أنه سيركز كلامه حول مسألتين :

الأولى : أهمية البيانات السياسية بين البيانات الأخرى ، التى تقدمها الدول المسئولة ، بمقتضى المادة ٧٣ من الميثاق .

الثانيه : الرغبة التى أبداها بعض المندوبين ، من توسيع دائرة العمل ، لتشمل بيانات مقارنة عن بلاد متمتعة بالاستقلال .

أما فيما يختص بالمسألة الأولى ، فقد لفت مندوب مصر نظر الأعضاء الى المناقشة الطويلة التى دارت حولها ، والتى لخصت تلخيصا أمينا فى تقرير اللجنة التحضيرية . وأشار الى ما يتضح من تلك المناقشة ، من أننا — فى الواقع — أمام اختلاف جوهرى فى فهم المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق . فبعض المندوبين يرى أن البيانات السياسية خارجة تماما عن دائرة هذه المادة ، على حين أن هنالك مندوبين آخرين يرون أن من هذه البيانات ما يدخل فى صميم ما تتطلبه هذه المادة من مواد الميثاق .

ثم أكد أن مصر كانت — ولا تزال — تناصر الرأى الثانى ، وترى أن هذا هو ماقصد اليه واضعو الميثاق عند اقرارهم له . ومن الضرورى اعتبار أن المادة ٧٣ كل لايتجزأ ، وأن الفقرة « هـ » منها انما هى مكملة للفقرات السابقة لها فى نفس المادة . ذلك أن هذه الفقرات الأولى قد

حددت مهمة الدول المسئولة فى حكم تلك الأراضى ، على حين أن الفقرة « هـ » انما قصد بها أن تضع لنا الوسيلة لنقدر مدى ماحققته الدول من المسئوليات والالتزامات المفروضة عليها ، بمقتضى المادة ٧٣ من الميثاق .

ثم تساءل : كيف يمكن أن تتحقق من أن الدول المسئولة تعمل حقيقة على تقدم سكان هذه الأراضى المحكومة من الناحية السياسية ، وتعدهم لحكم أنفسهم ، وتساعدهم على ايجاد نظم سياسية حرة لهم ، اذا استبعدت النواحى السياسية ، التى لم يطلب من الدول المسئولة أن تقدم بيانات عنها ، ليتضمنها تقرير السكرتير العام ، ولتناقشها الجمعية العامة ؟

وبين كذلك أن المفهوم نص الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ لا يؤدى الى استبعاد البيانات السياسية ، بحال من الأحوال . فالمطلوب ، بمقتضى هذه الفقرة ، تقديم البيانات المتصلة بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . ووفد مصر لا يمكنه أن يسلم بأن البيانات السياسية ليس لها اتصال بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ، بل يرى أنه لو كان المقصود ابعاد البيانات السياسية حقيقة ، لوضعت صيغة أخرى تجعل البيانات المطلوبة منصبة على النواحى الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ، دون البيانات المتصلة بهذه النواحى من أحوال السكان .

وأضاف مندوب مصر أن استثناء البيانات المتصله بالأمن والدفاع مفهوم ، لكن غير المفهوم هو استبعاد البيانات السياسية ؛ مع أن الكثير منها ينشر فى التقارير السنوية التى تصدرها الدول الحاكمة ، والتى هى فى متناول القراء العاديين .

أما المسألة الثانية الخاصة بتوسيع الدائرة لتشمل بيانات مقارنة عن بلاد متمتعة بالاستقلال ، يضمنها السكرتير العام تقريره ، فقد بين وفد مصر أنه لا يستطيع الموافقة عليها . وليس مصدر هذا أن مصر لا تود تقديم بيانات عن أحوال المعيشة فى هذه البلاد ، فهى على العكس كثيرا ما قدمت مثل هذه البيانات ، بل ما نراه من أن هنالك هيئات أخرى متصلة بهيئة الأمم المتحدة ، كالمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وهيئة

الأمم للثقافة والتعليم ، وهيئة الصحة العالمية ، ومكتب العمل الدولى ، وغيرها — هى المختصة بمثل هذه الدراسات المقارنة ؛ ووجود فنيين بها يجعلها أقدر على أن تخرج من هذه الدراسات المقارنة بنتائج مفيدة . أما أن تكون هذه البيانات موضع دراسة سريعة ، فذلك ما سيؤدى حتما الى نتائج مضللة ؛ وبخاصة أن الاعتماد على مجرد الأرقام والاحصاءات — دون ادراك صحيح للظروف المحيطة — كثيرا مايؤدى الى خطأ ، وتصوير للأمور على غير وجهها الصحيح .

ثم تساءل عن الدافع الى طلب مثل هذه البيانات المقارنة ، والحاح بعض الأعضاء فى أن يتضمنها تقرير السكرتير العام . وأبدى ظنه فى أن يكون المقصود من ذلك هو تبرير بعض نواحى الضعف والتأخر فى الأراضى غير المتمتعة بالاستقلال ، لأنها لا تنفرد بهذا التأخر ، بل تشاركها فيه دول مستقلة ، وبلاد تتمتع بالحكم الذاتى . ثم أشار الى أنه اذا كان هذا هو الواقع ، فهنالك رد حاضر له ، هو أنه اذا وجدت من بين تلك الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى بلاد يرتفع مستوى الحياة فيها عن بلاد متمتعة بحكم نفسها ، فان المنطق السليم يقتضى ضرورة منحها استقلالها فى الحال .

وانتهى مندوب مصر الى أن فى الامكان أن تشير الدول ، التى تدير هذه الأراضى ، الى بعض بيانات مقارنة وهى تعد تقريرها ؛ على أن يكون ذلك تحت مسئوليتها هى . ذلك بأن فى تكليف السكرتير العام القيام بهذا ، ما يزيد فى أعبائه الثقيلة ؛ وما قد يؤدى الى تضحيته بعض الواجبات الهامة الأخرى ، أو اغفال بعض التحاليل الجوهرية التى نصت عليها المادة ٧٣ من الميثاق ، مع ما فى ذلك من تكرار للعمل وتعد للاختصاص .

وأخيرا أيد مندوب مصر تقرير اللجنة التحضيرية ، وزكى قراراتها بوجه عام .

رأى مندوب الهند :

ثم اقترح مندوب الهند بعض تعديلات فى الجداول البيانية التى وضعتها اللجنة التحضيرية ، وأغلبها منصب على نواحى النشاط الاجتماعى المختلفة فى الأراضى التى لا تتمتع بالحكم الذاتى . وأيد مصر فى اعتراضها على عمل مقارنات بين الدول المستقلة والدول التى لم تتمتع بعد بالاستقلال .

رأى مندوب المملكة المتحدة :

أما مندوب المملكة المتحدة ، فقد دافع عن السياسة الاستعمارية ، واستنكر الاعتراضات التى تثار دائما عند مهاجمة الاستعمار . ثم عرض لتوصيات اللجنة التحضيرية ، فتمسك أولا بضرورة الأخذ بها جملة ، منوها بأنه لو حذفت الفقرات الخاصة بعمل مقارنات بين الدول المستقلة والدول غير المستقلة ، فان المملكة المتحدة سوف لاتمانع فى الموافقة على سائر التوصيات .

وعلى هذا ، فقد أبدى المندوب البريطانى أن المملكة المتحدة لا توافق على التوصية الثالثة ، التى تذهب الى أن اعطاء بيانات سياسية عن الأراضى التى لا تتمتع بالاستقلال الذاتى مما يتفق تماما وروح الميثاق ؛ والى أن الواجب أن تشجع الدول المسئولة على التقدم بمثل هذه البيانات ؛ مؤكدا أن هذا الرأى مناقض للميثاق ومعارض لنصوصه . ذلك بأن طلب بيانات سياسية ، عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، قد رفض عند مناقشة مواد الميثاق .

وأيد مندوبا بلجيكا وفرنسا وجهة النظر البريطانية . وأشار مندوب الدنمرك الى أن الفقرة السادسة من التوصية الثانية (وهى الفقرة التى تجيز للسكرتير العام حق استخدام البيانات والاحصاءات الخاصة بالدول المستقلة) ستؤدى الى نتيجة ايجابية نافعة ، وستساعد على تحقيق الغرض الذى رمى اليه الفصل الحادى عشر من الميثاق .

أما مندوب هولنـــدة ، فأكد أنه من الضرورى مراعاة الناحيـــة القانونية التى تفرق تماما بين الفصلين الحادى عشر والثـــانى عشر من الميثاق ، وأن تتنبه الى أن مسئولية ادارة الأراضى التى لاتتمتع بالحكم الذاتى انما هى من شأن الدول التى تدير شؤون هذه الأراضى وحدها .

رأى مندوب الولايات المتحدة :

وأيد مندوب الولايات المتحدة وجهة نظر هولندة ، مبينا أن أمر السيادة والمراقبة من حق الدول الحاكمة وحـــدها ، فى حالة الأراضى المحرومة من الحكم الذاتى ؛ على حين أن هذا الأمر حق لهيئة الأمم المتحدة ، فى حالة الأراضى الموضوعة تحت الوصاية . وانتهى بأن أكد أن المصلحة تقضى بألا نتجاوز منطوق الفصل الحادى عشر ، ان أردنا خدمة تلك الشعوب المتأخرة .

رأى مندوب الاتحاد السوفييتى :

وأشار مندوب السوفييت الى أن لروسيا فى الاستعمار رأيا يناقض كل التناقض رأى المملكة المتحدة ومن يقف موقفها . ثم أبرز مسألتين هامتين :

الأولى : اعتراض الدول المستعمرة دائما على حق اعطاء البيانات السياسية .

وهو لا يقر هذا الاعتراض ، لأنه يرى ضرورة تقديم هذه البيانات ؛ ويطالب بأن تكون كاملة ، حتى تعطى صورة وافية صادقة عن أحوال الأراضى التى لاتتمتع بالحكم الذاتى ، بل هو يلح فى أن توسع رقابة الأمم المتحدة على ادارة المستعمرات .

الثانية : معارضته فيما ذهب اليه بعض المندوبين ، من أن المقصود من اعطاء هذه البيانات انما هو مجرد الاخبار ، لأنه لا يرى الهيئـــة ولجانها : أكاديميات علمية . ومن رأيه أن المقصود هو أن تناقش هذه البيانات وتدرس ، للوقوف على مدى ما وصلت اليه الأراضى المحكومة

من مستوى يمكنها من ادارة شؤونها بنفسها . وفى هذا ما يبين أهمية اعطاء البيانات الخاصة بالنواحى السياسية والادارية .

وختم المندوب كلامه بمعارضة وجهة النظر التى شرحها مندوب الولايات المتحدة ، من أن ما تضمنه الفصل الحادى عشر من الميثاق انما هو اختيارى ، لا الزام فيه . ثم فسر الوضع القانونى لكلمة « تصريح » التى وردت فى عنوان هذا الفصل ، والتى اعتمد عليها مندوب الولايات المتحدة كثيرا فى تبرير معنى « الاختيارية » فى فقرات هذا الفصل ، بأن لها طابع الالزام ، لأنها داخلة فى صلب الميثاق الذى ارتبطت به الأمم وأقرته . وليس الأمر مجرد « تصريح » أعلنته بعض الدول من جانبها اختيارا . وفى كل هذا ما يبعد فكرة « الاختيارية » التى تمسك بها بعض الذين عارضوا ضرورة تقديم بيانات سياسية ، بمقتضى الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

استمرار المناقشة :

أما مندوب أوكرانيا ، فقد أيد وجهة النظر المصرية ، متفقا معها فى استحالة اعتبار الفقرة « هـ » منفصلة عن باقى فقرات المادة ٧٣ .

واستعرض مندوب روسيا البيضاء موضوع الاستعمار وتاريخه وأساليبه ، ورد ردا عنيفا على البيان الذى سبق أن ألقاه مندوب المملكة المتحدة ، دفاعا عن السياسة الاستعمارية ؛ مدعما كلامه باحصاءات واقتباسات مما كتبه بعض كتاب الانجليز وغيرهم . وانتهى مؤكدا أن هيئة الأمم المتحدة مسئولة عن أن تمكن تلك الشعوب ، التى لم تتمتع بعد بالحكم الذاتى ، من الاستقلال ، وهو شرط أساسى لتحقيق رفاهيتها وتقدمها .

وأشار مندوب اليمن الى أن البيانات التى تقدم ، يجب أن تعطى صورة واضحة عن النظم الحكومية ، وعن الادارة المحلية . فلابد من أن تحث الدول المسئولة على تقديم بيانات سياسية عن الأراضى التى تديرها ، والتى لا تتمتع بالحكم الذاتى الى الآن .

ووافق مندوب كوبا على ما ذهبت اليه مصر فى اعتراضها على تضمين التقارير السنوية بيانات عن الدول المستقلة .

أما مندوب العراق ، فقد أيد — بوجه عام — موقف مصر من تقرير اللجنة التحضيرية . ثم ناقش وجهة النظر البريطانية فى الاستعمار ، فوجه نظر الأعضاء الى أن هنالك تطورا ينبغى عدم تجاهله ، وأنه من الضرورى ألا نحصر المسألة فى النواحى القانونيـة ، أو أن نتمسك بحرفية المواد .

كذلك ناقض مندوب الصين ما ذهب اليه مندوب المملكة المتحدة ، ونوه بأنه لابد من أن نفرق بين التقدم المادى والتقـدم الروحى . واعترض على الموقف الذى وقفه مندوب بريطانيا ، من اعتبار توصيات اللجنة التحضيرية كلا ، واصراره على رفض جميع التوصيات ، اذا لم تأخذ اللجنة بوجهة نظره .

دراسة توصيات اللجنة التحضيرية :

واذ انتهت اللجنة الرابعـة من المناقشات العامة ، بدأت دراسـة توصيات اللجنة التحضيرية التى سلف بيانها ، وهى تتلخص فيما يلى :

١ — توصية بتوحيد البيانات التى تقـدمها الدول المسئولة عن الأراضى التى لا تتمتع بحكم نفسها .

٢ — التوصية بتخويل السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة حق استخدام بيانات رسمية مكملة لتلك البيانات التى نصت عليها الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

٣ — توصية بتقديم بيانات اختيارية عن تقدم نظم الحكم الذاتى فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

٤ — توصية بالتعاون مع الهيئات الفنية فيما يتعلق بالبيانات التى تقدم بمقتضى الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

٥ — توصية بتكوين لجنة خاصة بالبيانات التى تقدم بمقتضى الفقرة « هـ » من المادة ٧٣ من الميثاق .

أما التوصية الأولى ، فقد ووفق عليها من غير معارضة ، مع اضافة بعض بيانات رأى مندوب الهند اضافتها ؛ ومعظمها متعلق بمعاملة الأجناس المختلفة فى الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى .

وقدمت الهند اقتراحا بحذف الفقرة السادسة من التوصية الثانية ، فرفض . وكان هذا التعديل يرمى الى استبعاد تضمين تقرير السكرتير العام بيانات عن الدول المستقلة . لكن مندوب الاتحاد السوفييتى كان قد تقدم بتعديل لهذه الفقرة ، يجعل المقارنة المطلوبة محصورة بين الأراضى التى لا تتمتع بالحكم الذاتى وبين الدول التى تتولى ادارتها وحكمها ، وقد ووفق على هذا الاقتراح .

أما التعديل الروسى للتوصية الثالثة ، الذى يبين أهمية البيانات السياسية ، ويؤكد أن تقديمها متفق مع حرفية الميثاق وروحه ، فقد وافقت عليه اللجنة .

كذلك وافقت اللجنة بالاجماع على التوصية الرابعة ، الخاصة بضرورة التعاون مع جميع الهيئات الفنية . وهذه التوصية جاءت نتيجة لوجهة النظر التى أبرزتها مصر فى مناقشات اللجنة التحضيرية ، والتى كانت ترمى من ورائها الى أن تمهد السبيل لتوسيع دائرة الرقابة على المستعمرات ، وفتح أبوابها لهيئات ليست مغرضة ، تستطيع بواسطة الفنيين بها أن تخفف من أثر الحكم الاستعمارى ، وأن تساهم فى رفاهية الشعوب المتأخرة .

ثم نوقش التعديل الهندى للتوصية الخاصة بتكوين لجنة دائمة ، تدرس البيانات التى تقدمها الدول المسئولة عن ادارة الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى . وهدف هذا التعديل أن يوسع من اختصاص هذه اللجنة ، حتى تقرب وظيفتها من وظيفة مجلس الوصاية . وقد عارضت الدول المستعمرة هذا الاتجاه ، لكن اللجنة وافقت عليه .

وكان هذا موضع تعليق من مندوب المملكة المتحدة الذى وصف هذا الاتجاه بأنه محاولة من جانب بعض ممثلى الدول لاعادة صياغة

الميثاق ، قصد توسيع دائرته بما لاتحتمله النصوص الحالية لمواده . كما صرح مندوب بلجيكا بأن حكومته لايمكن أن تتقيد بما سماه خروجا بمواد الميثاق عن دائرته الحقيقية ، التى كانت واضحة لجميع الدول عندما أقرت الميثاق بنصوصه الحالية .

***

وكما نجحت مصر فى جهادها مع الدول الصغيرة ، التى كانت ممثلة فى اللجنة التحضيرية ، فوصلت الى طائفة من القرارات اعتبرتها خطوة هامة للتوسع فى سلطان هيئة الأمم ، ونجاحا ملموسا فى التحرر من حرفية الميثاق ونصوص المواد — فقد كانت لها يد كبرى فى أن تصل اللجنة الرابعة الى تعديلات فى قرارات اللجنة التحضيرية ، كان من شأنها (لو أن الجمعية العامة وافقت عليها) أن تعيد فى الواقع صياغة الميثاق فى موضوع الاستعمار والوصاية ، وأن تؤدى الى التحرر من كثير من القيود التى أوضحتها مناقشات مؤتمر سان فرنسسكو .

وقفت مصر هذا الموقف فى صف الدول المعارضة للكتلة الاستعمارية ، حين رأت أن هذه الكتلة معارضة لكثير من قرارات اللجنة التحضيرية ، وأنها تعمل على احباطها ، وتسعى الى ادخال تعديلات توهنها وتضعفها ، وتهدد أحيانا بأنها لن تنفذها ، ان هى قررت .

لكن مصر كانت مدركة أنه يستحيل ضمان الأصوات اللازمة لنجاح هذه القرارات ، التى اتخذتها اللجنة الرابعة ، فى الجمعية العامة . ولهذا سعت — خارج الاجتماعات — أن يبذل مندوب الولايات المتحدة جهدا ، لحمل الدول المستعمرة على أن تخفف من موقفها ، وأن تتخلى عن عنادها ، فتقبل توصيات اللجنة التحضيرية جملة . لكن مندوب الولايات المتحدة لم يوفق فى هذا المجهود .

وكان فى نجاح الدول الصغرى ومعها الكتلة الصقلبية ، فى قرارات اللجنة الرابعة ، هزيمة لوجهة النظر الاستعمارية . وهذا النجاح ، وان كان بأغلبية ضئيلة ، جعل الدول المستعمرة تخفف من عنادها ، وتقبل

قرارات اللجنة التحضيرية ، مع سعيها الحثيث واتصالاتها المستمرة بالدول المختلفة ، للموافقة على قرارات اللجنة التحضيرية ، ورفض قرارات اللجنة الرابعة .

***

وقد وافقت الجمعية العامة على تشكيل لجنة خاصة فى حدود اقتراح اللجنة التحضيرية ، وأحالت الموضوع على اللجنة الرابعة ، لانتخاب أعضاء هذه اللجنة الخاصة .

وكان لمصر فى أعمال اللجنة التحضيرية ، وفى أعمال اللجنة الرابعة (الوصاية) ، مجهود قدره أعضاء اللجنة تقديرا ظهر فى انتخاب مصر بين أعضاء هذه اللجنة الخاصة ، الذين يمثلون دولا لا تدير أراضى غير متمتعة بالحكم الذاتى ، وقد تم انتخابها فى الاقتراع الأول . فلم تحتج ، كما احتاج كثير من الدول التى انتخبت لعضوية هذه اللجنة ، الى اعادة الاقتراع ، لتستوفى الأصوات اللازمة لتلك العضوية .

فقد أجرت اللجنة الرابعة عملية الانتخاب لعضوية اللجنة الخاصة ، وفازت فى الاقتراع الأول الدول الآتية :

الصين ... ... ٣٦ صوتا .

الهند ... ... ٣١ »

الاتحاد السوفييتى ... ٣٠ »

مصر ... ... ٢٦ »

ونظرا لأنه لم تنل دولة من الدول الأخرى الأصوات اللازمة لتلك العضوية ، فقد أجرى اقتراع آخر ، انتخبت فيه : كوبا ، والسويد ، ونيكارجوا ، وكولمبيا .

٥ — الوصاية الدولية على بعض الأراضى

قدم مندوب الهند اقتراحا بأن تتقدم الدول الحاكمة للأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى باتفاقات لوضعها تحت الوصاية الدولية ، مستثنيا

من ذلك الأراضى التى يمكن أن تمنح فى القريب العاجل حكما ذاتيا .

وقد ناقشت اللجنة هذا الاقتراح ، فى اجتماعيها الثالث والأربعين والرابع والأربعين . واستند مؤيدو الاقتراح الى أن نظام الوصاية الدولية يكفل للشعوب التى لاتتمتع بالحكم الذاتى سرعة فى نيل استقلالها وحكم نفسها بنفسها ، تفوق سرعة النظم الاستعمارية الأخرى . ذلك بأنه مرحلة فى تطور الفكرة الاستعمارية ، يمكن اعتبارها أكثر تقدما وأخف ضررا . ولهذا كان الاتجاه ، عند وضع الميثاق ، نحو تعميم نظام الوصاية ، واحلاله محل النظم الاستعمارية بمعناها التقليدى العتيق .

كذلك أشار مؤيدو الاقتراح الى أن نظام الوصاية الدولية ، كما وضحه الميثاق ، يكفل لهيئة الأمم المتحدة اشرافا تاما ، ويمكنها من أن تلم الماما كاملا — عن طريق مجلس الوصاية — بجميع شؤون الأراضى التى تحت الوصاية : سواء فى ذلك النواحى السياسية أو غير السياسية ، معتمدة فى هذا على الوسائل التى حددها الميثاق ؛ ومن أهمها ارسال لجان لدراسة أحوال السكان ، ومتابعة الخطوات التى تتاح للشعوب الموضوعة تحت الوصاية ، لتساعدها على أن تنال حكمها الذاتى ، مع امكان دراسة الالتماسات والشكايات التى قد يتقدم بها السكان ، مطالبين بانصافهم ومنحهم الاستقلال الذى يستحقونه .

أما الذين عارضوا هذا الاقتراح ، ومنهم مندوبو الدول المستعمرة ومندوب الولايات المتحدة ، فقد بنوا معارضتهم على أن هذه محاولة لاعادة صياغة الميثاق الذى تبين أبوابه ومواده — بوضوح — الفرق بين الأراضى التى لاتتمتع بالحكم الذاتى ، والأراضى التى يمكن وضعها تحت الوصاية الدولية . ولم ير المعارضون فى الطابع الاختيارى ، الذى صيغ به الاقتراح ، تخفيفا من خطورة هذا الاتجاه ؛ بل هم ذهبوا الى أن الموافقة عليه — مع عدم وصفه بالالزام — تقتضى ضمنا العمل على تنفيذه . وفى هذا الزام أدبى — على الأقل — بما لم تلزمهم اياه نصوص الميثاق .

وزاد المعارضـــون على ذلك أنهم لايوافقون اطلاقا على أن نظام الوصاية الدولية خير فى جملته من النظم الاستعمارية الأخرى ، تلك النظم التى أفادت — فى نظرهم — كثيرا من الشعوب المتأخرة ، ورفعت مستواها ، ومكنت عددا كبيرا منها من الاستقلال . وتساءلوا : على أى أساس يدعو المؤيدون للاقتراح الى التوسع فى تطبيق نظام الوصاية الدولية ، وهو نظام لم يمر بعد بتجربة طويلة ، يمكن معها الحكم بأنه أصلح وأفضل من سائر الأساليب الاستعمارية الأخرى ؟

وأضاف المعارضون أن من التعسف المطالبة بمرور الشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتى بهذا التطور حتما . فهنالك شعوب كثيرة استطاعت أن تستقل ، وأن تتمتع بالحكم الذاتى ، قبل أن يوضع نظام الوصاية الدولية . ثم وجهوا النظر الى أن هذا الاتجاه ضـــار — من الناحية النفسانية — بالشعوب التى لا تتمتع بالحكم الذاتى ، اذ هى لايرضيها أن يكون تقرير مصيرها موضع مناقشة يدخل فيها طرف ثالث غريب عنها . فهى مطمئنة تماما الى أن مصائرها يمكن أن تقرر بينها وبين الدول التى تحكمها ، دون حاجة الى وسيط غريب .

ورد مؤيدو الاقتراح على المعارضين ، بأن وصف نظام الوصاية بأنه نظام جديد لم ينقض عليه الا زمن يسير ، انما هو وصف غير دقيق . فنظام الانتداب — كما عرف فى عهد عصبة الأمم — كان فى الواقع لونا من نظام الوصاية . وقد اعتبر — عند وضعه واقراره — خطوة هامة فى تقدم فلسفة الاستعمار . ثم جاء نظام الوصاية ، كما اتفق عليه فى ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، فأدخل على نظام الانتداب تعديلات رؤى أنها تسد نواحى النقص التى بدت فيه ، بعد تطبيقه سنوات عديدة .

ووافق مؤيدو الاقتراح على أن هنالك شعوبا كثيرة لا ينبغى أن تمر بنظام الوصاية الدولية ، لأنها شعوب قد نضجت ، وأصبحت جديرة بأن تتمتع بحكم نفسها . وهذه الشعوب لم يتعرض لها الاقتراح ، فقد نص صراحة على أن الأراضى التى يراد وضعها تحت الوصاية الدولية ، هى

التى لا تزال شعوبها بعيدة عن أن تنال حكمها الذاتى ، لأنها لم تبلغ من النضج السياسى ما يجعلها أهلا للاستقلال فى وقت قريب .

***

وقد أظهرت المناقشة اتفاق المندوبين على أنه ليس فى الميثاق الزام للدول المسئولة عن الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، بأن تضع بعض تلك الأراضى أو كلها تحت الوصاية الدولية . كما كان هنالك اجماع على ضرورة الاسراع فى تمكين الدول المحكومة من أن تتمتع بالحكم الذاتى . وانما كان الخلاف منصبا على ما ذهب اليه مؤيدو الاقتراح ، من أن نظام الوصاية الدولية هو النظام الوحيد الذى يصل بالشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتى الى الاستقلال . فمن المرغوب فيه أن توسع دائرته ، ليحل محل النظم الاستعمارية التقليدية .

ورأى مؤيدو الاقتراح كذلك أنه ما دام ميثاق هيئة الأمم المتحدة قد وضع نظامين للأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى : أحدهما نظام الوصاية ، والآخر هو ذلك النظام الذى يدخل تحت الفصل الحادى عشر من الميثاق — فمعنى هذا أن تهيئة الشعوب المتأخرة لحكم نفسها ، يمكن أن يتحقق بأحد هذين النظامين . واذن فلا أساس لتفضيل أحدهما على الآخر ، ولا وجه للتشكيك فى أنهما متساويان فى تحقيق هذه الغاية تماما .

***

وأخذ الرأى على الاقتراح فى صيغته النهائية ، فتمت الموافقة عليه بأغلبية ٢٥ صوتا ضد ٢٣ صوتا . وامتنع ثلاثة أعضاء عن ابداء الرأى . وكانت مصر وكتلة الدول العربية مؤيدة للاقتراح . وفيما يلى مجمله :

« لما كان القصد — عند تكوين هيئة الأمم المتحدة — أن توضع الأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى اختيارا تحت الوصاية الدولية ، وقد ظل هذا القصد متضمنا فى الفقرتين « ا » و « ج » من المادة ٧٧ من الميثاق ؛

ولما كان نظام الوصاية الدولية — باتفاقه مع المبادىء والأغراض العليا للميثاق — يكفل أضمن الوسائل وأسرعها ، لتمكين شعوب الأراضى غير المستقلة من أن تحقق حكمها الذاتى أو استقلالها ، مع التوجيه المشترك ومع اشراف هيئة الأمم المتحدة ؛

فان الجمعية العامة تأمل أن تقترح هيئة الأمم المتحدة المسئولة عن ادارة أراض لا تتمتع بالحكم الذاتى اتفاقات وصاية بمقتضى المادة ٧٧ (ج) من ميثاق الأمم المتحدة ، لكل أو لبعض مثل هـذه الأراضى التى لم تصبح بعد مستعدة للحكم الذاتى » .

ولم توافق على ذلك الجمعية العامة .

اللجنة الخامسة

(الادارة والميزانية)

الإدارة والميزانية

اللجنة الخامسة واللجان الفرعية :

أهم ما تنظره هذه اللجنة ، هو ميزانية الأمم المتحدة ؛ سواء فى ذلك اقرار مصروفات العام المنقضى ، أو الموافقة على تقديرات الميزانية للعام الذى يليه .

وتتعاون مع اللجنة الخامسة لجان فرعية عديدة ، للنظر فى الميزانية وما يتبعها من مختلف الموضوعات . وهذه اللجان الفرعية هى :

(أولا) اللجنة الاستشارية لأمور الميزانية والادارة .

(ثانيا) لجنة الاشتراكات .

(ثالثا) لجنة مراجعى الحسابات .

(رابعا) لجنة شؤون موظفى الأمم المتحدة .

وكانت تقديرات الميزانية لعام ١٩٤٨ ، كما وضعتها السكرتيرية العامة ، هى أساس المناقشة فى اجتماع اللجنة الخامسة . وتشمل هذه التقديرات بيانا تفصيليا عن ميزانية الهيئة وفروعها العديدة .

اللجنة الاستشارية :

واللجنة الاستشارية مكونة من تسعة أعضاء ، ومهمتها بحث الميزانية ، ورفع تقرير عنها الى الجمعية العامة ، طبقا للمواد ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ من اللائحة الداخلية الموقتة .

وقد وضعت اللجنة تقريرا عن ميزانية سنة ١٩٤٨ ، يشمل بحث الميزانية وأبوابها بالتفصيل . ولم تتردد فى توجيه النقد الى السكرتيرية العامة ، كلما وجدت لذلك مبررا . واقترحت تخفيضات كثيرة ، انتهى الأمر بالموافقة عليها .

المسائل المنظورة فى اللجنة الخامسة :

وقد نظرت اللجنة الخامسة المسائل الآتية :

١ — مالية الأمم المتحدة (ميزانية سنة ١٩٤٧ ، وتقديرات ميزانية سنة ١٩٤٨ ، واللائحة المالية) .

٢ — تقرير لجنة الاشتراكات .

٣ — السكرتيرية العامة ونشاطها ، طبقا للفصل الخامس عشر من الميثاق .

٤ — ملء المحال الخالية فى اللجنة الاستشارية للميزانية والادارة ، ولجنة الاشتراكات ، ولجنة مراجعى الحسابات .

٥ — النظام الخاص بالترجمة الفورية .

٦ — المواصلات اللاسلكية للأمم المتحدة .

٧ — انشاء ادارة بريد مستقلة للأمم المتحدة .

٨ — المساواة فى الضرائب بين موظفى الأمم المتحدة .

٩ — اعتبار اللغة الأسبانية لغة عمل ثالثة للأمم المتحدة ، مع اللغتين الانجليزية والفرنسية .

١٠ — العلاقات المالية وغيرها بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

١١ — معاشات موظفى السكرتيرية العامة .

١٢ — المقر الدائم للأمم المتحدة ، وشروط القرض الذى ستمنحه حكومة الولايات المتحدة .

المسائل التى أجلت :

وقد أجل البت فى المسائل الآتية الى دور الانعقاد التالى :

١ — انشاء ادارة بريد مستقلة للأمم المتحدة .

(كلف السكرتير العام بدراسة الموضوع ، ورفع تقرير عنه الى الجمعية العامة) .

٢ — المواصلات اللاسلكية .

(طلب الى السكرتير العام مواصلة المفاوضات الخاصة بالحصول على الموجات الأثيرية اللازمة للأمم المتحدة ، ورفع تقرير بالتوصيات التى يراها الى الجمعية العامة) .

٣ — اعتبار اللغة الأسبانية لغة عمل رسمية * .

(اقتراح مقدم من وفد الفيليپين) .

٤ — تعديل نظام معاشات موظفى السكرتيرية العامة .

موجز المناقشة العامة :

يمكن تلخيص الآراء فيما يلى :

(أولا) يرى أكثر الوفود أن تقديرات ميزانية سنة ١٩٤٨ مبالغ فيها ، وأنها لا تتناسب مع ظروف العالم المالية والاقتصادية السيئة .

ورأى مندوب بريطانيا أن يجعل مبلغ ٣٠ مليونا من الدولارات حدا أقصى لمصروفات سنة ١٩٤٨ ، وينبغى عدم تجاوزه بأية حال . ونادى مندوب بلجيكا بألا تزيد الميزانية على ميزانية العام الماضى .

(ثانيا) يرى أغلب الأعضاء وجوب اتباع نظام تفضيلى ، حتى تعالج لجان المجلس الاقتصادى الاجتماعى المسائل الجوهرية قبل غيرها .

وكان الرأى السائد أن الاجتماعات الدورية لهذه اللجان ، وكذلك المؤتمرات الدولية التى تدعى للانعقاد ، قد زاد عددها على نحو لا يسمح للأمم المتحدة — وهى لا تزال فى مهدها — أن تتكفل بهذا النشاط على الوجه الأكمل .

(ثالثا) شكا أغلب الأعضاء من نظام توزيع الوظائف بالسكرتيرية العامة ، ورأوا أنه لا يتفق ونص الفقرة الثالثة من المادة ١٠١ من الميثاق ،

* تنص المادة ٥٢ من اللائحة الداخلية الموقتة للجمعية العامة على أن للأمم المتحدة خمس لغات رسمية ، هى : الصينية ، والانجليزية ، والفرنسية ، والاسبانية ، والروسية ؛ وأن لغتى العمل الرسميتين هما: الانجليزية والفرنسية .

وهى تنص على وجوب مراعاة أن يكون اختيار الموظفين مبنيا على أسس جغرافية .

(رابعا) وجهت طائفة كبيرة من المندوبين نقدا الى طرق ادارة المخابرات بالسكرتيرية العامة للدعاية للأمم المتحدة ، وطلبوا تخفيض الاعتمادات المخصصة لذلك ، اذ هى تزيد على ١٢ ٪ من ميزانية الهيئة .

(خامسا) ذكر مندوب الولايات المتحدة أن حكومته لا تزال ترى وجوب عدم تحملها العبء الأكبر من الميزانية . لكنه أعلن أنها ستقوم بسداد الاشتراك لسنة ١٩٤٨ ، على أساس ما دفعته فى العام السابق .

وقدم المندوب تعديلا للمادة ٤٣ من اللائحة الداخلية الموقتة ، يجعل لاشتراكات الدول حدا أعلى وحدا أدنى . فتقرر تأجيله لدور الانعقاد التالى .

(سادسا) أثار كثير من الأعضاء مسألة الدولارات ، وصعوبة الحصول عليها ، ووجوب سداد الاشتركات بها .

وتساءل البعض عن امكان مساعدة صندوق النقد الدولى للأعضاء ، فى الحصول على الدولارات اللازمة لسداد الاشتراكات . وقد وزع السكرتير العام للأمم المتحدة مذكرة للرد على هذا ، جاء فيها أن لصندوق النقد الدولى أحكاما خاصة بشأن منح الدول من أعضائه قروضا بعملات الأعضاء الآخرين . وليس هنالك ما يمنع الدول أعضاء هيئة الأمم المتحدة ، التى قد تحتاج الى دولارات لسداد اشتراكاتها ، من طلب الحصول على قرض لذلك ، اذا توافرت الشروط المنصوص عليها فى دستور صندوق النقد الدولى .

* * *

وألقى مندوب مصر كلمة ، ضم فيها صوت مصر الى أصوات بقية الدول التى تنادى بوجوب مراعاة الاقتصاد التام فى نفقات هيئة الأمم المتحدة ، نظرا لظروف العالم الحالية . وقال انه لا يوافق على ما يراه

البعض من تحديد مبلغ اجمالى لميزانية سنة ١٩٤٨ ، لا يمكن بأية حال تعديله . والأوفق أن يطلب الى السكرتير العام موالاة الجهود ، لتحقيق رغبة الوفود فى الاقتصاد فى النفقات .

واختتم المندوب كلمته بأن الوفد المصرى يرى مراعاة الدقة فى اختيار موظفى السكرتيرية العامة ، منوها بوجوب توزيع الوظائف على أسس جغرافية واسعة ، تطبيقا للفقرة الثالثة من المادة ١٠١ من الميثاق .

* * *

وبعد الانتهاء من المناقشة العامة ، بدأت اللجنة الخامسة بحث الموضوعات التالية :

١ — السكرتيرية العامة ونشاطها

التوزيع الجغرافى

كلمة مندوب البرازيل :

ألقى مندوب البرازيل كلمة ضافية ، أحاطت بنواحى الموضوع ؛ وأثبت — بكثير من الاحصاءات والنسب المئوية — قصر التوزيع على رعايا قليل من الدول ؛ ونوه بقلة رعايا دول الشرق الأدنى الذين ألحقوا بوظائف السكرتيرية العامة .

وكان لهذه الكلمة وقع وأثر كبيران ، وقررت اللجنة القيام بطبعها وتوزيعها على الأعضاء .

كلمة مندوب مصر :

وألقى مندوب مصر — بهذه المناسبة — كلمة أخرى ، أدلى فيها بما يلى :

١ — يقدر الوفد المصرى الصعوبات التى واجهت السكرتير العام — والهيئة فى مهدها — بالنسبة لتنفيذ المادة ١٠١ من الميثاق ، الخاصة بالموظفين ، وأسس تعيينهم التى ينبغى أن يراعى فيها التوزيع الجغرافى مع كفايتهم التامة . لكن الوقت قد حان ، بعد سنتين من انشاء الهيئة ،

للبدء فى مراعاة هذا المبدأ ؛ وبخاصة أنه قد أخذ فعلا فى تعيين الموظفين بصفة دائمة ، بعد أن كانت عقود استخدامهم موقتة .

٢ — يجب مراعاة أن يكون للموظف ، التابع لبلد معين ، روابط وثيقة تربطه بهذا البلد وقت تعيينه . ولا يكفى أن يحمل الشخص جواز سفر معين ، ليكون — حسب المادة ١٠١ من الميثاق — تابعا للدولة التى منحته الجواز .

٣ — قد تعرض حالات تدعو الى الوثوق من أن المرشح لوظيفة ما بالسكرتيرية العامة عارف بلغة الدولة التى ينتمى اليها . لذلك فانه — عند تعيينه — ينبغى أخذ رأى هذه الدولة ، ولو بصفة استشارية محضة ، فى هذا الشأن .

٤ — ينبغى — تحقيقا للتعاون الدولى — مراعاة تمثيل مختلف المدنيات فى السكرتيرية العامة ، على النحو المنصوص عليه فى المادة التاسعة من النظام الأساسى لمحكمة العدل الدولية ؛ وليست المسألة مسألة توزيع وظائف .

٥ — ليس الشرق الأدنى ممثلا بطريقة جدية فى السكرتيرية العامة ، رغم الوعود الكثيرة فى العام الماضى .

مشروع القرار الكولمبى :

هذا وقد قدم مندوب كولمبيا مشروع قرار بدعوة السكرتير العام الى وضع نظام جديد للتعيين فى وظائف السكرتيرية العامة ، على أن ينفذ فى مدى ستين يوما . وهو يتلخص فى أن يعين بالسكرتيرية العامة عدد من الموظفين التابعين لكل دولة من الدول أعضاء الأمم المتحدة ، يتناسب مع ما تدفعه هذه الدول من اشتراكات .

وكان لهذا الاقتراح أثر كبير فى موظفى السكرتيرية العامة ، حتى قيل ان السكرتير العام هدد بالاستقالة ان قبل . وقد رفضته اللجنة بأغلبية صوت واحد .

وانتهى الأمر بموافقة اللجنة الخامسة بالاجماع على قرار قدمته وفود : الأرجنتين ، وكندا ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، ولبنان ، وبلجيكا ، وروسيا ؛ وأقرته الجمعية العامة فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ بالاجماع أيضا . وقد أدمج فى القرار ماذكره مندوب مصر ، من وجوب تمثيل مختلف الثقافات فى السكرتيرية العامة .

ويتلخص القرار فيما يلى :

« بما أنه من المرغوب فيه اصلاح الحالة الراهنة للتوزيع الجغرافى فى السكرتيرية العامة للأمم المتحدة ، وقد نشأت عن صعوبات لم يكن تفاديها ممكنا فى بداية انشاء الهيئة ؛

وبما أن الاعتبار السابق لايتعارض مع ما ورد بالفقرة الثالثة من المادة ١٠١ من الميثاق ، التى تنص على أن يكون موظفو الهيئة حائزين لأعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة ؛

ونظرا لما للسكرتيرية العامة من الصبغة الدولية ، ممايستلزم أن تسترشد — فى سياستها ومناهجها الادارية — الى أبعد حد مستطاع ، بمختلف الثقافات والكفايات الفنية لكل من الدول الأعضاء ؛

فان الجمعية العامة تؤكد — من جديد — المبدأ القاضى بأن يراعى فى المكان الأول ، عند استخدام الموظفين ، ضرورة أن يكونوا حائزين لأعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة . وهى تطلب من السكرتير العام :

(أولا) بحث نظام التوظف الذى جرى عليه العمل للآن ، بغية الوصول الى تعديل التوزيع الجغرافى القائم فى وظائف ادارات السكرتيرية العامة .

(ثانيا) اتخاذ الخطوات اللازمة لاختيار موظفين من رعايا الدول غير الممثلة بالسكرتيرية العامة .

(ثالثا) أن ينظر فى كفاية الموظفين الحاليين بالسكرتيرية العامة ،

على ضوء توصيات اللجنة الاستشارية ؛ وأن يعين غيرهم ، اذا ماتبين أنهم غير حائزين للمؤهلات التى نص عليها الميثاق .

(رابعا) أن يتخذ جميع الخطوات العملية لتعديل التوزيع الجغرافى الحالى بين الموظفين ، بما فى ذلك وضع القواعد واللوائح اللازمة ، تمشيا مع مبادىء الميثاق المبينة فى هذا القرار .

(خامسا) أن يرفع تقريرا الى هيئة الأمم المتحدة ، فى اجتماعها العادى القادم ، عما اتخذ تطبيقا لهذا القرار .

***

وكان مندوب بلجيكا قد طلب — فى احدى الجلسات — الى ممثل السكرتير العام وضع قائمة كاملة ، تحوى أسماء موظفى السكرتيرية العامة ، وبيانات شاملة عن جنسياتهم ودرجاتهم والادارات التى يباشرون فيها وظائفهم ، وأن يلحق بهذه القائمة بيانا عن التوزيع الجغرافى لمختلف الدرجات .

لكن ممثل السكرتير العام لم يرحب بهذا الطلب . ولهذا اتخذت اللجنة الخامسة قرارا فى هذا الموضوع بأغلبية ساحقة .

وأعدت هذه القائمة ، ووزع منها عدد محدود . فلم يسمح لكل وفد الا بنسخة واحدة ، وكانت خير دليل للأعضاء يصور الحالة السيئة للتوزيع الجغرافى .

وقررت اللجنة — بأغلبية ٣٦ صوتا ضد صوت واحد ، وامتناع ثمانية أعضاء عن ابداء الرأى — أن توزع قائمة مماثلة بتقديرات الميزانية فى كل عام .

***

هذا وقد تحدث سعادة الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الى السكرتير العام فى هذا الموضوع ، فوعده بتخصيص عدد وافر من الوظائف لمصريين ، تستشار فى تعيينهم الحكومة المصرية . والأمل كبير أن تكلل المساعى فى هذا الشأن بالنجاح قريبا .

٢ – المساواة فى الضرائب

نوقش أثناء نظر الميزانية موضوع فتح اعتماد قدره نصف مليون دولار ، لرد قيمة الضرائب التى يدفعها موظفو الأمم المتحـدة الذين لا تعفيهم بلادهم من الضرائب ، رغم الاتفاق الخاص بالمزايا والحصانات ؛ وهو ينص على أنه من الواجب على حكومات الدول الأعضاء أن تعفى من الضرائب رعاياها الموظفين بالأمم المتحدة .

والغرض من رد قيمة الضرائب الى تلك الطائفة من الموظفين ، هو المساواة بينهم ، وبين غيرهم من الموظفين الذين لا يدفعون مثل تلك الضرائب الى حكومات بلادهم .

وقـد اصطبغت المسألة فى الحال بصبغة سياسية ، لأن الولايات المتحدة وكندا – والعدد الأكبر من موظفى الأمم المتحدة من رعاياهما – لا تعفيان هؤلاء الموظفين من الضرائب .

وكان هذا الأمر قد سبق بحثه فى الشطرين الأول والثانى من الدورة الأولى للجمعية العامة ، وتقرر حينئذ مبدأ رد الضرائب . وقد أعرب اذ ذاك مستر فاندنبرج (عضو مجلس الشيوخ الأمريكى ، ومندوب الولايات المتحدة فى اللجنة الخامسة) عن أمله فى أن تعفى حكومة بلاده رعاياها الموظفين بالأمم المتحدة من الضرائب ، وأعطى شـبه وعد بهذا .

لكن مجلس الشيوخ الأمريكى قرر أخيرا – عند النظر فى الاتفاق الخاص بالمزايا والحصانات – عدم الموافقة على اعفاء الرعايا الأمريكيين الموظفين بالأمم المتحدة من الضرائب ، لأن المبدأ العام فى الولايات المتحدة هو وجوب المساواة التامة فى الضرائب بين رعاياها . فاذا لم يدفع موظفو الأمم المتحدة الضرائب المفروضة عليهم ، اعتل مبـدأ المساواة ؛ ونجم عن هذا خلق طبقة جديدة من المواطنين ، تتمتع بحقوق

وامتيازات ترفعهم عن غيرهم من سكان البلاد ؛ وفى ذلك خرق لمبدأ المساواة فى الضرائب .

***

وقد طال الجدل فى اللجنة حول هذا الموضوع ، ودامت المناقشات ثلاثة أيام . وقدم مندوب بريطانيا اقتراحا بحذف مبلغ نصف المليون من الدولارات المخصص لسداد الضرائب من تقديرات الميزانية . لكنه تنحى بعد ذلك عن التمسك باقتراحه .

وقد أخذ مندوب بلجيكا — وكان من محبذى الاقتراح — على عاتقه موالاة الدفاع عن المبدأ القائل بعدم جواز أن تقوم بعض الدول ، من أعضاء الأمم المتحدة ، بدفع مبالغ تسدد فى الواقع الى مصالح الضرائب فى بعض الدول الأخرى . وتقدم المندوب باقتراح وافقت عليه اللجنة ، يتلخص فى الزام الدول الأعضاء ، التى لا تعفى رعاياها من موظفى الأمم المتحدة من الضرائب ، أن تدفع حصصا اضافية على اشتراكاتها فى نفقات الهيئة ، تعادل ما يصرف الى رعاياها من الموظفين لسداد هذه الضرائب .

وقد تساءل مندوب فرنسا عن التاريخ الذى ينفذ فيه الاقتراح البلجيكى ، فكان رأى البعض أن يكون فى سنة ١٩٤٨ ، ومن رأى البعض الآخر أنه لن يتسنى تنفيذه الا فى سنة ١٩٤٩ . واستغرقت المناقشات فى هذا الأمر جلستين كاملتين . وقرر رئيس اللجنة أن قرار اللجنة باطل ، لأنه يتعلق بميزانية سنة ١٩٤٩ .

وقدم مندوب كندا اقتراحا باعادة النظر فى الأمر ، واعتبار قرار اللجنة السابق كأن لم يكن . ورغم معارضة عدد كبير من الأعضاء ، وعلى رأسهم مندوبو : روسيا ، وبلجيكا ، والهند ، فقد قررت اللجنة الموافقة على اقتراح كندا بفتح باب المناقشة من جديد فى الأمر برمته .

***

وعرض بعد ذلك على اللجنة مشروع قرار قدمه المقرر ، تعرب فيه

الجمعية العامة للأمم المتحدة عن أملها فى أن توافق الدول ، التى لم تتم موافقتها بعد ، على الاتفاق الخاص بالمزايا والحصانات ، وعلى اعفاء رعاياها الموظفين بالأمم المتحدة من الضرائب على مرتباتهم وأجورهم ، وأن تتخذ الاجراءات التشريعية اللازمة لذلك .

ونص القرار أيضا على تكليف السكرتير العام بوضع مشروع لنظام ضريبة يدفعها موظفو الهيئة ، على أن يعرض هذا المشروع على الجمعية العامة فى دور انعقادها العادى القادم .

ولمناسبة الموافقة على هذا القرار ، قام مندوب روسيا بحملة عنيفة على حكومة الولايات المتحدة ، منددا بموقفها فى هذا الموضوع .

ووافقت اللجنة أيضا على اقتراح لمندوب بلجيكا بأنه ينبغى ألا تحوى عقود استخدام موظفى الهيئة فى المستقبل نصا يلزم هيئة الأمم المتحدة برد الضرائب التى يدفعها هؤلاء الموظفون لحكومات بلادهم ، اذا لم تعفهم هذه الحكومات من الضرائب على ماتمنحهم الهيئة من مرتبات وأجور .

٣ — الترجمة الفورية

يقصد بها ترجمة الخطب وقت القائها ، حتى يتسنى للحاضرين بجلسة ما أن يسمعوا — بآلات يضعونها على آذانهم — ترجمة الخطب وقت القائها ، باللغة التى يريدونها . والمفروض أن تلقى الخطب باحدى اللغات الرسمية الخمس ، وهى : الانجليزية ، والفرنسية ، والروسية ، والصينية ، والأسبانية . ولهذا فان كل خطبة تلقى ، تترجم الى اللغات الأربع الأخرى .

وفى هذه الطريقة توفير للوقت المخصص للاجتماعات ، واقتصاد كبير فى النفقات ، تبعا لهذا . ذلك بأن النظام المتبع من قبل ، هو مايسمى بالترجمة اللاحقة ، أى أن تترجم الخطب بعد الانتهاء من تلاوتها . فاذا ألقيت خطبة باحدى لغتى العمل ، وهما الانجليزية والفرنسية ، ترجمت الى

لغة العمل الأخرى ؛ فى حين أن الخطب تترجم الى لغتى العمل معا ، اذا ألقيت بلغة أخرى .

***

ويعيب البعض على الترجمة الفورية ما يأتى :

(أولا) أن نظام الترجمة اللاحقة يسمح للمندوبين بفسحة من الوقت ، يستعدون فيها للرد على مايقال ؛ وتكون لديهم فرصة للاتصال بمندوبى الدول الأخرى كى يتشاوروا اذا لزم الأمر .

(ثانيا) أن الترجمة الفورية ان كانت صالحة للخطب المعدة ، اذ هى تسمح للمترجم بتصفحها قبل ترجمتها ، فانها لاتصلح للخطب المرتجلة .

(ثالثا) لا تصلح الترجمة الفورية اذا اشترك فى المناقشات أكثر من مندوب واحد ، ولا اذا تتابع الخطباء على وجه السرعة .

***

ورأى بعض المندوبين أنه ربما كان من الخير ، اذا تقرر تعميم استعمال الترجمة الفورية ، أن يستمر العمل بالترجمة اللاحقة فى بعض الأحوال ، نبعا لطبيعة المناقشات .

وكانت الجمعية العامة قد وافقت ، فى ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، على قرار بمطالبة السكرتير العام بمواصلة العمل بالترجمة الفورية على سبيل التجربة ، على أن يرفع تقريرا بتوصياته فى الدورة التالية للجمعية العامة .

وقد تقدم السكرتير العام بمشروع قرار ، وافقت عليه اللجنة الخامسة ، كما وافقت عليه الجمعية العامة فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ؛ وهو يقضى بتعميم استعمال الترجمة الفورية ، الا فى أحوال معينة .

٤ — المقر الدائم للأمم المتحدة

بحثت اللجنة الخامسة ، فى ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، موضوع المصروفات الخاصة بانشاء مقر دائم للأمم المتحدة فى نيويورك ، وبالاتفاقات المالية اللازم عقدها فى هذا الصدد .

وقد أحيلت هذه المسألة على اللجنة من لجنة خاصة ، شكلت للنظر فى انشاء هذا المقر ، وأصدرت فى ١٣ نوفمبر سنة ١٩٤٧ قرارا بالاجماع ، وافقت فيه على الرسوم والمشروعات العامة للمقر الدائم ، وعلى السماح للسكرتير العام بمفاوضة حكومة الولايات المتحدة للحصول على قرض منها ، والشروع فى بناء المقر .

ووافقت اللجنة الخامسة — بالاجماع — على هذا القرار ، وأوصت الجمعية العامة بالموافقة على القرار التالى :

« ان الجمعية العامة ،

وقد رغبت فى أن يشرع — بأسرع مايمكن — فى بناء مقر دائم لها ، ليتم تشييد الجزء الأكبر منه ، وتستطيع أن تعقد فيه اجتماعات دور انعقادها الرابع .

كما علمت ، بارتياح تام ، بما يشير اليه ممثل الولايات المتحدة — فى كتابه الى السكرتير العام ، المؤرخ فى ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٤٧ — من أن حكومته على استعداد للدخول فى مفاوضات مع السكرتير العام ، لعقد اتفاق تمنح الولايات المتحدة بمقتضاه قرضا بلا فائدة ، لايتعدى ٦٥ مليونا من الدولارات ، لمواجهة النفقات الخاصة بتشييد مقر للأمم المتحدة ؛ وأن رئيس الولايات المتحدة سوف يطلب الى « الكنجرس » الموافقة على القرض :

١ — تعلن موافقتها على المشروع العام والرسوم التى تضمنها تقرير السكرتير العام عن المقر الدائم .

٢ — وتأذن السكرتير العام :

(ا) بأن يتفاوض ويعقد — باسم الأمم المتحدة — اتفاقا مع الولايات المتحدة الأمريكية ، للحصول على قرض بلا فائدة ، لايتعدى ٦٥ مليونا من الدولارات ، يوافق عليه برلمان الولايات المتحدة ؛ وذلك لسد نفقات البناء وغيرها من

الأعمال المبينة بالفقرة الثالثة من هذا القرار ؛ على أن تكون مدة القرض ثلاثين سنة على الأقل ، وأن يسدد على أقساط سنوية ، تؤخذ من الميزانية العادية للهيئة ، وأن يدفع أول قسط من ميزانية سنة ١٩٥١ .

(ب) أن يتسلم المبلغ المقترض ، وينفقه بنفسه أو تحت اشرافه فى الأغراض الواردة بالفقرة الثالثة من هذا القرار .

(ج) وله أن ينفق — بموافقة اللجنة الاستشارية — من رأس المال الجارى المبالغ التى تلزم ، بحيث لاتزيد على مليون دولار ، لتنفيذ المشروعات الهندسية والأبحاث اللازمة فى هذا الشأن ، ولمواجهة نفقات الترتيبات التمهيدية للبناء وغير ذلك من الأعمال الأخرى ، كما هو مبين بالفقرة الثالثة من هذا القرار .

٣ — وتأذن للسكرتير العام أيضا — بعد ابرام الاتفاق المنصوص عليه فى الفقرة الثانية من هذا القرار ، وبعد موافقة « الكنجرس » على القرض — بما يلى :

(ا) أن يشرع فى اقامة المبانى الخاصة بالجمعية العامة ، والمؤتمرات ، والسكرتيرية العامة ، مع تأثيثها . كما يقوم — فى الوقت ذاته — بعمل الترتيبات اللازمة لتمهيد الأراضى الواقع عليها المقر ، وتشييد مايجب اقامته من أبنية تحت الأرض ، وتعبيد الطرق المؤدية اليه .

(ب) أن يبرم العقود الخاصة بالبناء وتأثيثه والأعمال الأخرى المبينة بالفقرة الثالثة « ا » ، ويأذن بصرف المبالغ اللازمة لهذه الأغراض ، بشرط ألا يتجاوز ذلك ٦٥ مليونا من الدولارات .

٤ — وتأذن للسكرتير العام :

(ا) أن يدخل التعديلات التى يراها على المشروعات والرسوم والأبنية ، بشرط أن يكون ذلك فى حدود المشروع العام

والرسوم الواردة بالفقرة الأولى السابقة ، وبشرط ألا تؤدى هـذه التعـديلات الى زيادة المبلغ الكلى المبين بالفقـرة الثالثة « ب » .

(ب) وأن يبرم الاتفاقات المناسبة مع حكومة الولايات المتحدة وولاية نيويورك ومدينـة نيويورك ، فيما يتعلق بحقـوق الارتفاق ، والخدمات العـامة ، والمرافق التى تكون تحت سطح الأرض ، والطرق المؤدية الى المقر ، وحركة المرور ، والأرصفة اللازمة ، اذ ان الموقع يحده النهر من احـدى الجهات ؛ الى غير ذلك من المسائل المشابهة .

٥ — تعاون السكرتير العام ، فى القيام بما عهد اليه بمقتضى هـذا القرار ، لجنة استشارية مكونة من ممثلى الدول الآتية :

أستراليا ، بلجيكا ، البرازيل ، كندا ، كولمبيا ، الولايات المتحـدة الأمريكية ، فرنسا ، اليونان ، الهنـد ، النرويج ، بولندة ، المملكة المتحدة ، سوريا ، اتحاد الجمهوريات السوفييتية ، يوجوسلافيا .

٥ — العلاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

يتلخص موضوع العلاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة فى ثلاثة وجوه :

(الأول) تنمية العلاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة :

تعمل الأمم المتحدة على تنمية هذه العلاقات وتنظيمها بعقد اتفاقات تصل بينها وبين الوكالات ، طبقا للمادتين ٥٧ و ٦٣ من الميثاق .

وقد وافقت الجمعية العامة ، فى الشطر الثانى من دور الانعقاد الأول ، على الاتفاقات المعقودة مع أربع وكالات ، هى : هيئة العمل الدولية ، وهيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، والهيئة الدولية للطيران المدنى .

وعلى الوكالات ، طبقا لهذه الاتفاقات ، أن ترفع للأمم المتحدة ميزانياتها ، حتى تدرسها الجمعية العامة ، وتبدى ما تراه من توصيات بشأنها . وفحص الميزانيات هو الذى يدخل فى اختصاص اللجنة الخامسة ، أما موضوع الاتفاقات بينها وبين الأمم المتحدة ، فقد سبق الحديث عنه فى اللجنة الثانية (الاقتصادية) .

(الثانى) العلاقات المالية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة :

تنص الفقرة الثالثة من المادة السابعة عشرة من الميثاق على أن تنظر الجمعية العامة فى أية ترتيبات مالية أو خاصة بالميزانية مع الوكالات المتخصصة ، المشار اليها فى المادة ٥٧ ، وتصدق عليها ، وتدرس الميزانيات الادارية لتلك الوكالات ، لكى تقدم لها توصياتها .

***

وقد قررت الجمعية العامة ، فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، أن يكون من وظائف اللجنة الاستشارية للميزانية والادارة أن تفحص — باسم الجمعية العامة — الميزانيات الادارية للوكالات المتخصصة .

وفى الشطر الثانى من دور الاجتماع الأول ، فى أواخر سنة ١٩٤٦ ، كلفت الجمعية العامة السكرتير العام أن يقدم تقريرا عن ميزانيات الوكالات المتخصصة ، وأن تلحق هذه الميزانيات بتقديرات ميزانية الأمم المتحدة ؛ وذلك بالاتفاق مع اللجنة الاستشارية .

وطبقا للاتفاقات المعقودة مع الوكالات المتخصصة ، تعهدت هذه الوكالات بما يأتى :

١ — أن تتشاور مع هيئة الأمم المتحدة أثناء اعدادها لميزانياتها .

٢ — أن ترفع للأمم المتحدة ميزانياتها ، حتى تفحصها الجمعية العامة . ولهذه أن تقدم ما تراه من توصيات خاصة بأى بند من بنودها .

٣ — أن تتمثل الوكالات — بقدر الامكان — بما يجرى عليه العمل بالأمم المتحدة ، وأن تطبق القواعد الموحدة التى توصى بها الهيئة .

ولممثلى الوكالات — طبقا لهذه الاتفاقات — الحق فى أن يشتركوا فى مداولات الجمعية العامة ، أو أية لجنة من لجانها ، عند عرض ميزانيات هذه الوكالات ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

***

وقد درست اللجنة الخامسة ، فى دور الانعقاد العادى الثانى للجمعية العامة ، التقرير الذى وضعته اللجنة الاستشارية عن ميزانيات أربع وكالات متخصصة هى : هيئة العمل الدولية ، وهيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، والهيئة الدولية للطيران المدنى .

وقد تناقشت اللجنة فى مدى تطبيق الفقرة الثالثة من المادة ١٧ من الميثاق . فرأى مندوب أستراليا أنه ليس للجنة الاستشارية أن تتدخل فى السياسة التى تتبعها الوكالات المتخصصة ، ويجب أن يقتصر دورها على فحص الميزانيات من الوجهة المالية . وكان من رأى مندوبى المملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، والنرويج ، وبلجيكا ، واتحاد جنوب أفريقيا ، التوسع فى تفسير نص الميثاق ، وعدم الحد من اختصاص اللجنة الاستشارية .

وفيما يلى بيان ميزانيات الوكالات المتخصصة الأربع بالدولارات :

الهيئات	سنة ١٩٤٧	سنة ١٩٤٨
هيئة العمل الدولية	٣ر٧٥٦ر٣٦٢	٤ر٤٤٩ر٢٩٥
هيئة التغذية والزراعة	٥ر٠٤٨ر٠٠٠	٥ر٠٠٠ر٠٠٠
الهيئة الدولية للطيران المدنى	١ر٩٦٠ر٠٠٠	٢ر٦٢٥ر٠٠٠
هيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ...	٥ر٨٧٥ر٣٥٩	٨ر٥٠٧ر٨٢١
المجموع	١٦ر٦٣٩ر٧٢١	٢٠ر٥٨٢ر١١٦

وورد فى تقرير اللجنة الاستشارية أنها درست هذه الميزانيات ، ولم يتسن لها فحص ميزانيات البنك الدولى للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولى ، واتحاد البريد العالمى ، والاتحاد الدولى للمواصلات ،

واللجنة الموقتة للهيئة العالمية للصحة ، والهيئة الدولية للاجئين . وذلك لأن الأمم المتحدة لما تعقد مع هذه الهيئات الاتفاقات المنصوص عليها فى المادتين ٥٧ و ٦٣ من الميثاق ؛ ولو أن الجمعية العامة أقرت ، فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، الاتفاقات المعقودة مع المؤسسات الخمس الأولى الواردة فى هذه الفقرة .

وقد أبدت اللجنة الاستشارية — بعد أن قامت ببحث طرائق اعداد الميزانيات الأربع التى عرضت عليها — بعض توصيات ، نلخصها فيما يلى :

نظرا لأن العلاقات العملية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لا تزال فى دور التكوين ، ونظرا لأن هذه العلاقات كانت موضع اقتراحات عديدة معروضة على الجمعية العامة فى دورتها الحالية ، فقد توخت اللجنة الاستشارية فى اعداد تقريرها معالجة الأمر بشكل عام .

وترى اللجنة أنه طالما لم توحد طرائق تقديم الميزانية ، وما دامت طلبات فتح الاعتمادات لا تستند على برامج للأعمال المطلوب فتح الاعتمادات لها ، فان مقارنة ميزانيات الوكالات المتخصصة مع ميزانية الأمم المتحدة ستكون مبنية على عناصر متباينة .

وتأمل اللجنة أن يتسنى لها ، فى المستقبل ، فحص ميزانيات الهيئات بالتفصيل ، اذا ما بدأت تظهر النتائج العملية للاتفاقات المعقودة مع الوكالات ، وأصبحت العلاقات وثيقة العرى بينها وبين الأمم المتحدة .

وتكتفى اللجنة هذا العام بالتنويه عن الحاجة الماسة للاقتصاد التام فى النفقات ، وتقترح على الجمعية العامة أن توصى :

١ — بأن ترخص جمعيات الوكالات المتخصصة العامة لهيئاتها التنفيذية المكلفة بادارتها ، باتخاذ ما تراه من اجراءات موقتة — فى حدود اختصاصاتها الدستورية — لتنفيذ التوصيات التى تقدمها الجمعية العامة للأمم المتحدة ، اذا تبين أنه لن يتسنى للجمعيات العامة المذكورة أن

تنفذ تلك التوصيات الا بعد فوات مدة طويلة .

٢ — بأن تعمل الوكالات المتخصصة مافى وسعها ، حتى تفحص ميزانياتها لجان مكونة من اخصائيين ذوى خبرة ادارية ومالية ، قبل أن ترفع هذه الميزانيات للجمعيات العامة لتلك الوكالات .

٣ — بأن تلفت نظر هيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الى تضخم ميزانيتها ، ووجوب العمل على تخفيضها . وعليها أن تفحص ، بكل عناية ، مسألة استمرارها على صرف بدل سكن لموظفيها ، وما اذا كانت هنالك ضرورة لذلك .

٤ — بأن على الوكالات المتخصصة ، التى لم تنضم بعد الى صندوق معاشات الأمم المتحدة ، ألا تدخر وسعا فى الانضمام اليه ، وفى وضع طرق لتوحيد شروط العمل ، فمن شأن ذلك خلق طائفة من الموظفين الدوليين .

ثم نوهت اللجنة الاستشارية للميزانيـــة والادارة بأن الواقع أن تنسيق العلاقات تبت فيه الحكومات ذاتها . فلو نسجت هذه الحكومات على منوال واحد ، فى مختلف المؤتمرات التى تعقدها الوكالات المتخصصة ، متوخية العمل على اتباع ماقد تبديه الجمعية العامة للأمم المتحدة من توصيات ، لأمكنها أن تساهم بشكل جدى فى ضمان حسن سير العمل فى مجموعة الادارات الدولية ، وضمان الاقتصاد فى نشاطها .

***

وقد وافقت اللجنة الخامسة على مشروع قرار قدمتـــه الى الجمعية العامة ، فوافقت عليه بالاجماع ، فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . وفيما يلى نص القرار :

« الجمعية العامة ،

ترصى هيئة العمل الدولية ، وهيئة التغذية والزراعة ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، والهيئة الدولية للطيران المدنى ،

بالنظر فى توصيات اللجنة الاستشارية للميزانية والادارة ، الخاصة بميزانيات الوكالات المتخصصة عن سنة ١٩٤٨ » .

(الثالث) تنسيق العلاقات بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

ظهر ، عند مناقشة المشروعات الخاصة بتنسيق نشاط الوكالات المتخصصة وفروع هيئة الأمم المتحدة ، فى الاجتماع المشترك بين اللجنتين الثانية والثالثة ، أن الحاجة ماسة الى عقد اجتماع مشترك بين اللجنتين المذكورتين واللجنة الخامسة (للميزانية والادارة) .

وأرسل رئيسا اللجنتين كتابا بهذا المعنى الى رئيس الجمعية العامة ، فأقره ، على أن يقدم التقرير عن الاجتماع المشترك الى الجمعية العامة مباشرة . وقد سبق الحديث عن هذا الموضوع فى القسم الثانى من هذا التقرير ، وهو الخاص باللجنة الاقتصادية .

٦ — اللائحة المالية للأمم المتحدة

قدمت اللجنة الاستشارية تقريرا عن اللائحة المالية للأمم المتحدة ، فبدأت اللجنة الخامسة مناقشته ، ببحث ما اذا كانت هذه اللائحة تعتبر نهائية أم لا . وانتهى الأمر بموافقة اللجنة على ما اقترحه مندوب أوكرانيا من الاستمرار على اعتبار اللائحة موقتة ، اذ ان الأمر جميعه سيبحث ثانيا عند تنظيم الادارة المالية للأمم المتحدة .

وعند بحث المادة السادسة ، قررت اللجنة الخامسة أن يشمل تقريرها الى الجمعية العامة كلمة توجه بها نظر الجمعية الى ما قررته اللجنة الخامسة من دعوة السكرتير العام أن يلحق ، مستقبلا ، بتقريره عن الميزانية ، قائمة بأسماء موظفى السكرتيرية العامة ، ووظائفهم ، وجنسياتهم ، ودرجاتهم .

وقررت اللجنة كذلك أن يتضمن التقرير رغبتها فى أن يوزع مع تقديرات الميزانية بيان تفصيلى للنفقات التى تم صرفها فعلا ، أثناء

السنة أو نصف السنة السابقة على هذا التوزيع .

وتقرر اضافة فقرة جديدة الى المادة السادسة ، تقضى بأن يوزع مع الميزانية ملحق تفسيرى ، يشمل ميزانيات الوكالات المتخصصة ، والاقتراحات الخاصة بها ، أو ملخصا لذلك ، كما يتراءى للسكرتير العام . وقد أضيفت هذه الفقرة ، تنفيذا لما تقرر فى الاجتماع المشترك للجان الثانية والثالثة والخامسة . وقد أبلغت اللجنة الخامسة أنه ربما يتعذر توزيع هذه الملحقات مع تقديرات الميزانية ، نظرا لاختلاف مواعيد اعداد هذه الميزانيات .

ولم توافق اللجنة على اقتراح مندوب الولايات المتحدة ، بعدم ادخال التعديلات الجديدة المنصوص عليها فى المواد ١٣ و ١٤ و ١٧ ، الخاصة بالغاء الاعتمادات فى نهاية السنة المالية ، وترحيل المبالغ الى ميزانية العام اللاحق .

وعند مناقشة المادة ٢٠ من اللائحة المالية ، الخاصة بالاشتراكات ، ووجوب دفعها بعملة البلد الذى به المقر الدائم للهيئة (الولايات المتحدة) ، قدم مندوب اتحاد جنوب أفريقيا اقتراحا بتعديل هذه المادة ، لتسمح للسكرتير العام بتحصيل جزء من الاشتراكات بعملة غير الدولارات . وقد صادف هذا الرأى معارضة كبيرة من السكرتير العام للهيئة ، ومن مندوبى بريطانيا وهولندة .

وقد تبين من المناقشات أن الأمم المتحدة تصرف مايقرب من ١٢٪ من الميزانية خارج الولايات المتحدة . فاذا استبعد من الحساب حصة الولايات المتحدة فى نفقات الهيئة ، ارتفعت نسبة ماتصرفه الأمم المتحدة خارج أمريكا الى ٢٠ ٪ من الميزانية ، بعد خصم حصة أمريكا .

***

وأخيرا ، قررت اللجنة — بناء على اقتراح المقرر — عدم تعديل اللائحة المالية ، والاكتفاء باضافة فقرة الى قرار اعتماد اللائحة المالية ، فيما يلى نصها :

« تقرر الجمعية العامة تخويل السكرتير العام — رغم نص المادة ٢٠ من اللائحة المالية — أن يقبل ، بعد استشارة رئيس لجنة الاشتراكات ، أن تدفع حكومات الدول الأعضاء حصتها فى الاشتراكات فى نفقات الأمم المتحدة بعملة غير الدولارات الأمريكية ، متى وجد ذلك مناسبا » .

وقد وافقت الجمعية العامة على هذا القرار فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ .

وأرسل السكرتير العام أخيرا كتابا دوريا الى حكومات الدول الأعضاء ، فى ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ ، تنفيذا للقرار السابق ، جاء فيه أن السكرتيرية العامة حاولت جهدها تقدير حاجات الهيئة من العملات غير الدولارات ، فتبين — بعد دراسة الموضوع ، وبعد أن صرحت حكومة الولايات المتحدة بصفة غير رسمية أنها ستدفع جميع حصتها فى نفقات الأمم المتحدة بالدولارات — أنه من المتيسر أن تدفع كل دولة جزءا يعادل ٢٠,٥٪ من حصتها فى نفقات الهيئة عن سنة ١٩٤٨ على النحو الآتى ، بشرط أن تعرب الدول عن رغبتها فى ذلك قبل ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ :

١٢,٥٪ بالفرنكات السويسرية .

٢,٥ ٪ بالفلورين الهولندى .

٥,٥ ٪ بعملة البلد الذى يعقد فيه دور الاجتماع العادى الثالث للجمعية العامة .

٧ — ميزانية الأمم المتحدة عن سنة ١٩٤٨

بلغت ميزانية الأمم المتحدة عن سنة ١٩٤٦ : ١٩,٣٩٠,٠٠٠ دولار .

وبلغت ميزانية الأمم المتحدة عن سنة ١٩٤٧ : ٢٧,٧٤٠,٠٠٠ دولار .

وقد قدر السكرتير العام ميزانية سنة ١٩٤٨ بمبلغ ٣٩,٤٠٣,٧٩٢ دولارا ، ثم صرح ، فى أول اجتماع للجنة الخامسة ، بأنه ذهب

فى سبيل الاقتصاد الى مدى أبعد مما اقترحته اللجنة الاستشارية ، فرأى أن تكون تقديرات الميزانية ٣٤,٥٠٠,٠٠٠ دولار .

وبلغت ميزانية الأمم المتحدة عن سنة ١٩٤٨ ، التى انتهت اللجنة الخامسة الى اقرارها بعد المناقشة : ٣٤,٠٦٣,٤٦٨ دولارا . فاذا أضيف الى هذا المبلغ الاعتمادات الاضافية لسنة ١٩٤٧ ، وما حصل من ايرادات اضافية لسنتى ١٩٤٦ و ١٩٤٧ — لأصبح المبلغ النهائى الواجب توزيعه على الأعضاء ٣٤,٦٩٨,٠٠٠ دولار ؛ وتبلغ حصة مصر فى ذلك ، بنسبة الـ ٧٩ ٪ المقررة لها : ٢٧٤,١١٤ دولارا .

وقد نادى أغلب الوفود — أثناء المناقشة العامة — بالحاجة الى الاقتصاد فى النفقات ، نظرا لندرة الدولارات من جهة ، ولما يعانيه أغلب الدول الأعضاء من صعوبات اقتصادية من جهة أخرى .

وتقدمت هذه الوفود بتوصيات عديدة ، بغية الوصول الى الاقتصاد فى النفقات . ومن هذه التوصيات : اعادة النظر فى برنامج ادارة المخابرات ، وانشاء منظمة جديدة تكلف بوضع نظام بترتيب أهمية مشروعات المؤسسات المختلفة التى تجتمع تحت لواء هيئة الأمم المتحدة ، وانقاص الاجتماعات وتأجيل بعضها ، وزيادة مايشترى من غير الولايات المتحدة للانتفاع برخص الأثمان ، واعادة النظر فى اللوائح الداخلية وتفسيرها من جديد فيما يتعلق بتوزيع المستندات ، للاقتصاد فى نفقات الترجمة والطبع والنشر ، وتخفيض رأس المال الجارى ، وتوثيق روابط التنسيق بين أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة .

وأراد بعض المندوبين تخفيض المبلغ المقدر للميزانية الى مبلغ معين يحدد من قبل ، لكن اللجنة الخامسة لم توافق على انشاء لجنة فرعية ، تكلف بتخفيض الميزانية الى ٣٠ مليون دولار .

***

وتناقشت اللجنة فى المسائل الخاصة باعداد وطبع محاضر الجلسات ، ومستندات الجمعية العامة ، ومجلس الأمن ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ،

ومجلس الوصاية ، واللجان الفرعية التابعة لهـا . فنوهت اللجنـة الاستشارية ، وكذلك السكرتير العام ، بما يمكن القيام به من اقتصاد فى هذا الشأن .

على أن اللائحة الداخلية الموقتـة تنص على ضرورة اعداد محاضر تفصيلية ، تحرر بطريق الاختزال ، لاجتماعات مجلس الأمن ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، ومجلس الوصاية ، ولجنة أركان الحرب ، ولجنة القوة الذرية ، والجمعية العامة ولجانها .

لكن النظام الحالى لايتفق تماما واللائحة الداخلية ، اذ يكتفى بتوزيع محاضر جلسات الجمعية العامة المحررة بطريق الاختزال . أما مايتم اعداده على هذا النحو من محاضر لجان الجمعية العامة ، فلا يوزع على الوفود ، بل يودع فى محفوظات السكرتيرية العامة ، للرجوع اليه عند الحاجة ؛ وتوزع على الأعضاء ملخصات تحليلية لجلسات هذه اللجان .

وفضلا عما تقدم ، فان كل ما يقال فى جلسات هيئة الأمم ، يسجل على أسطوانات تحفظ للرجوع اليها عند الحاجة .

وقد وافقت اللجنة الخامسة على ما أشارت به اللجنة الاستشارية ، من الاكتفاء بالتسجيل الصوتى فى الأحوال التى يكتفى فيها بطبع الملخصات التحليلية ، فيتحقق بذلك اقتصاد فى النفقات قدره ٢٢٥,٠٠٠ دولار . وقررت اللجنة الخامسة أن يكون تقريرها الى الجمعية العـامة متضمنا ما يلى :

« ترى اللجنة الخامسة أنه لن يتسنى للسكرتير العام ، بما لديه من الموارد الحالية ، أن يعد محاضر تفصيلية تحرر بطريق الاختزال الا للجنة واحدة من لجان الجمعية العامة ، فضلا عن المحاضر التفصيلية التى تعد لجلسات الجمعية العامة ومجلس الأمن ولجانه .

ولهذا ترخص اللجنة الخامسة للسكرتير العام باعداد محاضر تفصيلية للجنة واحدة من لجان الجمعية العامة ، يشترط أن تكون مكلفة بدراسة أهم المسائل المعروضة على الجمعية .

ونظرا لأن موارد الميزانية محدودة ، فان اللجنة تدعو السكرتير العام الى الاتفاق مع المجلس الاقتصادى الاجتماعى ومع مجلس الوصاية على ألا يتمسكا بوجوب عمل محاضر تفصيلية تحرر بطريق الاختزال » .

وقد وافقت اللجنة على اقتراح آخر ، بأن محاضر جلسات الجمعية العامة المحررة بطريق الاختزال يتم اعداد نسخ منها « بالرونيو » ، لتوزع على الوفود ، وألا تترجم الا الى لغتى العمل فقط ، وهما الانجليزية والفرنسية . أما الملخصات التحليلية لهذه الجلسات ، فتترجم الى اللغات الخمس الرسمية ، وهى : الانجليزية ، والفرنسية ، والصينية ، والروسية ، والأسبانية ، على أن توزع مطبوعة .

وهذا الاجراء يعود على ميزانية سنة ١٩٤٨ بوفر قدره ٦٠٠,٠٠٠ دولار . وأظهرت المناقشة أنه يحسن توجيه نظر مجلس الأمن الى اتباع هذه الطريقة ، فانها تحقق وفرا قدره ٤٠٠,٠٠٠ دولار للمجلس .

***

هذا وقد اتبعت اللجنة الخامسة النظام التالى عند نظرها فى شؤون الميزانية :

درست اللجنة أثناء التلاوة الأولى مختلف المسائل من حيث المبدأ . ثم أخذت تفحص التقديرات الأولية ، وتقارير اللجنة الاستشارية . وسمعت ما أدلى به السكرتير العام ومساعدوه من تصريحات . وأخذ الرأى على ما قدم لها من اقتراحات خاصة بتخفيض الاعتمادات المقررة لكل فصل أو تعديلها .

وفى التلاوة الثانية ، قررت اللجنة اعتماد المبالغ بصفة نهائية . وفيما يلى خلاصة ماتم :

الفصل الأول « الجمعية العامة والمجالس ولجانها الفرعية » :

خفض مبلغ ١٦,٠٠٠ دولار من الاعتماد المخصص للموظفين الموقتين فى ادارة المخابرات ، و ٨٢,٠٠٠ دولار من الاعتماد المخصص للسيارات

المعدة للوفود ، اذ اكتفى بتخصيص سيارة واحدة لكل وفد .

وتقرر تحديد مبلغ اجمالى للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ولجانه ، وترك له أمر تحديد عدد الاجتماعات أو تخفيضها أو حذفها .

وتقرر اضافة ١,٠٤٧,٨٧٥ دولارا ، لعقد الجمعية العامة فى أوربا ؛ و ٦,٤٤٠ دولارا للجنة المعلومات عن الأراضى الخاضعة للوصاية * ؛ و١٦٩,٥٠٠ دولار للجمعية العامة الصغرى .

وأبدى مندوب بولندة أنه يحتفظ بحق حكومته فى أن يطلب الى السكرتير العام عدم انفاق أى مبلغ مما تدفعه بولنـدة من اشتراكات فيما يختص بالجمعية العامة الصغرى ولجنتى كوريا واليونان ، لمقاطعـة بولندة لها .

الفصل الثانى « مؤتمرات وبحوث وتحقيقات » :

رفضت اللجنـة الخامسة اقرار الاعتماد المخصص لمؤتمر السكن ، ووافقت على الاعتمادات اللازمة : لمؤتمر المسائل البحرية ، ومؤتمر جوازات السفر واجراءات الحدود ، ومؤتمر حرية الأنباء .

كما وافقت اللجنة على الاعتمادات اللازمة للجنتى كوريا واليونان ، وأبدى مندوب بولندة تحفظا كالتحفظ الذى سبق له ابداؤه .

وعندما عرضت مسألة رد نفقات السفر لمندوبى لجنتى كوريا واليونان ونائبيهم ، قررت اللجنة أن هذه المسألة لاتعتبر سابقة فى الأمر ، ولايمكن أن تمس موضوع اتخاذ قرار شامل فيما يتعلق بالمبدأ الواجب العمل به فى مسألة نفقات مندوبى الدول الذين تؤلف منهم لجان التحقيق ، سواء أكانت الجمعية العامة هى التى أنشأت هذه اللجان أم مجلس الأمن .

وتدرس اللجنة الاستشارية الموضوع . وقد كلفت بوضع تقرير عنه ، لرفعه الى الجمعية العامة فى دورتها القادمة .

---

* مصر عضو بهذه اللجنة .

الفصل الثالث « السكرتيرية العامة » :

أجريت تخفيضات فى النفقات ، أهمها ما يلى :

٢٠,٠٠٠ دولار فى ادارة الشؤون الاجتماعية .

٢٢٥,٠٠٠ « « « المخابرات .

١٥,٠٠٠ « « الادارة القانونية .

٥٠٠,٠٠٠ « « ادارة المؤتمرات والخدمات العامة .

وقررت اللجنة أن يبقى رأس المـال الجارى على ماهو عليه ، أى ٢٠ مليون دولار .

* * *

وقدم مندوب وفد الولايات المتحدة اقتراحا يخول السكرتير العام حق منح حكومة تريستا قرضا لايتعدى خمسة ملايين من الدولارات ، على أن يؤخذ من رأس المال الجارى . وقد عارض فى ذلك كثير من دول جنوب أمريكا ، وفى مقدمتها البرازيل وكولمبيا ، كما عارضت فيه الدول العربية .

ويرجع الأمر الى أن مجلس الأمن قرر ، فى ١٠ يناير سنة ١٩٤٧ ، ضمان استقلال تريستا ؛ وقد سبق أن اعتبرت حكومة حرة .

وقرر مجلس وزراء الخارجية ، فى اجتماعه بمدينة موسكو ، فى ٢٢ أبريل سنة ١٩٤٧ ، أن الحالة فى تريستا تستلزم — طبقا لتقرير اللجنة التى كلفت بدراسة مركزها المالى — أن تمنح قرضا يبلغ نحو خمسة ملايين من الدولارات .

وقد نوه مندوب الولايات المتحدة بأن هذا المبلغ سيمنح لتريستا على سبيل القرض ، بينما أعلن مندوب يوجوسلافيا — فى صراحة — أن هذا المبلغ سيكون بمثابة اعانة لها ؛ ودافع — مع هـذا — عن الاقتراح الأمريكى .

وقد وافقت اللجنة على الاقتراح الأمريكى ، لكنه تقرر أن يوضع

نظام خاص لتحديد حصص أعضاء الأمم المتحدة فى سداد ما يعادل هذا المبلغ الى رأس المال الجارى ؛ وأن يراعى ما للدول الأعضاء من مصالح مباشرة فى مسألة تريستا ، فضلا عن قدرة هذه الدول على الدفع .

أما المبالغ التى تردها حكومة تريستا للأمم المتحدة ، فقد تقرر توزيعها على الأعضاء ، كل بنسبة ما دفعه ، طبقا لنظام الحصص الخاص المزمع وضعه .

وقد اتصل مندوب مصر — عند عرض الميزانية على الجمعية العامة — بمندوبى البرازيل وكولمبيا ، وأقنعهما بوجوب رفض الاقتراح الأمريكى ؛ وقد كانا يعتزمان الامتناع عن ابداء رأيهما عند أخذ الرأى عليه .

وطلب مندوب كولمبيا من رئيس الجمعية العامة أن يكون أخذ الرأى على الفقرة الخاصة بتريستا من القرار الخاص بالميزانية بالمناداة بالأسماء .

وكانت البرازيل وكولمبيا ، فى الواقع ، من الدول التى رفضت القرار الأمريكى . وكان لابد من أغلبية ثلثى الأصوات لاقراره ، طبقا للمادة ١٨ من الميثاق والمادة ٧٨ من اللائحة الداخلية ، نظرا لكون الأمر يتعلق بالميزانية . لكن القرار تمت الموافقة عليه ، فى جلسة ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، بأغلبية ثلاثة أصوات فقط .

٨ — تقرير لجنة الاشتراكات

وافقت اللجنة الخامسة على تقرير لجنة الاشتراكات . وقرر مندوب السويد أن حكومته لا تعتبر النسبة المخصصة لها مرتفعة .

وظلت النسبة المحددة لمصر كما كانت ، وهى ٧٩ ٪ .

ونوه مندوب الولايات المتحدة بأن حكومة بلاده ستستمر على سداد حصتها من الاشتراكات فى نفقات الأمم المتحدة كالعام الماضى ، أى بنسبة ٣٩,٨٩ ٪ . وأضاف أن الوفد الأمريكى لايزال متمسكا بما يراه

من وجوب عدم تحمل دولة ما بأكثر من ٣٣٪ . وقال انه يجب أن نفرق بين النفقات الادارية والنفقات غير العادية .

وكان من رأى مندوب بلجيكا أنه لا يجب أن تتحمل دولة ما أكثر من ٢٥٪ من النفقات بأية حال .

ورأى بعض المندوبين وضع نسبة خاصة لحصص الاشتراك فى النفقات ، اذا كانت هذه النفقات باهظة ، كالنفقات اللازمة لتشييد المقر الدائم لهيئة الأمم المتحدة .

لكن اللجنة وافقت بالاجماع على تقرير لجنة الاشتراكات ، وقررت أن يعاد نظر الموضوع فى العام القادم .

وقد وافقت الجمعية العامة بالاجماع على قرارات اللجنة الخامسة .

وجرت انتخابات لملء المقاعد الخالية بلجنة الاشتراكات ، فتم اختيار ثلاثة أعضاء جدد .

وكان لمصر نصيب فى عضوية اللجنة . لكنه لم يتسن الاتفاق على مرشح مصرى ، لأن الاختيار فى هذه اللجنة يقع على الشخص نفسه لما يحوزه من مؤهلات معينة .

اللجنة السادسة

(القانونية)

أعمـــال اللجنة

اشتمل جدول أعمال اللجنة على المسائل الآتية :

١ — مشروع اتفاق بين هيئة الأمم المتحـدة وحكومة الولايات المتحدة ، بشأن المقر الدائم للهيئة بمدينة نيويورك .

(تقرير مرفوع من السكرتيرية العامة للهيئة) .

٢ — الامتيازات والاعفاءات التى يتمتع بها ممثلو الدول الأعضاء لدى هيئة الأمم المتحدة .

(اقتراح قدمه وفد الأرجنتين ، وسحب أثناء المناقشة) .

٣ — تنسيق الامتيازات والاعفاءات المتعلقة بالوكالات المتخصصة .

(تقرير السكرتيرية العامة) .

٤ — حث هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، على الاستعانة — قدر الامكان — بمحكمة العدل الدولية فى بحث المسائل القانونية .

(اقتراح قدمه وفد أستراليا) .

٥ — انماء القانون الدولى وتدوينه .

(تقرير اللجنة التحضيرية ، المعقودة بنيويورك فى مايو سنة ١٩٤٧) .

٦ — تدوين وتعميم مبادىء « اتفاق نورمبرج » ، بشأن محاكمة كبار مجرمى الحرب .

٧ — حقوق الدول وواجباتها .

(مشروع قدمه وفد پنما) .

٨ — مشروع اتفاق خاص بجريمة ابادة الجنس .

(تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى) .

٩ — تسليم مجرمى الحرب والخونة ومن اليهم الى الدول ذات الشأن فى محاكمتهم .

(اقتراح قدمه وفد يوجوسلافيا) .

١٠ — تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية .

(اقتراح السكرتيرية العامة) .

١١ — ايجاد علم خاص لهيئة الأمم المتحدة .

(اقتراح السكرتيرية العامة) .

١٢ — اليوم التذكارى لهيئة الأمم المتحدة ، ويوم السلام .

(اقتراح السكرتيرية العامة) .

***

وفضلا عن ذلك ، فقد أدرج فى جدول أعمال اللجنة السادسة ، أثناء الدورة ، موضوعان آخران :

أولهما خاص ببحث الآثار المترتبة على انفصال جزء من اقليم دولة بالنسبة لعضويتها فى الهيئة . وقد أثير هذا الموضوع بمناسبة انفصال دولة باكستان عن امبراطورية الهند . وهذه الأخيرة عضو فى هيئة الأمم المتحدة منذ نشأتها .

أما الموضوع الثانى ، فخاص باعادة النظر فى اللائحة الداخلية الموقتة للجمعية العامة ، فى ضوء تجارب السنة الماضية .

اللجان الفرعية :

عقدت اللجنة السادسة برياسة الأستاذ فارس الخورى (مندوب سوريا) أولى جلساتها فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، وانتهت من أعمالها فى ٢٠ نوفمبر ؛ أى ان أعمالها استغرقت نحو شهرين .

وقد خصصت الجلسة الأولى لاستعراض جدول الأعمال ، ولاختيار نائب الرئيس والمقرر . فانتخب مندوب جمهورية سان دومينيكو وكيلا ، ومندوب بلجيكا مقررا .

ولنظر المسائل الثلاث الأولى من جدول الأعمال ، شكلت لجنة فرعية من ١١ عضوا ، هم مندوبو الدول الآتية :

الأرجنتين ، كندا ، كوبا ، مصر ، الولايات المتحدة ، الهند ، النرويج ، المملكة المتحدة ، تشيكوسلوفاكيا ، الاتحاد السوفييتى ، يوجوسلافيا .

وفى الجلسة التالية ، فى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، شكلت لجنة فرعية ثانية ، لنظر المسائل الخامسة والسادسة والسابعة والثامنة ، من ١٤ عضوا ، ولم تمثل فيها مصر .

واستدعى الأمر ، بعد ذلك ، تأليف لجنة فرعية ثالثة ، لنظر التعديلات التى رؤى ادخالها على اللائحة الداخلية الموقتة للجمعية العامة .

كما شكلت لجنة تنسيق صغيرة ، لفحص الاقتراحات والآراء المختلفة المقدمة من مندوبى : ايران ، وفرنسا ، ومصر ، وبولندة ، وكولمبيا ، والأرجنتين ، فى اللجنة السادسة ، عند نظر اقتراح أستراليا الخاص بمحكمة العدل الدولية . وكان أعضاء هذه اللجنة من مندوبى الدول المذكورة ، دون سواهم ؛ وكان رئيسها مسيو كيكنبيك (مندوب بلجيكا) ، ومقرر اللجنة السادسة .

١ — مشروع الاتفاق

الخاص بمقر هيئة الأمم المتحدة

وافقت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، على الاتفاق الخاص بالامتيازات والاعفاءات التى تتمتع بها هيئة الأمم المتحدة . وكان لابد لهذا الاتفاق الأول من اتفاق آخر يكمله ، يعقد خاصة بين هذه الهيئة وبين الولايات المتحدة ، التى بها مقر الهيئة الدائم .

لذلك أجازت الجمعية العامة للسكرتير العام ، فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، أن يتفاوض مع السلطات المختصة بالولايات المتحدة ، لابرام الاتفاق الذى يستلزمه استقرار هيئة الأمم المتحدة فى أراضيها .

وكان طبيعيا ألا تبدأ هذه المفاوضات بالفعل ، الا بعد أن استقر رأى الجمعية العامة نهائيا ، فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، على اتخاذ مدينة نيويورك مقرا دائما للهيئة .

ولم تخل المفاوضات التى دارت — على أساس مشروع سبق عرضه على الجمعية العامة فى دور انعقادها الأول — من بعض الصعاب التى ذللت جميعا ، فتم توقيع الاتفاق فى ٢٦ يونيه سنة ١٩٤٧ . وقد عرض على الجمعية العامة ، فى دور انعقادها الثانى ، فأقرته ، وأذنت للسكرتير العام أن ينوب عن الهيئة فى اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ الاتفاق .

وأحالت الجمعية العامة هذا الاتفاق على لجنتها السادسة لبحثه ، وهذه أحالته بدورها الى لجنتها الفرعية الأولى ، المعروفة بلجنة الامتيازات والاعفاءات ، لتقدم تقريرا عنه .

وأهم مادار من نقاش حول هذا الموضوع ، كان منصبا على التحفظات التى أبداها « الكنجرس » على بعض نصوص اتفاق ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، بشأن امتيازات واعفاءات هيئة الأمم المتحدة ، وأثر هذه التحفظات فى الاتفاق الجديد الخاص بالمقر الدائم . ذلك بأن الولايات المتحدة ، وقد تقرر أن تكون مقرا دائما لهيئة الأمم المتحدة ومنشآتها ، سوف تكون أكثر تحملا من غيرها لعبء هذه الامتيازات والاعفاءات ، لمساسها المباشر المستمر ، فى أوسع نطاق ، بقوانينها ونظمها وأمنها .

وأبرز ماجاء فى الاتفاق الجديد الخاص بالمقر الدائم هو :

١ — السماح لهيئة الأمم المتحدة بأن تنشىء ، فى مقرها بنيويورك ، محطة خاصة للاذاعة .

٢ — الترخيص لها فى انشاء مطار خاص وخدمة مستقلة للبريد ، تنظم شؤونها باتفاقات اضافية مع حكومة الولايات المتحدة .

٣ — عدم خضوع المنطقة المخصصة للمقر الدائم لقوانين الولايات المتحدة ولوائحها ، اذا هى تعارضت مع القواعد والأحكام التى تقررها هيئة الأمم ذاتها .

٤ — تقرير حرمة المنطقة المذكورة وحصانتها ازاء سلطات الولايات المتحدة المركزية والمحلية . فلا يستطيع الموظفون العموميون ، القضائيون أو العسكريون أو الاداريون ، دخول هذه المنطقة الا باذن من السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة ، وبالأوضاع التى ترضاها السكرتيرية العامة نيابة عن الهيئة .

***

وتلى ذلك طائفة من النصوص ، تعتبر مكملة — فى الواقع — لاتفاق ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، وتهدف الى تيسير المواصلات مع المنطقة المذكورة ، عبر الأراضى الأمريكية ، لجميع الدول الأعضاء ، ولموظفى الهيئة العديدين ، وللخبراء من مختلف الجنسيات الذين قد تستعين بهم الهيئة فى مباشرتها لنشاطها ووظائفها المتعددة المتشعبة .

وتلك النصوص واجبة الاحترام ، أيا كانت العلاقات السياسية بين الدولة التى ينتمى اليها هؤلاء الأشخاص ، وبين حكومة الولايات المتحدة . فاذا قطعت الولايات المتحدة علاقاتها السياسية بروسيا السوفييتية ، مثلا ، فهذه القطيعة لا تبيح للولايات المتحدة أن تحول دون دخول الوفد الروسى الأراضى الأمريكية ، للاشتراك فى أعمال هيئة الأمم المتحدة ، والاقامة فى تلك الأراضى طوال المدة اللازمة لذلك ، شأنه شأن سائر الوفود .

وينص الاتفاق كذلك على تمتع المندوبين الدائمين الذين يمثلون دولهم لدى هيئة الأمم المتحدة بالامتيازات والاعفاءات الدبلوماسية ، فى أراضى الولايات المتحدة .

***

وأقرت الجمعية العامة الاتفاق المذكور ، فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، فى ضوء التفسير الذى تضمنه تقرير اللجنة السادسة ، بناء على ما أوصت به لجنتها الفرعية الأولى .

وعهدت الجمعية العامة الى السكرتير العام باتخاذ الخطوات والاجراءات

اللازمة لوضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ .

وبطبيعة الحال ، لن ينفذ تنفيذا كاملا ، الا بعد الفراغ من تشييد المبانى والمنشآت الخاصة بمقر هيئة الأمم المتحدة ، ومكاتبها ، وأماكن اجتماعاتها ، فى المنطقة التى أصبحت مخصصة لها فى « منهاتان » بمدينة نيويورك ، وفقا للرسوم والمواصفات التى أقرتها لجنة خاصة مشكلة لهذا الغرض ، بعد دراسة فنية تامة .

٢ — امتيازات المندوبين الدائمين

أثار وفد الأرجنتين ، فى الجمعية العامة الثانية ، هذا الموضوع ، لتحديد مدى الامتيازات والاعفاءات ، التى تمنح للمندوبين الدائمين لدى هيئة الأمم المتحدة ؛ وخاصة بعد أن جرت عدة دول — من بينها مصر — على عدم الاكتفاء بتعيين موظف كبير مندوبا لدى هيئة الأمم المتحدة ، فى مقرها بنيويورك ؛ وعلى أن تنشىء هذه الدول مكاتب دائمة ، تضم طائفة من الموظفين الفنيين والكتابيين ، يختلف عددهم باختلاف حال الدول واتجاهاتها . وقد اقتضى هذا معرفة ما اذا كان لهؤلاء الموظفين المساعدين قسط من الامتيازات الدبلوماسية .

لكن وفد الأرجنتين سحب اقتراحاته ، بعد أن تبين من مناقشات اللجنة الفرعية الأولى للجنة السادسة ، أن البند الخامس عشر من الاتفاق الخاص بالمقر الدائم ، يحقق كل ما كان الوفد يصبو اليه .

٣ — تنسيق الامتيازات
المتعلقة بالوكالات المتخصصة

بدأت منذ أواخر القرن الماضى تظهر فى عالم الوجود الدولى اتحادات تنتظم عددا كبيرا من الدول ، للعناية بأنواع معينة من المرافق العامة المشتركة ، بمقتضى معاهدات أو اتفاقات دولية بينها .

وقد ذاعت ، عقب الحرب العالمية الثانية عبارة « الوكالات

المتخصصة » ، للدلالة على هذه المنظمات أو الاتحادات الدولية الآخذة فى الازدياد والانتشار .

ولابد للهيئات المشرفة على هذه المنظمات والمسيرة لها ، وللموظفين الدوليين الذين يتولون شؤونها ويوجهونها ، من بعض الامتيازات والاعفاءات ، لكى تؤدى وظائفها على الوجه الأكمل .

لكن الحلول فى هذا الشأن لم تكن تسير على وتيرة واحدة . فبينما نص فى النظم الأساسية لبعض تلك المنظمات على المزايا والاعفاءات الخاصة بها ، خلت نظم البعض الآخر — بل معظمها فى الواقع — من أى نص من هذا القبيل . وغدا واضحا أن معالجة هذه الامتيازات والاعفاءات معالجة جزئية متسلسلة ، بصدد كل منظمة على حدة ، سوف يؤدى الى شىء من الفوضى ، أو على الأقل الى اختلاف هذه الامتيازات والاعفاءات اختلافا بينا من منظمة الى أخرى ؛ مما يجعل مهمة السلطات المختصة بتطبيقها وتنفيذها عسيرة الى حد كبير .

لذلك رأت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى دور انعقادها الأول ، وجوب العمل على تنسيق ، بل على توحيد هذه الامتيازات والاعفاءات الخاصة بالمنظمات الدولية المختلفة ، على هدى الامتيازات والاعفاءات التى تقررت لهيئة الأمم المتحدة ذاتها فى اتفاق ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ .

***

وتنفيذا لهذا القرار ، بحثت السكرتيرية العامة ، قبل دور الانعقاد الثانى للجمعية العامة ، هذا الموضوع ، بحضور ممثلى المنظمات الدولية صاحبات الشأن . وضمنت نتيجة أبحاثها تقريرا مفصلا ، تقدمت به الى الجمعية العامة فى سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، فأحالته هذه الجمعية الى لجنتها السادسة .

وأخذت اللجنة الفرعية الأولى ، للجنة السادسة ، تدرس هذا الموضوع دراسة مستفيضة . واستقر الرأى على أن يكون تنسيق

الامتيازات والاعفاءات المذكورة ، وتوحيدها قدر الامكان ، عن طريق مشروع اتفاق دولى تقره الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة — دون حاجة الى عقد مؤتمر خاص لذلك . ثم تدعى الدول الى توقيع هذا الاتفاق ، والتصديق عليه طبقا لأوضاعها الدستورية ؛ كما يطلب الى المنظمات الدولية ذاتها اقرار الاتفاق ، فى جمعياتها العامة السنوية ، على أن تكمل أحكامه بملاحق متعددة ، يراعى فى كل ملحق منها الاعتبارات الخاصة بكل منظمة .

وعلى هذه الأسس ، سارت اللجنة الفرعية فى عملها ، وانتهت — بعد الاستماع الى آراء ممثلى المنظمات الدولية ذات الشأن — الى اقرار مشروع اتفاق مكون من ٤٨ مادة ، يتبعه تسعة ملاحق خاصة بكل من المنظمات الدولية المبينة فيما يلى :

١ — هيئة العمل الدولية :

وقد أنشئت فى ١١ أبريل سنة ١٩١٩ ، بمقتضى الفصل الثالث عشر من « معاهدة فرساى » ، للعناية بشؤون العمل والعمال . ومقرها الدائم الآن فى منتريال .

٢ — هيئة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة :

ومن أغراضها رفع مستوى التغذية والمعيشة بين الشعوب ، وتحسين انتاج المواد الغذائية والحاصلات الزراعية وتوزيعها . وقد أنشئت فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٥ . ومقرها الدائم فى واشنجتون .

٣ — هيئة الطيران المدنى الدولى :

وتعنى بشؤون الطيران المدنى فى العالم . وقد أنشئت فى ٤ أبريل سنة ١٩٤٧ ، تنفيذا للاتفاق الدولى للطيران ، الموقع بشيكاجو فى ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤ . ومقرها الدائم فى منتريال .

٤ — هيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة :

وقد أنشئت فى ١٦ نوفمبر سنة ١٩٤٥ ، ومقرها الدائم فى باريس .

٥ — صندوق النقد الدولى :

وقد أنشىء ، فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، تنفيذا لاتفاق « بريتون وودز » ، الموقع فى يوليه سنة ١٩٤٤ . ومقره الدائم فى واشنجتون .

٦ — البنك الدولى للانشاء والتعمير :

وقد أنشىء ، فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٤٥ ، تنفيذا لاتفاق « بريتون وودز » .

٧ — الهيئة الدولية للصحة :

وتهدف الى النهوض بالمستوى الصحى للشعوب الى أعلى مايمكن الوصول اليه . وقد ووفق على نظامها الأساسى ، فى ٢٢ يوليه سنة ١٩٤٦ ، بالمؤتمر الدولى الصحى بمدينة نيويورك ، بناء على دعوة من المجلس الاقتصادى الاجتماعى لهيئة الأمم المتحدة . ومقر هذه الهيئة الدائم فى نيويورك .

٨ — الاتحاد العالمى للبريد :

أنشىء فى ٩ أكتوبر سنة ١٨٧٤ ، بمقتضى « اتفاق برن » للبريد . ومقره الدائم فى برن .

٩ — الاتحاد الدولى للمواصلات البرقية :

ويعنى بالشؤون الدولية للتلغرافات والتليفونات والراديو .
وقد أنشىء فى ٩ ديسمبر سنة ١٩٣٢ ، فى مؤتمر مدريد . ومقره الدائم بمدينة برن .

***

وهذه المنظمات الدولية قد قبلت تباعا الخضوع لاشراف هيئة الأمم المتحدة ، تنفيذا لأحكام ميثاق سان فرنسسكو . والواقع أنه لن يتمتع بالامتيازات والاعفاءات ، المنصوص عليها فى الاتفاق الجديد

وملاحقه ، سوى الاتحادات أو المنظمات الدولية الخاضعة أو التى تخضع مستقبلا لهذا الاشراف .

ويفيد من هذه الامتيازات والاعفاءات المنظمات ذاتها ، كأشخاص معنوية دولية ، وأعضـــاء الوفود الذين يحضرون اجتماعاتها واجتماعات لجانها فى ذهابهم وايابهم ، وابان حضورهم هذه الاجتماعات ، ومديرو وموظفو هذه المنظمات ؛ بل قد يتمتع بهذه الامتيازات والاعفاءات ، أو ببعضها ، الخبراء الذين قد تلجأ الى معونتهم هذه المنظمات — كل ذلك على التفصيل الوارد فى الاتفاق .

ومما هو جدير بالذكر أن بعض هذه المنظمات الدولية تنتظم دولا ليست للآن أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة ، كسويسرا . وقد روعى هذا الوضع فى نصوص الاتفاق .

وتشمل هذه الاعفاءات والامتيازات — بوجه عام — الاعفاء من الخضوع للقضاء المحلى ، وصيانة ممتلكات هذه المنظمات وأموالها ووثائقها وأوراقها ، والسماح لها باستعمال الرسائل الرمزية فى مكاتباتها ، وعدم خضوع هذه المكاتبات للرقابة ، وكفالة الحرية التامة لأعضاء الوفود الذين يحضرون اجتماعاتها فى ابداء أقوالهم وآرائهم ، ومنحهم التسهيلات اللازمة فى سفرهم واقامتهم لحضور هذه الاجتماعات ، وكفالة حرية القول والكتابة لموظفى هذه المنظمات فى مباشرتهم لأعمالهم الرسمية ، واعفاءهم من الضريبة على المرتبات التى يتقاضونها منها ، شأنهم فى ذلك شأن موظفى هيئة الأمم المتحدة ، ومعاملتهم معاملة خاصة من حيث الخدمات الوطنية ، كالخدمة العسكرية ، حتى لايتعطل سير العمل فى المنظمة الدولية التابع لها هؤلاء الموظفون .

***

ولقد كانت النصوص الخاصة بمعاملة موظفى هذه المنظمات الدولية معاملة خاصة ، من حيث الخدمات الوطنية ؛ وباعفائهم من دفع ضريبة الدخل على المرتبات التى يتقاضونها من المنظمة التابعين لها — موضع

نقاش طويل فى اللجنة الفرعية . وقد رأى مندوب الولايات المتحدة أن يحتفظ برأى حكومته فى هذا الصدد ، وخاصة فيما يتعلق باعفاء الرعايا الأمريكيين . وقد حذا حذوه مندوبو كندا ومصر والاتحاد السوفييتى ، فيما يختص برعايا بلادهم . ذلك بأنه ليس هناك — فى الواقع — ما يبرر اعفاء موظفى هذه المنظمات من دفع الضريبة على مرتباتهم ، فيعاملون بذلك معاملة خاصة ممتازة ، بينما يدفع سائر مواطنيهم تلك الضريبة .

ولقد أشير الى هذه المسألة فى تقرير اللجنة السادسة ، بما لم يدع مجالا لاثارتها فى الجمعية العامة عند اقرارها لمشروع الاتفاق . على أن مصر ليست مقرا لأى من المنظمات الدولية المذكورة ، وان كان منتظرا أن تصبح مقرا لبعض مكاتبها أو فروعها الاقليمية ، نظرا لمركزها الخاص بين دول الشرق الأوسط .

***

ولما كان وضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ يحتاج الى بعض الوقت ، فقد وافقت الجمعية العامة ، فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، بناء على اقتراح مقدم من اللجنة السادسة ، على قرار يوصى الدول الأعضاء بتنفيذ أحكام هذا الاتفاق موقتا فى شأن المنظمات الدولية السابقة .

كما أوصت الجمعية العامة كذلك ، فى قرار آخر ، بعدم النص فى قوانين المنظمات الدولية الأخرى ، التى قد تنشأ فى المستقبل ، على امتيازات واعفاءات تخالف فى مجموعها تلك التى تضمنها الاتفاق المذكور .

٤ — الاستعانة بمحكمة العدل الدولية

دخلت محكمة العدل الدولية ، عقب الحرب العالمية الأخيرة ، فى مرحلة جديدة من تاريخها ، امتازت حتى الآن بالفتور والركود .

ففى المدة بين سنتى ١٩٢٢ و ١٩٤٠ ، أى خلال ١٩ سنة ، أصدرت هذه المحكمة ٣٢ حكما و ٢٧ فتوى ، بمعدل ثلاثة أحكام أو فتاوى فى العام الواحد . لكنه لم يلجأ اليها فى ظل نظام هيئة الأمم المتحدة ، وقد

مضى عليه ما يقرب من الثلاثة الأعوام ، سوى مرتين :

الأولى : عن طريق التقاضى ، اذ طرحت عليها الحكومة البريطانية ، فى ٢٢ مايو سنة ١٩٤٧ ، النزاع القائم بينها وبين ألبانيا ، بشأن السفن الحربية البريطانية الخفيفة ، التى أغرقت فى مضيق كورفو فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ، لأنها مست ألغاما ، قيل انها بثت فى المياه المذكورة بفعل الحكومة الألبانية ، أو بعلمها على الأقل .

والثانية : عن طريق الفتوى ، اذ طلبت اليها الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى سنة ١٩٤٧ ، تفسير المادة الرابعة من الميثاق ، وهى التى تتضمن شروط قبول دول جديدة داخل الهيئة .

وأثار هذا الموضوع الأخير روسيا وبولندة بمجلس الأمن ، فى سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، فرفضتا الموافقة على قبول عضوية ايطاليا وفنلندة ، رغم توافر شروط العضوية فيهما ، مالم يتقرر فى الوقت ذاته قبول دول أخرى معينة ، هى المجر وبلغاريا ورومانيا .

وعلى أى حال ، فان هذه الفتوى لم تكن قد قدمت بعد الى محكمة العدل الدولية ، عند اجتماع الجمعية العامة فى سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، بل كانت الحالة الوحيدة التى استعين فيها بهذه المحكمة فى عهد هيئة الأمم ، هى الحالة الأولى فقط .

لهذا قدم وفد أستراليا اقتراحا يهدف الى انماء الاختصاص الافتائى لمحكمة العدل الدولية ، بدعوة المنظمات الدولية الخاصة وهيئات الأمم المتحدة — كمجلس الأمن ، والجمعية العامة ، ومجلس الوصاية ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى — الى عرض المسائل القانونية ذات الأهمية ، التى تصادفها من وقت لآخر ، بما فى ذلك نصوص الميثاق والنظم الأساسية لتلك المنظمات والهيئات ، على هذه المحكمة ، لتبدى رأيها فيها .

***

وقد أحالت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، هذا الاقتراح

الى اللجنة السادسة . فانتهز الوفد الايرانى هذه الفرصة ، وتقدم باقتراح آخر يوصى الدول — التى ما زالت متخلفة عن قبول الاختصاص الاجبارى لمحكمة العدل الدولية ، المنصوص عليه فى الفقرة الثانية من المادة ٣٦ من نظام هذه المحكمة — بأن تعجل بقبول هذا الاختصاص ؛ كما يوصى الدول الأعضاء بعرض منازعاتها ذات الصبغة القانونية والنواحى القانونية لتلك المنازعات على المحكمة المذكورة .

وأدرج هذا الاقتراح الايرانى فى اقتراح آخر ايرانى فرنسى ، يقوم على ذات الأسس .

وتكشفت المناقشة فى هذه المقترحات عن رغبة صادقة فى دعم محكمة العدل الدولية ، بوصفها الجهة القضائية الرئيسية لهيئة الأمم المتحدة . واشتركت مصر فى هذه المناقشات ، مظهرة تقديرها لهذه المحكمة . وتقدم مندوب مصر بتعديلات للاقتراحين : الأسترالى ، والفرنسى الايرانى ، تناولت الاختصاصين الافتائى والقضائى . كما تقدم مندوبو : كولمبيا ، والأرجنتين ، وبولندة ، بتعديلات أخرى .

وقد أحيلت هذه المقترحات جميعها الى لجنة تنسيق فرعية ، شكلت من أصحاب الاقتراحات والتعديلات ، وهم مندوبو : أستراليا ، فرنسا ، ايران ، مصر ، كولمبيا ، بولندة ، الأرجنتين . ووضعت هذه اللجنة صياغة جديدة للاقتراحين : الأسترالى ، والفرنسى الايرانى . وقد روعى فى الصياغة أن يكون لمحكمة العدل الدولية أكبر قدر مستطاع من الأعمال ، حتى لا تبقى فى حكم المعطلة ، مع عدم تجاوز النصوص الواردة فى ميثاق هيئة الأمم المتحدة ونظام المحكمة .

***

وانتهى البحث فى هذا الموضوع الى مشروعات قرارات ثلاثة :

أحدها عن الاختصاص الافتائى للمحكمة ، على أساس ما جاء فى اقتراح أستراليا . وهو يوصى فروع هيئة الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية الخاصة ، بالاستعانة — الى أكبر حد مستطاع — بمحكمة العدل

الدولية ، عن طريق الفتوى ، فى كل ما يشكل على هذه الهيئات من نواح قانونية ، بما فى ذلك تفسير ميثاق هيئة الأمم المتحدة ذاته ، أو دساتير تلك المنظمات .

أما مشروع القرار الثانى ، فليس الا تطبيقا للقرار الأول ، وتفريعا له ؛ اذ هو يرخص لمجلس الوصاية — وهو فرع من فروع هيئة الأمم المتحدة — فى طلب الفتوى من محكمة العدل الدولية ، كلما رأى ذلك بصدد أية مسألة من المسائل القانونية التى تعرض له .

ولايضاح ما تقدم ، نذكر أن المادة ٩٦ من الميثاق جعلت حق طلب الفتوى من محكمة العدل الدولية مقصورا أصلا على مجلس الأمن والجمعية العامة ، ثم على الوكالات المتخصصة ، وفروع هيئة الأمم المتحدة الأخرى ، بشرط أن ترخص لها الجمعية العامة فى ذلك . وكان لزاما على الجمعية العامة ، عند دعوتها للمنظمات المذكورة ولفروع الهيئة الى استفتاء محكمة العدل فيما يقتضى الفتوى ، أن تمكنها من ذلك ، باعطائها الترخيص اللازم . وقد منحت الهيئات الآتية ترخيصات عامة من هذا القبيل :

المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، وهيئة العمل الدولية ، وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، والهيئة الدولية للتغذية والزراعة ، وهيئة الطيران المدنى الدولى .

وقد رؤى ، فى دور الانعقاد الثانى للجمعية العامة ، أن يمنح مجلس الوصاية مثل هذا الترخيص .

أما مشروع القرار الثالث ، فيتناول الاختصاص القضائى لمحكمة العدل الدولية ، ويتمشى مع مضمون القرار الفرنسى الايرانى ، والتعديلات التى قدمها مندوب مصر بشأنه ، اذ أنه يشمل — فى منطوقه — فقرات ثلاث ، يكمل بعضها بعضا :

فهو يوجه نظر الدول الأعضاء الى ما تربحه لو قبلت — بأقل ما يمكن

من تحفظات — الاختصاص الاجبارى لمحكمة العدل الدولية ، طبقا لنص الفقرة الثانية من المادة ٣٦ من نظام هذه المحكمة . وقد قبلت هـذا الاختصاص الاجبارى حتى الآن — بتحفظات أو بدونها — ثمان وعشرون دولة ، ليست مصر من بينها .

وهو ، من جهة أخرى ، يدعو الدول الأعضاء الى النص — كلما أمكن ذلك ، فيما يعقد مستقبلا من معاهدات — على اختصاص المحكمة المذكورة بنظر المنازعات التى قد تنشأ عن تفسير هذه المعاهدات أو تطبيقها ، مع تفضيلها على غيرها فى هذا الشأن .

وهو يدعو ، أخيرا ، الدول عامة الى عرض منازعاتها القانونية على محكمة العدل الدولية ، بوصفها الجهة القضائية الرئيسية لهيئة الأمم المتحدة .

***

وقد قبل مندوب مصر الفقرة الأولى من هـذا القرار ، المتضمنة الاختصاص الاجبارى لمحكمة العدل الدولية ؛ وامتنع عن التصويت فى الفقرتين الثانية والثالثة ، الخاصتين بتفضيل الاحتكام الى هذه المحكمة فى تفسير المعاهدات وتطبيقها ، وباحالة المنازعات ذات الصبغة القانونية اليها بوجه عام .

وأعلن كذلك أمام اللجنة السادسة ، وأمام الجمعية العامة ، أن النزاع المصرى البريطانى القائم لايدخل — على أى حال — فى نطاق اختصاص محكمة العدل الدولية .

وبهذا أتيح اثارة موضوع النزاع المصرى البريطانى مرتين : أمام اللجنة السادسة ، فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ؛ وأمام الجمعية العامة ، فى ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ .

وقال مندوب مصر ، فى هذه المناسبة الأخيرة ، ان مصر ليست دون غيرها من الدول اهتماما بشؤون محكمة العدل الدولية ، أو أقلهم رغبة فى النهوض بها ، لكى تباشر وظائفها كاملة فى حدود ميثاق سان فرنسسكو

ونظام هذه المحكمة الأساسى ؛ وان اعراض الحكومة المصرية عن رفع النزاع المصرى البريطانى الى المحكمة المذكورة ، ليس مصدره عدم الثقة بهذه المحكمة أو الخوف من قراراتها ، بل رغبة الحكومة المصرية الصادقة فى ابراز هذا النزاع الخطير أمام الرأى العام العالمى سافرا ، على حقيقته ، مجردا عن السفسطة أو اللجاج القانونى .

وقد نص صراحة ، فى التقرير المقدم للجمعية العامة من اللجنة السادسة فى هذا الموضوع ، بناء على طلب مندوب مصر ، على تحفظ الحكومة المصرية بشأن النزاع القائم الآن بينها وبين الحكومة البريطانية ، لخروج هذا النزاع ، فى نظر مصر ، عن اختصاص تلك المحكمة ، لطبيعته السياسية .

***

وقد وافقت اللجنة السادسة ، فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، على القرارات الثلاثة السالفة ، الخاصة بمحكمة العدل الدولية ، بأغلبية ٣٧ صوتا ضد خمسة أصوات ، وامتنع مندوب مصر عن التصويت عند عرض القرار الثالث منها .

كذلك وافقت الجمعية العامة على هذه القرارات ذاتها ، فى ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، بأغلبية كبيرة .

٥ — إنشاء القانون الدولى وتدوينه

تنص المادة ١٣ من الميثاق على أن من وظائف الجمعية العامة تشجيع التقدم المطرد للقانون الدولى وتدوينه . وتحقيقا لذلك ، اتخذت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى دور انعقادها الأول (سنة ١٩٤٦) ، قرارا بتشكيل لجنة تحضيرية ، مكونة من ١٧ عضوا ، يمثلون ١٧ دولة مختلفة ، من بينها مصر ، لبحث موضوع انماء القانون الدولى وتدوينه ، ورفع تقرير عنه الى الجمعية العامة فى دور انعقادها الثانى .

وقد اجتمعت هذه اللجنة التحضيرية بمدينة « ليك سكسس » ،

فى أول مايو سنة ١٩٤٧ ، ووضعت تقريرا مفصلا ، تضمن مقترحاتها فى هذا الصدد ، وما استقر عليه رأيها فى بعض مسائل أخرى كانت قد أحيلت عليها كذلك ، سيرد ذكرها .

* * *

وأحالت الجمعية العامة ، فى دورتها الثانية ، بجلسة ٢٣ سبتمبر ، الى لجنتها السادسة ، التقرير المقدم من اللجنة التحضيرية المذكورة . وقررت اللجنة السادسة احالة هذا التقرير الى لجنتها الفرعية الثانية ، التى وافقت — باجماع آراء أعضائها — على فكرة انشاء لجنة للقانون الدولى ، لها صفة الدوام ، لتنفيذ ما جاء فى الميثاق عن انماء القانون وتدوين أحكامه ، اعلاء لشأنه ، وبسطا لسلطانه .

ولكن الآراء اختلفت فى اللجنة الفرعية الثانية : هل يتم تشكيل لجنة القانون الدولى فى سنة ١٩٤٧ ، أم يؤجل تشكيلها الى دور الانعقاد التالى للجمعية فى سبتمبر سنة ١٩٤٨ ؟ وازاء ذلك ، رأت اللجنة الفرعية — قبل أن تمضى فى عملها — أن تستأنس برأى اللجنة السادسة فى هذه المسألة . وقد رأت هذه ، فى ٢ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، أن يتم وضع واقرار النظام الخاص بلجنة القانون الدولى فى سنة ١٩٤٧ . أما تشكيلها فيؤجل الى السنة التالية ، لكى يتسع الوقت أمام الحكومات المختلفة ، لاستشارة هيئاتها الوطنية فى شأن من يرشحون لهذه اللجنة الدولية .

* * *

وعلى هدى هذا القرار ، سارت اللجنة الفرعية الثانية فى عملها ، ووضعت نظاما للجنة القانون الدولى ، يقع فى ٢٦ مادة . وقد أقرت اللجنة السادسة هذا النظام فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، كما أقرته الجمعية العامة فى اليوم التالى .

وهذه خلاصة أحكام هذا النظام :

فالمادة الأولى منه تنص على أن الغرض من انشاء لجنة القانون

الدولى ، هو العمل على انماء هذا القانون تدريجا وتدوينه ، وبخاصة القانون الدولى العام ، دون أن يكون محظورا على اللجنة أن تعرض لمسائل القانون الدولى الخاص .

وتنص المادة الثانية على تشكيل لجنة القانون الدولى من خمسة عشر عضوا ، من الثقات فى القانون الدولى العام ، بشرط أن يكونوا من جنسيات مختلفة ، فلا يجوز أن يكون من أعضاء اللجنة اثنان من رعايا دولة واحدة .

وتبين المواد من الثالثة الى العاشرة طريقة اختيار هؤلاء الأعضاء . فلكل دولة عضو فى هيئة الأمم المتحدة الحق فى أن ترشح أربعة أشخاص ، على ألا يكون أكثر من اثنين منهم من رعاياها ؛ أما الاثنان الآخران ، فيرشحان من بين رعايا أية دولة ، ولو لم تكن عضوا فى هيئة الأمم . وقصد بهذا الافادة من الكفايات الممتازة فى القانون الدولى ، ولو كان أصحاب هذه الكفايات من رعايا دول لم تنضم بعد الى هيئة الأمم المتحدة ، كسويسرا ، وايطاليا ، وفنلندة .

وعلى كل أمة أن تبلغ أسماء مرشحيها كتابة الى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، قبل أول يونيه سنة ١٩٤٨ . ويجوز لها — استثناء — أن تستبدل بأحد مرشحيها شخصا آخر ، على أن يتم ذلك قبل التاريخ المحدد لبدء الدورة الثانية للجمعية العامة بثلاثين يوما على الأكثر .

وتتولى السكرتيرية العامة ، فى أقرب وقت مستطاع ، ابلاغ حكومات الدول الأعضاء أسماء جميع المرشحين ، مع نبذة عن حياة كل منهم العلمية ونشاطه العلمى ، تستقى من المعلومات التى تبعث بها الحكومات التى رشحتهم الى السكرتيرية ؛ كما تحرر بأسمائهم جميعا قائمة مرتبة ترتيبا أبجديا ، تقدم للجمعية العامة .

وقد عهد الى الجمعية العامة وحدها أمر اختيار الخمسة عشر عضوا

الذين تؤلف منهم لجنة القانون الدولى من بين الأشخاص المبينة أسماؤهم بالقائمة المذكورة ، اذ رؤى أن الجمعية العامة ، التى تضم جميع الدول الأعضاء ، هى أصلح من يقوم بهذه المهمة .

ونص صراحة فى المادة التاسعة على أنه — فوق ما ينبغى أن يتوافر فى الأعضاء الخمسة عشر من كفاية شخصية ممتازة — لابد من مراعاة أن تكون لجنة القانون الدولى ، فى مجموعها ، ممثلة لمختلف المدنيات الكبرى ، والنظم القانونية والتشريعية الأساسية فى العالم ، كما هى الحال بالنسبة لتشكيل محكمة العدل الدولية .

وتعرضت المادة الحادية عشرة الى حالة خلو مكان عضو من الأعضاء بسبب الاستقالة أو الوفاة ، أو ما الى ذلك . فرأت أن يكون اختيار خلفه بواسطة اللجنة ذاتها ، مع مراعاة أحكام المادتين الثانية والتاسعة .

وتقرر فى المادة الثانية عشرة أن يكون مقر لجنة القانون الدولى هو مقر هيئة الأمم المتحدة ، أى بمدينة نيويورك ، حتى يمكنها الافادة من خدمات السكرتيرية العامة لهذه الهيئة . وترك للجنة الخيار — مع ذلك — فى أن تجتمع فى أى مكان آخر ، بعد التشاور مع السكرتير العام لهيئة الأمم . كما تقرر أن يصرف لكل عضو من أعضاء اللجنة نفقات السفر ذهابا وايابا ، فضلا عن مكافأة يومية .

وفصلت المواد ، من الخامسة عشرة الى الثالثة والعشرين ، عمل اللجنة وطريقة مباشرته . فنصت المادة الخامسة عشرة على أن مهمة اللجنة ليست مقصورة على تدوين وترتيب ما استقر من قواعد القانون الدولى ، بل ما يشمل أيضا اعداد مشروعات لاتفاقات تتناول موضوعات لم ينظمها هذا القانون حتى الآن ، أو لم يصل فيها الى درجة كافية من النضج . ويجوز للجنة أن تستأنس برأى الهيئات العلمية المحترمة ، وبمن ترى من الخبراء المشهود لهم ، وان كانوا من دول ليست أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة .

ونصت المادتان الخامسة والعشرون والسادسة والعشرون — فى

صراحة — على أن للجنة أن تستشير أية هيئة من هيئات الأمم المتحدة ، أو أية منظمة قومية أو دولية ، رسمية كانت أو غير رسمية ، فى أية مسألة من المسائل .

* * *

ولما كانت الجامعة العربية يهمها أن تكون ممثلة فى لجنة القانون الدولى ، فقد نادى مندوب مصر فى اللجنة السادسة أكثر من مرة ، بأن دول هذه الجامعة ، وهى تمثل فى جملتها مدنية عريقة ، كما تمثل احدى الشرائع القانونية الأساسية فى العالم ، لا ينبغى أن تظل خارج اللجنة المزمع انشاؤها لتدوين القانون الدولى وانمائه . ونادى بمثل هذا مندوبو الدول العربية الأخرى ، وبخاصة مندوبا العراق وسوريا .

وعارض مندوبو البلاد العربية جميعا فى انقاص عدد أعضاء اللجنة المذكورة عن خمسة عشر عضوا ، عندما طالبت بذلك بعض الوفود . وكانت حجتهم فى هذا أن هذا الرقم هو أقل ما يجب لتمثيل المدنيات والنظم التشريعية المختلفة فى العالم .

* * *

وتناقشت اللجنة السادسة فيما اذا كان من الملائم دعوة اللجنة التحضيرية ، التى عقدت فى مايو سنة ١٩٤٧ ، الى مواصلة عملها ، حتى تظهر لجنة القانون الدولى الجديدة فى عالم الوجود فى شهر سبتمبر سنة ١٩٤٨ .

وقد اتجه الرأى — بادىء ذى بدء — الى الموافقة على ذلك ، ثم عدل عنه فى النهاية ، نظرا الى أن مهمة اللجنة التحضيرية قد انتهت فعلا فى مايو سنة ١٩٤٧ ، بتقديم تقريرها ؛ والى أنه يحسن عدم تقييد لجنة القانون الدولى بمشروعات من وضع لجنة موقتة ، لن يتسع لها الوقت لاتمام ماتكون قد بدأته من بحوث .

* * *

وفى جلسة ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، وافقت الجمعية العامة على انشاء لجنة القانون الدولى ، كما وافقت على مشروع قرار كان قد تقدم به

مندوب فرنسا فى اللجنة السادسة ، يطلب من السكرتيرية العامة أن تمضى فى عملها لاعداد البحوث التى تحتاج اليها لجنة القانون الدولى ، ولتهيئة الجو الصالح لها . كما وافقت على مشروع قرار آخر ، تقدم به وفد بوليفيا ، يوصى بتشجيع تعليم مبادىء القانون الدولى فى الجامعات ، ومعاهد التعليم العالية ، وبنشر أهداف هيئة الأمم المتحدة ومقاصدها ومبادئها ونواحى نشاطها ، فى كل دولة من الدول الأعضاء .

٦ — تدوين مبادىء نورمبرج

وقعت الدول الكبرى (الولايات المتحدة ، روسيا ، المملكة المتحدة ، فرنسا ، الصين) فى ٨ أغسطس سنة ١٩٤٥ ، بمدينة لندن ، اتفاقا خاصا بانشاء محكمة عسكرية دولية عليا ، تتولى محاكمة كبار مجرمى الحرب التابعين للمحور الأوربى ، على ما اقترفوه من آثام ؛ سواء ضد الانسانية ، أو سلام العالم ، أو القواعد المرعية فى الحروب .

واشتمل هذا الاتفاق على ملحق يتضمن المبادىء التى تقرر أن تجرى على مقتضاها تلك المحاكمة التاريخية ، فى مدينة نورمبرج ؛ وهى المبادىء ذاتها التى أخذت بها المحكمة العسكرية الدولية الثانية ، الخاصة بالشرق الأقصى ، التى تولت محاكمة كبار مجرمى الحرب التابعين لليابان ، ثالثة دول المحور .

وقد رأت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن تعرض على الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى دور انعقادها الأول ، موضوع تدوين وتعميم مجموعة المبادىء القانونية التى يمكن استخلاصها من النظام الأساسى لمحكمة نورمبرج ، ومن أسباب الأحكام التى أصدرتها هذه المحكمة . فرأت الجمعية ، فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، بناء على اقتراح لجنتها القانونية ، تأييد هذا الرأى ؛ وعهدت الى اللجنة التحضيرية التى أنشأتها لبحث موضوع تدوين القانون الدولى بأن تولى الموضوع عنايتها .

ولم يتسع الوقت للجنة التحضيرية لانجاز مهمتها ، فاقترحت — فى تقريرها المرفوع الى الجمعية العامة — احالة الموضوع الى لجنة القانون الدولى ، التى أوصت بانشائها .

***

وقررت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، احالة هـذا التقرير الى لجنتها السادسة ، التى أحالته الى لجنتها الفرعية الثانية .

وتبين من المناقشات ، التى دارت فى هذه اللجنة الفرعية ، ثم فى اللجنة السادسة بعد ذلك ، أن هنالك ميلا الى التريث حتى تنتهى محاكمة مجرمى الحرب جميعهم ، فتظهر المبادىء الجديدة جملة وتفصيلا . وعلى هذا الأساس ، رؤى أن يعهـد بمهمة استخلاص مبـادىء نورمبرج وتدوينها ، الى لجنة القانون الدولى ؛ مع تكليفها — الى جانب ذلك — باعداد تقنين عام عن الجرائم التى ترتكب ضد السلام وطمأنينة العالم .

وقد وافقت اللجنة السادسة ، فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، على مشروع قرار بهذا المعنى ، أعدته لجنتها الفرعية ، وأقرته الجمعية العامة فى اليوم التالى .

٧ — حقوق الدول وواجباتها

قدم وفد بنما ، الى الجمعية العامة ، فى الشطر الثانى من دورتها الأولى ، مشروع تصريح عن حقوق الدول وواجباتها ، يقع فى ٢٤ مادة ، تتضمن أغلب ما سبق وضعه فى هذا الشأن . وقرر رئيس الوفد أن التسع المواد الأولى مقتبسة من تصريح سابق ، أعده المعهد الأمريكى للقانون الدولى سنة ١٩١٦ ؛ ومن اتفاق « مونت فيدو » فى سنة ١٩٣٣ ، عن حقوق الدول وواجباتهـا . أما باقى مواد المشروع فمقتبسة — فى معظمها — من المبادىء العشرة التى أعدتها جماعة من الفقهاء الأمريكيين فى سنتى ١٩٤٢ و ١٩٤٣ ، لتكون أساسا للقانون الدولى المستقبل .

وقد أحالت الجمعية العامة ، فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ، مشروع بنما

هذا الى لجنتها الأولى ، التى وافقت على مشروع قرار تقدمت به وفود : الولايات المتحدة ، وبنما ، وسلفادور ، وبولندة . وأقرته الجمعية العامة فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ . وهو يقضى :

١ — بأن يرسل مشروع تصريح بنما عن حقوق الدول وواجباتها الى حكومات الدول الأعضاء ، والى الهيئات القومية والدولية التى تعنى بالقانون الدولى ، لابداء ملاحظاتها عنه وتعليقاتها عليه ؛ على أن تصل الردود الى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة قبل أول يونيه سنة ١٩٤٧ .

٢ — أن يحال مشروع التصريح المذكور الى اللجنة التحضيرية التى أنشئت لدراسة موضوع تدوين القانون الدولى ، لبحثه وتقديم تقرير عنه الى الجمعية العامة فى دور انعقادها الثانى (سبتمبر سنة ١٩٤٧) .

٣ — ادراج الموضوع فى جدول أعمال الدورة الثانية المذكورة .

***

وقد تسلمت وزارة الخارجية المصرية صورة من مشروع التصريح ، فأرسلت نسخا منه الى : الشعبة المصرية للمؤتمرات البرلمانية الدولية بمجلس الشيوخ ، وادارة الرأى لوزارة الخارجية بمجلس الدولة ، والجمعية المصرية للقانون الدولى ، وجامعتى فؤاد الأول وفاروق الأول ، لدراسته وابداء ملاحظاتها عنه ، قبل أول يونيه سنة ١٩٤٧ .

والمعروف أن الجمعية المصرية للقانون الدولى كلفت لجنة فرعية منها بدراسة هذا الموضوع ، وأن اللجنة أنجزت مهمتها ، ورفعت تقريرها الى وزارة الخارجية فى الوقت المناسب . ويظهر أن الوزارة اكتفت بذلك ، ولم تبعث به الى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة .

***

وفى ٢ يوليه سنة ١٩٤٧ ، عادت السكرتيرية العامة لهيئة الأمم فدعت حكومات الدول الأعضاء الى التعجيل بارسال ملاحظاتها على

مشروع التصريح . ومع ذلك فان الدول التى بعثت بملاحظاتها عن هذا المشروع الى السكرتيرية (سواء قبل أول يونيه سنة ١٩٤٧ ، أو بعد ذلك) لم يتجاوز عددها الخمس عشرة دولة ، وهى :

سلفادور ، الولايات المتحدة ، السويد ، المكسيك ، كندا ، الدنمرك ، اكوادور ، اليونان ، نيوزيلندة ، هولندة ، سان دومينيكو ، المملكة المتحدة ، تشيكوسلوفاكيا ، تركيا ، فنزويلا .

ولما كان عدد هذه الردود قليلا ، فان اللجنة التحضيرية ، التى كلفت بدراسة موضوع تدوين القانون الدولى ، لم تستطع أن تقطع برأى فى شأن مشروع تصريح بنما هذا . واقترحت احالته الى لجنة القانون الدولى ، لتتولى اعداد تصريح دولى شامل عن حقوق الدول وواجباتها ، مهتدية بمشروع التصريح المقدم من بنما ، دون أن يكون هذا المشروع أساسها الوحيد .

***

ونظرا لأن موضوع حقوق الدول وواجباتها كان مدرجا بين أعمال الجمعية العامة فى دورتها الثانية ، فقد أحالته الجمعية ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الى لجنتها السادسة ، التى أحالته الى لجنتها الفرعية الثانية .

وقد رأت اللجنة الأخيرة ، فى مشروع قرارها ، أن تطلب الى اللجنة التحضيرية ، التى شكلت لبحث موضوع تدوين القانون الدولى ، اعداد مشروع تصريح عن حقوق الدول وواجباتها ، متخذة تصريح بنما أساسا لها .

***

ولما كان مندوب مصر معارضا — من حيث المبدأ — فى الاحتفاظ بتلك اللجنة التحضيرية ، بعد أن تقرر نهائيا انشاء لجنة القانون الدولى ، فقد تقدم الى اللجنة السادسة بمشروع قرار يخالف مشروع قرار اللجنة الفرعية ، اذ يعهد بمهمة اعداد مشروع التصريح الخاص بحقوق الدول

وواجباتها ، الى لجنة القانون الدولى ذاتها ، بمجرد أن يتم تشكيلها فى الدورة الثالثة للجمعية (سنة ١٩٤٨) .

وتناقش مندوبا مصر وبنما فى اللجنة السادسة فى هذا الموضوع ، وانتهى الأمر بالموافقة ، فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، بأغلبية كبيرة ، على مشروع القرار المصرى ، بعد تعديله تعديلا طفيفا ، بناء على طلب وفد بنما . كما أقرت الجمعية العامة هذا القرار معدلا على الوجه المتقدم ، فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ . وبذلك أصبح اعداد مشروع هذا التصريح عن حقوق الدول وواجباتها ، فى مقدمة الأعمال المحالة على لجنة القانون الدولى ؛ ولعله لايقل أهمية عن مشروع التصريح الدولى لحقوق الانسان .

٨ — جريمة إبادة الجنس

لفتت فظائع الحكم النازى ، وما نسب الى زعماء النازية من أعمال ومحاولات للقضاء قضاء تاما على بعض الأقليات ؛ وبخاصة الأقليات الدينية أو الجنسية ، كابادة ستة ملايين من اليهود فى أوربا وحدها ، كما قيل — نظر العالم أجمع الى ما فى هذه الأعمال والمحاولات من وحشية واجرام ، يجاوزان كل وصف .

لذلك تقدمت وفود كوبا والهند وبنما ، أثناء دور الانعقاد الأول للجمعية العامة فى سنة ١٩٤٦ ، باقتراح يهدف الى توجيه نظر المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى جريمة ابادة الجنس ؛ ودعوة هذا المجلس الى دراسة الموضوع دراسة عملية مستفيضة ، وتقديم تقرير عما اذا كان ممكنا اعتبار هذه الجريمة جريمة دولية .

ونوقش هذا الاقتراح فى اللجنة القانونية ، وأدخلت عليه عدة تعديلات ، بناء على طلب وفود مختلفة . ثم وافقت اللجنة — بالاجماع — على مشروع قرار ، أقرته الجمعية العامة فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، جاء فيه :

« انه طالما اضطهدت جماعات من البشر ، بقصد ابادتها ابادة تامة أو جزئية ، لأسباب سياسية ، أو دينية ، أو جنسية .

وان ابادة الجنس (أى انكار حق الوجود بالنسبة لجماعات انسانية بأسرها) جريمة فى نظر القانون الدولى ، تستتبع انزال الجزاء بمرتكبيها ، من فاعلين أصليين وشركاء ، أفرادا كانوا ، أو موظفين ، أو رجال دولة ؛ بصرف النظر عن البواعث التى تدفعهم الى ارتكاب جريمتهم » .

ويدعو هذا القرار الدول الأعضاء لاتخاذ الاجراءات التشريعية اللازمة لمنع ارتكاب هذه الجريمة الدولية ، وعقاب مرتكبيها ؛ كما يدعو المجلس الاقتصادى الاجتماعى للقيام بالدراسة اللازمة لاعداد مشروع اتفاق دولى بشأن الجريمة المذكورة ، وعرضه على الجمعية العامة فى دورتها الثانية (سبتمبر سنة ١٩٤٧) .

وتنفيذا لهذا ، رأى المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، فى ٢٨ مارس سنة ١٩٤٧ ، أن يعهد بهذه المهمة الى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة ؛ على أن تستعين فى عملها بمن ترى من الخبراء فى القانون الجنائى الدولى ، وأن تقدم الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى — فى دورته التالية — مشروع الاتفاق المطلوب ، بعد استشارة اللجنة التحضيرية المنشأة لبحث تدوين القانون الدولى ، ولجنة حقوق الانسان ، ان أمكن ؛ وبعد دعوة حكومات الدول الأعضاء الى تقديم ما يعن لها من ملاحظات فى هذا الشأن .

وقامت السكرتيرية العامة لهيئة الأمم بهذه المهمة ، مستعينة بآراء ثلاثة من فقهاء القانون الدولى والجنائى ، هم الأساتذة « بلا » و « دنديو دى فابر » و « مركن » . وأعدت مشروع اتفاق عرضته على اللجنة التحضيرية المكلفة ببحث موضوع تدوين القانون الدولى ؛ كما أرسلت نسخا منه ، مع ما يلزم من الشرح والتعليق ، فى ٧ يوليه سنة ١٩٤٧ ، الى حكومات الدول الأعضاء ، لابداء ملاحظاتها عليه .

ونظرا لعدم تمكن هذه الحكومات من ابداء ملاحظاتها فى الوقت المناسب ، لضيق الوقت ، لم تستطع اللجنة التحضيرية لتدوين القانون الدولى من ابداء رأيها فى مشروع هذا الاتفاق . ورغم هذا ، فقد قرر

المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، فى ٦ أغسطس سنة ١٩٤٧ ، تكليف السكرتيرية العامة بعرض المشروع على الجمعية العامة فى دورتها الثانية (سبتمبر سنة ١٩٤٧) ، مع ما يكون قد وصل الى السكرتيرية من ملاحظات الدول الأعضاء ؛ مظهرا استعداده لمواصلة بحث هذا الموضوع فى ضوء التعليمات والتوصيات الجديدة ، التى قد تصدر عن الجمعية العامة .

على أن ست دول بعثت بملاحظاتها فى هذا الشأن ، قبل انعقاد الجمعية العامة ، وهى :

الهند ، هايتى ، الفيليبين ، فنزويلا ، الولايات المتحدة ، فرنسا .

وأحالت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، الجزء الخاص بهذا الموضوع من تقرير المجلس الاقتصادى الاجتماعى الى اللجنة السادسة . فاجتمعت هذه اللجنة ، فى ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، لمناقشة مشروع الاتفاق ، ورأت التوسع فى مدلول جريمة ابادة الجنس بحيث تتناول — فضلا عن أعمال الاستئصال المادى والحيوى بالوسائل العنيفة — أعمال الاستئصال الثقافى ، كالتدابير التى تتعمد الحكومات القيام بها للقضاء على ثقافة أقلية من الأقليات المتوطنة فى أراضيها . كذلك رأت اللجنة التوسع فى معنى الأقليات التى يرمى الاتفاق الى حمايتها ، فلا يكون الأمر قاصرا على الأقليات الدينية والجنسية ، بل يشمل أيضا الأقليات السياسية .

وتبين أثناء مناقشة اللجنة ، أن بعض الدول ، كروسيا السوفييتية والمملكة المتحدة ، لاترى فائدة محققة فى عقد اتفاق دولى ؛ اكتفاء بما تقرر فى العام السابق من اعتبار الأعمال التى ترمى الى ابادة الجنس ، أو ابادة الأقليات ، جريمة فى نظر القانون الدولى ، وبما تقرره كل دولة فى تشريعها الجنائى من اجراءات فى هذا الشأن .

وأخيرا ، تبين للجنة أن الظروف لم تكن مواتية بعد ، للبت فى مشروع الاتفاق ، خصوصا وأن معظم الحكومات لم يتسع لها الوقت لدراسته

دراسة مجدية ، تسمح لها باعطاء تعليمات واضحة لأعضاء وفودها . لذلك رأت اللجنة ، فى ٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، احالة الموضوع الى لجنتها الفرعية الثانية ، لتضع تقريرا عن الاجراءات أو الخطوات الواجب اتباعها بصدده ، وليس عن موضوع قبول أو رفض مشروع الاتفاق .

وتناقشت اللجنة الفرعية ، فى ٤ و ١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، حول أى الهيئات أصلح لدراسة مشروع الاتفاق ؛ فهل يتولى ذلك المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، أم اللجنة التحضيرية المكلفة ببحث موضوع تدوين القانون الدولى ، أم لجنة القانون الدولى ذاتها ؟ وأخيرا تقررت احالة المشروع الى المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بأغلبية ثمانية أصوات ضد صوتين . ووافقت على ذلك اللجنة السادسة ، فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ .

***

وقد احتدمت المناقشة فى اللجنة الفرعية ، ثم فى اللجنة السادسة بجلستها المذكورة ، حول مهمة المجلس المذكور فى هذا الشأن ؛ أيكلف — على وجه التحديد — باعداد مشروع اتفاق دولى جديد ، مستعينا فى ذلك بمشروع الاتفاق الذى أعدته السكرتيرية العامة فى سنة ١٩٤٧ ، أم يترك له الخيار ليوصى بما يغنى عن ابرام اتفاق دولى عام ؟

وكانت أغلبية اللجنة الفرعية من الرأى الأول . أما اللجنة السادسة ، فقد قررت — بأغلبية أربعة أصوات — فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، الأخذ بالرأى الثانى . وكان ذلك بناء على تعديل تقدم به الوفد السوفييتى ، وأيده وفد المملكة المتحدة .

ولم يرق ذلك فى نظر بعض الوفود الأخرى . لذلك قدمت مصر وكوبا وبنما ، فى جلسة الجمعية العامة ، فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، تعديلا مشتركا لمشروع قرار اللجنة السادسة ، يهدف الى قصر مهمة المجلس الاقتصادى على اعداد مشروع اتفاق جديد عن جريمة ابادة الجنس ، على أن تعرض على الجمعية العامة فى دور انعقادها التالى (سبتمبر سنة ١٩٤٨) .

وقد نوه مقدمو التعديل المشترك أمام الجمعية العامة ، بأنه قد سبق لها — فى دور انعقادها الأول — أن ارتضت ابرام اتفاق دولى لمحاربة جريمة ابادة الجنس ، بوصفها جريمة دولية ، تستتبع مسئولية مرتكبيها أيا كانوا . فلا يجوز للجمعية ، ولما يمض على قرارها عام ، أن تنقض هذا القرار ، خصوصا وأنه ليس ثمت ما يستدعى ذلك .

***

وقد وافقت الجمعية العامة — بأغلبية كبيرة — على التعديل المشترك المقدم من مصر وبنما وكوبا . وبذلك أصبح من المتعين على المجلس الاقتصادى الاجتماعى أن يعد مشروع الاتفاق قبل أول سبتمبر سنة ١٩٤٨ .

٩ — تسليم مجرمى الحرب والخونة
الى الحكومات التى لها الحق فى تسلمهم ومحاكمتهم

كانت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة قد اتخذت قرارا ، فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، أثناء انعقادها الأول ، فى مسألة تسليم مجرمى الحرب والخونة و « الكويسلنج » ، بناء على اقتراح قدمه وفد روسيا البيضاء .

وقد طلبت حكومة يوجوسلافيا ، فى ٢٠ أبريل سنة ١٩٤٧ ، ادراج هذه المسألة بجدول أعمال الجمعية العامة .وهكذا عاد موضوع تسليم مجرمى الحرب ومن اليهم ، فاحتل مرة أخرى فى مناقشات هيئة الأمم مكانا ملحوظا ، سواء فى اللجنة السادسة التى أحيل اليها الموضوع ، أو فى الجمعية العامة .

وخصصت اللجنة السادسة لنظره عدة جلسات ، بدأت فى ١١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . وكان الطابع السياسى هو الغالب فى مناقشاتها ، نظرا الى ماتكشفت عنه من اتهام يوجوسلافيا الصريح لكل من الولايات المتحدة وبريطانيا ، والى حد ما فرنسا ، بالتستر على الكثير من مجرمى الحرب الألمان والايطاليين المقيمين فى مناطق الاحتلال بألمانيا أو بايطاليا ،

وبالتهاون فى تسليمهم الى دول الكتلة السلافية ، لأغراض خفية ، منها بث الدعاية ضد الاتحاد السوفييتى وأنصاره .

* * *

وتقدم الوفد اليوجوسلافى بمشروع قرار يسجل هذا الاتهام . ويدعو الحكومات ذات الشأن الى تنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة ، فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، بشأن مجرمى الحرب .

وأيد مشروع القرار مندوبو : روسيا السوفييتية ، وروسيا البيضاء ، وأوكرانيا ، وبولندة ، وتشيكوسلوفاكيا . وعارضه — بطبيعة الحال — مندوبا : الولايات المتحدة ، وبريطانيا . وحرص مندوبا هاتين الدولتين على تفنيد ما ذهب اليه خصومهم ، بأن أشخاصا عديدين من المطلوب تسليمهم لا ذنب لهم الا أنهم معارضون لنظام الحكم الحالى القائم فى يوجوسلافيا وجاراتها ، وأن طلب تسليمهم لايرمى الا الى التنكيل بهم والقضاء عليهم .

وتناولت المناقشة مسألة اللاجئين والمشردين الهائمين على وجوههم ، الذين لاتزال معسكرات اللاجئين والمشردين فى أوربا ممتلئة بهم . وذهب ممثلو الدول السلافية الى أنه قد انضم الى هؤلاء اللاجئين والمشردين (بعلم الدول الغربية وتشجيعها ، وبالمخالفة لقرارين سابقين للجمعية العامة ، فى ١٢ فبراير و ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤٦) كثير من الخونة ومجرمى الحرب ؛ وأن بعضا من هؤلاء قد وضع عمدا على رأس تلك المعسكرات ، لحض اللاجئين والمشردين الحقيقيين من الكتلة السلافية على التألب ضد بلادهم ، ومنعهم — عن طريق الوعد والوعيد — من العودة لأوطانهم .

ولما طالت المناقشة بين الطرفين ، لفت مندوبو كولمبيا وكوبا ومصر نظر اللجنة الى أنه ليس من شأنها فحص الاتهامات والوقائع المعينة التى أشارت اليها يوجوسلافيا وأنصارها ، وأن مجال ذلك البحث فى محكمة العدل الدولية ، أو مفاوضات بين الدول المتنازعة .

وحاول مسيو كيكنبيك (مقرر اللجنة السادسة) التوفيق بين

الطرفين ، لكنه لم يصل الى نتيجة ، اذ أصر الطرف الأول على أن يطرح للتصويت مشروع القرار اليوجوسلافى الذى يتضمن — فوق عبارات اللوم — اتهام الطرف الثانى بالتقصير عمدا فى تسليم مجرمى الحرب ، لالحاق الضرر بمصالح الدول السلافية والنكاية بها .

وازاء هذا الاصرار من جانب الكتلة السلافية ، تقدم مندوب المملكة المتحدة ، فى ١٧ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، بمشروع قرار مضاد ، مجرد من كل لوم لهذا الفريق أو ذاك ، يشير فى ديباجته الى الجهود التى بذلتها الدول الغربية فى سبيل محاكمة مجرمى الحرب ، ويدعو الجمعية العامة الى أن تؤكد من جديد قراراتها السابقة فى هذا الشأن ؛ وبخاصة قرارها بتسليم مجرمى الحرب والخونة ، ومن اليهم ، الى الدول التى ارتكبوا جرائمهم فى أراضيها ، لمحاكمتهم ، متى قدمت هذه الدول من المستندات ما يثبت شخصيتهم ويرجح ادانتهم .

ولما كان هذا الاقتراح يساير رغبة أكثر أعضاء اللجنة ، فقد نال فورا تأييد وفود : الدنمرك ، وفرنسا ، واليونان ، والولايات المتحدة . وأبدى بعض المندوبين (ومن بينهم مندوب مصر) بعض الملاحظات على صيغة هذا الاقتراح . فقبل مندوب المملكة المتحدة الأخذ بها ، وعدل مشروع اقتراحه على أساسها .

وطرح الاقتراح المعدل للتصويت ، فى ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، فنال ٣٥ صوتا (من بينها صوت مصر) ضد سبعة أصوات ؛ وخذل مشروع القرار اليوجوسلافى بأغلبية مماثلة .

غير أن الدول السلافية لم تقبل هذه الهزيمة ، فأثارت الموضوع مرة أخرى فى الجمعية العامة ، فى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ . فقد عاد الوفد اليوجوسلافى الى طرح مشروع قراره الأصلى على الجمعية بالصيغة ذاتها التى سبق أن تقدم بها للجنة السادسة .

وقد أخذت الجمعية العامة بوجهة نظر لجنتها ، فرفضت مشروع القرار اليوجوسلافى بأغلبية كبيرة ؛ بينما أقرت مشروع القرار البريطانى كما

وافقت عليه اللجنة ، بأغلبية ٤٢ صوتا ضد سبعة أصوات ، وامتناع ست دول عن ابداء الرأى .

وكانت مصر من بين الدول التى وافقت على القرار المذكور ، مع تحفظ أبداه مندوبها فى جلسة الجمعية العامة ، يرمى الى المحافظة على أحكام القوانين المصرية والدستور القائم ، عند فحص الحكومة المصرية ، فى المستقبل ، أى طلب قد تتقدم به احدى الدول الأجنبية بشأن تسليم مجرمى الحرب .

ويرجع السبب فى ابداء هذا التحفظ ، من جهة ، الى نص المادة ١٥١ من الدستور المصرى ، بعدم تسليم اللاجئين السياسيين ؛ ومن جهة أخرى الى عدم انضمام مصر الى الاتفاق الخاص بمحاكمة مجرمى الحرب ، الموقع فى ٨ أغسطس سنة ١٩٤٥ ؛ والى عدم ضبط وتعميم « مبادىء نورمبرج » فى شأن مجرمى الحرب ؛ مما يستدعى من جانبنا معاملة هؤلاء المجرمين — فى أغلب الأحيان — معاملة اللاجئين السياسيين .

وقد وفقت الحكومة المصرية هذا الموقف بصدد طلب الحكومة اليوجوسلافية تسليمها بعض الرعايا اليوجوسلافيين الموجودين بمصر ، باعتبارهم مجرمى حرب أو خونة أو ما الى ذلك . وقد استندت الحكومة المصرية فى رفض تسليمهم الى الدستور المصرى ؛ والى أن توصيات الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، الصادرة فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ، التى تهدف الى اخراج جرائم الحرب والجرائم ضد السلام والانسانية من عداد الجرائم السياسية ، لابد لتنفيذها من تعديل التشريع المصرى فى هذا الصدد ، الأمر الذى لم يتم بعد .

***

وفيما يلى نص قرار الجمعية العامة :

« ان الجمعية العامة ،

وقد أحيطت علما بما تم فى شأن مجرمى الحرب ، وانزال العقاب بهم بعد محاكمتهم ، كما ورد بقرارها فى ١٣ فبراير سنة ١٩٤٦ ؛

تؤيد القرار المذكور ، كما تؤيد قراريها بشأن المهاجرين والمشردين ، فى ١٢ فبراير و ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

وتوصى أعضاء هيئة الأمم المتحدة بأن يمضوا — بهمة ونشاط — فى تحمل مسئولياتهم بصدد تسليم مجرمى الحرب ، وتقديمهم للمحاكمة .

كما توصى أعضاء هذه الهيئة ، الذين يرغبون فى أن يسلم لهم من قبل أعضاء آخرين أشخاص معتبرون من مجرمى الحرب أو الخونة ، ممن يظن أنهم يقيمون فى دائرة هؤلاء الأعضاء الآخرين ، أن يقدموا — فى أقرب فرصة — طلبا بوجوب تسليم هؤلاء الأشخاص ؛ على أن تكون مرافقة لطلباتهم الأدلة الكافية لاثبات ادانة هؤلاء الأشخاص .

وتؤكد الجمعية ، من جديد ، أن محاكمة مجرمى الحرب والخونة — كسائر المحاكمات الأخرى — يجب أن تخضع لمبادىء العدالة والقانون الطبيعى » .

١٠ — تسجيل المعاهدات

لدى السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة

نظرت اللجنة السادسة ، فى ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، التقرير المقدم من السكرتيرية العامة ، بشأن تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية ، تنفيذا للمادة ١٠٢ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، ونصها :

« ١ ـ كل معاهدة وكل اتفاق يعقده أى عضو من أعضاء الأمم المتحدة بعد العمل بهذا الميثاق ، يجب أن يسجل فى سكرتيرية الهيئة ، وأن تقوم بنشره بأسرع ما يمكن .

٢ ـ ليس لأى طرف فى معاهدة أو اتفاق لم يسجل وفقا للفقرة الأولى من هذه المادة أن يتمسك بتلك المعاهدة أو ذلك الاتفاق أمام أى فرع من فروع الأمم المتحدة » .

وقد تناولت المناقشة فى اللجنة المسائل الآتية :

١ — مدى الالتزامات المنصوص عليها فى المادة ١٠٢ المذكورة .

٢ — المعاهدات والاتفاقات الدولية التى ينبغى للسكرتيرية العامة تسجيلها ، دون أن تطلب اليها ذلك أية دولة من الدول .

٣ — ضرورة تبادل الرأى سنويا فى شأن تطبيق المادة المذكورة ، والمسائل المختلفة التى قد يثيرها هذا التطبيق .

* * *

ووافقت اللجنة السادسة — بالاجماع — على مشروع قرار يتضمن ما ورد فى تقرير السكرتيرية العامة فى هذا الصدد ، و « يلفت نظر الدول الأعضاء الى الالتزامات الواردة فى المادة ١٠٢ من الميثاق » .

وقد أضيفت هذه العبارة الأخيرة الى مشروع القرار ، بناء على طلب مندوب مصر ، بعد أن تبين أن بعض الدول لا تزال مقصرة فى تسجيل ما أبرمته وما تبرمه من معاهدات ، متغاضية عن أحكام المادة ١٠٢ من الميثاق ، التى جعلت هذا التسجيل واجبا لا جائزا ؛ ورتبت على عدم اجرائه جزاء صريحا ، هو عدم امكان الاستناد الى هذه المعاهدات أمام مختلف الهيئات التابعة للأمم المتحدة ، أو المتفرعة عنها ، كمجلس الأمن ، ومجلس الوصاية ، والمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، والجمعية العامة ، وغيرها .

١١ — علم خاص لهيئة الأمم المتحدة

لفتت السكرتيرية العامة نظر الجمعية العامة ، فى دور انعقادها الثانى (١٩٤٧) ، الى حاجة هيئة الأمم المتحدة الى علم خاص ، يرفع على مقرها الدائم وادارتها ومكاتبها ؛ كما يظل لجانها التى تذهب الى شتى أنحاء العالم ، للبحث والتقصى والتحقيق ، كلجنة اليونان ، ولجنة كوريا ، ولجنة فلسطين .

وقد رأت الجمعية العامة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، احالة هذا الموضوع الى لجنتها السادسة . فبحثته اللجنة فى ٧ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، ووافقت على مشروع القرار الذى أعدته السكرتيرية العامة لهذا الغرض ، كما وافقت عليه الجمعية العامة .

وقد طلبت الجمعية — فى قرارها — من السكرتيرية العامة وضع القواعد المناسبة لتنظيم استعمال العلم ، ولصيانة حرمته .

والعلم لونه أزرق (سماوى) ، وقد رسمت عليه خريطة العالم . وهذا الرمز ، وكذلك اللون الأزرق ، اتخذتهما الجمعية العامة شعارا للأمم المتحدة منذ البداية .

* * *

ومما يجدر ذكره ، فى هذه المناسبة ، أن الدول ليست هى وحدها التى تتخذ أعلاما خاصة تميزها ، وتكون رمزا لها . فقد كان لكل من الشركات الاستعمارية الكبرى فى الماضى ، كشركة الهند الشرقية ، وشركة الهند الغربية ، علم خاص ؛ كما أن للجنة الدانوب النهرية الدولية علما خاصا كذلك .

١٢ — اليوم التذكارى للأمم المتحدة

قررت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، أن تحيل الى لجنتها السادسة موضوع اختيار يوم من أيام السنة ، لتخليد ميثاق هيئة الأمم المتحدة ؛ ويوم آخر يطلق عليه اسم « يوم السلام » .

وقد كان ذلك بناء على مذكرة تقدمت بها السكرتيرية العامة للهيئة ، وجهت بها نظر الجمعية العامة الى أنه من المرغوب فيه تخليد ذكرى يوم ٢٦ يونيه سنة ١٩٤٥ ، وهو اليوم الذى تم فيه توقيع ميثاق سان فرنسسكو ، حتى تذكر شعوب العالم — على مر الأعوام — الميثاق وأحكامه . وقد ذهبت السكرتيرية العامة الى أنه يحسن تخليد ذكرى يوم ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٥ كذلك ، وهو اليوم الذى دخل فيه الميثاق فى دور التنفيذ ، فكان ذلك ايذانا ببدء عهد سلام جديد .

* * *

وقد رأت اللجنة السادسة ، فى ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، أنه يكفى — لتحقيق الغرضين المتقدمين معا — الاقتصار على يوم واحد يطلق

عليه « يوم الأمم المتحدة » . وترددت اللجنة فى أى اليومين تختار : يوم ٢٦ يونيه الذى وقع فيه الميثاق ، أم يوم ٢٤ أكتوبر الذى بدأ فيه تنفيذ هذا الميثاق . وأخيرا وقع اختيارها — بأغلبية ٢١ صوتا ضد ٢٠ صوتا — على يوم ٢٤ أكتوبر ، لكى تتاح الفرصة لطلبة المدارس فى جميع أنحاء العالم ليساهموا فى تمجيد ذكرى هذا اليوم .

* * *

ووافقت الجمعية العامة ، فى ٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، على رأى لجنتها السادسة ، ودعت جميع الدول الأعضاء الى مراعاة هذا اليوم التذكارى وتمجيده .

* * *

وقد وجهت وزارة الخارجية المصرية نظر جميع الوزارات ومصالحها الى قرار الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، بشأن الاحتفال باليوم المذكور .

١٣ — المشكلة القانونية

الناشئة عن انفصال باكستان عن الهند

أثار وفد الأرجنتين هذا الموضوع فى اللجنة الأولى (السياسية) . وقد دفعه الى ذلك موقف السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة من دولة باكستان ، واعتبار هذه الدولة — بعد انفصالها من الهند — دولة جديدة ، يتعين عليها التقدم بطلب انضمام جديد الى هيئة الأمم المتحدة ، لكى تحظى بعضويتها ؛ رغم أنها كانت — قبل انفصالها — جزءا من امبراطورية الهند ، العضو الأصيل فى هيئة الأمم المتحدة .

وقد نوه مندوب الأرجنتين فى اللجنة الأولى بأنه من الجائز تصوير الأمور على أساس يخالف ما ذهبت اليه السكرتيرية العامة ، كأن يقال — مثلا — ان انفصال باكستان عن الأراضى الهندية ، قد انبنى عليه اختفاء الهند الأصلية برمتها من الميدان الدولى ، وظهور وحدتين

جديدتين فى هذا الميدان ، هما دولة الهنـد ودولة باكستان ، بحيث لا يمكن لأيتهما الادعاء لنفسها بأنها وريثة الهند الأصلية . وتفريعا عن ذلك ، لم يكن واجبا على باكستان وحدها ، بل على الهند أيضا ، أن تتقدم كل منهما بطلب انضمام الى هيئة الأمم المتحدة .

ولم يخل كلام مندوب الأرجنتين من توجيه بعض اللوم الى السكرتيرية العامة ، لاستئثارها بحل هـذه المشكلة القانونية ، بينما كان ينبغى أن تتولاها الجمعية العامة أو مجلس الأمن أو هما معا ، لا السكرتيرية العامة ، وهى هيئة للتحضير والتنفيذ ، لا للتقرير والبت ، وبخاصـة فى مثل هذه المسائل .

وقد رأت اللجنة الأولى أن تحيل الأمر الى اللجنة السادسة ، بوصفها لجنة من القانونيين ، لكى تبدى رأيها فقط من حيث المبادىء الواجبة الاتباع فى المستقبل ، دون أن يستتبع هذا الرأى — بأية حال — نقض ما تم فعلا فى شأن دولتى باكستان والهند ، من حيث اعتبار الأولى دولة جديدة ، وقبول انضمامها أخيرا الى هيئة الأمم المتحدة بهذا الوصف ، واعتبار الثانية قد حلت محل دولة الهند الأصلية ، بلا حاجة الى عضوية جديدة .

وهكذا غدا الأمر المعروض على اللجنة السادسة نظريا محضا . وقد وافقت هذه اللجنة — بالاجماع — على التقرير المقدم اليها من مقررها العام ، وهو يتضمن المبادىء الآتية :

١ — ان ما يطرأ من تعديلات على دستور دولة عضو فى الهيئة أو على حدودها ، لايفقدها عضويتها فى هيئة الأمم المتحدة ، الا اذا ثبت مقدما زوالها كشخص معنوى من أشخاص القانون الدولى .

٢ — عندما تنشأ دولة جديدة ، أيا كانت مساحتها أو عدد سكانها ، وسواء نشأت بطريق الانفصال عن دولة أخرى عضو فى هيئة الأمم المتحدة أو بطريق آخر ، فانه لايتسنى لها — بحسب الأوضاع الحالية — أن تصبح

عضوا فى هذه الهيئة ، الا اذا قدمت طلبا بذلك ، وقبل طلبها وفق نصوص ميثاق تلك الهيئة .

٣ — وفيما عدا ما تقدم ، تدرس كل حالة على حدة ، بحسب ظروفها وملابساتها .

* * *

وقد تبين من المناقشات التى دارت حول هذا الموضوع فى اللجنة ، ومن البيان الذى أدلى به السكرتير العام المساعد (مسيو كرنو) ، أن البت فى هذه المسائل ليس من اختصاص السكرتيرية العامة ذاتها ، وأنها ان كانت قد أبدت رأيها فيما يتعلق بدولة باكستان بالذات ، فانها لم تقصد من وراء ذلك وضع الجمعية العامة أمام الأمر الواقع ، أو التعدى على اختصاص الجمعية العامة أو مجلس الأمن .

١٤ — تعديل

اللائحة الداخلية للجمعية العامة

أحيلت اللائحة الداخلية على اللجنة الفرعية الثالثة للجنة السادسة .

وقد استعرضت اللجنة الفرعية مواد اللائحة الموقتة وما يقابلها من التعديلات المقترحة . وانتهت من بحثها الى اقرار لائحة جديدة ، لاتختلف عن سابقتها الا فى نصوص قليلة .

* * *

ونظرا لأن مصر لم تكن ممثلة فى هذه اللجنة الفرعية ، فان وفد مصر لم يتمكن من أن يعرض — فى الوقت المناسب — مقترحاته كتابة فى هذا الصدد .

لجنة فلسطين

تأليف لجنة تحقيق

بذلت ، فى العهد الأخير ، محاولات عدة لحل القضية الفلسطينية ، عن طريق المفاوضة المباشرة بين شعبى فلسطين والدول العربية من جهة ، وبين حكومة المملكة المتحدة من جهة أخرى ؛ فأخفقت جميع هذه المحاولات .

لهذا ، قررت حكومة المملكة المتحدة أن تلج باب الأمم المتحدة . فوجهت اليها طلبا بتأليف لجنة تحقيق ، تدرس المشكلة الفلسطينية ، وتجمع كافة عناصرها ، وتقترح الحل الذى تراه ملائما لها .

وقد قبلت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الطلب ، فعقدت دورة غير عادية فى مستهل عام ١٩٤٧ ، ألفت فيها لجنة تحقيق ، وحددت المهمة الموكولة اليها بما يتفق وطلب حكومة المملكة المتحدة .

تقرير اللجنة :

وقامت اللجنة بانجاز مهمتها ، ثم أعدت تقريرا نوجزه فيما يلى :

صدر التقرير بمقدمة عن تاريخ تأليف اللجنة ، والمهمة التى وكلت اليها من قبل الجمعية العامة ، وتضمن ستة أبواب :

الباب الأول :

شرحت اللجنة ، فى هذا البـاب ، الأعمال التى قامت بها ، انجازا لمهمتها ، فى « ليك سكسس » ، وفى فلسطين ولبنان وشرق الأردن ، ثم فى جنيف . وأشارت الى قبول الهيئات اليهودية التعاون معها ، والادلاء بالشهادة أمامها ؛ بينما امتنع عرب فلسطين عن ذلك .

وقد انقسم أعضاء اللجنة فى صدد القيام بزيارة معسكرات الأشخاص المشردين . فرأى بعضهم عـدم ضرورتها ، لأنه معـروف أن هؤلاء

الأشخاص يريدون الذهاب الى فلسطين ؛ بينما رأى آخرون أنه يجب زيارة هذه المعسكرات ، لأنه قد نص عليها فى اختصاص اللجنة . وأبدى عضوان أنه ليس من الصواب الربط بين قضية الأشخاص المشردين ومشكلة اليهود فى مجموعها من جهة ، وبين قضية فلسطين من جهة أخرى . وأخيرا ، تقرر القيام بهذه الزيارة ، بأغلبية ستة أصوات ضد أربعة أصوات ، وامتناع عضو واحد عن ابداء رأيه .

الباب الثانى :

تضمن وصف اللجنة لفلسطين من الناحيتين الجغرافية والديمغرافية . ولم يزد وصفها على ما جاء بالمؤلفات والتقارير السابقة فى هذه الناحية .

وقد بينت اللجنة موارد البلاد الطبيعية ومساحة أراضيها المنزرعة . وقالت انه تبين لها أن العرب واليهود غير متجمعين فى مراكز مستقلة متجاورة ، ولكن عنصرى السكان موزعان فى جميع الجهات ، أى ان هنالك اختلاطا بينهما ؛ فان ٤٠٪ من سكان قضاء يافا (الذى تدخل فيه تل أبيب) وحيفا والقدس من اليهود ، وسكان المناطق الشمالية الداخلية (كطبريا وبيسان) تتراوح نسبة اليهود فيهم بين ٢٥٪ و ٣٠٪ ، كما تتراوح نسبتهم فى صفد والناصرة والمناطق الساحلية فى طولكرم والرملة بين ١٠٪ و ٢٥٪ ، ولا يتجاوزون ٥٪ فى المناطق الوسطى وفى جنوب القدس . ومع أن قسما كبيرا من اليهود يقيمون فى المناطق الساحلية وفى القدس وفى الشمال ، فان فى هذه المناطق ذاتها عددا كبيرا جدا من السكان العرب .

ونوهت اللجنة بأن فى فلسطين نوعين مستقلين من الاقتصاد : الأول يهودى ، والآخر عربى ؛ بينهما اتصال وثيق ، ولكنهما منفصلان تماما فى مظاهرهما الأساسية . فاذا استثنينا أقلية ضئيلة من الخبراء ، نجد أن اليهود لا يستخدمون فى المشروعات العربية ؛ كما أن العرب لا يعملون فى المشروعات اليهودية ، باستثناء زراعة الحمضيات الموسمية .

وفيما عدا مصالح الحكومة وشركات « البوتاس » ومعامل تكرير البترول ، لا يعمل العرب واليهود جنبا الى جنب .

وأوردت اللجنة أهم مميزات الزراعة والصناعة والتجارة الخارجية لدى العرب واليهود ، ورأت أن مستقبل التقدم الاقتصادى لفلسطين يتوقف على زيادة علاقاتها التجارية مع بلدان الشرق الأوسط المجاورة لها . ونوهت بمقاطعة عرب فلسطين والدول العربية للمنتجات اليهودية فى فلسطين . على أن اللجنة لم تستطع أن تتبين أثر هذه المقاطعة ، وان رأت أنها — لا ريب — عامل معطل لتقدم فلسطين الصناعى ، اذا كتب لها الاستمرار .

وتناولت اللجنة تاريخ الانتداب البريطانى على فلسطين ، منذ تقرر فى ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٠ ، وكيف نفذت بريطانيا هذا النظام . وأوردت المحاولات المتعددة التى بذلتها للتوفيق بين مطالب كل من عنصرى السكان ، فى نطاق ما ارتبطت به من عهود ازاء العرب واليهود ؛ وكيف أنشىء الوطن القومى ونما ؛ وكيف ثار العرب فى أوقات متفرقة ، لعدم تحقيق أمانيهم فى الاستقلال ، مع بيان المحاولات التى قامت بها بريطانيا فى هذا السبيل .

ووصفت اللجنة الهجرة اليهودية الى فلسطين ، والعوامل المتعددة والملابسات الخارجية التى أثرت فى معدلها بالزيادة أو النقصان ، فى مختلف الأوقات ، منذ ضرب الانتداب البريطانى على هذه البلاد .

ونوهت اللجنة بصعوبة تعاون العرب واليهود ، واستشهدت ببعض أقوال الوزراء البريطانيين فى هذا الصدد . وهى تتلخص فى أن تاريخ الانتداب البريطانى على فلسطين كان سلسلة من أسباب الاحتكاك والتنازع بين عنصرى السكان ، وأنه منذ وضعت فلسطين تحت هذا النظام ، قد أخفقت جميع المحاولات التى بذلت لايجاد أساس مشترك للتعاون بين العرب واليهود .

وذكرت اللجنة مطالب العرب واليهود ، وما تستند اليه من حجج ؛ وقالت ان التزامات بريطانيا نحو اليهود والعرب لا يمكن التوفيق بينها عمليا ، وأن التنازع بين الأمانى السياسية لكل من الفريقين زادت حدته ، بسبب نمو القومية الوطنية فى البلاد العربية ، وبسبب اللاسامية فى أوربا ، مما حال دون التوفيق بين هذه الأمانى ، على نحو يسمح بانشاء نظم الحكم الذاتى فى البلاد .

لقد كان معروفا للجميع ، عند فرض نظام الانتداب ، أن الأغلبية الساحقة لسكان فلسطين من العرب . ثم ان لجنة « كنج كرين » ، التى زارت فلسطين ، واستطلعت رأى سكانها فى الدولة التى يعهد اليها بالانتداب فى بلادهم ، أنذرت بأن تنفيذ البرنامج الصهيونى لا يمكن أن يتم الا بالقوة . ونوهت اللجنة بأنها تعتقد أن ما جاء فى صك الانتداب عن الوطن القومى اليهودى لا سبيل الى تنفيذه ، الا اذا افترضنا أن مخاوف العرب ستزول مع الوقت ، وأن رفضهم لانشاء الوطن القومى سيفتر أو يزول . كذلك رأت اللجنة أن هذا الذى توقعه واضعو نظام الانتداب لم يتحقق ، اذ قد أثبتت حوادث ربع القرن الماضى أن قوة السلاح ليست لازمة لانشاء دولة يهودية فحسب ، بل لمجرد الاستمرار فى انشاء الوطن القومى عن طريق الهجرة اليهودية المحددة .

الباب الثالث :

تناولت اللجنة ، فى هذا الباب ، موضوع الأماكن المقدسة ، من حيث نظام المحافظة عليها ، وضمان الوصول اليها ؛ واستشهدت بما ورد فى التقارير السابقة عن هذا الموضوع .

الباب الرابع :

تناول مختلف الحلول التى عرضت فى الماضى لانهاء المشكلة الفلسطينية ، ومنها المشروع الذى قدمته الوفود العربية لمؤتمر لندن فى شهر سبتمبر سنة ١٩٤٦ .

ثم وصفت اللجنة المشروعات التى قدمت لها من بعض المنظمات اليهودية ، ومنها مشروع جماعة « الأحود » التى يرأسها دكتور ماجنس اليهودى الأمريكى ومدير الجامعة العبرية ؛ ومشروع جماعة « هاشومبر هاتزاعير » الذى يرمى الى انشاء دولة ثنائية ، يتمتع العرب واليهود فيها بالمساواة فى الحقوق السياسية .

ونوهت اللجنة بأن الحزب الشيوعى يرى انشاء دولة عربية يهودية ثنائية ، قد تكون تعاهدية (فدرالية) . هـذا ، بينما ينادى المجلس اليهودى الأمريكى بمعارضـة فكرة انشاء دولة يهودية ، لأنه يرى فى انشائها تهديدا للسلم والأمن فى فلسطين وفى البلاد المحيطة بها ؛ فضلا عن ضررها بيهود فلسطين ويهود العالم أجمع .

أما الوكالة اليهودية ، وهى التى تمثل أغلبية الرأى اليهودى المنظم ، فتؤيد برنامج مؤتمر بال (١٩٤٧) ، الذى يطالب بانشاء « كومن ولث » يهودى بفلسطين ، فى نطاق النظام الديمقراطى العالمى ، ويفتح أبواب فلسطين للمهاجرين اليهود . أما التقسيم ، فترى الوكالة فيـه أسوأ الحلول ؛ ولكنها ترى أن كل حل لقضية فلسطين سيحكم له أو عليه ، طبقا لمعيار واحد ، هو الهجرة ؛ فلابد من فتح باب الهجرة التى ينبغى أن تنتهى — عاجلا أو آجلا — الى انشاء دولة يهودية .

ثم ذكرت اللجنة المشروع الذى قدمته الوفود العربية لمؤتمر لندن .

وكانت النتيجة التى وصلت اليها اللجنة ، بعد هذا الاستعراض ، أن جميع الحلول التى اقترحت يعارض بعضها بعضا ، ويستحيل التوفيق بينها .

وانتهت اللجنة الى أنه لابد ، لحل قضية فلسطين ، من رفض مطالب كل من العنصرين التى تتجاهل تماما مطالب العنصر الآخـر ، ورأت الاعتراف لكل منهما بنصيب من مطـالبه . وموقفها فى ذلك موقف تصالحى وسط .

الباب الخامس :

تضمن التوصيات التى انتهت اليها اللجنة لحل قضية فلسطين . وقد

صدرته ببيان جاء فيه أن العرب هم أهل البلاد الأصليون ، وهم يعيشون فيها منذ قرون ؛ وأن اليهود لهم روابط تاريخية قديمة بالبلاد ، وبيدهم عهود دولية .

وترى اللجنة أن العقدة فى هذه القضية أن هنالك عنصرين مهمين ، يواجه أحدهما الآخر . فالسكان من العرب يبلغون ١,٢٠٠,٠٠٠ ، والسكان من اليهود يبلغون ٦٠٠,٠٠٠ ؛ ولكل منهم أمانيه القومية الفياضة . وهم يعيشون فى بلاد قاحلة ، ضيقة الرقعة ، فقيرة فى جميع مواردها الجوهرية . وكان من الممكن القول بأنه مادام كل من هذين العنصرين يناضل عن مطالبه ، ولا يرضى عنها بديلا ، فانه محال امكان تحقيق مطالب كل منهما ؛ كما أنه من غير المقبول تحقيق مطالب أحدهما على حساب الآخر .

توصيات اللجنة

وأبدت اللجنة — بعد استعراض الحلول المختلفة التى يمكن تنفيذها عمليا — التوصيات الآتية :

١ — توصيات أبدتها اللجنة باجماع آراء أعضائها :

التوصية الأولى : انهاء الانتداب على فلسطين فى أقرب وقت ممكن عمليا .

التوصية الثانية : منح فلسطين الاستقلال فى أقرب وقت ممكن عمليا .

التوصية الثالثة : تكون هنالك فترة انتقال تسبق منح الاستقلال لفلسطين ، مدتها قصيرة ما أمكن ، تهيأ فيها البلاد للاستقلال .

التوصية الرابعة : تكون السلطة ، التى تتولى ادارة شؤون فلسطين أثناء فترة الانتقال ، مسئولة أمام الأمم المتحدة . وبما أن الحل الذى سيعمل به ، لن يقبله الفريقان ؛ لذلك ينبغى فرضه ، ففرض الحل شرط أساسى لكل حل .

التوصية الخامسة : ترى اللجنة ، أيا كان الحل الذى يتقرر :

(ا) المحافظة على الأماكن المقدسة ، وضمان حرية الوصول اليها للعبادة والحج ، طبقا للنظام المقرر فى الوقت الحاضر .

(ب) عدم المساس بالحقوق المعترف بهـا ، فى الوقت الحاضر ، لمختلف الطوائف الدينية .

(ج) يوضع نظام للفصل فى المنازعات المنطوية على حقوق .

التوصية السادسة : ترى اللجنة أن تقوم الجمعية العامة ، فورا ، بالمساعى اللازمة لعقد وتنفيذ اتفاق خاص، تعالج به مشكلة يهود أوربا المشردين على وجه السرعة ، قصد تحسين حالتهم والتخفيف من حدة مشكلة فلسطين .

التوصية السابعة : نظرا لأن الاستقلال سيمنح لفلسطين ، بناء على توصية الأمم المتحدة وتحت رعايتها ، فانه من الأمور التى تحرص عليها الأمم المتحـدة أن يقوم دستور فلسطين أو قوانينها الأساسية ونظامها السياسى على أساس ديمقراطى ؛ أى على أساس تمثيلى يكفل احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية ، بما فيها حرية العبادة والعقيدة ، وحرية التعبير والصحافة والاجتماع ، وكذلك حمـاية حقوق الأقليات ومصالحها .

التوصية الثامنة : يجب أن يتضمن دستور فلسطين أهم مبادىء ميثاق الأمم المتحدة الخاصة بتسوية المنازعات بالطرق السلمية ، وبعدم التهديد باستعمال القوة — أو استعمالها — ضد سلامة أراضى أية دولة . ويعتبر ذلك شرطا أساسيا للاستقلال .

التوصية التاسعة : رغبة فى المحافظة على وحدة فلسطين الاقتصادية ، توصى اللجنة بالاحتفاظ بهذه الوحدة فى ظل أى نظام يتقرر لمستقبل فلسطين ؛ لأن هذه الوحدة لا غنى عنها لتقدم البلاد .

وتتناول هذه الوحدة الاقتصادية : شؤون الجمارك ، والعملة ، والنقل ، والمواصلات ، ومشروعات الرى ، والمحافظة على خصوبة الأراضى .

التوصية العاشرة : توصى اللجنة الدول ، التى كانت تتمتع فى فلسطين — قبل وضعها تحت الانتداب — ببعض المزايا ، بالنزول عن هذه المزايا ، وعدم المطالبة باحيائها فى ظل النظام الجديد لفلسطين .

التوصية الحادية عشرة : ترى اللجنة أن توصى الجمعية العامة شعبى فلسطين بأن يتعاونا مع الأمم المتحدة — على أوسع نطاق — فى الجهود المبذولة لاستنباط وتنفيذ حل عادل ممكن التنفيذ للمشكلة الفلسطينية ، ولمنع أعمال العنف والعدوان التى أضرت بالبلاد حتى الآن .

٢ — توصية وافقت عليها أغلبية الآراء فى اللجنة * :

توصى اللجنة بأنه عند النظر فى أى حل لقضية فلسطين ، يجب أن يعترف بأن حل هذه القضية لا يمكن حسبانه حلا لمشكلة اليهود بعامة .

الباب السادس :

خاص بالحلين اللذين وصلت اليهما اللجنة ، وهما :

الحل الأول : تقسيم فلسطين الى دولتين : عربية ، ويهودية .

وقد وافق على هذا الحل ممثلو : كندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجواتيمالا ، وهولندة ، وبيرو ، والسويد ، وأورجواى .

وذكر فى هذا الباب مشروع التقسيم مع الوحدة الاقتصادية ، وبيان مبررات هذا المشروع ، وهى عدم امكان تعاون عنصرى السكان ، واصرار كل منهما على مطالبه .

وأوصت اللجنة بقبول ١٥٠,٠٠٠ مهاجر يهودى فى المنطقة التى

---

* لم يوافق عليها ممثلا جواتيمالا وأورجواى ، وامتنع ممثل استراليا عن ابداء رأيه فيها .

اقترحت تخصيصها للدولة اليهودية ، وذلك أثناء فترة الانتقال ، بمعدل ٣٠,٠٠٠ مهاجر كل شهر .

وتقسم فلسطين ، طبقا لهذا المشروع ، الى ثلاثة أقسام :

١ — الدولة العربية ، وتدخل فيها منطقة الجليل الغربية ، ومنطقة سماريا الجبلية ، مع استثناء القدس والمنطقة الساحلية من أسدود حتى حدود مصر .

٢ — الدول اليهودية ، تدخل فيها منطقة الجليل الشرقية ، والسهل الساحلى ، وجميع منطقة بير سبع التى يدخل فيها اقليم النقب المجاور لشبه جزيرة سينا مباشرة .

٣ — مدينة القدس ، وتوضع تحت نظام الوصاية الدولية ، نظرا لصبغتها الدينية بالنسبة للأديان الثلاثة .

أما الحل الثانى ، فهو انشاء النظام التعاهدى (الفدرالى) فى فلسطين ، ولم يوافق عليه الا ثلاثة من أعضاء اللجنة ، هم ممثلو : الهند ، وايران ، ويوجوسلافيا .

ويقضى هذا المشروع بتقسيم فلسطين الى قسمين : الأول عربى ، والآخر يهودى ، يجمعهما نظام تعاهدى يشمل : الحكومة ، والسلطتين التشريعية والقضائية ، والجمارك ، والجيش . ويكون لكل قسم كامل السلطان فى شؤون الحكم الذاتى ، وفى التعليم ، والضرائب المحلية ، وحق الاقامة ، وشراء الأراضى ، والمرعى ، والهجرة بين القسمين ، والبوليس ، والصحة ، والمرافق العامة ، وما الى ذلك .

أما مسألة الهجرة ، فيكون الفصل فيها من خصائص الحكومة المركزية . ويشترك عنصرا السكان فى أداة الحكم المركزية ، ويكون هنالك نائب لرئيس الدولة من العنصر الآخر ، وتكون شؤون الدفاع ، والعلاقات الخارجية ، والهجرة ، والنقد ، والضرائب العامة ، والمواصلات ، من اختصاص الحكومة المركزية .

وبين المشروع المناطق التى تدخل فى كل قسم ، كما نص على احترام الأماكن المقدسة ، وحرية الوصول اليها .

وأوصى هذا المشروع بقبـــول يهود مهاجرين فى المنطقة المزمع تخصيصها للقسم اليهودى ، بمعدل لا يسمح بأن يزيد عدد المهاجرين على ما تستوعبه طاقة البلاد من الناحية الاقتصادية ، وذلك أثنـــاء فترة الانتقال .

عرض مشكلة فلسطين

على الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة

تأليف لجنة خاصة :

عرضت مشكلة فلسطين على الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، فى مستهل دور اجتماعها العادى الثانى ، الذى بدأ فى ١٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ؛ فقررت ، فى ٢٣ سبتمبر ، انشاء لجنة خاصة ، مثلت فيها جميع الدول الأعضاء ، عهدت اليها بدراسة المسائل الآتية :

١ — طلب حكومة المملكة المتحدة الحصول على توصيات الجمعية العامة بشأن مستقبل فلسطين .

٢ — تقرير لجنة التحقيق التى عينتها الجمعية العامة أثناء دور اجتماعها عير العادى ، الذى عقد فى مستهل عام ١٩٤٧ .

٣ — اقتراح المملكة العربية السعودية والعراق : انهاء الانتداب على فلسطين ، والاعتراف باستقلالها دولة واحدة .

وقد اجتمعت اللجنة الخاصة ، وقررت دعوة ممثلى الهيئة العربية العليا لفلسطين والوكالة اليهودية ، لحضور جلساتها ، والادلاء بالمعلومات التى قد تحتاج اليها اللجنة . وقد لبت الهيئتان الدعوة .

خطاب مندوب المملكة المتحدة :

وفى ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٤٧ ، بدأت المناقشة العامة ، فألقى مستر كريتش جونس (وزير المستعمرات ، وعضو وفد المملكة المتحـدة) خطابا ، جاء فيه ما يأتى :

« لقد قدمت لجنة التحقيق طائفتين من التوصيات . فهنالك اثنتا عشرة توصية ذات صفة عامة ، تقررت احدى عشرة منها باجماع آراء

أعضاء اللجنة ، وتقررت التوصية الثانية عشرة بأغلبية كبيرة .

وقد ذيلت هذه التوصيات بمشروعين مفصلين لنظام حكم فلسطين فى المستقبل ، وافق على أولهما سبعة من أعضاء لجنة التحقيق ، وعلى ثانيهما ثلاثة من أعضائها . وان حكومة المملكة المتحدة لتوافق ، بعامة ، على التوصيات الاثنتى عشرة . وهى تقبل منها ، بخاصة ، ما يلى ، وتعلق عليه أهمية كبرى :

١ — انهاء الانتداب فى أقرب وقت ممكن عمليا .

٢ — منح الاستقلال لفلسطين فى أقرب وقت ممكن عمليا .

وهاتان التوصيتان تعبران تماما عن السياسة التى تسترشد بها بريطانيا فى فلسطين . وان محاولاتها السابقة للوصول الى اتفاق على حل المشكلة حلا نهائيا ، دليل كاف على هذه الحقيقة .

وانى أنتهز هذه الفرصة ، لكى أؤكد أن أهداف حكومتى فى هذه المسألة الجوهرية تتفق تماما وتوصيات لجنة التحقيق .

٣ — والتوصية العامة التى تقبلها حكومتى وتهتم بها ، هى التوصية السادسة الخاصة باليهود المشردين . ومطلوب فى هذه التوصية أن تقوم الجمعية العامة للأمم المتحدة باعداد وتنفيذ اتفاق دولى يعالج هذه المسألة بصفة عاجلة .

وترى حكومة المملكة المتحدة أن مسألة الأشخاص المشردين ، بما فيهم اليهود وغير اليهود على السواء ، تقع على عاتق جميع الدول ، وتتطلب حلا سريعا ؛ وستتقدم باقتراحات لهذه الغاية فى الوقت المناسب .

أما فيما يتعلق بنظام حكم فلسطين فى المستقبل ، فان حكومتى توافق — فى غير تحفظ — على وجوب انهاء الانتداب الآن .

لقد كانت نية عصبة الأمم ، عند وضع فلسطين تحت نظام الانتداب ، أن يؤدى هذا النظام الى استقلالها . والحالة التى وصلت اليها البلاد ،

منذ ذلك الحين ، تقتضى انهاء الانتداب . ونحن نعترف بهذه الضرورة ، وسنتنحى من تلقاء أنفسنا عن الالتزامات المفروضة علينا ، حتى يمكن تحقيق الاستقلال .

لقد ذكر ممثل حكومتى فى وضوح ، أمام الجمعية العامة ، فى دورتها الخاصة بفلسطين ، أن بريطانيا لن تقف فى وجه رغبات الأمم المتحدة بشأن مستقبل فلسطين . ولكنه وجه النظر الى ما هنالك من فرق بين قبول توصية بعدم اقامة العقبات فى سبيل تنفيذها باشراف الغير ، وبين قبول تبعة تنفيذها بواسطة الادارة البريطانية والقوات البريطانية .

وما يزال موقف حكومتى كما هو . ولست فى حاجة الى أن أؤكد استعداد بريطانيا للتعاون مع الأمم المتحدة الى أبعد حدود التعاون . ولا أستطيع أن أتصور الظروف التى قد تقتضينا الحيلولة دون العمل بالحل الذى توصى به الجمعيـــة العامة . ولكن المسألة المهمة ، فى نظر حكومتى ، هى تنفيذ مثل هذا الحل .

وان حكومتى لعلى أتم الاستعداد للاضطلاع بمسئولية تنفيذ أى حل يرتضيه العرب واليهود ، ويتفقون عليه . أما اذا أوصت الجمعية العامة بحل لا يرتضيه العرب واليهود ، فان حكومتى لاتشعر بأن لديها المقدرة على تنفيذه . وعندئذ يجب تعيين السلطة التى تنفذ هذا الحل .

ان الحكومة البريطانيـــة ليست مستعدة للاضطلاع بمهمة تنفيذ سياســـة فى فلسطين بقوة السلاح . والأمر كذلك عند النظر فى أى اقتراح يراد به أن تساهم بريطانيا مع الغير فى تنفيذه . فانه من واجب بريطانيا أن تقدر ، فى دقة ، مدى ما ينطوى عليه مثل هذا الحل من عدل ، والمدى الذى يقتضى استعمال القوة لتنفيذه .

وانى أكرر مرة أخرى أن حكومتى قررت أن تقوم سياستها على أساس تنحيها عن الانتداب ، بعد أن ظلت طوال ربع قرن تعمل على الوفاء بالتزاماتها الخاصة بانشاء الوطن القومى اليهودى وانمائه ، والمحافظة على مصالح السكان العرب .

وقد أصدرت لى حكومتى التعليمات بأن أعلن ، بكل وضوح ، أنها قررت — اذا لم يوضع حل للمشكلة — أن تسحب القوات البريطانية والادارة البريطانية من فلسطين فى أقرب وقت ؛ وذلك حتى لا يكون هنالك مجال لسوء فهم سياسة بريطانيا .

وفى النهاية ، أرجو ابداء بعض الملاحظات بشأن الأعباء التى تواجه لجنتنا : فهدفنا المشترك هو أن نجد حلا لقضية فلسطين ، يكتب له البقاء برضا الشعبين اللذين يعنيهما الأمر عنه . وانى لأرجو أن توفق الأمم المتحدة ، أكثر مما وفقت بريطانيا ، فى محاولتها اقناع شعبى فلسطين بالتعاون سويا لادراك استقلالهما . كما أرجو أن يكون من شأن البيان الذى ألقيته أن يساعد على استنباط الحل .

وأضيف الى ما تقدم أنه اذا لم يتيسر اتفاق العرب واليهود ، فان من المهم جدا أن تكون التوصيات التى تبديها الجمعية العامة مقرونة بتحديد واضح صريح للوسائل المؤدية الى تنفيذ هذه التوصيات » .

خطاب ممثل الهيئة العربية :

ثم استمعت اللجنة الى بيان ممثل الهيئة العربية العليا ، وفيما يلى أهم ما جاء به :

« ان دعوى عرب فلسطين بسيطة وبديهية ، لأنها ترتكز الى مبادىء العدالة الدولية التى يؤمن بها العالم المتحضر . هى دعوى شعب يريد الحياة آمنا فى وطنه الذى ربطت العناية الالهية مصائره به ، فأصبح جزءا لا ينفصل عنه .

ان عرب فلسطين يعيشون حيث أراد الله لهم أن يعيشوا . ولهم ، كغيرهم من الشعوب ، الحق فى أن يعيشوا فى حرية وسلام ؛ وأن يسيروا بوطنهم فى ركب الحضارة وعلى نهج تقاليدهم ، وفق مبادىء العدالة والانصاف .

ان الصهيونيين يشنون حملة عدوانية ، بل غزوا . وبصرف النظر

عن التعلات الانسانية ، أو الدينية ، أو السياسية ، التى تتوسل بها الصهيونية لامتلاك فلسطين ، فان هذه الحركة ليست الا غزوا يهدف الى اغتصاب بلد بالقوة من أصحابه الشرعيين .

فنحن أمام قوم يدافعون عن كيانهم ، وفى حالة دفاع مشروع عن النفس ضد غزاة يريدون سلب أوطانهم . وانما وجدت الأمم المتحدة لتأخذ بيد من يدافعون عن كيانهم ضد المعتدين عليهم .

لقد كان الأحرى ، منذ وقت بعيد ، التحقيق مع الغزاة الصهيونيين الذين اعتدوا على أوطاننا ، ومع بريطانيا العظمى التى مكنت لهـذا العدوان بأسنة حرابها . وتحقيق كهذا يدرك سببه والدافع اليه . أما أن يراد بالتحقيق التماس الوسيلة لتبرير أعمال عدوانية ، وللتقدم بمشروعات هى عين السخف والظلم ، فهذا أدنى الى الطيش وفساد الرأى .

ومع ذلك ، فقد كانت حقوقنا ، وتراث آبائنا وأجـدادنا ، محل التحقيق ثمانى عشرة مرة فى مدى ربع قرن . ونحن ، فى كفاحنا كفاح المستميت ضد الغزو الصهيونى ، لا يجمعنا باللاسامية سبب . فاللاسامية كانت حصاد التعصب الدينى فى الغرب ، بينما وجد اليهود المأوى والملاذ فى العالم العربى .

ولم يؤثر عن البلاد العربية أنها فتكت باليهود ، أو ألقت بهم الى أتون الهلاك . ولم يسجل التاريخ فى فلسطين ، قبل الاحتلال البريطانى ، أى تصادم بين العرب واليهود ؛ لأن المآرب السياسية لم تكن قد امتدت الى أوطاننا . لقد سمم « وعد بلفور » علاقات حسن الجوار بين عرب فلسطين ويهودها ، وكان اللقاح الذى ألقت به بريطانيا فى جسم الأراضى المقدسة ، فجعلها فريسة لأحداث جسام . وادعاءات الصهيونية بالنسبة لفلسطين ، التى زادت قوة بفضل تشتت اليهود ونفوذهم السياسى فى عواصم العالم ، لا تستند الى أى أساس من الحق أو الأخلاق .

وقد كان لليهود ، منذ أكثر من ألفى عام ، مملكة صغيرة فى جزء من فلسطين لم تعش أكثر من ٣٥٠ عاما . فاذا صح الاستناد الى مثل

هذا الرباط التاريخى للمطالبة بالعودة الى البلاد ، اذن لحق للعرب أن يطالبوا بأسبانيا وبأجزاء من فرنسا وتركيا وفارس وأفغانستان ، بل الهند وروسيا والصين ، حيث ظل علمهم خفاقا أحقابا عدة ؛ ولا تزال لهم فيها آثار تحكى قصة حضارتهم ومجدهم .

ويهود العالم لا ينحدرون من أصل واحد . وآية ذلك ما ترويه دائرة المعارف اليهودية ، من أن يهود الغرب المعروفين « بالأشكناز » هم سلالة الخزر الذين اعتنقوا اليهودية . أما سلالة بنى اسرائيل ، فهم « السفراويم » ، أو اليهود الشرقيون ؛ وأغلبهم عاشوا وما زالوا يعيشون فى العالم العربى ، ويعاملون معاملة بقية السكان . وقد أنحى كثير من هؤلاء اليهود باللائمة على الحركة الصهيونية واستنكروها . فما يدعيه اليهود الغربيون من ارتباط تاريخى لهم بفلسطين (وهم سلالة الخزر الذين لم يكن لهم بفلسطين أى ارتباط) قد ثبت بطلان أساسه .

ان اليهود يزعمون أن لهم علاقة دينية خاصة بفلسطين ، وهذا حق . ولكن من الحق كذلك أن للمسلمين والنصارى مثل هذه العلاقة . وهذه العلاقة لا تخول أحدا منهم أن يدعى امتلاك فلسطين ، أو التسلط عليها . وحرية ممارسة العبادات فى فلسطين لم يتعرض لها عرب فلسطين بحال . وحرية الوصول الى الأماكن المقدسة — طبقا للقواعد المقررة دوليا — لا ينازع فيها أحد . ولكن هذه الحقوق الدينية لا يمكن أن تخول أيه أمة حقا على البلاد .

ويستند الصهيونيون الى « تصريح بلفور » لانشاء الوطن القومى . لكن فلسطين لم تكن ملكا لبريطانيا فى يوم من الأيام ، حتى تستطيع التصرف فيها ؛ وانما احتلتها باسم الحلفاء الذين كان العرب شركاء لهم ، اذ ساهمت فرقهم بنصيب فى فتحها . وعندما دخل الجيش البريطانى فلسطين ، أعلنت المملكة المتحدة للعالم أنها انما جاءت لتحرر البلاد ، لا لتغزوها » .

وأخذ ممثل الهيئة العربية العليا يشرح هذا التصريح ، ويثبت تعارضه

مع الوعود التى قطعت للعرب بشأن المحافظة على حقوقهم وأوضاعهم .
وقال ان قصة عرب فلسطين هى قصة ابادة سياسية لأمة تعرضت خلال ثلاثين عاما لصعوبات ومظالم لا توصف . وقد تحالفت بريطانيا مع الهيئات الصهيونية فى العالم ، على اتباع سياسة تهدف الى هدم كيان العرب ، أصحاب البلاد الشرعيين . وكانت فلسطين ، فى مستهل وضع هذه السياسة ، عربية بنسبة ٩٣٪ فى لغتها وتقاليدها وأمانيها ، فأتت هذه السياسة لتحارب كل ما هو عربى فى البلاد ، ولتنزع عنها عروبتها .

ثم وصف النهضة التى قامت ، منذ أواسط القرن الماضى ، فى سوريا ، وكانت فلسطين الجزء الجنوبى منها ؛ تلك النهضة التى استهدفت تكوين دولة عربية مستقلة ، من جميع البلاد العربية التى كانت تابعة للامبراطورية العثمانية . وتناول نظام هذه البلاد السياسى فى ذلك الحين ، وقد اشتركت فى الحرب العالمية الأولى الى جانب الحلفاء ، على أساس الوعود التى قطعت لهم فى مكاتبات « الشريف حسين — مكماهون » . ولما أعلن « وعد بلفور » ، احتج عليه عرب فلسطين بشدة .

ثم تناول تاريخ وضع فلسطين تحت الانتداب ، وأبان مخالفة ذلك لنص المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم . وذكر الأحداث التى كانت البلاد مسرحا لها حتى الآن ، بسبب محاولة انشاء الوطن القومى اليهودى .

وقال ان عرب فلسطين لا يرضون بغير انهاء الانتداب ، واعلان استقلال بلادهم استقلالا ناجزا على أساس ديمقراطى ؛ وهم لايقبلون انشاء دولة يهودية فى فلسطين ؛ كما أنهم لا يقبلون التقسيم ، وقد صمموا على مقاومته فى معركة موت أو حياة ، دفاعا عن أوطانهم وكيانهم .

وأعلن رفض فلسطين للمشروعين الواردين فى تقرير لجنة التحقيق . ثم أورد تفصيلات مراحل انجاز الاستقلال ، وهى فى مجموعها مأخوذة من المشروع الذى قدمته الوفود العربية الى مؤتمر فلسطين ، الذى عقد بلندن فى عامى ١٩٤٦ و ١٩٤٧ ، مع بعض اختلافات بسيطة . وأعلن

أن الدولة الفلسطينية المستقلة تحترم حرية العقيدة ، وتكفل حرية الوصول الى أماكن العبادة ، وتعترف بجميع حقوق المواطن لرعاياها الحقيقيين .

خطاب ممثل الوكالة اليهودية :

وتكلم ممثل الوكالة اليهودية ، فنوه بما قاله ممثل الهيئة العربية العليا فى خطابه بشأن صلة اليهود بفلسطين ، أخذا عن بعض المصادر التاريخية .

ثم قال ان التاريخ قد لايكون علما فى مرتبة العلوم الرياضية فى دقتها ، لكنه يقينا ليس قصة من قصص « ألف ليلة وليلة » . ورواية انحدار يهود أوربا الغربية من قبائل الخزر فى روسيا ، لا من بنى اسرائيل ، ان هى الا رواية حديثة العهد ، اخترعها الخيال لأسباب سياسية لاتخفى .

ومهما يكن من شىء ، فان عرب فلسطين هم آخر من يزعم فهم علوم أنساب الشعوب .

ثم قال :

« لقد كانت فلسطين اقليما من ولاية تركية ، عندما حررها الحلفاء فى سنة ١٩١٧ . ولم تكن فيها أمة عربية ، لها مميزات ذاتية . والعرب الذين فتحوا فلسطين ، فى القرن السابع الميلادى ، حكموها مدة ٤٣٧ سنة . وقد كان يسكنها خليط من الأقوام ، لايجمعهم أصل واحد .

وبعد ذلك أغارت على البلاد شعوب غير عربية ، كالسلجوقيين ، والأكراد ، والصليبيين ، ودولة المماليك المصرية . وأخيرا فتحها العثمانيون . وعند فتح العرب للبلاد ، كان اليهود قد عاشوا فيها ألفى سنة ، فأقاموا فيها حضارة كانت — لا ريب — ذات أثر فعال فى تاريخ النوع الانسانى . فأنشأت الديانة اليهودية ، ثم الديانة المسيحية ؛ وأنتجت التوراة ، والمرسلين ، والقديسين ، وقادة الفكر . وكل هؤلاء يقدسهم أتباع الأديان الثلاثة .

وقد أسدل على فلسطين ، خلال الاثنى عشر قرنا التى انقضت عليها

منذ الفتح العربى ، ستار كثيف ، أخرجها من سجل التاريخ ؛ فعاشت فى عزلة عن العالم الخارجى فى النواحى الاقتصادية والسياسية والفكرية . ولولا التاريخ اليهودى ، لما كانت فلسطين جزءا من الجمعية الانسانية .

ولما تشتت اليهود ، وغادروا فلسطين ، زالت عن البلاد مميزاتها كوحدة ذاتية . ثم أخذت تحتل مكانها فى التاريخ ، بعد وضعها تحت الانتداب » .

وأخذ ممثل الوكالة اليهودية يروى أقوال بعض الساسة ، عن اتصال اليهود بفلسطين ، وانشاء الوطن القومى فيها ؛ ويذكر فضل هذا الوطن على عرب فلسطين ، ورفع مستواهم الاقتصادى .

ثم قال :

« ان بريطانيا هى التى عرضت قضية فلسطين على الأمم المتحدة ، وطلبت ابداء توصياتها لحلها . ولا بد أنها كانت مدركة — عندما تقدمت بهذا الطلب — أنها لن تفرض حلا ، من جانبها ، تلزم به الأمم المتحدة . انما كان الأدنى الى المنطق السليم أن تبحث الأمم المتحدة هذه المشكلة بحثا خالصا من كل مؤثر ، وتستنبط لها حلا قد لايرتضيه كل انسان ، ولكنه يمثل حكمة أمم العالم وعدلها ، مما يجعل بريطانيا ترتضيه ، وتساهم فى تنفيذه . ومثل هذا التعاون مفترض فى كل عضو من أعضاء الأمم المتحدة ، حين يكون الأمر متعلقا بقضية دولية مطروحة أمامها ؛ والا فقد كان فى وسع بريطانيا أن تعلن ، منذ ستة أشهر ما أعلنته أمامنا أخيرا . فلم أضعنا مدة كهذه ، ساءت خلالها الأحوال فى فلسطين الى أبعد الحدود ؟ ولم حرك جهاز الأمم المتحدة ، وكلف بأن يحقق المشكلة ، وأن يوصى بحلها ، اذا كانت النية قد بيتت على عدم قبول هذا الحل والاشتراك فى تنفيذه ؟

لقد ذكر ممثل المملكة المتحدة أمام الجمعية العامة ، فى دور اجتماعها الخاص بفلسطين ، أن بريطانيا لن تتحمل بمفردها تبعة تنفيذ حل لا يرتضيه الطرفان ، ولا يرضى ضميرها . الا أنه يلاحظ أنه ليس مطلوبا من بريطانيا أن تضطلع بالتبعات وحدها .

ان تقرير لجنة التحقيق يوصى — فى وضوح — بدعوة عضو أو أكثر من أعضاء الأمم المتحدة لمساعدة الدولة المنتدبة فى ادارة البلاد . ويبدو أن بيان وزير المستعمرات البريطانية قد زاد على ما ذكره ممثل المملكة المتحدة ، فهو يقول ان بريطانيا لا ترغب فى أن تتحمل — بمفردها — تبعة تنفيذ توصيات لجنة التحقيق فحسب ، بل تحتفظ لنفسها كذلك بحق رفض الاشتراك فى تنفيذ القرار النهائى الذى تصدره الأمم المتحدة ، اذا رأت أنه لا يتفق وتصورها للعدالة ، أو للطريقة التى تؤثرها بالتفضيل فى التنفيذ .

ومن حقنا أن نتساءل : هل هذا الموقف ، الذى اتخذته بريطانيا ، يعين على حل هذه المشكلة المعقدة ، ويحفظ للأمم المتحدة كرامتها وهيبتها ؛ وهى التى أخذت على عاتقها حل المشكلة الفلسطينية ؟ يبدو للعيان أن حل هذه المشكلة يعتبر تحديا للأمم المتحدة ، وامتحانا عسيرا لصلاحيتها فى المستقبل .

ان رفض بريطانيا الالتجاء لقوة السلاح ، فى تنفيذ سياسة يدعمها رضا مجموعة الأمم ، يحملنا على أن نتساءل : لم لم تتردد بريطانيا فى أن تعبىء — أثناء السنوات الأخيرة — قوة عسكرية قوامها ١٠٠,٠٠٠ مقاتل ، مع الأسطول البحرى وقوة الطيران ، لفرض سياسة على فلسطين لم تقرها أية هيئة دولية ، وتتعارض مع أغراض الانتداب وأحكامه ، وأنكرتها هيئات دولية ثلاث مرات ؟

لا يمكن تصور تنفيذ أى حل لقضية فلسطين بغير الالتجاء الى القوة . وهذا ما أدركته لجنة التحقيق ، وذكرته فى تقريرها ، نظرا لاستحالة استنباط حل يرتضيه العرب واليهود على السواء . وهذا هو السبب الذى حدا بمستر بيفن الى طرح المشكلة على الأمم المتحدة .

وغريب جدا ما ذكره وزير المستعمرات البريطانية أمامنا أخيرا ، من أن الحكومة البريطانية مستعدة للاضطلاع بتبعة تنفيذ كل حل يتصالح عليه العرب واليهود . فهذا لا يقربنا أبدا من حل المشكلة .

والحل القائم على التقسيم ، الذى أوصت به لجنة التحقيق الآن ، قد سبق للجنة التحقيق الملكية البريطانية أن أوصت به فى عام ١٩٣٧ ، ووافقت عليه الحكومة البريطانية ، لما ينطوى عليه من مزايا متعددة . فمقارنة موقف هذه الحكومة — كما وصفه لنا أخيرا وزير المستعمرات — بموقفها منذ عشر سنوات ، يدلنا على مدى التغيير الذى طرأ على الحكومات البريطانية المتعاقبة ، خلال السنوات العشر الماضية . فبعد أن قبلت فكرة التقسيم ، عادت فعدلت عنها ، وأصدرت الكتاب الأبيض فى سنة ١٩٣٩ ؛ فجاء على طرفى نقيض من سياسة سنة ١٩٣٧ .

وفى عام ١٩٤٥ ، عينت لجنة تحقيق مشتركة « انجليزية أمريكية » ، أوصت بانشاء دولة موحدة فى فلسطين ، وبالغاء الكتاب الأبيض لسنة ١٩٣٩ ، وبقبول ١٠٠,٠٠٠ مهاجر فى الحال ، وبفتح الباب فى وجه الهجرة بعد ذلك ، ثم بتنفيذ أحكام الانتداب تنفيذا نزيها . وقد رفضت بريطانيا الأخذ بهذه التوصيات ، ووضعت بدلا عنها « مشروع موريسون » و « مشروع بيفن » ؛ وهما متعارضان أشد التعارض نصا ومعنى مع تقرير لجنة التحقيق المشتركة . ويبدو كذلك أن تقرير لجنة التحقيق التى أوفدتها الأمم المتحدة لم ينل رضاها ، ولكنها لم تتقدم لنا بشىء آخر بدله . وهذه الظروف جميعها تجعل من واجب الأمم المتحدة أن تمضى قدما فى انجاز المهمة الملقاة على عاتقها .

ان الوكالة اليهودية تقبل جميع التوصيات التى أبدتها لجنة التحقيق باجماع الآراء ، الا توصية واحدة منها تود أن تبدى فى صددها تحفظا ؛ وهى الخاصة بوضع وتنفيذ اتفاق دولى يعالج مشكلة اليهود المشردين فى أوربا على وجه السرعة ، تخفيفا للضغط الواقع على فلسطين ؛ فان الوكالة اليهودية لاترى مكانا يأوى هؤلاء غير فلسطين . وقد أوشك الشتاء الثالث ، بعد انتهاء الحرب ، أن يحل وهم فى أقسى الظروف .

ان فلسطين هى الملاذ الوحيد لهؤلاء المشردين ، وهى المكان الذى لا يجدون فى غيره ما هم فى أشد الحاجة اليه ؛ وهى وطنهم الحقيقى

الذى يحقق لهم الحياة فى محيط متناسق ، يظلله الشعور بالاطمئنان والبقاء .

والوكالة اليهودية ترفض توصية الأقلية الواردة فى تقرير لجنة التحقيق (الخاصة بانشاء دولة واحدة بفلسطين ، على أساس تعاهدى « فدرالى ») ، ولا تراها صالحة أساسا للبحث ؛ لأن الدولة الموصى بانشائها ستكون — فى الواقع — عربية ، مع اقليمين يهوديين فى داخلها ، يقضى على سكانهما بأن يظلوا أقلية مدى الدهر ، ولن يكون لهذين الاقليمين رقابة على الهجرة ولا على فرض الضرائب . وستبقى هذه الشؤون وغيرها من الشؤون الهامة فى يد الأغلبية العربية ، تصرفها كيف تشاء . وهذا المشروع بديل عن « مشروع موريسون » ، الذى رفضه العرب واليهود وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية . وهو يصيب اليهود بجميع مساوىء التقسيم ، دون أن يحقق لهم مزايا التقسيم الحقيقى ، وهى : « الدولة ، والاستقلال ، والهجرة » .

أما توصيات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق ، فانها ليست صادرة عن الوكالة اليهودية ، وانما وضعتها اللجنة . وهذه التوصيات لا ترضى الشعب اليهودى . فالتقسيم لا محل له فى « تصريح بلفور » ، ولا فى الانتداب ؛ وانما كان المقصود أن تصبح فلسطين — وفلسطين كلها — دولة يهودية ، آخر الأمر . وقد صرح بذلك مستر لويد جورج ، رئيس الوزارة وقت صدور التصريح . وكانت شرق الأردن داخلة فى الأراضى التى تناولها .

وقالت اللجنة الملكية ، فى عام ١٩٣٧ ، ان الرقعة التى ينشأ فيها الوطن القومى ، كان مفهوما أنها فلسطين التاريخية . ولقد قسمت هذه الأراضى أول مرة عام ١٩٢٢ ، حين سلخت شرق الأردن عن فلسطين ، وهى تعادل ثلاثة أرباع مساحتها الأصلية ، وأنشأ فيها الانجليز مملكة عربية . وبذا أقيمت دولة عربية فى جزء من الأراضى المخصصة للوطن القومى اليهودى . ويراد الآن انشاء دولة عربية ثانية فى جزء من الباقى . وبعبارة أخرى ، يراد الآن حصر الوطن القومى اليهودى فى أقل من

١/٨ المساحة المخصصة له أصلا . وهذه تضحية ينبغى ألا تطلب من الشعب اليهودى .

ان الأمانى الوطنية المشروعة للشعوب العربية قد تحققت على أكمل وجه . وقد أشار الى هذا الرئيس ترومان ، فى كتابه المؤرخ ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ، الى الملك عبد العزيز .

ان للعرب الآن ممالك مستقلة فى المملكة العربية السعودية ، وفى اليمن ، ومصر ، والعراق ، وشرق الأردن ، وجمهوريتى سوريا ولبنان . وهنالك سبعة عشر مليونا يسكنون البلاد العربية فى آسيا التى تشغل مساحة قدرها ١,٢٩٠,٠٠٠ ميل مربع ، وهى غنية بمواردها وثروتها . وقد كانت هذه البلاد تابعة للامبراطورية العثمانية ، ثم حررها الحلفاء هى ومصر . وبها جميع المراكز ذات العلاقة التاريخية بالتقاليد العربية والاسلامية .

أما فلسطين ، ذلك الوطن التاريخى للشعب اليهودى ، الذى أعلنت أمم العالم — بعد الحرب العالمية الأولى — أنها ستكون وطنا قوميا لليهود ، فلا تتجاوز مساحتها ١٠,٠٠٠ ميل مربع ، بعد شطر شرق الأردن عنها . ويهدف تقرير الأغلبية ، الآن ، الى أن نجتزىء من رقعة الوطن القومى اليهودى مايعادل النصف .

ونحن لانريد الآن الدخول فى تفصيلات التوزيع الجغرافى الوارد فى توصيات الأغلبية ، ولكننا نريد أن نثير اعتراضين :

(الأول) أن الجليل الغربى (أى أكبر جزء من الجليل) قد استبعد من الدولة اليهودية . واننا نعتبر ذلك ضارا بنمو الدولة اليهودية وتقدمها ، لأسباب سنذكرها فيما بعد .

(الثانى) أن مدينة القدس يراد وضع نظام خاص لادارتها . واننا لا نتعرض للأماكن المقدسة فى مدينة القدس القديمة ، ولا للآثار القديمة التى قد توجد خارج أسوار المدينة القديمة ، والتى يمكن أن يعهد بها الى ادارة دولية . لكننا نلاحظ أنه قد أنشئت خارج المدينة القديمة مدينة

حديثة ، بها قسم يقطنه ما يقرب من ٩٠,٠٠٠ يهودى ، بمعابدهم ومدراسهم . ونزع هذا القسم من الدولة اليهودية فيه مساس بكيانها . وفضلا عن ذلك ، فللقدس مقام فريد فى حياة اليهود ، وفى تقاليدهم الدينية ؛ فهى عاصمة ملكهم القديم ، ورمز أمانيهم مدى الأجيال . وعودة بنى اسرائيل الى أرض الميعاد مرتبطة بمدينة القدس . واننا نلح فى ضم القسم اليهودى من مدينة القدس الحديثة الى الدولة اليهودية . ولدينا ملاحظات أخرى على توصيات الأغلبية ، سندلى بها فى مرحلة أخرى .

ان تقسيم فلسطين يحمل الشعب اليهودى تضحية بالغة جدا . واننا مستعدون لتحمل هذه التضحية ، بشرط حل القضية فى الحال ، وبصفة نهائية . ولا مانع لدينا من أن نعرض على السلطات العليا فى حركتنا قبول هذا الحل ، على أن نناقش النظام الدستورى والأحكام الاقليمية فيما بعد ، خلال هذه الدورة .

وتوصيات الأغلبية تجعل من الممكن اعادة انشاء الدولة اليهودية . وذلك هو المثل الأعلى الذى سيظل شعبنا متمسكا به مدى الدهر ، وهو السبيل لفتح الباب فى وجه الهجرة اليهودية ، تلك الهجرة التى أثبتت الحوادث أنها لا تكون ميسورة الا فى ظل دولة يهودية . ونحن نريد — بقبولنا هذا الحل — أن نساعد على حل مشكلة معقدة ، وأن نقدم الدليل على مساهمتنا فيما تبذله الأمم المتحدة من جهود ، لاقامة السلام فى تلك البقعة المضطربة ، العزيزة على النوع الانسانى .» .

ثم نوه ممثل الوكالة اليهودية — باسم الوكالة — بأن لديها الوسائل اللازمة للدفاع عن كيان الدولة اليهودية ؛ وبأن مايجىء على لسان بعض قادة عرب فلسطين ، من وعد ووعيد ، لايرهب اليهود ، ولا يثنيهم عن المضى فى سبيل تحقيق أهدافهم .

* * *

وتكلم ممثلو الدول العربية ، فأجمعوا على أن الحل الوحيد لقضية فلسطين المتفق والعهود المقطوعة للعرب ، هو انهاء الانتداب ، وانجاز استقلال فلسطين ، فى ظل دولة واحدة ، تقوم على أساس ديمقراطى ،

وتعترف بجميع حقوق المواطن للحاصلين على جنسيتها ، وتمنح الضمانات الكافية لحقوق الأقليات ، وحق النظم المعمول بها فى البلاد الديمقراطية بوجه عام .

* * *

وسنورد فيما يلى مجمل أقوال ممثلى الدول العربية ، بترتيب القائها :

خطاب ممثل لبنان :

بدأ ممثل لبنان خطابه قائلا انه سيحدث اللجنة فى صميم الموضوع ، مستشهدا بوقائع ووثائق لايرقى الشك الى صحتها . فذكر أن تقرير لجنة التحقيق استند الى علاقة اليهود التاريخية بفلسطين ، فهو لذلك يريد أن يعرض على اللجنة الحقيقة فى هذا الصدد على الوجه التالى :

ان العرب فتحوا فلسطين رسميا عام ٦٣٢ بعد الميلاد . ولم يكن هذا الفتح موجها ضد اليهود ، لأنهم قد غادروها فى القرن الأول الميلادى ، وانما ضد الامبراطورية البيزنطية .

ومن القرن الحادى عشر حتى القرن الثالث عشر ، وقف العرب وحدهم فى وجه الصليبيين ، للمحافظة على فلسطين من الاحتلال الأجنبى . وقد انتصر العرب فى هذه المعركة . ويذكر العالم انتصارات صلاح الدين . وان العرب وحدهم هم الذين وقفوا فى وجه الأكراد والسلجوقيين والمماليك . على أن هؤلاء جميعا كانوا من مرتزقة الجند ، يخدمون ملوكا من العرب ، شجرت بينهم الخلافات .

وفى النهاية ، وقف العرب فى وجه العثمانيين فى القرن السادس عشر . لكن النصر لم يحالفهم ، فهزموا (كما هزم من قبلهم أقوام غيرهم) دون أن يفقدوا بذلك مميزاتهم الوطنية . وكذلك الحال بالنسبة لفلسطين ، فانها تعرضت للفتح مرة بعد أخرى ، حتى خضعت آخر الأمر للفتح العثمانى . ورغم ذلك ، فلم تغير شيئا من مميزاتها الوطنية ولا من صفات سكانها . فقد ظلت عربية بسكانها ، ولغتها ، وثقافتها ، وأمانيها ، وآمالها . كما أن خضوع بلاد شتى فى أوربا وآسيا وأفريقيا للفتح العثمانى ، لم يغير شيئا من المميزات الوطنية لتلك البلاد .

أما اليهود ، فقد انعدمت — منذ ألفى سنة — كل علاقة لهم بفلسطين ، ولم يسكنوها ؛ بلَ سكنها العرب وحدهم ثلاثة عشر قرنا ، دون انقطاع ، وما زالوا يسكنونها حتى الآن . وحين صدور « تصريح بلفور » ، فى عام ١٩١٧ ، كان ٩٣٪ من سكان فلسطين عربا و ٧٪ من اليهود .

وتناول ممثل لبنان مفاوضات سنة ١٩١٧ ، بين الملك حسين وانجلترا ، التى وعدت فيها انجلترا بمساعدة العرب على نيل استقلالهم ، نظير ثورتهم على تركيا ، وانضمامهم الى الحلفاء . وأشار الى تصريح انجلترا ، فى يونيه سنة ١٩١٧ ، الذى حددت فيه البلاد التى وعدت بتحريرها ، واعترفت باستقلالها ، والعمل وفق رغبة شعوبها فى اختيار نوع الحكومة الذى ترتضيه كل منها .

وذكر مشروع تقسيم فلسطين الذى اقترحته لجنة التحقيق الملكية ، وما ثبت بعد ذلك — على يد لجنة أخرى — من عدم امكان تنفيذ مشروع التقسيم عمليا . ثم صدر « الكتاب الأبيض » سنة ١٩٣٩ ، وجاء فيه ضرورة تقييد الهجرة اليهودية الى فلسطين فى حدود مقدرتها الاقتصادية . وأعلنت انجلترا فى هذا الكتاب أن التزاماتها بالنسبة لانشاء الوطن القومى اليهودى قد انتهت ، ولن يقبل مهاجرون جدد بعد ذلك الا برضاء العرب .

ثم نوه بأن عرب فلسطين كانوا ضحية لأكبر ظلم عرف فى التاريخ . فقد أصيبوا بالخيبة فى تحقيق آمالهم ، ولم ينالوا الاستقلال الذى وعدوا به ؛ فضلا عن أن شعبا غريبا عنهم ينازعهم فى أوطانهم .

وتكلم عن اضطهاد يهود أوربا ، وعدم صلاحية فلسطين لحل مشكلة المشردين ومن لا مأوى لهم . على أن هذه المشكلة لا يمكن حلها الا على أساس مبادىء ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، وهى :

١ — حق الشعوب فى تقرير مصائرها .

٢ — اقامة حكومات ديمقراطية ، ترتضيها الشعوب بكامل حريتها .

٣ — عدم انشاء دول على أساس التمييز بسبب العنصر أو الدين .

ويضاف الى هذه المبادىء أنه من غير المقبول ، فى هـذا العصر ، انشاء دول على أساس دينى ؛ فى حين أن الدول الدينية القائمة تفقـد هذه الصفة شيئا فشيئا .

ولقـد أنكرت لجنة التحقيق هـذه المبادىء حين أوصت بتقسيم فلسطين ، كما تجاهلت مبادىء ميثاق عصبة الأمم . فالاشارة بتقسيم بلد دون رضا سكانه ورغم ارادتهم ، والتصرف فى مصيرهم دون مراعاة لأمانيهم القومية — تذكرنا بقرارات « ميونخ » فى عام ١٩٣٨ .

ثم تناول ممثل لبنان توصيات اللجنة بشأن التقسيم ، وعلق عليها بأن كلا من الدولتين المقترح انشاؤهما لن تتكون من رقعة متصلة ، بل من رقعتين أو ثلاث منفصل بعضها عن بعض . وستكون هنالك ممرات تصل بينها ، لا تخضع لسلطان واحد . ويبدو أنه قد فات اللجنة أن الحرب العالمية الأخيرة نشبت بسبب ممر « دنزج » .

ثم ان مشروع التقسيم ، ان كتب له التحقيق ، سيضاعف أسباب النزاع والاحتكاك القائمة الآن بين الشعبين .

ان فى فلسطين الآن ، طبقا للاحصاءات التى حصلت عليها اللجنة ، ١,٢٢١,٠٠٠ عربى و ٦٠٨,٥٢٥ يهوديا . وقد اعترفت اللجنة ذاتها بأن الزيادة الطبيعية بين العرب مرتفعة جدا ، وقررت أن عرب فلسطين سيبلغون حوالى ١,٧٣٠,٠٠٠ فى عام ١٩٦٠ . ولكن الاحصاءات التى وضعت فى آخر أغسطس سنة ١٩٤٧ تثبت أن سكان فلسطين العرب يبلغ عددهم ١,٣٠٣,٨٨٤ ، يضاف اليهم سكان منطقة بير سبع ، وهم ما بين ٨٠,٠٠٠ و ١٠٠,٠٠٠ نفس . ومع هذا ، فقـد اقترحت لجنة التحقيق تخصيص ٤,٠٠٠ ميل مربع للدولة العربية ، و ٦,٠٠٠ ميل مربع للدولة اليهودية . كما اقترحت تخصيص مناطق للدولة اليهودية

لاقامة ٤٠٧,٠٠٠ ساكن عربى ، من بين مجموع سكانها البالغ عددهم ٩٠٠,٠٠٠ . ويبدو أن هذه الأقلية العربية — كما تصفها اللجنة — فى الدولة اليهودية لم تثر اهتمام اللجنة ، انما كان همها أن توسع رقعة الدولة اليهودية ما أمكن ، لتلحق الضرر بالأغلبية الساحقة من سكان فلسطين .

كذلك أدخلت اللجنة مدينة يافا ضمن الدولة اليهودية ، وهى مركز الفكر العربى بفلسطين ، ويبلغ عدد سكانها سبعين ألفا ، وتحيط بها قرى مجموع سكانها ٣٠,٠٠٠ .

كذلك اقترحت اللجنة ادخال منطقة بير سبع ضمن حدود الدولة اليهودية . وتقول اللجنة ان سكان هذه المنطقة ، الذين يبلغون ١٠٠,٠٠٠ ، يفلحون الأرض ، ويرعون الماشية ، وبعضهم بدو ؛ فهم فى نظرها لا يبلغون مرتبة الانسان .

وأدخلت اللجنة ، فى حدود الدولة اليهودية ، الحولة ، وصفد ، وطبرية ، وبيسان ، مع أن أغلب سكان هذه البلاد من العرب . وحيفا ، ذلك الثغر الوحيد بفلسطين ، أدخلت فى اقليم الدولة اليهودية بسكانها العرب البالغين ثمانين ألفا .

واذا نظرنا الى المناطق التى اقترحت اللجنة ادخالها فى حدود الدولة العربية ، لوجدناها مناطق جبلية لا زراعة فيها بوجه عام ؛ والأقلية اليهودية فيها لا تتجاوز العشرة الآلاف .

وعلى الجملة ، اختصت اللجنة اليهود بالغنم ، ولم تفكر فى مصير السكان العرب فى الدولة اليهودية .

ان لدى اليهود الآن نظاما يقضى بشراء الأراضى باسم الأمة اليهودية ، كما يقضى بأن الأراضى التى تشترى لا يمكن التصرف فيها بعد ذلك . ومحرم استخدام عمال من العرب فى الأراضى اليهودية . فتأملوا الى أى حد من حدود الضغط يتعرض السكان العرب ، فى الدولة اليهودية ، لبيع أراضيهم لليهود !

وانظروا الى الاتحاد الاقتصادى الذى تشير اللجنة باقامته بين الدولتين . ان اتحادا كهذا لا يقوم الا بين الدول والشعوب الصديقة . فهل ينجح هذا النظام فى ظل ما نعهد من توتر فى علاقات شعبى فلسطين ؟!

واذا علمنا أن موانى فلسطين ستكون فى الدولة اليهودية ، وأن الأراضى البور الجبلية ستكون فى الدولة العربية ، فأى توازن اقتصادى يتأتى قيامه بين الدولتين ، حتى يمكن تصور أن يقوم اتحاد اقتصادى بينهما ؟ انه سيكون عاملا لزيادة فقر الدولة العربية ، وزيادة الضغط الصهيونى عليها .

وفى النهاية ، أبدى ممثل لبنان أن الوفد اللبنانى ينضم الى الهيئة العربية العليا فى مطالبها . وقد أعلنت الوفود العربية ، فى مؤتمر لندن ، أن اليهود دخلوا فلسطين رغم ارادة العرب . لكن العرب لا يمانعون فى قبول من تجنس بالجنسية الفلسطينية ، وأقام بالبلاد زمنا كافيا للاندماج فيها ؛ وذلك للتعاون على انشاء فلسطين فى عهد الاستقلال . ومع أن الوفود العربية تقدمت بالضمانات اللازمة لكفالة حقوق هؤلاء اليهود ، الا أن هذا العرض السخى قد ارتطم بصخرة المطالب الصهيونية ، التى لا ترضى بغير التحكم فى البلاد . وعرب فلسطين — ومن ورائهم البلاد العربية — يقفون فى وجه هذه المحاولات التى تنكرها مبادىء الميثاق .

خطاب رئيس وفد العراق :

ثم تحدث رئيس وفد العراق ، قائلا : « ان اللجنة سمعت آراء الهيئة العربية ، وآراء مستر سلفر المواطن الأمريكى الذى يمثل الوكالة اليهودية ، فى تقرير لجنة التحقيق .

وانى لأريد أن ترجعوا قليلا الى الوراء ، لتروا كيف نشأت مشكلة فلسطين ؛ فتبدو لنا على حقيقتها ، وقد زالت عنها الشوائب العالقة بها ، لنستطيع الوصول الى حلها .

ترجع هذه المشكلة الى وعود قطعتها بريطانيا للعرب بأنهم ان ساعدوها فى حربها ضد تركيا ، ساعدتهم على نيل استقلالهم السياسى . كان هذا فى عام ١٩١٦ . وفى عام ١٩١٧ ، صدر « وعد بلفور » بانشاء وطن قومى لليهود فى فلسطين ، على ألا يضر انشاء هذا الوطن بحقوق الطوائف غير اليهودية فى البلاد . وعندما علم قادة العرب بهذا ، خشوا أن يتعارض مع العهود المقطوعة لهم . فاتصلوا بالانجليز ، فأكدوا لهم مرارا أن « وعد بلفور » لا يتنافى البتة مع تلك العهود ؛ وأن الوطن القومى اليهودى لا يقصد به أن يكون دولة يهودية بحال من الأحوال . وقد ورد هذا التأكيد فى عدة وثائق ، منها « الكتاب الأبيض » لعامى ١٩٢٢ و ١٩٣٠ .

وأعلنت بريطانيا أنه من الأمور المنافية لالتزاماتها قبل العرب فى صك الانتداب ، وللعهود المقطوعة لهم فى الماضى — أن يصبح عرب فلسطين رعايا دولة يهودية ضد ارادتهم . ولكن اليهود حاولوا تفسير « الوطن القومى اليهودى » بأنه « كومن ولث يهودى » ؛ وبأن فلسطين تكون يهودية ، كما أن انجلترا انجليزية ؛ وبأنه يعنى انشاء دولة يهودية فى فلسطين ، وفى شرق الأردن بأكمله ، وفى أجزاء من سوريا ولبنان .

وأوقح طلبات اليهود وردت فى ندائهم الموجه يوم أول أكتوبر سنة ١٩٤٧ الى الرئيس ترومان . وقد نشر هذا النداء فى جريدة « Davar » اليهودية ، وجاء فيه :

« ان قيام دولة يهوديه فى فلسطين ضرورى لاستقرار الملايين الذين لايزالون فى مراكز التجمع بألمانيا وأوربا ، حتى يبنى منهم حائط أمريكى فى الشرق الأوسط » .

وأضاف اليهود الى ذلك قولهم ان أمريكا لا يمكنها الاعتماد ، فى الأيام القادمة ، على حليف وفى حازم خير من دولة يهودية فى ذلك الجزء من العالم .

ولكى يسند اليهود مزاعمهم الواهية لانشاء دولة يهودية فى فلسطين ، يجنحون الى الحط من خصومهم ؛ فيهاجمون عرب فلسطين فى ثورتهم

سنة ١٩٣٦ ، كما يهاجمون الدول العربية فى لجنتنا هذه ، لأنها لم تنكر على عرب فلسطين ثورتهم . وان الصهيونيين ليعلمون أن هذه الثورة لم يوضع لها حد ، الا بفضل تدخل الدول العربية سنة ١٩٣٨ . وفى سنة ١٩٣٩ ، عملت الدول العربية وفق الالتزامات المستمدة من معاهداتها مع بريطانيا ودول الحلفاء ، فتعاونت مصر تعاونا مثمرا مع القوات البريطانية منذ نشوب الحرب فى سنة ١٩٣٩ ، وكذلك فعلت العراق .

وعندما سلمت فرنسا فى سنة ١٩٤٠ للألمان ، نشطت دعاية المحور لنيل تأييد العرب ، مستغلة تأييد بريطانيا لمشروع تهويد فلسطين . فاتصلت العراق ببريطانيا ، وعرضت عليها أن تعلن الحرب على دول المحور ، وأن ترسل نصف جيشها الى شمال افريقيا ، تحت قيادة الجنرال ويفل ، اذا قبلت بريطانيا البدء بتنفيذ سياسة الكتاب الأبيض لسنة ١٩٣٩ . فتدخلت الوكالة اليهودية ، وحالت دون قبول بريطانيا لما عرضته العراق . وبهذا مكنت لدول المحور من مضاعفة نشاطها فى استغلال الكراهية الطبيعية للصهيونية ، بابراز خيانة بريطانيا لعهودها . ورغم هذا ، فان العراق ظلت تمد يد المعونة لقوات الحلفاء ، فأعلنت الحرب على دول المحور فى نهاية عام ١٩٤٢ . وقد ذكرت هذا ، للرد على بعض ما جاء فى بيان مستر سلفر من تحد وتضليل » .

وعندما شرح رئيس وفد العراق أسباب اخفاق بريطانيا فى سياستها فى فلسطين ، عزا هذا الاخفاق الى عدم وفائها بالعهود المقطوعة للعرب ، وبالالتزامات المستمدة من صك الانتداب ؛ من حيث انشاء نظام الحكم الذاتى فى فلسطين ، ومساعدة شعب فلسطين على ادراك استقلاله التام .

ثم قال :

« ان بريطانيا وقفت كل جهودها على استيطان أقوام من اليهود المنبوذين فى فلسطين ، لانشاء وطن قومى منهم . وانتظرت حتى أدخلت منهم نصف مليون ، ثم أدركت أن سياستها هى التى وقفت حجر عثرة فى سبيل قيامها بواجباتها الأساسية المستمدة من عهد عصبة الأمم ، بشأن

مساعدة شعب فلسطين على ادراك استقلاله . وبعد ذلك ظلت الطائفة اليهودية المسلحة تكيل لانجلترا الضربات عامين ، وتشخنها بأعمال الارهاب ، حتى نجحت فى شل جهاز الحكم فى البلاد .

عندئذ فزعت انجلترا الى الأمم المتحدة ، تلتمس معونتها لحل هذه المشكلة . فعينت الأمم المتحدة لجنة تحقيق ، قامت بمهمتها فى زمن يعتبر قياسيا فى السرعة ، ثم تقدمت بتقرير أصفه — مع احترامى لأعضاء اللجنة — بأنه دليل على اخفاقها فى استنباط الحل المتمشى مع الحقائق التى جمعتها ، ومع مبادىء الديمقراطية » .

وأخذ رئيس وفد العراق ينتقد الحلول التى اقترحتها اللجنة ، ثم قال :

« اننا أمام أحد أمرين :

١ — فاما أن نطالب بريطانيا بانجاز الوعود والالتزامات المقطوعة للعرب منذ ربع قرن ، أى بأن تخلى فلسطين ، ويعلن استقلالها ؛

٢ — واما أن نتجاهل هذه العهود وتلك الالتزامات ، ونبحث عن حل لقضية فلسطين فى نطاق مبادىء الأمم المتحدة .

فأى السبيلين سلكنا ، لابد لنا من الاعتراف باستقلال فلسطين . ورأيى أنه من الخير لنا أن نعالج قضية فلسطين ، بادىء ذى بدء ؛ وأن نسلك السبيل الثانية ، مسترشدين بمبادىء الأمم المتحدة وأغراضها .

وهنالك واجبان يقعان على عاتق لجنتنا :

١ — اقامة نظام يكفل السلم ، ويحقق الرفاهية لفلسطين وفق مبادىء الأمم المتحدة . وفلسطين بلد ذو حدود معينة ، ويجب اعتبارها دولة واحدة ، واعتبار سكانها أهلا لحكم أنفسهم بأنفسهم ؛ والاعتراف لسكانها الشرعيين بأن تكون لهم حكومة مستقلة ، وفق دستور ديمقراطى قائم على ارادة الشعب الحرة .

ولهذه الغاية ، يجب على الدولة المنتدبة أن تسلم مقاليد الأمر الى

حكومة موقتة ، مكونة من القادة الفلسطينيين ؛ وأن تبعد عن البلاد تلك الشرذمة الهدامة من الأقوام الغرباء والعناصر الاجرامية التى دخلتها تحت سمع الدولة المنتدبة وبصرها ، فان هـذا الابعاد شرط أساسى لاشاعة جو السلم فى البلاد . وقد أشار مستر أتلى الى هذا ، فى أول مايو سنة ١٩٤٦ ، أمام مجلس العموم .

٢ — مسألة اقامة اليهود المشردين ، وهى ليست من اختصـاص لجنتنا ، لأن لها فى الأمم المتحدة لجنة خاصة بها ، فينبغى احالتها عليها .

واذا قررنا ، منذ البداية ، أن قضية فلسطين يجب أن تعالج وفق مبادىء الأمم المتحدة وأغراضها ، استطعنا مواجهة المستقبل غير متأثرين بأى اعتبار متصل بمشكلة اللاجئين اليهود ، التى لا ارتباط لها بمسألة فلسطين المعروضة علينا . وواجبنا الأولى هو استنباط حل حقيقى ، يكفل السلم لهذه البلاد . ولا يكون هذا — كما قلت — الا فى نطاق مبادىء الميثاق وأغراضه » .

خطاب مندوب وفد العراق :

وحين انتهى رئيس وفد العراق من القاء خطابه ، طلب من رئيس اللجنة أن يأذن بالكلام لأحد أعضاء الوفد العراقى ، فأذن .

وقد استهل المندوب خطابه بذكر طائفة من المبادىء الأساسية التى يقوم عليها بناء عالم عادل متسق ، لأن هذه المبادىء تنير السبيل أمامنا ، لا لحل قضية فلسطين فحسب ، بل لحل قضية دولية أخرى تواجهنا . وما لم تحترم هذه المبادىء ، فان العالم سيشهد حربا ثالثة .

ثم أشار الى أن « مبادىء ولسن » الأربعة عشر ، ومبادىء ميثاق عصبة الأمم التى وردت فى ميثاق الأطلنطى ، وأدمجت فى ميثاق الأمم المتحدة ، يجب أن تكون أساسا للقانون الدولى وقاعدة للعلاقات الدولية . فاتباع هذه المبادىء حق وعدل ، والخروج عليها باطل وظلم ؛ وفيما يلى بيانها :

١ — حق الملكية بواسطة وضع اليد مدة طويلة .

٢ — حق سكان كل بلد فى تقرير مصيرهم .

٣ — سكان كل بلد هم السلطة الوحيدة التى لها حق قبول المهاجرين اليها .

٤ — التحرر من التدخل الأجنبى .

٥ — حياة الجماعة على أساس ديمقراطى .

٦ — الولاء للدولة .

٧ — المساعدة الانسانية للمشردين .

٨ — حرية السياسة والدين .

٩ — حرية العبادة ، واحترام الأماكن المقدسة .

وكان كلما ذكر مبدأ من هذه المبادىء ، طبقه على فلسطين ، ونوه بما أوقعه اليهود عليها من مظالم خلال عهد الانتداب ؛ وطالب بوضع حد لها ، بتطبيق هذه المبادىء التى تستحق تقدير اللجنة عند بحثها عن حل لقضية فلسطين ، اذ انها مبادىء بسيطة وطبيعية .

خطاب ممثل سوريا :

وألقى ممثل سوريا الخطاب التالى :

« ان مصالح سوريا وثيقة الاتصال بفلسطين . ومنظمتنا هى موئل الانسانية ، فينبغى ألا تصاب فيها الانسانية بخيبة الأمل . وعلينا تطبيق مبادىء ميثاق الأمم المتحدة ، ومنها حق تقرير المصير .

لقد كانت فلسطين ، مدى الدهر ، الجزء الجنوبى من سوريا . وكانت ممثلة فى برلمانها ، من سنة ١٩١٧ الى سنة ١٩٢٠ ، أثناء الاحتلال البريطانى . وبعد أن ضرب عليها الانتداب ، تغيرت الأوضاع . وسوريا لا تطالب الآن بضم فلسطين اليها ، وانما تطالب بها لأهليها ، وليست فلسطين وطنا لليهود . وحين فتحت ، لم يكن يسكنها اليهود .

لقد سلم بطريرك المسيحيين مفاتيح مدينة القدس للمسلمين ، عندما تم لهم فتح فلسطين ، واشترط ألا تطأ قدم اليهود البلاد . ولا يجوز ليهودى ، حتى وقتنا الحاضر ، أن يدخل كنيسة فى فلسطين .

ثم ان انجترا لم تكن تملك فلسطين ، حين أصدرت « وعد بلفور » . ومهما يكن من شيء ، فقد أعلنت انجلترا فى كتابها الأبيض ، لعام ١٩٣٩ ، أن التزاماتها بالنسبة لانشاء الوطن القومى اليهودى قد انتهت .

كيف صـــدر « وعد بلفور » ؟ وفى أى الظروف ؟ يجيب مستر لويد جورج عن هذا السؤال فى مذكراته بأن الوعد قد صدر فى كتاب موجه لمستر روتشلد ، مكافأة لمســتر ويزمان على اكتشافه الغــازات الخانقة . وقد اتفقت جميع الدول على تحريم استعمال الغازات الخانقة . لكن بعض الدول تصر على الاستمرار فى مكافأة مخترعها . ولم يكن بلفور يعلم شيئا عن بلاد الشرق ، ولكن قيل له ان فلسطين أرض جرداء ، فيها بعض السكان الهمج الرحل .

وقد زار بلفور دمشق سنة ١٩٢٥ ، فقوبل مقابلة غير ســارة ، وهوجم . وان « وعد بلفور » يترك فى تاريخ بريطانيا وصمة ، ويجب تتبع سياستها لمعرفة هذا الأثر السيىء .

لقد سكرت بريطانيا فى عام ١٩١٨ ، بفعل انتصارها فى الحــرب العالمية الأولى ، فجمعت النافع الى الضار . وقد أعلن لورد مونتاجو (زميل بلفور) رفضه لوعد بلفور ، اذ رآه ضارا باليهود . وبعد ربع قرن ، كافأ اليهود الانجليز بنكران الجميل ، فاضطرت انجلترا الى تغيير سياستها .

ثم ان نظام الانتداب لم يطبق فى فلسطين على وجهه الصحيح ، اذ من مقتضياته أن يختار كل بلد منتدب عليه الدولة التى تباشر الانتداب . ولم يستفت عرب فلسطين فى هذا الشأن .

وتقوم بين فلسطين والدول العربية علاقات وثيقة . ففلسطين جزء

من العالم العربى ، لم ينفصل عنه فى وقت من الأوقات . وقد ذكر لنا ، أخيرا ، متحدث صهيونى أن فلسطين زالت عنها عروبتها ، باحتلال العثمانيين لها . وهذا وهم وضلال ، ومن واجب الأمم المتحدة أن تطبق مبادئها دون تحيز .

لقد أصغيت باهتمام الى خطاب ممثل أورجواى ، الذى نظر الى المشكلة الفلسطينية بمعيار واحد ، هو هجرة اليهود ، وذكر لنا حالة الأطفال المشردين . وانى أؤكد له أن المسألة لو تعلقت بقبول عدد من الأطفال الذين أصبحوا يتامى بسبب أعمال الاضطهاد ، لتطوعت بلادنا لقبولهم ، ولآوتهم وضمتهم الى بنيها . فماضى العرب يشهد بأنه لم يقع فى تاريخهم الطويل اضطهاد عنصرى ، بل على العكس لم يجد اليهود — فى محنتهم — المأوى والملاذ فى غير البلاد العربية . لكن تواجهنا الصهيونية المعتدية ، وتحاول أن تستدر العطف على اليهود المشردين ، وتلتمس بهم الأسباب لتنفيذ مآربها .

ولو أن مشكلة المشردين واللاجئين بحثت على أساس دولى ، وساهمت كل دولة بنصيب فى حلها ، لكان العرب أول من يبادر الى المساهمة . وعلى من يريد حل قضية اليهود المشردين ، على حساب فلسطين ، أن يفتح بلاده فى وجههم .

هنالك أمر ينبغى أن يثار . انى أوجه للجنتكم الموقرة الأسئلة الآتية :

ألا تزال أوربا ، بعد انتصار الديمقراطيات ، تحكم حكما دكتاتوريا ؟!

ما الذى يمنع اليهود المشردين من استيطان بلادهم الأصلية ؟ وماهى الأسباب التى تحول دون ذلك ؟ ومن الذى يشردهم الآن ؟ وماذا فعلت لهم « الانرا » ؟

ان بلاد أوربا جميعها خاضعة لدول أعضاء فى الأمم المتحدة . فكيف يقع اضطهاد على يهود أوربا فى هذا العهد ؟

وما رأيكم فى ثلاثين ألف يهودى طلبوا مغـادرة فلسطين ، للعودة الى بلادهم فى أوربا ، فمنعوا من ذلك ؟

ماذا فعلت الأمم المتحدة لرفع الظلم عن يهود أوربا المضطهدين الآن فى ظل الأمم المتحدة ؟

لماذا عزل الجنرال مورجان من منصبه فى « الانرا » ؟ ولماذا حل محله مستر كوهين ؟ ألم يكشف لنا الجنرال مورجان النقاب عن مؤامرات الصهيونية ، للحيلولة دون عودة اليهود الى أوربا ؟

لقد اتصلت سكرتيرية الأمم المتحدة بدول العالم ، طالبة مساهمتها فى حل مشكلة المشردين وقبولهم فى بلادها ، حتى يوضع حد لهذه المشكلة . فأجابت دول كثيرة بعدم استطاعتها قبول مهاجرين فى بلادها » .

وذكر مندوب سوريا أسماء بعض هذه الدول .

ولكى يعطى فكرة عن المؤامرات المذكورة ، أخذ يتلو ما كتب فى هذا الشأن من بعض المجلات وجذاذات الصحف ؛ وهى عبارات أجمعت كلها على أن هنالك مؤامرات صهيونية ، تسندها بعض الدول الكبرى من أعضاء الأمم المتحـدة ، تهدف الى الوقوف فى وجـه يهود فلسطين الراغبين فى العودة الى أوطانهم ، وفى وجه اليهود الراغبين فى مغادرة فلسطين بوجه عام .

ثم قال ان ١٢٠,٠٠٠ مهاجر يهودى ، ممن دخلوا فلسطين ، قدموا من بولندة . ولابراز المؤامرة التى تحاك ضد فلسطين ، قال انه ليس طبيعيا ترك المشردين — يهودا كانوا أو غير يهود — دون الاهتمام بهم ، وأن نؤثر باهتمامنا اليهود دون غيرهم . ويبدو أن اضطهادهم فى بعض دول أوربا يجرى طبقا لسياسة صهيونية ، مقصود بها حملهم على مغادرة أوطانهم واقامتهم فى فلسطين .

وتساءل : هل قامت الأمم المتحدة بتحقيق فى هذا ؟ وانتهى خطابه بقوله : ان مصالحنا مهددة بهذه المؤامرة .

خطاب ممثل المملكة العربية السعودية :

وألقى ممثل المملكة العربية السعودية خطابا ، قال فيه : « ان بريطانيا والولايات المتحـدة وعصبة الأمم مسئولة عن المشكلة الفلسطينية . ومسئولية بريطانيـا مزدوجة ، لأنها فتحت باب الهجرة اليهودية على مصراعيه ، ولم تنجز ما التزمت به ازاء العرب من عهود .

والزعم بأن قسمة فلسطين ستفض المشكلة ، انما هو زعم تحكمى ، مصدره روح الاستبداد . ومطالبة أقلية بجزء من فلسطين عدوان لايرضاه عرب البلاد ، ويقفون فى وجهه . وحسبنا الاشارة الى أن تقسيم فلسطين يخلق سابقة خطرة ، يمكن أن تستند اليها الأقليات الدينية والمجموعات السياسية للقيام بمثل هذه الحركة .

وتدخل حكومة الولايات المتحدة لمصلحة الصهيونيين وتأييدها لهم ، لاتفهم علتهما ، وبخاصة أن هذه الحكومة ذاتها ترفض فتح أبواب بلادها أمام اللاجئين الذين لامورد لهم .

ومما يدعو الى العجب حقا ، تلك التصريحات الصادرة من بعض أعضاء « الكنجرس » الأمريكى ، ومن المتحدثين باسم أعلى السلطات ، للمطالبة بفتح باب فلسطين للهجرة التى لا حد لها . وان ما صرح به أخيرا ممثل الولايات المتحدة ليجافى مبادىء « ميثاق الأطلنطى » و «ميثاق الأمم المتحدة » ، وفيه افتيات على حقوق الانسان الأساسية .

واليهود لم يبذلوا دماءهم فى سبيل تحرير العالم العربى ، ولكنها دماء العرب التى حررتها بانضمامهم الى الحلفاء فى كفاحهم . ولقد عاش اليهود — منذ أجيال — بين العرب ، وان العرب ليألمون لما أصاب اليهود من محن على يد هتلر . لكن المحن يجب ألا تستخـدم أداة للافتيات على حقوق الغير .

والعالم يولى وجهه شطر الأمم المتحدة ، ويعتبرها أداة سلم وعدل . ويؤمن وفد المملكة العربية السعودية بأن للعدل أنصاره ، ولن يتأثر

أعضاء لجنتنا بالحجج الخاطئة التى يسوقها الصهيونيون تأييدا لمزاعمهم . وهو يرفض التقسيم أساسا لحل قضية فلسطين ، لأن التقسيم لا يكفل السلم ؛ بل من شأنه دوام أسباب النزاع ، مما قد يتجاوز حدود فلسطين .

ونحن نقدر ما جعل المملكة المتحدة تعلن — عن طيب خاطر — استعدادها لانهاء الانتداب ، والاعتراف باستقلال فلسطين . والحكومات العربية على تمام الأهبة لمساعدة عرب فلسطين فى حفظ السلم والنظام خلال فترة الانتقال ، ولضمان حقوق الأقليات ، على ألا تقف هـذه الأقليات فى وجه القانون والنظام .

ليس لمشكلة فلسطين من حل غير الاعتراف باستقلال البلاد ، واقامة حكومة ديمقراطية فيها . ولا ينبغى السماح للأقلية بأن تقف حجر عثرة فى سبيل هذا الاستقلال » .

خطاب ممثل اليمن :

وألقى ممثل اليمن خطابا ، أعرب فيه عن أسفه لاقحام بعض عناصر غريبة عن المسألة الفلسطينية ، فى أحاديث بعض من تناول هذه المسألة من الخطباء . وقال ان ما يجب أن تحرص عليه اللجنة ، هو استنباط الحل العادل الكفيل بتحقيق السلم فى فلسطين ؛ وان ما سمعه ، من أقوال ماسة بعرب فلسطين ، ومن حجج تاريخية وقانونية وانسانية لتأييد مطالب اليهود ، لا يستند الى أساس ؛ فضلا عن عدم اتصاله بالموضوع المطروح أمام اللجنة .

ثم نوه بأن « تصريح بلفور » باطل من أساسه . وتناول مراسلات « هوجارت » ، و « التصريح الى السبعة » ، ومراسلات « باسيت » ، والتصريح الانجليزى الفرنسى ، والكتاب الأبيض البريطانى لعام ١٩٢٢ ، والكتاب الأبيض البريطانى لعام ١٩٣٩ ؛ وقال انهـا أجمعت على أن بريطانيا ، باصدارها « وعد بلفور » ، لم تقصد البتة انشاء دولة يهودية فى فلسطين ، أو فى أى جزء منها .

وأورد حججا قانونية ، مدعمة بنصوص من صك الانتداب ، تثبت عدم جواز قسمة فلسطين .

وعرض لاختصاص الأمم المتحدة بالنسبة لفلسطين ، فقال ان الأمم المتحدة لا تستطيع غير الاعتراف باستقلال البلاد ، أو وضعها تحت الوصاية .

ثم قال ان توصيات الأغلبية الصادرة عن لجنة التحقيق مجافية لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة ، وغير كفيلة بتحقيق السلم فى الأراضى المقدسة ، وان الحماية التى كفلها الميثاق للأقليات كافية .

وطالب بانهاء الانتداب ، والاعتراف باستقلال فلسطين دولة موحدة ذات سيادة .

خطاب ممثل باكستان :

ثم ألقى ممثل باكستان خطابا ، فقال : « ان معرفة تاريخ فلسطين السياسى واجبة لمن يتصدى لحل المشكلة الفلسطينية . وقبل الدخول فى شرح هذا التاريخ ، أود أن ألاحظ على أقوال بعض أنصار التقسيم أشياء تقتضى المراجعة والبحث . ان الهجرة الى فلسطين لم تكن فى عهد من العهود حرة طليقة . وهى الآن خاضعة لقيود ، اذ مسموح بها فى حدود ١,٥٠٠ مهاجر فى كل شهر لليهود ، ومائة مهاجر فى كل شهر لبقية الأجناس من العرب والهنود والصينيين » .

ثم أخذ يستعرض تاريخ فلسطين السياسى ، منذ الحرب العالمية الأولى ، عندما انضمت تركيا الى ألمانيا فى الحرب ، مما ترتب عليه أن صار مركز الانجليز فى الشرق الأوسط دقيقا ؛ فسعوا لجذب العرب الى جانبهم ، ثم تبادلوا مع شريف مكة مكاتبات ، وعدوا فيها باستقلال البلاد العربية الخاضعة للحكم العثمانى ، نظير مساعدة العرب لهم .

على أنه ما كاد مداد هذه المكاتبات يجف ، حتى بدأ خداع السياسة الانجليزية المأثور يتجلى ، بدخولهم فى مناقشات مع الشريف حسين ،

لتحديد البلاد التى وعـدوا بمساعدتها على نيل استقلالها . فجـرت مفاوضات ، انتهت باعترافهم باستقلال البلاد العربية كما حددها الشريف . ولم يستثنوا منها الا مرسين ، وولايات الخليج الفارسى ، وعدن ، وبعض الأراضى فيما وراء حمص وحماة .

وأخذ يحلل مكاتبات الشريف حسين ومكماهون ، ووعد بلفور ، والمحاولات التى بذلت لحل القضية الفلسطينية حتى صـدور الكتاب الأبيض فى عام ١٩٣٩ . وندد بما يزعمه اليهود ، من أن الملك حسين وافق على انشاء الوطن القومى اليهودى فى جميع البلاد العربية .

ونفى موافقته على أن الوطن القومى اليهودى يؤدى الى انشاء دولة يهودية فى فلسطين ، أو فى أى جزء من الوطن العربى .

وأشار الى ايفاد القائد هوجارت الى الملك حسين من قبل الانجليز ، توكيدا للوعود المقطوعة للعرب ، وازالة للمخاوف التى قد تساورهم حول عزم الانجليز على انجاز هذه الوعود .

ثم قال ان الملك حسين نشر ، فى أوائل عام ١٩١٨ ، فى جـريدة « القبلة » التى كانت تصدر بالحجاز ، نداء موجها الى رؤساء عشائر العرب ، كى يساعدوا على هجرة اليهود الى البلاد العربية ، مساهمة فى حل مشكلة اليهود المشردين .

وتكلم عن اتفاق « سايكس بيكو » ، وكيف بقى فى طى الكتمان بين انجلترا وفرنسا ، الى أن وقع الانقلاب الروسى ، فاكتشف فى محفوظات الحكومة القيصرية . فاحتج الملك حسين على الانجليز ، لاقتطاع جزء من الوطن العربى الموعود باستقلاله ، ومنحه لفرنسا . فأعاد الانجليز توكيد وعودهم المقطوعة . ثم طالب سبعة من قادة العرب انجلترا ، بأن تفصح عن نواياها نحو العرب . فوجهت اليهم الاعلان المعروف ، فى التاريخ السياسى العربى الحديث ، « بالتصريح الى السبعة » . وقد أعادت فيه تحديد البلاد الموعود باستقلالها ، ومنها فلسطين ؛ على أن تكون حكوماتها وليدة الارادة الحرة لسكان البلاد . وأذاع الجنرال اللنبى

منشورات بذلك على سكان فلسطين ، عندما فتحها . على أن تاريخ ربع القرن الماضى يدلنا على الطريقة التى أنجزت بها انجلترا وعودها المقطوعة للعرب .

وصدر ، بعد ذلك ، بيان انجليزى فرنسى بانشاء حكومات وطنية مستقلة فى سوريا (وكان لبنان جزءا منها) وفى العراق . ويلاحظ أن فلسطين كانت — على مدى الدهر — جزءا من سوريا ، من الناحيتين الجغرافية والادارية ، وأنه لم يكن لها كيان مستقل .

وتحدث عن اتفاق الحلفاء على ايفاد لجنة الى فلسطين ، للوقوف على رغبات أهلها فى نوع الحكم الذى يرتضونه ، والدولة التى يريدون أن يعهد اليها بممارسة الانتداب على بلادهم . فتدخل اليهود ، واستعملوا نفوذهم لاحباط تكوين هذه اللجنة . وعندئذ ، أوفد الرئيس ولسون اللجنة الأمريكية المعروفة باسم « لجنة كنج كرين » ، التى أوصت بقبول عدد محدود من مهاجرى اليهود الى فلسطين ، واستنكرت انشاء دولة يهودية فيها .

ومنشأ المشكلة الفلسطينية أن اليهود والانجليز فسروا « وعد بلفور » ونفذوه ، بطريقة منافية للوعود المقطوعة للعرب .

وبعد أن شرح ممثل باكستان الكتاب الأبيض الصادر فى عام ١٩٣٩ ، قال ان العرب لايطلبون الآن أكثر مما جاء فى ذلك الكتاب .

وقال ان البلاد تجتاحها الآن موجة من الارهاب الصهيونى ، لم يعرف لها مثيل فى التاريخ .

ثم أشار الى أن سيل المهاجرين غير الشرعيين لايزال مستمرا . وقد أدهشه — عندما زار فلسطين — أن انجلترا لاتنفذ القانون على من يدخل البلاد ، بغير اذن ، بطريقة واحدة . فاليهودى الذى يدخل البلاد خلسة ، يرسل الى أحد المعتقلات ليستجم ، ثم يظل آمنا مطمئنا الى أن يستعيد صحته ، فيفرج عنه ، ويبقى فى البلاد ؛ وفى نظير ذلك ، ينقص

عدد المهاجرين المسموح به واحدا ! أما العرب الذين يدخلون البلاد بغير اذن ، فيقبض عليهم ، ويلقى بهم فى السجون ، حيث يقاسون ألوانا شتى من العذاب ، ثم يحاكمون . وبعد انقضاء مدة السجن ، يطردون من البلاد ! ولما سأل المندوب السامى عن علة هذا التمييز فى المعاملة ، أجاب بأن اليهود الذين يدخلون البلاد خلسة يختفون فى المستعمرات اليهودية ، وهيهات أن يتمكن أحد من الوصول اليهم . واذا أمكن الوصول اليهم ، فان أمريكا واقفة بالمرصاد لمن تحدثه نفسه أن يمسهم بسوء .

وقال ان الحلفاء سعوا لايجاد ظروف مواتية فى الشرق الأوسط ، أثناء الحرب العالمية الأولى ، للتغلب على الألمان . فأعلنوا أنهم يريدون تحرير العرب ، وكان الواجب أن يبروا بوعدهم ، بعد أن هزموا الألمان فى ذلك الجزء من العالم بمساعدة العرب . يقول الانجليز ان أهم جزء من وعدهم قد أنجز ، اذ قامت بفضلهم دول عربية مستقلة ؛ وان عدم تنفيذ الوعد فيما يتعلق بفلسطين يرجع الى اعتبارات خاصة باليهود .

ان « وعد بلفور » مناف للعهود المقطوعة للعرب ، ولم تكن بريطانيا تملك فلسطين عند صدوره ، وما عدد اليهود الذين كانوا يفكرون فى انشاء دولة يهودية عندئذ ؟ هنالك عوامل كثيرة عقدت المشكلة ، منها موجة اضطهاد يهود ألمانيا . ونحن نعطف على اليهود ، ولكن مشكلتهم لاعلاقة لها بمشكلة فلسطين . لقد آوت فلسطين أكثر من نصف مليون مهاجر يهودى ، على حساب العرب الذين نزلوا عن جزء من تراثهم القومى لأقوام من أصول شتى .

وعدد اليهود المشردين فى أوربا يبلغ مليون ، وهناك بلاد واسعة تستطيع ايواءهم . هناك الجمهورية اليهودية فى روسيا السوفييتية . تستطيع فتح أبوابها لهم ، وهناك البرازيل وكندا ، وهناك بلاد أخرى ، لايضيرها قبول هذا العدد . ولكنى لا أدرى لماذا لايراد حل المشكلة . لقد ناشدنا ، أمس ، ممثل أورجواى أن نسارع الى التوصية بقبول

٣٠,٠٠٠ طفل وذويهم فى فلسطين ، وطلب أن ننظر الى هذه المسألة على وجه السرعة . وانى أسائل نفسى : ما علة ايثار فلسطين بهؤلاء الأطفال ؟ ولم لا تقبلهم احدى الدول الكبرى التى يوجد بين سكانها يهود ناجحون أغنياء ؟

ان هذا الأمر جد خطير ، فالأحوال فى فلسطين على درجة عالية من التوتر . والحوادث الدامية التى تقع فى الهند خلفت كثيرا من الأطفال المشردين الذين لاعائل لهم ؛ فأى أثر يحدث ، لو أخذنا بنصيحة زميلنا ممثل أورجواى ، وأوصينا بقبول الأطفال اليهود فى فلسطين ؟ ان الولايات المتحدة أغنى البلاد فى الوقت الحاضر ، وانى لأقترح أن تفتح أبوابها للأطفال اليهود وأمهاتهم وذويهم .

ومن واجبنا البحث عن حل لقضية فلسطين ، وتحديد المبادىء التى نسترشدها ، والعوامل التى نأخذ أنفسنا بها . هناك ميثاق الأطلنطى ، الذى قرر مبدأ عدم احداث تغييرات اقليمية ، وأعلن حق تقرير المصير ؛ وقد أدمجت هذه المبادىء فى ميثاق الأمم المتحدة . وهناك التصريح الصادر فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٤٥ ، من الرئيس ترومان ، بشأن السياسة الخارجية الأمريكية . واحترام هذه المبادىء لا يسمح لنا بأن نرضخ لقوى الشر . لقد اعترفنا جميعا ، واعترف من قبلنا ميثاق عصبة الأمم ، بأن فلسطين أهل للاستقلال . فينبغى منحها الاستقلال ، على أساس رغبة سكانها المعبر عنها بحرية . لكن الدول الكبرى ترفض تطبيق هذه المبادىء ، لحل قضية فلسطين .

والأمم المتحدة تجتاز امتحانا عسيرا فى هذه المشكلة ، ازاء التيارات التى تتنازع اليوم النفوذ . فاذا صمدت الأمم المتحدة ، وأخذت نفسها بمبادئها فى حل هذه المشكلة ، لنالت ثقة العالم ، ولزادت قوة وتمكينا .

ان فلسطين ستكون مصدر الخطر ، وهى الآن على حافة بركان ، وواجبنا أن نمنع وقوع الشر . لقد تحملت فلسطين العدوان زهاء ربع

قرن ، ومساعدة احدى الدول على استمرار هذا العدوان مهددة للسلم .

حكمت بريطانيا البلاد مدى ثلاثين عاما ، وفرضت عليها هجرة أضرت بالسكان العرب . وهذا عدوان بكل معنى الكلمة ، والتقسيم عدوان ؛ والهجرة صنو الاستعمار ، وهى عدوان .

وهنالك حقيقة ، هى أنه كان فى فلسطين ، قبل الانتداب ، ١٣٪ من السكان عربا و ٧٪ يهودا . وأساس انشاء دولة يهودية قائم على مشكلة اليهود المشردين فى أوربا ، وانشاء هذه الدولة يقلب ميزان القوى ؛ فتصير الأغلبية أقلية والأقلية أغلبية . ومن الميسور جدا ايجاد أماكن لايواء المشردين فى غير فلسطين . وسمعنا ، أمس ، أن اليهود المشردين تواقون الى الذهاب الى فلسطين ، ولا يشعرون براحة البال والدعة والأمن فى غيرها . ولكن هل الرغبة فى شىء تبرر العدوان ؟ وهل تقبل الأمم المتحدة هذا التحدى لمبادئها ؟ قيل ان هنالك أسبابا دينية وتاريخية تربط اليهود بفلسطين ، ولكن ألا توجد هذه الأسباب لدى العرب ؟ قيل ان كل ماعمله اليهود فى فلسطين يثير الاعجاب ، فهل يكفى هذا لطرد شعب ، واقامة شعب آخر مكانه ؟ قيل ان اليهود مصرون على عدم البقاء أقلية فى فلسطين ، ولكن هل يبرر هذا الاصرار قلب ميزان القوى بين عنصرى السكان ؟ ان تقسيم فلسطين حل ظالم ، يجعل العرب أقلية فى أوطانهم . قيل ان شرق الأردن فصلت عن فلسطين ، وان الدولة اليهودية ستنشأ فى جزء من الباقى ، أى فى $\frac{1}{8}$ المساحة الأصلية . وهذا لا يؤثر فى قيمة المبادىء . قيل ان الهند قسمت الى دولتين ، فلم لا نطبق هذا المبدأ على فلسطين ؟ لكن أهل الهند لم يقحم عليهم أجانب ، وكانت أغلبية السكان وأقليتها موجودة فى البلاد من قبل ، ووقع التقسيم برضاهم .

ومشروع تقسيم فلسطين ، الذى أوصت به أغلبية أعضاء لجنة التحقيق مع اتحاد اقتصادى ، غير قابل للتنفيذ عمليا . ومجرد الاطلاع على المصورات التى وضعت للتقسيم ، يدلنا على أن رقعة من الأرض ، مساحتها عشرة آلاف ميل مربع ، ستجزأ الى ثمانية أجزاء ؛ وهذا ظلم

فادح ؛ فسيكون فى الجزء اليهودى مايقرب من نصف مليون عربى . ويعتبر هذا العدد أقلية ، وهو يقارب عدد السكان اليهود فيه . لقد تجاهلت لجنة التحقيق نحو مائة ألف عربى فى منطقة بير سبع ، وأدخلت مناطقهم فى الدولة اليهودية . فهل هؤلاء السكان لم يصلوا بعد الى مرتبة الانسانية ؟! تقول عنهم اللجنة انهم بدو رحل ، ولكنهم ليسوا رحلا بالمعنى المعروف من هذه الكلمة . انهم يرحلون من مكان الى آخر ، داخل بلادهم ، تبعا لأسباب المرعى ؛ وهم يعيشون فى فلسطين دائما . وأرجو من أعضاء اللجنة الحاضرين معنا أن يذكروا لى : لماذا أهملوا سكان هذه المنطقة ؟

لقد قدرت لجنة التحقيق أنه من الظلم أن يكون اليهود أقلية فى دولة فلسطينية موحدة . لكنها لم تجد من الظلم أن تخضع أغلبية عربية لأقلية يهودية ! وهنالك مظاهر ظلم أخرى فى توصيات لجنة التحقيق ، كادخال ميناء يافا العربية فى الدولة اليهودية . وهنالك أيضا عامل آخر ، هو الأراضى الخصبة التى خصصتها اللجنة لكل من الدولتين ؛ فالأراضى العربية لاتكفى لتغذية ١٠٪ من سكانها .

واذا استبعدنا مدينة تل أبيب ، لا نجد فى الدولة اليهودية الا مائتى ألف ساكن يهودى مع نصف مليون ساكن عربى . وسيكون مصير العرب فى الدولة اليهودية مصيرا سيئا ، اذ سيفتح باب الهجرة اليهودية الى هذه الدولة على مصراعيه ، وسيباح أن يبيع العرب أراضيهم لليهود فى هذه الدولة ؛ بل سيضغط على العرب لكى يبيعوا تلك الأراضى لليهود . والأراضى التى يشتريها اليهود ، توقف على الأمة اليهودية ؛ وقوانين المشروعات اليهودية لا تبيح استخدام العمال العرب .

والخلاصة أن الأغلبية العربية فى الدولة اليهودية ، ستصبح بلا مال ، وتطرد منها . وقد أدركت لجنة التحقيق هذه النتيجة . ولو أنها اقترحت ، مثلا ، اجراء تبادل فى السكان ، لدلت بذلك على نزاهتها !

ثم أخذ ممثل باكستان يتلو بعض عبارات من تقرير اللجنة ، عن

الاتحاد الجمركى ، ونظام مدينة القدس ؛ ويوجه اليها النقد اللاذع . وفى النهاية ، طالب بتطبيق مبادىء الميثاق ، وبعدم التأثر بالدعاية اليهودية وبالضغط الصهيونى . وقال ان الأمم المتحدة ينبغى لها أن تنظر فيما اذا كان ميسورا أن يتفاهم العرب واليهود على حل ، والا فيجب أن نبحث عن الحل المتفق مع المبادىء التى أنشئت هيئتنا للعمل على احترامها .

خطاب رئيسة وفد الهند :

وألقت مسز بنديت نهرو (رئيسة وفد الهند) خطابا ، فقالت ان الهند تعنى بمشكلة فلسطين لقربها من الشرق الأوسط وان ولاءنا لمبادىء الأمم المتحدة مكين . وبهذه الروح ، نبحث القضية المعروضة علينا .

ان هنالك أمرا قد وضح فيه وجه الحق أمامنا من المناقشات السابقة . ذلك أن مشكلة المشردين كانت بالنسبة لقضية فلسطين ضغثا على ابالة ، أضافت الى أسباب تعقيدها الذاتية عوامل أخرى خارجية . لكن مشكلة المشردين ليست من اختصاص لجنتنا ، ويجب استنباط حل لها . وعلى الدول الراغبة فى ايواء مشردين ببلادها أن تبدى هذا الاستعداد للجمعية العامة .

يرجع قلق عرب فلسطين والدول العربية الى أنه يراد القاء عبء حل مشكلة المشردين على فلسطين . وواجبنا أن نخلص قضية فلسطين من الشوائب والعوامل الغريبة عنها ، وبعد ذلك نبحث الحل الانشائى .

هل كانت بريطانيا على حق ، عند اصدارها « تصريح بلفور » ، ووعدها بانشاء وطن قومى لليهود فى فلسطين ؟ هذه مسألة متنازع عليها ، ولا يعرف وجه الحق فيها . ونحن لسنا مؤرخين ، ولا أهل قضاء ، ولكن واجبنا أن نستنبط الحل للمستقبل ، على أساس العوامل الواقعية . ان أمامنا بلدا تديره دولة منتدبة ، وقد نشبت بين شعبيه عوامل نزاع . وقررت الدولة المنتدبة أن تنسحب ، وأعلنت أنها لا تستطيع تنفيذ حل

لا يرتضيه العرب واليهود ، وقالت ان هذا الحل ينبغى أن يكون حلا عادلا .

وأغلبية سكان فلسطين من العرب ، والواجب مراعاة هذا الاعتبار فى كل حل للقضية . فهنالك أقلية يهودية ، يجب ضمان حقوقها وأسباب تقدمها ، فى نطاق دولة عربية . ولا نرى أمامنا الا انشاء دولة عربية ، تعترف للأقلية اليهودية من سكانها بكافة الحقوق والضمانات .

وكل حل لا يحقق لفلسطين الاستقلال فورا ، فى حدود أحكام ميثاق هيئة الأمم المتحدة وحق تقرير المصير ، لن يكتب له البقاء . كان هذا رأى الهند دواما ، منذ نشأت مشكلة فلسطين . وقد لزم حزب المؤتمر هذا الموقف . وليس معنى هذا أننا لا نعطف على اليهود ، ففى الهند جالية يهودية ، تعيش فيها منذ ألفى سنة ، لايساورها قلق من تعصب أو بعد عن التسامح . وقد آوت الهند عددا كبيرا من اليهود الذين فروا من الاستبداد النازى ومن أوربا ، واننا لنثنى عليهم . وكل حل لا يراعى هذه الاعتبارات ، سينتهى — لا ريب — الى عواقب وخيمة . وأمامنا مشكلة اليونان ، يجب التأسى بها . ومن الواجب المحترم أن يحيا عرب فلسطين جنبا الى جنب مع اليهود . وينبغى فصل قضية فلسطين عن مشكلة اللاجئين والمشردين ، وانهاء الانتداب ، واعلان استقلال فلسطين دولة موحدة ، ذات أغلبية عربية وأقلية يهودية معترف بحقوقها ، مع نبذ العنف .

خطاب ممثل الولايات المتحدة :

وألقى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الخطاب التالى :

« تجد الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة نفسها — عند بحث مشكلة نظام حكم فلسطين فى المستقبل — ازاء مسئولية ثقيلة معقدة . وعليها أن تبذل — عند اضطلاعها بواجب ابداء توصيات للمملكة المتحدة فى هذا الشأن — جميع ما تستطيع من قوة لاستنباط حل عملى ، متفق مع المبادىء الواردة فى ميثاق الأمم المتحدة .

ويشعر وفد الولايات المتحدة بأن هـذه المشكلة لها من صـفة الاستعجال ما يجعل الجمعية العامة توصى بحلها فى الدورة الحالية . وقد استرعى انتباهنا الى هذا الاستعجال أعمال العنف المستمرة الواقعة فى فلسطين ؛ على نحو ما ورد فى تقرير لجنة التحقيق ، وفى بيان ممثل المملكة المتحدة الخاص بتوصيات اللجنـة وبمسئوليات بريطانيا فى فلسطين مستقبلا .

ولقد أتيح للجنتنا أن تستمع ، خلال الأسابيع الماضية ، الى آراء الكثيرين من أعضائها ، والى بيانات ممثلى الهيئة العربية العليا والوكالة اليهودية ، نيابة عن الشعبين صاحبى الشأن . ويعتقد وفد الولايات المتحدة أن هذه المداولات كانت ذات نفع كبير ، ويأمل أن تستمر فى أوسع نطاق .

ولعلنا نذكر أنه كان من نتائج الحرب العالمية الأولى ، أن حررت رقعة كبيرة من الشرق الأدنى ، منها فلسطين ؛ كما نالت بعض الدول استقلالها . وساهمت الولايات المتحدة ، بدم أبنائها ومواردها ، فى الانتصار فى تلك الحروب . لذلك لم يكن فى مقدورها أن تتخلى عن الاشتراك فى تحديد مصير كل دولة من الدول التى نالت استقلالها ، وتعيين مقدرة شعبها . فاختارت تهيئة شعوب هذه الدول لممارسة الحكم الذاتى ، وأن ينشأ فى فلسطين وطن قومى لليهود . وكان من نتيجة هذه السياسة ، أن قامت بين حكومة الولايات المتحدة وحكومات الدول المستقلة ، التى نشأت فى الشرق الأدنى ، علاقات مودة وصداقة . ومن دواعى سرورها ، أن ترى معظم هذه الدول مشتركة فى عضوية الأمم المتحدة ، وأن تشهد ممثليها يجلسون معنا الآن .

وفيما يتعلق بفلسطين ، أصـدرت حكومة المملكة المتحـدة ، فى عام ١٩١٧ ، البيان المعروف « بتصريح بلفور » . وقد جاء فيه أنها تنظر بعطف الى انشاء وطن قومى للشعب اليهودى فى فلسطين ، وأنها ستبذل خير جهودها لتيسير انشاء هذا الوطن ، على ألا يعمل شىء من

شأنه الاضرار بالحقوق المدنية والدينية للطوائف غير اليهودية الموجودة فى فلسطين ، أو بالحقوق والأوضاع السياسية التى يتمتع بها اليهود فى أى بلد آخر . وفى عام ١٩٢٣ ، أثبتت الأغراض الواردة بهذا التصريح فى صك الانتداب على فلسطين ، الصادر من عصبة الأمم ؛ ذلك الانتداب الذى عهد به الى المملكة المتحدة .

ولما كانت الولايات المتحدة غير مشتركة فى عضوية عصبة الأمم ، فقد عقدت مع المملكة المتحدة ، فى عام ١٩٢٤ ، اتفاقا بشأن حقوق أمريكا فى فلسطين ؛ وتضمنت ديباجة هذا الاتفاق نص صك الانتداب . وبذلك وافقت الولايات المتحدة على الانتداب .

ويعلم أعضاء هذه اللجنة كيف تطورت الأحداث بفلسطين فيما بعد ، وكم من المحاولات بذلت لتسوية الأحوال فيها . ومعروض علينا الآن تقرير لجنة التحقيق .

ووفد الولايات المتحدة يؤيد المبادىء الأساسية القائمة عليها التوصيات الاجماعية ، ويوافق كذلك على توصيات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق بتقسيم فلسطين ، وبفتح أبوابها للهجرة . ولكنه يرى اجراء طائفة من التعديلات فى توصيات الأغلبية ، لتصبح أدنى الى تحقيق المبادىء القائمة عليها . فمثلا ، يجب ضم يافا الى الدولة العربية ، لأنها مدينة عربية صرفة .

ويعتقد وفد الولايات المتحدة أن الجمعية العامة راغبة فى أن يكفل لجميع سكان فلسطين — دون مراعاة لجنسيتهم أو لجهة اقامتهم — حق الوصول الى الموانى ، والحصول على الماء والكهرباء ، على أساس عدم التميز فى المعاملة ؛ وأن تسن ضمانات دستورية لمصلحة العرب واليهود ، بما فيها ضمانات المساواة فى الفرص الاقتصادية ؛ وأن تزاد سلطات المجلس الاقتصادى المشترك . وكل حل توصى به هذه اللجنة يجب ألا يكون حلا عادلا فحسب ، بل ممكن التنفيذ عمليا ، وأهلا لنيل موافقة الرأى العام العالمى .

ويود وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن يبدى بعض ملاحظات ، بشأن تنفيذ التوصيات التى يمكن أن تصدرها الجمعية العامة عن نظام حكم فلسطين فى المستقبل . والجمعية ، بقبولها ادراج هذا الموضوع فى جدول أعمالها ، لم تأخذ على نفسها الاضطلاع بتبعة ادارة فلسطين ، خلال فترة الانتقال المؤدية الى الاستقلال . وادارة البلاد واقعة على عاتق الدولة المنتدبة ، ولا تكون الجمعية العامة قد وفت بكامل التزاماتها ، اذا هى لم تقدر مسألة التنفيذ .

وتوصيات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق ، وبيان ممثل المملكة المتحدة ، تثير مسألة تنفيذ توصيات الجمعية العامة . فهنالك ، مثلا ، عدة أمور أشير اليها فى تلك التوصيات ، وقد رأت أغلبية اللجنة التى أبدتها أن الأمم المتحدة قد تساعد على انجازها . فرؤى أن توافق الجمعية العامة على بعض التدابير ، خلال فترة الانتقال ؛ وأن تكفل بعض نواحى التسوية الخاصة بالأماكن المقدسة ، وبحقوق الأقليات ؛ وأن يعين المجلس الاقتصادى الاجتماعى ثلاثة من أعضاء المجلس الاقتصادى المشترك ؛ وأن تضطلع الأمم المتحدة بتبعة ادارة مدينة القدس ، فى ظل نظام وصاية دولى .

والولايات المتحدة مستعدة للمساهمة فى العمل الذى تقوم به الأمم المتحدة ، للأخذ بناصر من يعنيهم وضع تسوية سياسية ممكنة التنفيذ فى فلسطين ، ونحن نعنى بالمساعدة عن طريق الأمم المتحدة : مواجهة الأمور الاقتصادية والمالية ، واحترام القانون ، وحفظ النظام ، خلال فترة الانتقال . وهذه المسألة الأخيرة قد تقتضى انشاء هيئة بوليسية ، يجمع أفرادها على أساس التطوع عن طريق الأمم المتحدة . ولا يدور بخلدنا امكان اقدام أى عضو فى الأمم المتحدة على انتهاك ما تعهد به من الامتناع ، فى علاقاته الدولية ، عن التهديد باستعمال القوة ، أو استعمالها فعلا . واعتقادنا أن أحكام الميثاق ستحترم .

ومهما يكن من شىء ، فان تنفيذ أى حل مرده الى شعب فلسطين

ذاته . واذا أريد للنظم السياسية البقاء ، فلابد من أن تهيء للشعب سبيل الاضطلاع بشؤونه الداخلية .

وقد ارتكبت فى فلسطين — طوال سنين عدة — أعمال عنف ضد السلطات النظامية ، وضد بعض العناصر المناوئة من سكان البلاد . فزادت بسببها الصعوبات التى تقوم فى وجه استنباط حل ممكن التنفيذ لهذه المشكلة المعقدة . واتخذت بعض العناصر القوة والارهاب سبيلا لتحقيق أهدافها الخاصة . وبديهى أنه ينبغى وضع حد لأعمال العنف ، اذا أريد أن يكون استقلال الأراضى المقدسة حقيقة لا وهما .

ومن واجبنا الآن أن نبحث المرحلة التالية لهذا الموضوع الذى تناولناه . وأحسب أن علينا — اذا وافقت اللجنة على المبادىء القائمة عليها توصيات أغلبية لجنة التحقيق — أن نؤلف لجنة فرعية ، لوضع تفصيلات البرنامج الذى نستطيع التقدم به للجمعية العامة . وستكون التوصيات ، التى تنتهى اليها الجمعية العامة ، صدى للرأى العالمى . ولم يكن حل هذه المشكلة ميسورا حتى الآن ، لأن المتنازعين عجزوا عن الوصول الى أسس للتفاهم . على أن الرأى العالمى يستطيع أن يساعد على استنباط حل لهذه المسألة » .

خطاب ممثل اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية :

وألقى ممثل اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية خطابا ، فقال :

« معروض علينا ، فى جدول الأعمال ، المسائل الآتية :

(أولا) طلب المملكة المتحدة توصيات الجمعية العامة ، بشأن حكم فلسطين فى المستقبل .

(ثانيا) تقرير لجنة التحقيق .

(ثالثا) طلب المملكة العربية السعودية والعراق انهاء الانتداب على فلسطين ، والاعتراف باستقلالها .

وقد قررت الجمعية العامة ، فى دور اجتماعها غير العادى ، تأليف لجنة

لبحث المشكلة الفلسطينية ، واقتراح الحلول الملائمة لها .

وسمعنا أقوال ممثلى العرب واليهود وغيرهم ، واطلعنا على الحجج التاريخية والقانونية التى أدلى بها كل فريق ، تأييدا لوجهة نظره . وقد تساعدنا هذه الحجج على استنباط الحل ، ولكنها لن تكون العامل الحاسم . ذلك بأن مناط الأمر ليس عدد السنين التى قضاها اليهود والعرب فى فلسطين ، وانما جوهر الموضوع هو حق تقرير المصير بالنسبة لكل من الشعبين .

وينبغى ألا ننسى أن اليهود عانوا ، أثناء الحرب الأخيرة ، آلاما مبرحة . وقد أفنى هتلر كثيرا منهم ، وصودرت أموال كثيرين . فمن واجبنا أن نقدر حال هؤلاء . ولم تنهض دولة من دول أوربا ، للدفاع عن اليهود ضد أعمال هتلر . وهذا يفسر لنا رغبة اليهود فى الحصول على وطن لهم ، فهذه مسألة جلية واضحة ، يجب ألا تشوبها اعتبارات تاريخية وقانونية .

فالواجب مساعدة اليهود طبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ، الذى يكفل حق كل شعب فى الاستقلال . فاذا استبعدنا الاعتبارات التاريخية والقانونية ، وبحثنا الأمر على أساس سياسى — لكان من اليسير حل المشكلة .

وقد فشل نظام الانتداب ، وأصبح غير قابل للتنفيذ ، كما نوه بذلك ممثل الدولة المنتدبة .وهذا النظام هو الذى أنتج النزاع بين العرب واليهود .

لقد اطلع وفد الاتحاد السوفييتى على تقرير لجنة التحقيق ، ولاحظ — مع السرور — أن الحلين المقترحين يتفقان مع الاقتراحات التى أدلى بها أثناء الدورة غير العادية للجمعية العامة . وهو يوافق على التوصيات الاجماعية ، وفى مقدمتها انهاء الانتداب ، واعلان استقلال فلسطين . واقترحت أغلبية أعضاء اللجنة تقسيم فلسطين الى دولة عربية وأخرى يهودية ، ووضع مدينة القدس تحت وصاية الأمم المتحدة ؛ واقترحت

الأقلية النظام التعاهدى (الفدرالى) . ولاقتراح الأقلية مزاياه وفوائده ، من حيث انه ينشىء دولة يهودية عربيـــة ؛ لكن حالة العـــلاقات بين الشعبين سيئة ، ولا يمكن تنفيذ هذا الاقتراح عمليا . ولهذا يجب أن نقصر بحثنا على مشروع الأغلبية ، لأنه الوحيد القابل للتنفيذ .

وان الاتحاد الاقتصادى على جانب كبير من الأهمية ، لأنه يعود بالخير على فلسطين جميعها ؛ ومن شأنه أن يفتح الباب لتقارب الشعبين ، كما يحقق قيام علاقات سياسية وثيقة بينهما فى المستقبل . ويعتقد الوفد السوفييتى أن الحل الملائم لمشكلة فلسطين ، يمكن أن يوجد فى مثل هذا الاطار . لذلك فانه يوافق على الحل القائم على أساس التقسيم المقترح من لجنة التحقيق ، مع بعض تعديلات فى تفصيلاته ، تتناول المنـــاطق الداخلة فى اقليم كل دولة ، وفترة الانتقال ، ونظام مدينة القدس . ولجنة التحقيق لم يكن لديها الوقت الكافى لنظر هذه الجزئيات . ومن واجبنا أن نضع مشروعا للتقسيم ، يتناول هذه الأمور وغيرها » .

خطاب رئيس وفد مصر :

ثم ألقى رئيس وفد مصر الخطاب الآتى :

« سبق لوفد مصر أن تكلم ، فى أثناء المناقشة العامة ، عن مســألة فلسطين . واذا كنت قد حرصت على الكلام مرة أخرى ، فلأن الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتى قد تقدما بمبادىء لم يقل بها أحد من قبل ، وبنظريات غير مألوفة ، مما لا يمكن السكوت عليه . وليس ذلك منى محافظة على فلسطين للفلسطينيين فحسب ، بل للحيلولة دون أن تنسى الجمعية العامة اختصاصاتها ، أو تجاوز وظيفتها .

ان المادة العاشرة من ميثاق الأمم المتحدة — وهى التى تحـــدد اختصاصات الجمعية العامة — تنص على أن « للجمعية العامة أن تناقش أية مسألة أو أمر يدخل فى نطاق هذا الميثاق ، أو يتصل بسلطات فرع من الفروع المنصوص عليها فيه أو وظائفه » .

ولما كان تقرير انشاء دولة يهودية لا يمكن بحال من الأحوال أن يدخل فى نطاق الميثاق ، ولا فى اختصاص الجمعية العامة أو أية هيئة من هيئاتها — فان العمل على ذلك يعد ، بالنسبة لنا ، عملا خارجا عن اختصاصنا ؛ ويكون قرارنا ، أيا تكن الأغلبية التى تقرره ، باطلا .

واذا كنا نستمد سلطاتنا من الميثاق وحده ، فليست لنا اذن أية قوة خارج نطاقه . وعلى الذين يزعمون أن فى مقدورنا — بقرار من الجمعية العامة — خلق دولة جديدة ، أو تقسيم أمة الى دولتين ، أن يتفضلوا ويدلونا أولا على النص الصريح الذى يستندون اليه .

هذه ، أيها السادة ، المسألة التى يجب حسمها فى البداية ، قبل البحث فى موضوع تقرير اللجنة الخاصة .

ونحن مازلنا نأمل ، فى هذه الساعة الأخيرة ، أنكم ، بعد أن تلقوا على التقرير ضياء مناقشاتكم ، مستوحين ضمائركم ، ستلحقونه فى زوايا النسيان بالتقارير العديدة الأخرى للجان التحقيق ؛ تلك التى لم تكن سوى محاولات متعثرة لحل المشكلة الفلسطينية ، بنيت على فروض خاطئة ، اذ اعتبرتها متفرعة عن مشكلة الصهيونية ، أو اجراء مسكنا لاضطهاد اليهود .

ان الخطر على فلسطين ، وقد بدا على نحو ظاهر فى الآونة الحاضرة ، نشأ عن أن بعض الدول الكبرى أبدت موافقتها من حيث المبدأ على اقتراحات اللجنة الخاصة بفلسطين .

وان الخبرة التى اكتسبناها ، خلال السنتين الأوليين من انعقاد هيئة الأمم المتحدة ، قد علمتنا أنه يكفى أن تتخذ دولة من الدول الكبرى موقفا معينا ازاء مشكلة دولية ، لكى يكون هنالك احتمال بأن تنال وجهة نظرها تأييد أغلبية الأمم المتحدة ، وصحافة العالم جمعاء ، وخاصة الصحافة الأمريكية ؛ فهى اذا استشعرت هذه الأغلبية المحتملة ، كانت أول من دق لها الناقوس ، تنبيها الى أن ما تقرره أغلبية الأمم المتحدة يجب أن يكون نافذا محترما من الجميع .

ان مستر جونسون نفسه ، مندوب الولايات المتحدة المحترم ، قد ردد فى خطابه — بأسلوب دبلوماسى مخفف ، ولكن بلهجة الحزم — صدى هذه النظرية ، حينما قال :

« نحن لانتوقع أن نرى أحد الأعضاء يخرق التزاماته التى تقضى بألا يلجأ — فى علاقاته الدوليـة — إلى التهديد أو استخدام القوة ، بل نميـل إلى الاعتقاد بأن الميثاق سيكون مرعيا » .

أيها السادة ،

نريد أن نعتقد نحن أيضا ، فى هذه الساعة الحرجة ، أن الميثاق سيكون مرعيا . والميثاق ، أيها السادة ، من حيث مبادؤه الأساسية ، وبخاصة عندما يحدد اختصاصاتنا المتفق عليها ، هو فوق الجميع ، والمقدم على ما عداه .

والأغلبية ، مهما كانت ساحقة ، لايمكن أن تتجه اتجاها مضادا لأى نص من نصوص الميثاق الصريحة المحدودة ؛ كما أنها لا يمكن أن تتحدى العدالة الثابتة والحق الصراح المقدس .

لقد تحررت أفكارنا اليوم ، فلم يعد من الممكن أن يقال ان الأغلبية على صواب دائما ، وأن ليس لها أهواء ولا مصالح ؛ ولم يسمع أبدا أن الميثاق يصبح قانون العدد الأكبر ، قانون من هم أكثر قوة وبأسا .

ولنتذكر ، أيها السادة ، أن ثمت أغلبية ساحقة أصدرت قرارا بشأن مشكلة اليهود فى الماضى غير البعيد ، أغلبية الشعب الألمانى الساحقة التى أقرت قوانين نورمبرج . وقد كانت هذه القوانين ، أيها السادة ، صادرة عن أغلبية الحاكمين اذ ذاك لأراضى الدولة الألمانية ؛ وكان لهم ما هم من القوة والسلطان . لكن هذه القوانين ، وان أقرتها أغلبية شرعية ، لم تكن مشروعة ، لأنها كانت ظالمة . وقد كان للأغلبية فى ألمانيا مع ذلك من الحق أكثر مما لنا محليا ، لأن مسألة الاختصاص — على الأقل — لم تكن تعترضها كما تعترضنا . وانى لأناشدكم ، فى الساعة التى تدعون فيها لحسم مشكلة فلسطين ، أن تحسبوا حسابا للحقيقة الآتية ، وهى : أن الحق

يعلو على كل أغلبية ، وان الميثاق يعلو على كل قرار .

وانى ، مع التغاضى عن مسألة عدم الاختصاص ، لأقترح عليكم أن نبحث موضوع المشكلة الفلسطينية على ضوء المادة الثالثة عشرة من الميثاق ، فهى تنص على أنه يجب علينا « أن نيسر للجميع — دون تميز فى الجنس ، أو النوع ، أو اللغة ، أو الدين — التمتع بحقوق الانسان والحريات الأساسية » .

فكيف يوضع فى الميزان أمام هذه المادة تصريح صدر من وزير بريطانى ، فى اليوم الثانى من نوفمبر سنة ١٩١٧ ، لأحد المواطنين البريطانيين ، يعده فيه بانشاء وطن قومى للشعب اليهودى ؟!

فهل يعد هذا الشعب جنسا ، كما ادعى هتلر ؟ اذا كان جنسا ، فلا يصح أن يكون له فى ظل الميثاق أى حق دولى ، اذ ان الميثاق يحرم علينا ، فى المادة الثالثة عشرة منه ، أى تميز فى الجنس .

هل يستمد الشعب اليهودى شخصيته القانونية من الدين الذى يجمع بين أفراده ؟ اذا كان الأمر يتعلق بدين ، فليس لأتباعه حق دولى ؛ إذ أن الميثاق يحرم علينا ، فى المادة الثالثة عشرة منه ، أى تميز فى الدين .

مثل هذه النصوص الصريحة ، أيها السادة ، لا تقبل اللبس أو الجدل . واننا لنكرر أن الكلام هنا عن وجود مشكلة يهودية خرق للميثاق . كما أنى أسلم بأنه لايجب الكلام أيضا عن وجود مشكلة عربية ، اذ ليس أمامنا الا مشكلة فلسطين . أما منشأ الخطأ ، فقد نجم من الكلام فى القانون الدولى عن المسألة اليهودية . فلا ينبغى أن يميز القانون الدولى — حسب ميثاقنا — بين الأجناس أو الديانات . وهذا الخطأ قد تأصل فى شتى التقارير التى وضعت عن مشكلة اليهود . وقد ورد ، مثلا ، فى تقرير اللجنة الخاصة ، فى الفقرة ٧٦ ، العبارة الآتية من التقرير الذى نشرته عام ١٩٣٧ لجنة فلسطين الملكية (لجنة بيل) ، ونصها :

« عند ما يسأل عن معنى التوسع فى الوطن القومى اليهودى فى فلسطين ، يجاب بأنه ليس فرض جنسية يهودية على سكان فلسطين عامة ، بل التوسع فى الجالية اليهودية الموجودة الآن — بمساعدة اليهود — فى نواح أخرى من العالم ، لكى تصبح فلسطين مركزاً يتخذه الشعب اليهودى عامة سبب فخار ومجال مصلحة ، استناداً الى دواعى الدين والجنس » .

هذا ، أيها السادة ، هو ما جاء فى تقرير لجنة تحقيق رسمية عام ١٩٣٧ . وقد كان ذلك قبل الميثاق . أما فى كنف الميثاق ، فانى لن أكف عن ترديد القول بأن لا شأن لنا بمصلحة ديانة من الديانات أو جنس من الأجناس ، أو فخارهما ؛ اذ يجب علينا أن نتجاهل — طبقا لنص الميثاق الصريح — أى تمييز فى الجنس أو الدين . ومن جهة أخرى ، نكرر أن ليس هنالك شىء يسمح عدلا بأن نربط بين المسألة الفلسطينية والمسألة الصهيونية ، أو كراهية السامية .

وقد حاولت اللجنة الخاصة بفلسطين ، عبثا ، أن تحافظ على المظهر فى هذا الشأن ، حين عملت على زيارة معسكرات المبعدين عن بلادهم . فجاء فى تقريرها : « أنها كانت منقسمة على نفسها فى موضوع المبدأ الذى أوحى بالزيارة » .

وانى لأتوسع فى الاقتباس من التقرير : « رأى بعض الأعضاء أن لاضرورة لهذه الزيارة ؛ اذ ان الشائع بين الملأ ، هو أن المقيمين فى هذه المعسكرات يرغبون فى الذهاب الى فلسطين » ، بينما كان من رأى أعضاء آخرين : « أن اللجنة يجب عليها التفتيش على المعسكرات ، اذ ان مهمتها كانت تحتم عليها ذلك .

وأوضح عضوان أنه لا ينبغى أن يربط بين المسألة اليهودية فى مجموعها ومسألة الأشخاص المبعدين ، وبين مشكلة فلسطين .

ثم جاء فى التقرير بعد ذلك ما يأتى :

« وانتهى هذا النقاش بأن قررت اللجنة زيارة معسكرات الأشخاص المبعدين عن بلادهم ، بأغلبية ستة أصوات ضد أربعة أصوات ، وامتناع أحد الأعضاء عن ابداء رأيه » .

وان هذه المناقشة ، والقرار الذى انتهت اليه ، والزيارة التى نتجت عنه ، وتدابير أخرى مماثلة وردت فى التقرير — لتنهض دليلا ، لايقبل النقض لدى كل من حسنت نيته ، على أن مسألة فلسطين ومسألة اضطهاد اليهود فى أوربا ، لم تكونا فى نظر اللجنة الا مسألة واحدة .

ان هذا ، أيها السادة ، لهو الظلم المبين الذى لن أكف عن ترديده ؛ فليس لفلسطين أى شأن — من الوجهة السياسية ، أو من الوجهة الدولية — بالأمانى الصهيونية ، أو بحل مشكلة مناهضة السامية .

وهنالك عبارة تسترعى النظر فى الخطاب الذى ألقاه مندوب الولايات المتحدة أمامكم ، أثناء المناقشة العامة ؛ اذ هو يحاول تعريفنا منشأ مايدعيه الصهيونيون بشأن فلسطين ، فيوضح لنا « أن الولايات المتحدة — بمساهمتها فى كسب حرب سنة ١٩١٤ ، قد رأت أنها لا تستطيع أن تتخلى عن شطر من المسئولية خاص بالطريقة التى سيتم بها التصرف فى الأقاليم المحررة فى الشرق الأدنى ، ومنه فلسطين ، وبمستقبل الشعوب المحررة كذلك . ولذا فان الولايات المتحدة قد اتخذت موقفا من شأنه اعداد تلك الشعوب لكى تحكم نفسها بنفسها ، فضلا عن انشاء وطن قومى لليهود فى فلسطين » .

أيها السادة ،

كما أن الحلفاء حرروا بعض بلاد الشرق الأوسط سنة ١٩١٨ ، كذلك حرروا أوربا كلها سنة ١٩٤٥ . وفى المناسبتين ، صرح الحلفاء بأنهم كانوا يناضلون عن حق الشعوب فى التصرف فى أمورها ؛ كانوا يناضلون من أجل الديمقراطية ، لا من أجل مصادرة الحريات ونشر الارهاب . لم يكن لهم أى حق فى اغتصاب بعض دول الشرق الأوسط ، ليسكنوا فيها شعبا أجنبيا لا يقبل التجانس مع غيره ؛ كما لم يكن لهم أى حق فى أن يفعلوا مثل ذلك فى البلاد الأوربية التى حرروها سنة ١٩١٨ أو سنة ١٩٤٥ . ومن الظلم أن يعـدوا اليهود بقسم من فلسطين ، كما لو

كانوا وعدوا المسلمين ، أو البوذيين ، أو اليهود ، أو الكاثوليك ، أو البروتستنت ، بأى جزء أو أى بلد فى أوربا أو آسيا ، مما حرر خلال احدى الحربين العالميتين .

انى أعيد القول بأن تحرير فلسطين لا يعطى المحررين أى حق فى أن يعدوا اليهود بقسم منها . فقد انقضى العهد الذى كان يعترف فيه للفاتح بحقه المطلق فى نتيجة فتوحاته . ولم يعد لهذا الحق من وجود فى العصر الحديث ، لأن الفاتحين أصبحوا يسمون الآن محررين .

لقد حرر الحلفاء فلسطين فى سنة ١٩١٨ . فليكن ، أيها السادة ، ولهم الشكر . لكن ذلك لم يعطهم الحق اذ ذاك ، كما أنه لا يعطينا اليوم الحق ، فى تقطيع فلسطين لانشاء دولة دينية . وهذا الأمر من الوضوح بحيث يغنينى عن الكلام فيه .

أيها السادة ،

ان فلسطين ليست ضحية الحلفاء وحدهم ، بل هى أيضا ضحية هتلر ؛ كما أنها ضحية اضطهاده اليهود فى أوربا الوسطى . والأرقام خير شاهد على ذلك . ولا أريد أن أذكر منها سوى ما ورد فى تقرير اللجنة الخاصة ذاته . ففى سنة ١٩٢٢ ، كان فى فلسطين ٨٣,٠٠٠ يهودى و ٧١,٠٠٠ مسيحى و ٤٨٦,٠٠٠ مسلم . وبعد ذلك بعشر سنوات ، زاد عدد المهاجرين اليهود الى ٩١,٠٠٠ ، أى بنسبة ٩,٠٠٠ سنويا فقط ، رغم أن باب فلسطين كان فى ذلك الوقت مفتوحا على مصراعيه . ذلك بأنهم ، اذ كانوا ناعمين بالعيش فى بلادهم الأصلية ، لم تكن لهم أية رغبة فى الذهاب الى فلسطين ؛ وكانت المشكلة الصهيونية تقوم حينذاك على ايجاد العدد الكافى من الصهيونيين .

وبعد تولى هتلر الحكم ، واعلان مناهضة السامية رسميا فى ألمانيا أولا ، ثم فى بلاد كثيرة فى أوربا الوسطى — أراد نفر من اليهود فى أوربا الوسطى الهجرة الى فلسطين ، وأخذ عددهم يزداد يوما عن يوم .

ولم يكن هذا تلبية لنداء الصهيونية ، بل للهروب من الاضطهاد .

ومن سنة ١٩٣١ الى سنة ١٩٤١ ، زاد عدد اليهود فى فلسطين من ١٧٤,٠٠٠ الى ٤٧٤,٠٠٠ ؛ ومن سنة ١٩٤١ الى سنة ١٩٤٦ ، زاد عددهم من ٤٧٤,٠٠٠ الى ٦٠٨,٠٠٠ .

أيها السادة ،

ان كان يتعين على فلسطين أن تساهم — كغيرها من البلاد — فى حل مشكلة المبعدين ، فانها قامت فى هذا الصدد بنصيب عظيم ، بل هائل . لقد تعدت الهجرة حدود المعقول ، ولا يمكن تصور فرض عدد آخر من المهاجرين على فلسطين . واذا كان الأمر متعلقا بتصريح بلفور ، وبانتداب عصبة الأمم فى ٢٤ يوليه سنة ١٩٢٢ ، فانهما لم ينفذا فحسب ، بل بولغ فى تنفيذهما ، رغم أنهما كانا قائمين على أساس ظالم .

لقد شربت فلسطين كأسها حتى الثمالة !

أيها السادة ،

ان مندوب الاتحاد السوفييتى المحترم قد أدلى هنا بنظرية مختلفة كل الاختلاف ، فقد صرح بأن الفروض التاريخية لا تعنينا ، وأن المشكلة تتلخص فى أنه يوجد اليوم فى فلسطين يهود وعرب ، وأن لكلا الفريقين الحق فى التصرف وفى العيش بحرية وأمان . ولهذا يؤيد الاتحاد السوفييتى مشروع التقسيم .

انها لنظرية بالغة الخطورة ، لأن الأقلية اليهودية فى فلسطين ليست الأقلية الجنسية أو الدينية الوحيدة الموجودة فى العالم . فلا يكفى أن تتطلع أقلية ما ، وبخاصة اذا كانت مؤلفة من مهاجرين ، الى أن تكون دولة فى الدولة ، حتى يصبح التقسيم عادلا ومحتم الاجراء . فاذا سلمنا اليوم بهذه القاعدة ، لوجب تعميمها عما قريب ؛ اذ سبق لى القول بأنه توجد أقلية اسرائيلية ، كما توجد أقلية من لون آخر . ويتعين — تطبيقا للنظرية السوفييتية — الاعتراف لهما بحق الانفصال ، بناء على طلبهما .

أيها السادة ،

ما الذى يراد اليوم من فلسطين ؟ هل يراد اعادة النظام ، ووضع حد للارهاب ، أم تأمين معاملة الأقلية اليهودية معاملة عادلة ؟

انها مسائل داخلية ، لا شأن لجمعيتنا بها . واذا كانت الدولة المنتدبة قد أظهرت عجزها حتى الآن عن المحافظة على الأمن الداخلى فى فلسطين ، فان الأغلبية الفلسطينية على استعداد لتتولى بنفسها وضع حد للقلاقل ، وتأمين جميع الحقوق الشرعية للأقلية .

هل يراد خدمة الشعب اليهودى ؟

هذه أيضا مسألة لا شأن للجمعية بها . وسواء أكان الشعب اليهودى جنسا أم طائفة دينية ، فان هذا لا يعطيه أى حق من الوجهة الدولية .

على أن هنالك اعتبارا واضحا ، يبدو أنه فات مؤيدى مشروع التقسيم . وأصارحكم القول بأن هذا الاعتبار لا شأن له بمهمتنا هنا ، لكنه يحسن عرضه لتفادى مناهضة السامية بتفريق جديد .

انى أؤكد لكم أنه ما من أمر يضر بمصالح اليهود فى العالم كله ، كانشاء دولة يهودية . فبهذا يكون للمواطنين اليهود ، فى كل مكان ، حالتان شخصيتان . فيجوز لهم أن يكونوا أمريكيين أو فلسطينيين ، فرنسيين أو فلسطينيين ، مصريين أو فلسطينيين . وهذه الجنسية المزدوجة ، هذا الحق المستتر الذى يراد الاعتراف لهم به ، وهو أن يخرجوا تبعا لاختيارهم ، عن أن يكونوا أفرادا من الشعوب الأمريكية ، أو الانجليزية ، أو الفرنسية ، أو غيرها ، ليصبحوا أفرادا من الشعب اليهودى ، أخشى كثيرا أن يكون بذرة لمناهضة السامية لن تقف عند حدود ألمانيا .

ان افتراض وجود دولة يهودية لن يكون من شأنه الا الحط فى نظر جميع الشعوب من قيمة لقب المواطن ، ومن حرارة الوطنية لدى المواطنين اليهود . وحق الاختيار بين وطنين ، تبعا لما يتراءى ، معناه عدم وجود وطن على الاطلاق . وسرعان ما يعتبر اليهود فى جميع البلاد أقل « وطنية »

من سائر المواطنين . انى أقول هذا ، وأنا مفعم اقتناعا ، ولست مغاليا ، لأنى لا أريد أن أتنبأ بالشر .

ولما كنا لا نضمر فى مصر أية عداوة لمواطنينا اليهود ، كما أنه ليس فيها أية حركة مناهضة للسامية ، فانى — باسم الوفد المصرى — أردد أن خير حل لمشكلة فلسطين ، وهى المشكلة الوحيدة المطروحة علينا ، ليس هو تقطيع بلد زاخر بالسكان ، لانشاء دولة وهمية باسم الدولة اليهودية ، لاتقوم على أساس الجنسية ، بل على تميز فى الجنس ، أو العقيدة الدينية ؛ وانما هو انشاء دولة فلسطينية مستقلة ، لها حكومة ديمقراطية وجمعية تأسيسية ، تقدم لفلسطين دستورا حديثا على غرار دساتير بلادنا المختلفة ، وتضمن لكل من الأغلبية والأقلية حقوقها الخاصة .

وعلى هامش المشكلة الفلسطينية ، وخارجا عنها ، يتعين كذلك اتخاذ اجراءات محلية فعالة ، لمعاملة المواطنين اليهود فى العالم كله على قدم المساواة التامة بسواهم من المواطنين ذوى العقيدة الدينية المختلفة . وليست هذه مسألة سياسية ، وانما هى مسألة انسانية خارجة عن اختصاص اللجنة الخاصة . وأكرر القول بأن فلسطين لا شأن لها بمناهضة السامية .

حضرة الرئيس ، حضرات السادة ،

ان الأمم المتحدة ، فى الدورة الثانية السنوية للجمعية العامة ، قد أبدت شكوكا جدية فى حيوية الهيئة . ويرجع ذلك — مع الأسف — الى أن كثيرا منها ، بدل أن تراعى تطبيق الميثاق بأمانة ، تريد تحويره لخدمة مصالحها .

فلا تجعلوا من فلسطين صورة صارخة لهذه الروح . فالمشكلة الفلسطينية لا تحتمل الا حلا واحدا ، هو اعلان استقلال فلسطين . وفلسطين المستقلة تعرف كيف تضع حدا للارهاب ، وكيف تحافظ على مصالح الأقليات .

ولا يمكن انشاء دولة يهودية فى ظل الميثاق ، لأن هذه الدولة ستقوم

على التمييز فى الجنس أو الدين ، وهو ما يحرمه الميثاق صراحة ؛ فضلا عن أن انشـاء هذه الدولة ينطوى على تعد خطير على سكان فلسطين الأصليين ، الذين يحق لهم أن يطمعوا فى حمايتكم ، وأن يتصرفوا فى شؤونهم كباقى الشعوب .

ثم ان انشاء دولة يهودية سيتضمن حتما ، وان آجلا ، تعديا خطيرا جدا على المصالح الشرعية للمواطنين اليهود فى العالم كله . ذلك بأننا ، بمنحهم وطنا ثانيا ، نكون قد هدمنا وطنيتهم الحالية ، وعملنا على تقوية الحركة المناهضة للسامية .

لذلك يناشدكم وفد مصر ، مرة أخرى ، أن ترفضوا اقتراحات اللجنة الخاصة ، لأنها خارجة عن اختصاص الجمعية العامة ، ومجحفة بحقوق الفلسطينيين ، وضارة باليهود فى مختلف البلاد .

أيها السادة ،

تعلمون أنى ، فى مستهل خطابى ، أثرت مسألة أولية ، هى أنه ليس للجمعية العامة للأمم المتحدة ، ولا لأية هيئة من هيئاتها — طبقا للميثاق — الحق فى اقرار اقتراحات من نوع الاقتراحات التى يتضمنها تقرير اللجنة الخاصة . فالمسألة ، كما قلت ، مسألة وظائف دستورية ؛ وكل قرار تتخذه فى هذا الشأن ، متجاوزين اختصاصاتنا ، لن يكون له أثر دولى ، كما أنه لن يكون ملزما لأحد .

هذا ، أيها السادة ، هو رأى وفد مصر » .

خطاب ممثل مصر :

وبعد ذلك ألقى ممثل مصر الخطاب الآتى :

« لقد تحدث ، أثناء هذه المناقشة العـامة ، خطباء عديدون . وسيتحدث غيرهم ، مظهرين لنا حكمتهم وما وهبوا من بلاغة .

وانى — باسم الوفد المصرى — سأكتفى بكلمة قصيرة فى هـذه المرحلة ، تاركا للمراحل التالية ما قد أريد الادلاء به من أقوال أخرى .

يبدو لنا أننا فى بداية نهاية المشكلة الفلسطينية . وانى لأرجو أن يكون الأمر كذلك ، وألا نكون فى نهاية البداية ، وألا يلقى بنا فى أحضان كابوس أشد هولا من ذلك الذى انتابنا .

وأرجو كذلك أن ننفض السبات عن أعيننا ، وأن ننظر الى الحقيقة الماثلة أمامنا ، والفرصة المواتية لنا .

وانى أعيد عليكم هذه الكلمة : « الحقيقة » ، وهى عكس « الوهم » أو « الشىء المصطنع » ، وهو أسوأ وجه للمسألة الفلسطينية .

ولو أن الأشياء سارت فى طريقها الطبيعى ، لما كانت هنالك مشكلة فلسطينية ، ولما رأينا بعضنا يحاول تقسيم شىء غير قابل للقسمة ، وتحطيم الذرة فى قلب الشرق الأوسط .

لقد كان يهود فلسطين ، منذ أقل من ثلاثين سنة ، ١/١٢ من مجموع السكان . فأصبحوا أكثر من ثلث السكان ، بفضل حركة صهيونية أدخلت فى روع كثير من اليهود آمالا جنونية ، وبفضل وسائل أخرى ملتوية شجعتهم على أن يصبحوا أغلبية ، وعلى أن ينتزعوا امبراطورية من ثنايا الماضى المجهول . وكل هذا وهم وخيال واختلاق ، ومثله كمثل الرمال التى لا يمكن اقامة بناء مكين عليها .

لم تكن فلسطين ملكا لبلفور ، ولا للمملكة المتحدة ؛ لم تكن ملكا لهما ، ليتصرفا فيها .

ولم تكن فلسطين ملكا لعصبة الأمم ، ولم تكن العصبة لتستطيع اهداءها ، كما لم تكن تستطيع أن تجعل الظلم عدلا . على أن « وعد بلفور » الغاشم قد استنفد أغراضه . فهل فى مقدورنا — ونحن نجلس هنا باسم العالم أجمع — أن نبارك ظلما جديدا ، ووهما آخر ؟ اننا ان فعلنا ، فلا شىء يرد علينا كرامتنا . وهيهات أن نزيل ما ينجم عن ذلك ، حتما ، من ضرر وبؤس !

فأى سلوى ، وأى عون نسمع من وصف بعض القوم هنا للتنبيه

بالخطر بأنه تهديد سخيف ؟ هل نصم آذاننا ، حتى لا نسمع أى تحذير ؟ أم هل نعمى أعيننا ، حتى لا نرى شيئا ؟

ان المشكلة اليهودية مرتبطة بالاضطهاد ، ويحق للعرب أن يذكروا — فى زهو — أن هذه الكلمة غير معروفة فى لغتهم ، ولم يعرفوها مدى آلاف السنين العديدة من تاريخهم . ولم يقم أى نزاع ، فى أى وقت من الأوقات ، بين العرب واليهود . انما ينكر العرب الصهيونية التى يرون فيها — شأنهم فى ذلك شأن كثير من اليهود — عاملا خطيرا على مستقبل اليهود أنفسهم .

ليس العرب هم الذين اضطهدوا اليهود ، ولم يؤثر اضطهاد اليهود فى البلاد العربية . ومع ذلك ، يراد من العرب ومن بلادهم أن يدفعوا ثمن هذا الاضطهاد ، وأن يكفروا عن سيئات ارتكبها غيرهم فى بلاد أخرى . وقد كان هذا يدعو للزهو ، اذا كان يقصد لذاته . وأحرى أن يكون خيرا وبركة ، لو كان من المستطاع . لكن فلسطين المضيافة قد ضاقت مساحتها ، وازدحمت بسكانها ؛ ولم تعد تسمح بقبول مزيد من الوافدين ، مدعوين كانوا أو متطفلين ؛ ثم هى لا تزال ملكا لأصحابها الشرعيين .

لقد كان لوفد مصر ، فى الشطر الثانى من دور الاجتماع الأول ، شرف التقدم باقتراح خاص بالاضطهاد والتمييز المجحف فى المعاملة . وقبل هذا الاقتراح باجماع الآراء فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٤٦ . وفيما يلى نصه :

« تعلن الجمعية العامة أنه من الأمور التى تعود بالخير العميم على بنى الانسان ، أن يوضع فى الحال حد للاضطهاد والمعاملة المجحفة ، بسبب الدين أو العنصر ؛ وتدعو الحكومات والسلطات المسئولة الى أن تطبق ميثاق الأمم المتحدة نصا وروحا ، وأن تتخذ — فى سرعة — التدابير الفعالة لهذه الغاية » .

وأستميحكم فى ذكر ما جاء فى تقرير السكرتير العام للدورة الحاضرة . فقد جاء فى الصفحة ٣٥ منه أن الأمم المتحدة لم تقم بعد

بتهيئة الأداة الكفيلة بمنع المعاملة المجحفة أو بحماية الأقليات ، على غرار ما حدث فى عام ١٩١٩ ، فى نطاق عصبة الأمم ، لحماية الأقليات فى بعض بلاد أوربا . ولم تتقدم للآن أية حكومة باقتراحات عملية ، لما يمكن أن تضطلع به الأمم المتحدة فى هذا الميدان .

والآن وقد زالت النازية والفاشية ، فالواجب أن يزول معهما الاضطهاد والمعاملة المجحفة . وعلى عاتق الانسانية أجمع ، يقع عبء الأشخاص المشردين . وهذا واجبنا الذى لا مفر منه . هذا هو واجبنا ، وليس تمويل حركة صهيونية متعصبة ، قصيرة النظر ، توافرت فيها مظاهر حرب العدوان السافرة على فلسطين .

وان التحقيق الذى قامت به الأمم المتحدة ، والنداء الذى وجهته لحل مشكلة المشردين ، لم يلق من جانب كثير من البلاد الغنية الواسعة أى اهتمام . على أن النتيجة جاءت — فى النهاية — مخيبة للآمال . ولا حاجة بى لذكر أسماء بلاد بالذات ، فان محفوظات الأمم المتحدة تحت تصرف من يريد الاطلاع عليها .

وكلنا يعلم أن فلسطين لا تستطيع ، ولن تستطيع ، حل المسألة اليهودية . واستخدام القوة ، لاقامة دولة دينية يهودية لا يرحب بها أحد ، يعتبر عملا وحشيا ، وفاتحة لآلام لا حد لها . وانا لنناشد العالم ، والعالم أجمع ، مرة أخرى ، أن يفتح أبوابه لمن لا مأوى لهم من جميع العناصر والأديان . واذا كانت مشكلة المشردين عبئا ثقيلا على ضمائرنا أجمعين ، فلم لا تتحمل بلاد العالم أجمع هذا العبء ، كل بنصيب ، بدلا من التهرب من تبعاته ؟

ومن واجبنا أن نقف فى وجه جميع أنواع المعاملة المجحفة والاضطهاد ، حتى لا يرغم أحد على ترك وطنه . فهذا أحرى أن يضع الأمور فى نصابها ، وأن يمكن من انشاء دولة فلسطينية موحدة ديمقراطية ، تعيش وتتقدم فى ظل السلم ، وتكفل حقوق جميع سكانها من مسلمين ومسيحيين ويهود على السواء .

لم تطالب الانسانية ، بأن تكون أكثر انسانية وحكمة ، أكثر مما هى مطالبة الآن . وهذه ساعة رهيبة فى تاريخ الانسانية وتاريخ فلسطين .

والكلمة الآن للأمم المتحدة ، فاما أن تنهج الطريق السوى ، واما أن يخطئها التوفيق . وانا لندعو الله أن يوفقنا ، حتى يستفيد جيلنا والأجيال القادمة من هذا العمل ، ويفاخروا به » .

خطاب ممثل يوجوسلافيا :

وجاء فى خطاب ممثل يوجوسلافيا أن حكومته مثلت فى لجنة التحقيق ، ودرست المشكلة الفلسطينية من جميع نواحيها . وهى تحرص على استنباط خير حل لها ، يكفل طيب العلاقات بين العرب واليهود . والحل المثالى هو الذى يرتضيه الشعبان ، ولكن الحالة الحاضرة تجعل اتفاقهما ضربا من المحال . لذلك ترى يوجوسلافيا أن يكون الحل مؤديا الى نوع من التعاون ، على أساس تصالحى فى نطاق مبادىء الأمم المتحدة .

وتحليل العوامل التاريخية يجعل فلسطين ذات علاقة بالشعبين . ولا نزاع فى حق كل منهما فى الاستقلال وفى تقرير مصيره . ويجب الاعتراف بهذا الحق دوليا ، وبأن لكل من الشعبين حقوقا متساوية فى فلسطين . ولا شك أن حل مشكلة فلسطين لايحل مشكلة اليهود .

لهذا رأت يوجوسلافيا انهاء الانتداب ، واعلان استقلال البلاد جميعها فورا ؛ ولكن هذا غير ممكن الآن ، اذ يجب تصفية الانتداب ، وتهيئة البلاد لتباشر شؤونها . فان انجلترا لم تقم بواجباتها طبقا للانتداب ، وحكمت البلاد حكما استعماريا ، ولم تأخذ بيدها فى سبيل الحكم الذاتى . وهذا هو مصدر الحالة الحاضرة ، وسبب عدم تعاون الشعبين . فكيف تتصور قيام التعاون بينهما ، اذا كانت البلاد خالية من النظام النيابى ؟ وكيف تتصور زوال خلافاتهما ، اذا كانت دولة أجنبية جاثمة على أوطانهم ؟ لذلك يجب انهاء الانتداب ، واعلان استقلال فلسطين ، وحكمها على أساس النظام التعاهدى (الفدرالى) .

وان يوجوسلافيا لتعطف على اليهود ، الذين أصابهم من أعمال هتلر ما أصابهم ؛ وترى أن هنالك ارتباطا بين مشكلة فلسطين ومسألة اليهود المشردين ، وتقترح أن يسمح بدخول مهاجرين فى المناطق اليهودية ، فى حدود القدرة على الاستيعاب ؛ مع تأليف لجنة دولية ، من عدد متساو من العرب واليهود وأعضاء من الأمم المتحدة ، لضبط الهجرة الى فلسطين أثناء السنوات الثلاث القادمة . وبعد ذلك تتولى شؤون الهجرة حكومة دولة فلسطين المستقلة .

وهنا انتهت المناقشات العامة .

الاقتراحات ، وتشكيل لجنتين فرعيتين

وقال الرئيس ان أمام اللجنة سبعة عشر مشروعا بقرار ، من بينها مشروع مقدم من وفد مصر ، يرمى الى استفتاء محكمة العدل الدولية فى اختصاص الجمعية العامة بشأن التوصية بقسمة فلسطين .

ثم اقترح الرئيس انشاء ثلاث لجان فرعية : الأولى يناط بها التوفيق بين الطرفين المتنازعين ؛ وتكلف الثانية بوضع مشروع مفصل ، على أساس توصيات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق ؛ والثالثة تضطلع باعداد مشروع مفصل ، على أساس اقتراح المملكة السعودية والعراق وسوريا ، الخاص بانشاء دولة واحدة فى فلسطين .

* * *

وقد اعترض وفد مصر على ذلك ، وطلب استفتاء محكمة العدل — قبل الدخول فى تفصيلات هذه المشروعات — فى اختصاص الجمعية العامة بالتوصية بقسمة فلسطين . وأيد وفد بلجيكا وجهة النظر المصرية . وبعد المناقشة ، وافقت اللجنة على انشاء اللجان الفرعية الثلاث ، طبقا لاقتراح الرئيس .

واقترح الرئيس تشكيل لجنة التوفيق منه ومن وكيل اللجنة ومقررها ، وطلب تفويضه فى تشكيل اللجنتين الفرعيتين الأخريين .

فوافقت اللجنة على ذلك ، وعلى أن يكون من اختصاصهما تناول جميع الاقتراحات التى قدمت للجنة الأصلية .

وبناء على هذا التفويض ، شكل الرئيس اللجنتين الفرعيتين على النحو الآتى :

اللجنة الفرعية الأولى ، الخاصة بالتقسيم :

شكلت من ممثلى : كندا ، والولايات المتحدة ، وجواتيمالا ، وبولندة ، وتشيكوسلوفاكيا ، واتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية ، واتحاد جنوب أفريقيا ، وأورجواى ، وفنزويلا .

اللجنة الفرعية الثانية ، الخاصة بالدولة الموحدة :

شكلت من ممثلى : أفغانستان ، والمملكة العربية السعودية ، وكولمبيا ، ومصر ، والعراق ، ولبنان ، وباكستان ، وسوريا ، واليمن .

* * *

ولاحظت الوفود العربية أن اللجنة الفرعية الثانية شكلت من جميع الدول العربية الأعضاء فى الأمم المتحدة ، ومن ثلاث دول تناصرها . وقد رفضت جميعها توصيات لجنة التحقيق الخاصة بقسمة فلسطين ، وأبدت آراءها فى حل مشكلة فلسطين . لذلك لاينتظر منها أن تتقدم بآراء جديدة . والحال كذلك بالنسبة للجنة الفرعية الأولى ، فقد شكلت من ممثلى دول مناصرة للتقسيم .

* * *

١ — وقد عقدت اللجنة الفرعية الثانية أولى جلساتها يوم ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ، وانتخبت ممثل كولمبيا رئيسا لها ، وممثل باكستان مقررا .

واستعرضت الاعتبارات المتقدمة ، ورأت أنه من الخير أن يعاد تشكيلها ، بضم دول محايدة لها ، أو دول لم تكون لها بعد رأيا فى حل قضية فلسطين . وفوضت اللجنة رئيسها فى الاتصال — لهذه الغاية — برئيس اللجنة الأصلية . ولكن الاتصال لم يسفر عن النتيجة المرجوة ،

لأن رئيس اللجنة الأصلية رأى عدم احداث أى تبديل فى تشكيل اللجنة الفرعية .

٢ — وبناء على ذلك ، تنحى ممثل كولمبيا عن رياسة اللجنة ، ولكنه لم يحضر بعض جلساتها . فانتخبت اللجنة الفرعية ممثل باكستان رئيسا لها . وقد حضر أحد ممثلى الوفد البريطانى جميع جلسات اللجنة ، للادلاء بما طلب منه من معلومات وبيانات ، كما حضرها ممثلون للهيئة العربية العليا لفلسطين . وتقدمت اللجنة بتقرير عن مهمتها ، نوجزه فيما يلى :

تقرير اللجنة الفرعية الثانية

الديباجة :

٣ — استهلت اللجنة الفرعية تقريرها بالاشارة الى ظروف تكوينها ، والمهمة التى عهد بها اليها . وأعربت عن أسفها ، لأن تشكيل اللجنتين الفرعيتين جاء بحيث تكونت كل منهما من دول عرفت آراؤها ومذاهبها فى حل قضية فلسطين ، وكان الأفضل أن تضم اليهما دول محايدة .

٤ — وقررت اللجنة أن تركز أعمالها فى مسائل ثلاث رئيسية :

الأولى : تتناول النواحى القانونية المتصلة بقضية فلسطين ، التى أثارتها وفود : مصر ، وسوريا ، والعراق .

الثانية : خاصة باللاجئين اليهود ، والأشخاص المشردين ، ومدى ارتباط ذلك بالقضية الفلسطينية .

الثالثة : متصلة بانهاء الانتداب ، وبالمقترحات الدستورية ، لانشاء دولة فلسطينية مستقلة موحدة ، طبقا للاقتراحات المقدمة الى الجمعية العامة من وفدى العراق والمملكة العربية السعودية .

ووزعت هذه المسائل على أعضاء اللجنة الفرعية ، لدراستها ، واعداد تقارير عنها .

٥ — وسجلت اللجنة شكرها لموظفى السكرتيرية العامة ، الذين أعانوها بمساعدتهم على انجاز مهمتها .

الباب الأول ، الناحية القانونية :

٦ — تنطوى قضية فلسطين على طائفة من الأوجه القانونية ، التى يجب حسمها قبل الوصول الى حل هذه القضية حلا متفقا مع القانون الدولى والعدالة . وينبغى وزن حجج كل من العرب واليهود ، وتعرف وجه الحق فيها ؛ مع التثبت من قانونية أى نظام يوضع لحكومة فلسطين المستقبلة ، واختصاص الجمعية فى ابداء وتنفيذ توصيات فى هذا الشأن .

٧ — لقد تناولت لجنة التحقيق بحث هذه الحجج فى تقريرها * . ولكنها أغفلت تناول بعض الأوجه القانونية للمسألة الفلسطينية ، بينما انتهت الى نتائج خاطئة ، لا سند لها من الحق بالنسبة لبعض الشؤون التى عالجتها . فانها لم تعن ببحث صحة وقانونية « تصريح بلفور » ، ولا بتحديد معنى عبارة « الوطن القومى اليهودى » ، ولم تدل برأيها فى صحة أحكام صك الانتداب الخاصة بهاتين المسألتين ومداها . كما تهربت من التعرض للوعود المقطوعة للعرب .

وواضح من تقرير اللجنة أن الفكرة الأساسية ، التى تقوم عليها توصيات أغلبية أعضائها بشأن قسمة فلسطين ، هى أن مطالب كل من العرب واليهود لها قيمة ووزن . لكن هذا الرأى لا يؤيده سند من الحق ، وهو يجافى جميع الأدلة القائمة ، وينقص من قيمة تقرير اللجنة ، ويفسد بعض نتائجه الأساسية .

٨ — أشير فى المناقشات العامة ، التى جرت أمام اللجنة الأصلية ، الى الاعتبارات القانونية والدستورية المتصلة بقضية فلسطين ، والى سلطة واختصاص الجمعية العامة فى تناول هذه القضية ، والتوصية بحلها حلا معينا ، وتنفيذ هذا الحل .

كذلك قدمت ثلاثة وفود اقتراحات باستفتاء محكمة العدل الدولية فى بعض الأوجه القانونية لمشكلة فلسطين . ولهذا كان من واجب اللجنة

* الفقرات ١٢٥ الى ١٨٠ من الباب الثانى .

الفرعية أن تستعرض هذه الأوجه القانونية ، وأن تحدد المسائل التى ينبغى استفتاء المحكمة فيها ، قبل الوصول الى حل يحقق العدل لجميع أصحاب الشأن .

٩ — تستند دعوى العرب ، فى أن تكون فلسطين لهم ، الى امتلاكهم لهذا القطر واقامتهم فيه أجيالا عدة ، والى حقهم الطبيعى فى تقرير مصيرهم . كما أن هـذه الدعوى تدعمها العهود التى قطعتها بريطانيا للعرب أثناء الحرب العالمية الأولى ، فى المكاتبات المتبادلة بين سير هنرى مكماهون والشريف حسين . ثم تلتها ووكدتها مراسلات « هوجارت » ، و « التصريح الى السبعة » ، وتبليغ اللنبى الى الأمير فيصل ، والتصريح الانجليزى الفرنسى فى عام ١٩١٨ .

وكانت فلسطين من الأراضى التى طالب الشريف حسين بوجوب استقلالها بعد الحرب العالمية الأولى ، لكن الحكومة البريطانية زعمت — فيما بعد — أن نيتها كانت منصرفة الى استبعاد فلسطين من تلك الأراضى ، وأن الشريف حسين علم بهذه النية . غير أن هذا الزعم تنفيه العبارة التى صيغت بها مراسلات « الشريف حسين — مكماهون » ، كما تنكره التبليغات باسم الحكومة البريطانية .

وقد أشارت لجنة التحقيق ، فى تقريرها ، الى هذا الموضوع اشارة عابرة ؛ لكنها لم تتناوله فى جزئياته ، ولم تثبت رأيها فيه . وهذه اللجنة الفرعية تشعر بأن الخلاف حول تفسير مراسلات « الشريف حسين — مكماهون » ، والتصريحات التالية ، لا يمكن حسمه بغير الحصول على رأى محكمة قضائية نزيهة ، كمحكمة العدل الدولية .

١٠ — ثم ان اليهود ، من جهة أخرى ، يقيمون دعواهم بشأن فلسطين على « تصريح بلفور » ، الذى أدمج فيما بعد فى صك الانتداب على فلسطين . وقد نازع العرب فى قانونية هذا التصريح ، وقالوا بأنه باطل لعدة أسباب ؛ منها أنه صدر بغير موافقتهم وبدون علمهم ، وأنه

جاء منافيا لحق تقرير المصير ولمبادىء الديمقراطية ، فضلا عن مجافاته للعهود المقطوعة للعرب قبل صدوره وبعد ذلك .

ونازعت الهيئة العربية العليا ، أثناء دور الانعقاد غير العادى الذى عقدته الجمعية العامة لنظر قضية فلسطين ، فى قانونية هذا التصريح ، وفى صحته واتفاقه مع الأخلاق الدولية ؛ وطالبت بأن تكون هذه المسائل موضع البحث والتحقيق . ومع هذا ، فان لجنة التحقيق لم تتناولها ، ولم تبد رأيها فى التصريح ، بل لم تشر اليه كحجة من حجج العرب . ولهذا كان من الواجب استفتاء محكمة العدل الدولية فى قانونية « تصريح بلفور » .

١١ — أما عبارة « الوطن القومى اليهودى » ، الواردة فى « تصريح بلفور » وفى صك الانتداب على فلسطين ، فانه لم يرد لها تعريف فى التصريح ذاته ولا فى صك الانتداب . لكنه من الواضح أن الدولة المنتدبة لم يدر بخلدها أن تفسر هذه العبارة بما يجعلها تؤدى الى انشاء دولة يهودية .

فاذا كانت عبارة « الوطن القومى اليهودى » لا تعنى أكثر من مركز ثقافى ، لا يؤثر فى حقوق ومركز سكان فلسطين الأصليين أو ينقص منها — اذن لما نشأت صعوبات ذات بال بالنسبة لتفسير الانتداب . أما اذا أريد بهذه العبارة أن تفسر بكيفية تخل بحقوق ومركز السكان الأصليين ، أو تؤدى الى انشاء دولة يهودية فى فلسطين — فانه يجب الفصل فى عدة مسائل متصلة بصحة الانتداب وتفسيره القانونى . وفيما يلى هذه المسائل موجزة :

(ا) تعارض الغرضين الرئيسيين للانتداب ، كما حددا فى المادة الثانية ؛ وعدم امكان الملاءمة بين أحكام صك الانتداب الخاصة بانشاء وطن قومى يهودى فى فلسطين ، والأحكام الواردة فى ميثاق عصبة الأمم بشأن المحافظة على حقوق سكان فلسطين الأصليين ورفاهيتهم .

(ب) تأثير زوال عصبة الأمم فى الانتداب على فلسطين .

(ج) الى أى مدى أنجز تعهد انجلترا بانشاء وطن قومى يهودى فى فلسطين ؟

(د) الآثار القانونية المترتبة على اعلان انجلترا اعتزامها الانسحاب من فلسطين فى وقت قريب .

١٢ — ولقد عنيت اللجنة الفرعية ببحث هذه المسائل ، ونلخص نتائج بحثها فيما يلى :

(أولا) عهد الى الدولة المنتدبة ، بمقتضى المادة الثانية من صك الانتداب ، أن تعمل على انشاء وطن قومى لليهود فى فلسطين ، مع المحافظة على الحقوق المدنية والدينية لجميع السكان ، وعلى تقدم منشآت الحكم الذاتى فى ذلك القطر .

وكان على الدولة المنتدبة — بمقتضى المادة السادسة — أن تهيء الظروف الملائمة للهجرة اليهودية ، وأن تساعد اليهود على الاستقرار فى البلاد ؛ مع ضمان عدم الاضرار بحقوق ومركز بقية السكان .

ولقد دل تنفيذ الانتداب ، خلال ربع قرن ، على أن هذه الأهداف متعارضة ، ولا يمكن التوفيق بينها ؛ وأن الدولة المنتدبة رأت — فى النهاية — أنه غير ميسور الوفاء بالالتزامات المتعارضة المفروضة عليها بمقتضى الانتداب ، كما جاء على لسان ممثل المملكة المتحدة أمام لجنة فلسطين الخاصة ، فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ .

وفضلا عن ذلك ، فمن الواجب النظر الى الانتداب على ضوء أحكام وأغراض ميثاق عصبة الأمم . فطبقا للمادة ٢٢ من هذا الميثاق ، كان شعب فلسطين من الطوائف التابعة — فيما مضى — للامبراطورية العثمانية ، واعترف به أمة مستقلة بصفة موقتة ، على أن تسدى اليه دولة منتدبة المشورة والمساعدة ، الى أن يحين الوقت الذى يستطيع فيه الوقوف وحده .

وقد أبان الميثاق المذكور — فى وضوح — أن رفاهية سكان البلاد الأصليين وتقدمهم أمانة مقدسة فى عنق الدولة المنتدبة ؛ وبعبارة أخرى أن القيد الوحيد بالنسبة لسيادة شعب فلسطين ، كان وصاية دولة منتدبة بصفة موقتة . ولا يمكن القول بأن دخول عدد غير محدد من المهاجرين اليهود الى فلسطين ، أو انشاء دولة يهودية ضد رغبات أغلبية شعب البلاد — كان متفقا وأغراض الانتداب والمبادىء الواردة فى المادة ٢٢ من الميثاق .

(ثانيا) تعهدت بريطانيا ، بمقتضى ديباجة صك الانتداب ، أن تضطلع بالانتداب باسم عصبة الأمم . وجاء هذا الحكم متفقا والمبادىء الواردة فى الفقرة الثانية من المادة ٢٢ من الميثاق .

وفوق ذلك ، فان تنفيذ الانتداب كان خاضعا لمراقبة لجنة الانتدابات الدائمة . وبعد أن تم حل عصبة الأمم ، زال من الوجود أهم طرف فى الموضوع ، وبذلك فقد الانتداب كل أساس قانونى له . وعلى هذا ، يجب أن يترك لشعب فلسطين تقرير مصيره .

(ثالثا) وسبق فيما تقدم بيان ما يمكن أن تفسر به عبارة « الوطن القومى اليهودى » . وترى هذه اللجنة الفرعية أن التفسير الوحيد ، المتفق مع أغراض الانتداب ومع مبادىء الميثاق ، هو أن « الوطن القومى اليهودى » مركز ثقافى لعدد محدود من اليهود ، ولا يمكن أن ينطوى على منحهم السيادة على أى جزء من فلسطين ، أو على أى مساس بالحقوق المدنية والاقتصادية والسياسية والدينية لسكان البلاد الأصليين . وهذا ما ورد ذكره فى عدة تصريحات للدولة المنتدبة التى أصدرت « تصريح بلفور » .

وبهذه المناسبة ، نذكر فيما يلى ما جاء بالفقرة ١٥ من بيان سياسة الحكومة البريطانية فى فلسطين ، الصادر فى سنة ١٩٣٩ :

« ان حكومة المملكة المتحدة مقتنعة بأنه ، بعد استمرار الهجرة أثناء الخمس السنوات المقترحة ، لا يكون هنالك أى مبرر

أو أى التزام واقع عليهـا لنمو الوطن القومى اليهودى بمزيد من الهجرة ، دون مراعاة لرغبات السكان العرب » .

ولعل اللجنة الخاصة تذكر كذلك البيان الذى ألقاه أمامها وزير المستعمرات البريطانية ، فى ١٦ أكتوبر ، اذ قال ان وطنا قوميا لليهود قد أنشىء فى فلسطين ، بالرغم من مختلف الصعاب التى اعترضت سبيله .

(رابعا) ومر القول بأن كل أساس قانونى للانتداب قد زال بزوال عصبة الأمم ، وبأن انجلترا انما تمارس سلطتها فى فلسطين على أساس واقعى بحت . وبعد أن صرحت الدولة المنتدبة ، أخيرا ، بأنها تعتزم الانسحاب قريبا من فلسطين ، والنزول عن الانتداب — لايكون هنالك أى عائق فى سبيل تحويل فلسطين الى دولة مستقلة . والواقع أن هذا الاستقلال هو الغاية الطبيعية لأهداف الانتداب ، ولنمو منشآت الحكم الذاتى .

١٣ — وقد أشير فيما تقدم الى رأى اللجنة الفرعية فى الأوجه القانونية الخاصة بتفسير الانتداب وميثاق عصبة الأمم . ولكن نظرا الى ما لهذا الموضوع من أهمية بالغة ، والى أن اللجنة أوصت باستفتاء محكمة العدل الدولية فى الوعود الصادرة للعرب أثناء الحرب ، والى صحة « وعد بلفور » ومداه — فانه من الخير أن تستفتى محكمة العدل الدولية فى تفسير صحة الانتداب ومداه .

١٤ — أما الأسلوب الدستورى لانهاء الانتداب ، فيتناول عدة نواح ، هى :

(ا) انهاء الانتداب ، طبقا لأحكام تتفق ومبادىء الميثاق ؛ بفرض أن عصبة الأمم لا تزال قائمة .

(ب) انهاء الانتداب فى نطاق زوال عصبة الأمم .

(ج) انهاء الانتداب على ضوء أحكام ميثاق الأمم المتحدة .

١٥ — وقد نظرت اللجنة الفرعية فى هذه الأوجه الثلاثة ، ووصلت الى الآراء الآتية :

(أولا) معلوم أن نظام الانتدابات من فئة « ا » ، ومنها الانتداب على فلسطين ، تطبيقا للمادة ٢٢ من الميثاق ، كان يهدف الى وضع البلاد تحت وصاية دولة منتدبة بصفة موقتة . ومن التبعات الأساسية ، التى تضطلع بها هذه الدولة ، مساعدة شعوب البلاد الخاضعة لهذا النظام على نيل الحكم الذاتى والاستقلال فى أقرب فرصة . والاجماع متفق الآن على أن هذه المرحلة قد قطعت بالنسبة لفلسطين . واعترفت بذلك لجنة الأمم المتحدة الخاصة بفلسطين ، وكذلك الدولة المنتدبة ذاتها ؛ وصرحتا بوجوب انهاء الانتداب ، والاعتراف باستقلال فلسطين .

والأمر الوحيد الجدير بالتنويه هو أن عصبة الأمم كانت ، بمقتضى المادة ٢٢ من صك الانتداب ، مخولة حق وضع الترتيبات التى ترى لزومها لصون الحقوق المنصوص عليها فى المادتين ١٣ و ١٤ ، بشأن الأماكن المقدسة فى فلسطين ، ولاستخدام نفوذها لضمان وفاء حكومة فلسطين بالالتزامات المالية المشروعة ، التى تقتضيها ادارة فلسطين أثناء الانتداب .

وقد انتهى الانتداب على العراق ، فى عام ١٩٣٢ ، وعصبة الأمم لا تزال قائمة . فقامت الدولة المنتدبة بعقد اتفاق مع حكومة ممثلة لشعب العراق ، وعملت على تصديق مجلس عصبة الأمم على هذا الاتفاق ، ثم قبل العراق بعد ذلك فى عضوية العصبة . على أن هذه السابقة غير صالحة لحالة فلسطين ، لأنه لم يعد لعصبة الأمم ولا لمجلسها وجود ؛ كما أنه لا توجد هيئة دولية وارثة لسلطات ووظائف العصبة ومجلسها .

(ثانيا) أبنا أنه قد ترتب على حل عصبة الأمم زوال الأساس القانونى للانتداب على فلسطين ، وأن الانتداب ينبغى اعتباره منتهيا من تلقاء نفسه . ولكن بفرض أن صك الانتداب لا يزال قائما من الناحية الفنية ، فان الطريقة الملائمة لانهائه رسميا تكون بنقل السلطة من الدولة المنتدبة الى حكومة ممثلة لشعب فلسطين . ولهذا تتبع الدولة المنتدبة النظام الذى اتبع أخيرا بالنسبة لسوريا ولبنان وشرق الأردن .

(ثالثا) وقبل تناول أثر ميثاق الأمم المتحدة بالنسبة للانتداب على فلسطين ، يلاحظ أن الأمم المتحدة لم تخلف عصبة الأمم فى سلطاتها ووظائفها الدستورية والسياسية ؛ ولا يمكن ، بحال ، اعتبارها خليفة لها فيما يتعلق بالانتدابات . انما السلطات التى يجوز للأمم المتحدة أن تباشرها ، بالنسبة للبلاد الموضوعة تحت الانتداب ، محددة فى أحكام خاصة بالميثاق .

١٦ — وبحث الفصل الثانى عشر من ميثاق الأمم المتحدة لا يدع مجالا لأى شك فى أنه ما لم ، والى أن ، تعقد الدولة المنتدبة اتفاق وصاية وفق أحكام المادة ٧٩ ، وتقدمه للجمعية العامة للأمم المتحدة ، فلا اختصاص للجمعية العامة ، ولا لأية هيئة فى الأمم المتحدة ، فى أن تقترح أو تنفذ حلا بالنسبة لبلاد خاضعة للانتداب . والفقرة الأولى من المادة ٨٠ واضحة الدلالة فى هذا الشأن .

١٧ — وفضلا عن ذلك ، فهذا الرأى يدعمه قرار الجمعية العامة فى ٩ فبراير سنة ١٩٤٦ ، كما يؤيده عدم قدرة الجمعية على القيام بعمل أو ابداء توصية بالنسبة للانتداب على جنوب غربى افريقيا ، مالم ، والى أن ، تقدم حكومة جنوب افريقيا اتفاق وصاية على هذه الأراضى .

١٨ — وبالنسبة لفلسطين ، لم تعقد الدولة المنتدبة اتفاق وصاية ، ولم تقدمه لتصديق الجمعية العامة ؛ فاستبدال نظام الوصاية بنظام الانتداب ليس له محل الآن . هذا الى أن شعب فلسطين ناضج الآن لحكم نفسه بنفسه . والاجماع معقود على وجوب منحه الاستقلال فى أقرب وقت مستطاع .

ومما تقدم يتبين أن الجمعية العامة ليست مختصة بالتوصية ، ومن باب أولى ليست مختصة بتنفيذ حل لا يعترف باستقلال فلسطين ؛ وأن تقرير نظام حكم فلسطين فى المستقبل من شؤون شعب فلسطين .

١٩ — عرضت المسألة الفلسطينية على الجمعية العامة ، بناء على طلب

الدولة المنتدبة التى تريد الوقوف على توصيات الجمعية العامة ، تطبيقا للمادة العاشرة من الميثاق ، بشأن حكم فلسطين مستقبلا . وهذه المادة تنص على أن للجمعية العامة أن تناقش أية مسألة أو موضوع فى نطاق الميثاق ، وأن توصى أعضاء الأمم المتحدة أو مجلس الأمن أو كلاهما فى شأن هذه المسألة أو الموضوع ، وأن البلاد الموضوعة تحت الانتداب تدخل فى نطاق الميثاق . ولكن الأمم المتحـدة تستطيع الاضطلاع باختصاصها بالنسبة لها فى حدود أحكام الفصل الثانى عشر ، وبالقدر الذى تحترم فيه هذه الأحكام . وهذه الحدود تقيد سلطات كل من مجلس الأمن والجمعية العامة .

٢٠ — ونظر الأمم المتحدة للمسألة الفلسطينية قد تغير كلية ، منذ أن تلقت طلب المملكة المتحدة . فقد صرح ممثل المملكة المتحدة أمام اللجنة الأصلية بأن حكومته قررت — نظرا لعدم اتفاق العرب واليهود — أن تتخلى عن ادارة فلسطين ، وأن تسحب منها موظفيها وقواتها . وأكد أن الحكومة البريطانية ليست مستعدة للاضطلاع بتبعة تنفيذ أى حل لمشكلة فلسطين لا يرضاه العرب واليهود ، ويقتضى تنفيذه استعمال القوة .

لذلك ترى اللجنة الفرعية أنه لم يعد مطلوبا من الجمعية العامة أن تتصرف فى الطلب الأصلى الصادر من المملكة المتحدة .

وعلى الجملة ، فان زوال عصبة الأمم ، وما ترتب عليه من فقـد الأساس القانونى للانتداب ؛ وكذا التصريحات الأخيرة الصـادرة من الدولة المنتدبة ، بشأن اعتزامها الانسحاب من فلسطين — كل هـذا من شأنه فتح الباب أمام الشعب الفلسطينى لانشاء دولة مستقلة فى بلاده ، دون تدخل الأمم المتحدة أو غيرها .

٢١ — واستنادا الى ما تقدم ، فانه ليس هنالك محل لمناقشة المسألة الفلسطينية ، وينبغى حذفها من جدول أعمال الجمعية العامة . واذا لم تر اللجنة الأصلية هذا الرأى ، ونظرا لما قام لدى اللجنة الفرعية من

شكوك جدية بشأن اختصاص الجمعية العامة فى ابداء توصيات ، أو تنفيذ حل لقضية فلسطين لا ترتضيه أغلبية سكانها — فانه مما لا مندوحة عنه استفتاء محكمة العدل الدولية فى هذا الموضوع .

كذلك يجب استفتاء المحكمة فى السلطة التى يخولها الميثاق للجمعية العامة ، أو لأية هيئة من هيئات الأمم المتحدة ، للبت فى أمر حكم فلسطين وادارتها فى المستقبل ، مع الاشارة — بصفة خاصة — الى التوصيات التى أبدتها لجنة التحقيق .

٢٢ — وقد أبدى كثير من مندوبى الدول ، أثناء مناقشات اللجنة الخاصة ريبتهم فى قانونية طائفة التوصيات التى أبدتها أغلبية أعضاء لجنة التحقيق ، واختصاص الأمم المتحدة فى النصح بقبول هذه التوصيات أو تنفيذها . وفيما يلى بعض ما تشير به تلك التوصيات :

(ا) تقسيم فلسطين .

(ب) انشاء دولة عربية ، وأخرى يهودية .

(ج) وضع مدينة القدس تحت وصاية دولية دائمة .

(د) اقامة وصاية اقتصادية دولية ، تبدأ بمدة عشر سنوات ، لجميع فلسطين بمثابة اتحاد اقتصادى .

٢٣ — بحثت اللجنة الفرعية الأوجه القانونية التى تنطوى عليها التوصيات السالفة الذكر ، وانتهت فى صددها الى الرأى التالى :

ينبغى بحث مسألة قسمة فلسطين ، على ضوء أحكام صك الانتداب على فلسطين ، فى نطاق المبادىء العامة الواردة فى ميثاق عصبة الأمم ، وأحكام ميثاق الأمم المتحدة .

لقد تسلمت المملكة المتحدة فلسطين وحدة غير مجزأة ، وألقيت على الدولة المنتدبة — بمقتضى المادة الخامسة من صك الانتداب — تبعة عدم النزول عن أى جزء من أراضى فلسطين ، أو تأجيرها ، أو وضعها تحت اشراف حكومة أجنبية .

وفضلا عن ذلك ، فقد كانت المادة ٢٨ تقضى بوضع أراضى فلسطين تحت اشراف حكومة فلسطينية عند نهاية الانتداب . كذلك يجب — بمقتضى المادة ٢٢ من الميثاق — أن يقوم فى فلسطين شعب مستقل بمجرد زوال القيد الذى فرضه الانتداب على سيادة هذا الشعب .

وما من شك أن الأحكام الخاصة بانشاء وطن قومى يهودى فى فلسطين لا تؤثر فى هذا الرأى . فلم يشأ واضعو أحكام الانتداب أن تهدم الهجرة اليهودية الى فلسطين كيان البلاد السياسى والجغرافى والادارى . وأى تفسير غير هذا مؤداه انتهاك مبادىء الميثاق ، وهدم أحد أهداف الانتداب الرئيسية .

٢٤ — وبناء على ذلك ، تكون قسمة فلسطين ، الى جانب ما تثيره من اعتراضات سياسية واقتصادية وأخلاقية ، مناهضة لأحكام صك الانتداب على فلسطين ، ولمبادىء ميثاق عصبة الأمم وأهدافه .

والقسمة متعارضة ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة . ولا تملك الأمم المتحدة سلطة تنفيذ قسمة فلسطين ، فهى ملزمة — طبقا للمادة الأولى من الميثاق — بالعمل وفق مبادىء العدالة والقانون الدولى ، وباحترام مبدأ الحقوق المتساوية للشعوب وحقها فى تقرير مصائرها ، وبأن تقدر حق التقدير الأمانى السياسية لشعوب الأراضى التى لا تحكم نفسها بنفسها والبلاد الخاضعة للانتداب ، وأن تعمل على نيل سكان هذه الأقاليم أكبر قسط من الرفاهية .

ففرض القسمة ، رغم ارادة أغلبية السكان ، لايمكن بحال اعتباره متفقا ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة . وهى تنطوى على النزول عن جانب من الأراضى ، وفيها هدم لسلامة الدولة الفلسطينية .

والأمم المتحدة لا تستطيع التصرف فى أراضى الغير ، أو النزول عنها ؛ كما لا تستطيع حرمان أغلبية شعب فلسطين من أراضيه ، ووضعها تحت التصرف المطلق لأقلية من أقليات البلاد .

٢٥ — واقتراح أغلبية لجنة التحقيق ، الخاص بانشاء دولتين منفصلتين فى فلسطين : احداهما عربية ، والأخرى يهودية ، باطل بطلان الاقتراح الخاص بقسمة فلسطين . وليست للأمم المتحدة سلطة لانشاء دولة جديدة . ولا يجوز أن يصدر قرار كهذا الا من شعب البلاد التى يهمها الأمر . وليس هذا الشرط متوافرا فى اقتراح أغلبية اللجنة ، لأنه ينطوى على انشاء دولة يهودية ضد رغبات عرب فلسطين ومصالحهم .

٢٦ — والاقتراح الخاص بوضع مدينة القدس تحت الوصاية الدولية الدائمة ، لا يستند الى حكم من أحكام الميثاق . فنظام الوصاية ، الوارد فى الفصل الثانى عشر من أحكام الميثاق ، ينص على وصاية موقتة بطبيعتها ؛ تهدف الى مساعدة شعوب البلاد ، التى لا تتولى حكم نفسها ، على التقدم تدريجا ، فى سبيل الحكم الذاتى أو الاستقلال بأسرع ما يمكن .

ولا شىء يبرر الانحراف عن المقاصد الأصلية من وضع فلسطين تحت الانتداب ، ولا الخروج على أحكام الميثاق التى ترمى الى الأخذ بناصر فلسطين جميعها ، بما فيها مدينة القدس ، حتى تبلغ مرتبة الحكم الذاتى . والقيد الوحيد ، الذى فرضه الانتداب بمقتضى المادة ٢٨ ، هو أن دولة فلسطين المستقلة مطالبة باتخاذ طائفة من التدابير ، يقصد بها المحافظة على الأماكن المقدسة فى فلسطين وعلى وحدتها .

٢٧ — ويثير اقتراح انشاء اتحاد اقتصادى ، بين الدولتين العربية واليهودية ومدينة القدس ، الاعتراض ذاته . ونتيجته أنه يخول الدولة اليهودية قسطا وافرا من التسلط على شؤون الدولة العربية ضد رغبات شعبها . وفوق ذلك ، فانه يقيم الأمم المتحدة على التصرف فى اقتصاديات البلاد . وليس فى الميثاق حكم يخول الأمم المتحدة سلطة كهذه .

٢٨ — أوصى تقرير لجنة التحقيق بمنح الدولتين العربية واليهودية الاستقلال . وبصرف النظر عن العيوب المنطوية عليها الاقتراحات الدستورية الصادرة عن أغلب أعضاء لجنة التحقيق ، وهى عيوب تجعلها

غير قابلة للتنفيذ ، فان لجنة التحقيق والجمعية العامة ليست لديهما السلطة لمنح الاستقلال التام لشعب فلسطين ؛ فضلا عن أنهما لا يستطيعان اخضاع هذا الاستقلال لأى قيد أو شرط ؛ وزيادة على ذلك ، فان صك الانتداب وميثاق عصبة الأمم لم يتضمنا مثل هذه التحفظات أو القيود .

وهدف الانتداب ، كما حدد فى المادة ٢٢ ، ينحصر فى تقديم المساعدة الادارية لشعب فلسطين ، حتى يصبح قادرا على الوقوف بنفسه . ولا محل لأن تفرض عليه قيود أو أن يغتصب جانب من أراضيه ، عندما يصبح قادرا على حكم نفسه بنفسه .

٢٩ — افترضت لجنة التحقيق أن اقتراحاتها الخاصة بمستقبل حكم فلسطين ستنفذ بواسطة حكومة الانتداب . وقد وضح من البيانات التى أدلى بها قادة عرب فلسطين وممثلو الدول العربية أمام اللجنة الأصلية أن عرب فلسطين لن يشتركوا فى تنفيذ المشروع القائم على هذه الاقتراحات ، وأنهم سيقفون فى وجهه بكل ما يستطيعون من قوة . وبناء على ذلك ، لا يكون هنالك مجال لتنفيذ هذه الاقتراحات الا باستخدام القوة على نطاق واسع ، وخلال حقبة طويلة .

وقد صرحت حكومة الانتداب ، منذ عام ١٩٣٩ ، بأنه لا يمكن التفكير فى التوسع فى الوطن القومى اليهودى عن طريق الهجرة ضد ارادة عرب فلسطين ، لأن هذا الوضع ليس معناه أقل من حكم البلاد بالقوة . وجاء فى الكتاب الأبيض ، الصادر فى عام ١٩٣٩ ، أن الحكومة البريطانية ترى هذه السياسة مجافية لروح المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم ، وللالتزامات المقطوعة للعرب فى صك الانتداب على فلسطين . وقد نوه ممثل الحكومة البريطانية بهذا أمام لجنة التحقيق واللجنة الأصلية .

٣٠ — فاذا كانت دولة الانتداب ترى استعمال القوة فى سبيل تنفيذ سياسة مجافية لحقوق الأغلبية العظمى لشعب فلسطين ورغباتها أمرا غير مشروع وغير ممكن ، فان اقدام الأمم المتحدة على هذا المشروع

لا يكون له — من باب أولى — سند من الحق أو العدل .

وينبغى ألا نغفل أن الهدف الأول للأمم المتحدة هو أن تصون السلم والأمن الدوليين ، وأن تعمل على تنمية العلاقات الودية بين الأمم ، وأن تقوم عاملا لتحقيق الانسجام بين جهود الأمم ، لادراك هذه الغايات جميعا .

وازاء ما أعلنه أصحاب الشأن على ملأ الأشهاد ، فان تنفيذ اقتراحات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق يؤدى — لا محالة — الى زيادة العلاقات بين العرب واليهود سوءا ، والى اثارة أسباب النزاع فى فلسطين . والحل المقترح سوف يؤدى الى قيام مشكلة أكثر خطورة وأبعد مدى من المشكلة الحالية .

٣١ — وهنالك وجه آخر لهذه المسألة ، جدير بأن نجلوه ونزيده بيانا . ذلك بأن انشاء دولة يهودية فى قلب العالم العربى بالقوة يخلق سببا من أسباب الاضطراب داخل فلسطين ، بل يتجاوزها الى تهديد السلم والأمن فى جميع بلاد الشرق الأوسط . وستصبح الدولة اليهودية وسط معارضة عرب فلسطين وسكان البلاد المجاورة ، وبهذا تخلق أسباب للعداء ، ربما كان من العسير ضبطها ومراقبتها .

٣٢ — ولو كان فرض حل بذاته على شعب فلسطين جائزا ، بمقتضى صك الانتداب وميثاق عصبة الأمم أو ميثاق الأمم المتحدة ، فان الميثاق الأخير لا يتضمن حكما يجيز للأمم المتحدة ذاتها ، أو لبعض أعضائها ، الاضطلاع بمسئولية المحافظة على القانون والنظام داخل فلسطين .

وبناء على ذلك ، لا يكون هنالك سند من القانون لما اقترحه بعض المندوبين من انشاء قوة بوليس من متطوعين ، لصون السلم والنظام فى فلسطين ، خلال فترة الانتقال المؤدية الى انشاء الدولتين العربية واليهودية . وقوة كهذه يرجح استخدامها كذلك للتغلب على المعارضة التى ينتظر أن تقوم فى وجه مشروع أغلبية أعضاء لجنة التحقيق . فالجمعية

العامة ومجلس الأمن لا يجوز لهما انشاء قوة بوليس من هذا النوع ، لتنفيذ حل دستورى ، أو للمحافظة على القانون والنظام فى الداخل . وهذا التدبير ، أيا كان المؤيدون أو المنفذون له ، سيكون سلبا للسلطة ؛ فضلا عن أنه باطل .

٣٣ — وهذه الاعتراضات تصدق كذلك على استعمال القوات النظامية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة . وليس من اختصاص الجمعية العامة التوصية باستخدام مثل هذه القوات ، ولا يجوز لها أن تلج بابا يؤدى — حتما — الى استخدام القوات الحربية .

أما مجلس الأمن ، فقد خول سلطات خاصة لاستعمال القوة فى سبيل صون الأمن الدولى ، أو فض النزاع بين الدول ذات السيادة ؛ بينما أن الميثاق خلو من أى حكم يتيح له استعمال قواته الخاصة أو قوات الدول الأعضاء ، لفرض سياسة للأمم المتحدة ، أو للتدخل فى الشؤون الداخلية لبلد ما ، سواء للمحافظة على القانون والنظام فى الداخل ، أو لأى سبب آخر .

٣٤ — وقبل الانتهاء من الأوجه القانونية ، ترى اللجنة وجوب التوافر على بحث الاقتراحات المقدمة من وفود : العراق ، وسوريا ، ومصر ، لاستفتاء محكمة العدل الدولية .

ويتضمن اقتراح وفد العراق طلب استفتاء المحكمة المذكورة فيما اذا كانت فلسطين ضمن البلاد العربية التى وعدت بريطانيا بالاعتراف باستقلالها بعد الانتهاء من الحرب العالمية الأولى . وقد طالب العرب ، فى دفاعهم ، بجلاء هذه المسألة . ومن واجب اللجنة الأصلية ، قبل ابداء أية توصية بشأن قضية فلسطين ، أن تصل الى رد مرض فى شأن هذا الاستفتاء . فاذا ثبت أن وعد بريطانيا يتناول فلسطين ، وتنهض الدلائل جميعها على أنه يتناولها بالفعل ، فالواجب يقضى بأن تحترم الأمم المتحدة هذا الوعد ؛ لاسيما وأن التصريح الانجليزى الفرنسى قد أيده بعد سقوط دمشق وحلب .

ان اقتراح وفد العراق عادل . ولم يدل أحد أثناء المناقشات العامة فى اللجنة الأصلية بأية حجج قوية تقلل من قيمة تفسير العرب لهذا الوعد . ولكن بعض الأعضاء قد يساورهم الشك فى هذا الشأن ، ولا سبيل لازالة هذا الشك الا باستفتاء محكمة العدل الدولية . وان اصدار اللجنة الأصلية توصيات بشأن مشكلة فلسطين ، دون مراعاة لوجهة النظر العربية فى هذا الوعد ، معناه أن نية الأمم المتحدة كانت مبيتة على حل قضية فلسطين على أساس مقرر ، وأنها لم تكن معتزمة حلها حلا عادلا منزها عن الغرض .

٣٥ — واللجنة الفرعية ، اذ تؤيد اقتراح العراق ، توصى كذلك باستفتاء محكمة العدل الدولية فى القيمة القانونية لتصريح بلفور ، وفى تفسيره ، ومدى تطبيقه . ومبررات هذا الاستفتاء سبق بيانها ، فلا حاجة بنا لاعادة ذكرها .

٣٦ — ويتناول اقتراح سوريا أربعة أوجه ، تتلخص فيما يلى :

(ا) هل النص الوارد فى صك الانتداب على فلسطين ، بشأن انشاء وطن قومى يهودى ، عن طريق دخول المهاجرين إلى فلسطين ضد رغبات سكان البلاد الأصليين — متفق أم متعارض مع ميثاق عصبة الأمم ، وبخاصة الفقرة الرابعة من المادة ٢٢ ، ومع حق شعب فلسطين فى تقرير مصيره ؟

(ب) هل توصيات أغلبية أعضاء لجنة التحقيق بتقسيم فلسطين متفقة وأحكام صك الانتداب وأهدافه ؟

(ج) هل هذه التوصيات متفقة ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة ؟

(د) هل مشروع التقسيم ، واستخدام القوة التنفيذية ، مما يدخل فى اختصاص الأمم المتحدة وولايتها ؟

٣٧ — ويتناول اقتراح وفد مصر هذه الأوجه ذاتها تقريبا . وهو يهدف الى استفتاء محكمة العدل فيما اذا كانت الجمعية العامة مختصة بالتوصية

بالحلين اللذين اقترحتهما أغلبية أعضاء لجنة التحقيق وأقليتهم ، وفيما اذا كان لأى عضو أو لمجموعة من أعضاء الأمم المتحدة أن تنفذ حلا من الحلول المقترحة بغير رضا شعب فلسطين .

٣٨ — وسبق للجنة الفرعية أن تناولت الأوجه القانونية التى أثارها وفدا مصر وسوريا ، وأثبتت آراءها فيها . على أنه مما لا شك فيه أن استفتاء محكمة العدل الدولية فى هذه الأمور القانونية والدستورية الشائكة يدعو الى الاطمئنان والرضا ، نظرا لما لآراء محكمة العدل من قيمة .

٣٩ — وفضلا عن الأوجه الواردة فى اقتراحات وفدى سوريا ومصر ، ترى الجمعية العامة من الخير استفتاء المحكمة المذكورة فيما اذا كانت الأمم المتحدة مختصة بالأمور الآتية :

(ا) تقسيم فلسطين ، لاقامة أكثر من دولة واحدة بها .

(ب) فرض شروط لنيل كل من الدولتين المقترحتين استقلالهما .

(ج) اقامة وصاية دولية على مدينة القدس .

(د) تولى المجلس الاقتصادى المشترك وصاية اقتصادية على فلسطين بأجمعها .

٤٠ — لاشك أن الأوجه التى أشرنا اليها ، فيما سلف ، وثيقة الصلة بمشكلة فلسطين ؛ وأن الحصول على رأى هيئة نزيهة فيها أمر جوهرى ، ينبغى أن يسبق كل توصية تتقدم بها اللجنة الأصلية والجمعية العامة .

وعلى ذلك ، فان رفض استفتاء محكمة العدل الدولية معناه أن الأمم المتحدة مصرة على التوصية بحلول مبيتة ، بصرف النظر عن قيمتها ، وعن الالتزامات التى تقع على عاتق الأمم المتحدة . ولما كان هذا الموقف لا يخدم الأمم المتحدة فى شىء ، فان اللجنة الفرعية كبيرة الأمل فى أن توافق اللجنة الأصلية والجمعية العامة على استفتاء محكمة العدل الدولية فى الأوجه القانونية والدستورية المرتبطة أشد الارتباط بمشكلة فلسطين .

وقد أثار السيد فارس الخورى موضوع استفتاء محكمة العدل الدولية فى هذه المسائل أمام مجلس الأمن ، فى شهر أغسطس سنة ١٩٤٨ ، فرفض المجلس الموافقة على ذلك .

الباب الثانى ، اغاثة لاجئى اليهود والأشخاص المشردين :

٤١ — ان موضوع اغاثة لاجئى اليهود والأشخاص المشردين لا يتصل اتصالا وثيقا بمشكلة فلسطين ، لكن اللجنة الفرعية قدرت أنه من المرغوب فيه أن تتناوله ، نظرا لما علق فى بعض الأذهان من أفكار خاطئة حول هذا الموضوع ، ولأن هذا الموضوع كان عاملا عقد مشكلة فلسطين بغير مقتض ، وجعل من العسير حلها حلا مرضيا .

وقد أوصت أغلبية أعضاء لجنة التحقيق بقبول ١٥٠,٠٠٠ لاجىء يهودى فى فلسطين . وأيدت بعض الوفود هذه التوصية ، أثناء مناقشات اللجنة الخاصة ، استنادا الى ما تعرض له اليهود فى أوربا من محن ، والى أن مراكز تجمع الأشخاص المشردين فى أوربا تضم عددا كبيرا من اليهود .

فازاء هذه الظروف ، وازاء الزعم بارتباط مشكلة اللاجئين والأشخاص المشردين بمشكلة فلسطين ، كان لزاما دراسة هذا الأمر على ضوء ما حصلنا عليه من مستندات ، وما اتخذته الأمم المتحدة أو هيئاتها المختلفة من قرارات .

٤٢ — يمكن استخلاص الحقائق الآتية من الأسانيد التى تقدمت بها السكرتيرية العامة لهيئة الأمم المتحدة الى اللجنة الفرعية :

(أولا) بلغ عدد اللاجئين والمشردين الذين تكفلهم اللجنة التحضيرية لهيئة اللاجئين الدولية حتى شهر سبتمبر سنة ١٩٤٧ : ٦٥٦,٨٣١ شخصا .

(ثانيا) بلغ عدد اللاجئين اليهود والمشردين المحتشدين فى مراكز التجمع حوالى ٢٠٠,٠٠٠ شخص .

(ثالثا) بلغت نسبة البولنديين ٧٥٪ من اللاجئين اليهود ، وقد دخل عدد كبير منهم الى المناطق الغربية فى ألمانيا ، والنمسا ، وايطاليا ، خلال

صيف سنة ١٩٤٦ . وبلغت نسبتهم ٨٪ من الرومانيين ، و ٦٪ من المجريين ، ونحو ١١٪ من التشيكوسلوفاكيين ، والألمانيين ، واللتوانيين ، واليوجوسلافيين .

(رابعا) اللاجئون اليهود والأشخاص المشردون موزعون على مراكز التجمع كما يلى :

فى ألمانيا :

منطقة الاحتلال الأمريكية	١١٨,٠٠٠
« « البريطانية	١٤,٠٠٠
« « الفرنسية	١,٥٠٠
فى النمسا	٣١,٥٠٠
فى ايطاليا	١١,٠٠٠
المجموع ...	١٧٦,٠٠٠

وينبغى أن يضاف الى هـذا المجموع اللاجئون اليهود المقيمون فى شنجهاى وعددهم ١٠,٠٠٠ ، والمقيمون فى قبرص وعددهم ١٨,٠٠٠ .

(خامسا) وقد أعدت اللجنة التحضيرية لهيئـة اللاجئين الدولية برنامجا للاستيطان ، وعقدت لهذه الغاية اتفاقات مع بعض الحكومات ، تتناول استيطان حوالى ١٣٥,٠٠٠ لاجىء ومشرد . على أن التـدابير الفردية التى تتخذها اللجنة ، ينتظر أن تؤدى الى استيطان نحو ألف شخص فى الشهر .

(سادسا) وهنالك بلاد أخرى تعد برامج استيطان خاصة ، دون عقد اتفاقات رسمية بشأنها مع اللجنة التحضيرية . وينتظر أن يؤدى ذلك الى استيطان نحو ١٦٥,٠٠٠ لاجىء ومشرد . وفوق ذلك ، فانه ينتظر أن تهيىء بعض الهيئات المتطوعة الوسائل اللازمة لتوطن المهاجرين ، بمعدل ١,٢٠٠ شخص فى الشهر .

٤٣ — وقد عنيت لجنة خاصة ، شكلها المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بدراسة مشكلة اللاجئين والمشردين . واستهلت عملها فى لندن ، ثم

أعدت تقريرا نظره المجلس فى دورى انعقاده الثانى والثالث . وانتهى الأمر بموافقة الجمعية العامة ، فى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، على دستور هيئة اللاجئين الدولية .

وتستخلص المبادىء الآتية من مناقشة الموضوع ، ومن القرارات التى اتخذتها الأمم المتحدة فى صدده :

(أولا) أن مشكلة اللاجئين والمشردين الحقيقيين مشكلة دولية .

(ثانيا) أن الأصل هو عودة اللاجئين والمشردين الى بلادهم الأصلية .

(ثالثا) فى حالة عدم استطاعة اللاجئين العودة الى أوطانهم ، وفى هذه الحالة وحدها ، تتخذ التدابير اللازمة لاستيطانهم فى جهات أخرى غير بلادهم الأصلية .

(رابعا) تعمل هيئة اللاجئين الدولية ، فى قيامها بوظائفها ، وفق أهداف الأمم المتحدة ومبادئها ؛ لاسيما فيما يتعلق باستيطان اللاجئين والمشردين فى البلاد القادرة على قبولهم والراغبة فيه .

(خامسا) وفضلا عن ذلك ، فان هيئة اللاجئين تقوم بالأعباء المحددة فى دستورها بكيفية لا يترتب عليها اضطراب العلاقات الودية بين الأمم .

(سادسا) تعنى الهيئة المذكورة باستيطان اللاجئين والمشردين ، اما فى بلاد مجاورة لأوطانهم الأصلية ، واما فى بلاد لا تحكم نفسها بنفسها . وتنظر بعين الاعتبار كذلك الى ما قد تثيره مشروعات الاستيطان من مخاوف حقيقية فى الأوطان الأصلية للاجئين والمشردين ، فى الحالة الأولى ؛ وفى نفوس السكان الأصليين للبلاد التى لا تحكم نفسها بنفسها ، فى الحالة الثانية .

٤٤ — وعند النظر الى علاقة مشكلة فلسطين بموضوع اللاجئين والأشخاص المشردين ، ينبغى ألا يغيب عن البال أن فلسطين ، وهى ذلك القطر الصغير ذو الموارد المحدودة ، قد ساهمت فى اغاثة اللاجئين اليهود بأكثر مما تحتمله طاقتها ، وقبلت منهم عددا يكاد يقرب من مجموع ما قبلته

الدول الأخرى مجتمعة . وفيما يلى بيان قدمته السكرتيرية العامة عن مجموع المهاجرين اليهود الذين قبلتهم الدول الآتيـة ، فى المـدة من سنة ١٩٣٣ حتى سنة ١٩٤٦ :

الولايات المتحدة الأمريكية	١٨٨,٦٤٨
بريطانيا العظمى	٦٥,٠٠٠
الأرجنتين	٢٦,٠٠٠
البرازيل	٢٣,٥٠٠
شيلى	١٤,٠٠٠
بوليفيا	١٢,٠٠٠
كندا	١٢,٠٠٠
أستراليا	٨,٥٠٠
جنوب أفريقيا	٨,٠٠٠
أورجواى	٧,٠٠٠
المجموع ...	٣٦٤,٦٤٨

هذا ، بينما دخل فلسطين فى هذه المدة ٢٨٧,٠٦٣ مهاجرا يهوديا ، كما دخلها فى المدة من سنة ١٩٢٠ الى سنة ١٩٣٢ : ١١٨,٣٧٨ مهاجرا منهم . وهذه الأرقام واضحة الدلالة على أن المخاوف ، التى تنتاب كثيرا من الدول بشأن الهجرة اليهودية ، صحيحة ولها وجاهتها ؛ كما أنها تقدم أسطع برهان على أنه من الظلم الفادح أن تطالب فلسطين بقبول مزيد من المهاجرين اليهود .

٤٥ — لقد بينت لجنة التحقيق ، فى توصيتها السادسة ، ناحيتين هامتين من نواحى مسألة اللاجئين والمشردين فى علاقاتها بفلسطين :

الأولى : أن حـل مشكلة اللاجئين والمشردين تقع على عاتق جميع الدول ، وينبغى للجمعية العامة — فى رأى لجنة التحقيق — أن تتخذ

الخطوات المؤدية الى عقد وتنفيذ اتفاق دولى ، تعالج بمقتضاه مشكلة يهود أوربا المشردين على وجه الاستعجال .

الثانية : أن لجنة التحقيق ترى أن تعاون الدول لاغاثة اليهود المشردين ، يعتبر عملا حيويا ذا أثر فعال فى حل مشكلة فلسطين .

٤٦ — ولو تركنا جانبا أن حل مسألة اللاجئين اليهود والأشخاص المشردين ، يعتبر عملا حيويا ذا أثر فعال فى حل مشكلة فلسطين . لا تستطيع حل هذه المسألة . بل على العكس من ذلك ، فان مناقشات المجلس الاقتصادى الاجتماعى ، واللجنة الثالثة للجمعية العامة ، تدل على أنه لم يدر بخلد هاتين الهيئتين من هيئات الأمم المتحدة اعتبار فلسطين قادرة على حل مشكلة اللاجئين اليهود .

وفضلا عن ذلك ، فالتوصية السادسة من التوصيات الاجماعية للجنة التحقيق تؤيد هذا الرأى ضمنا ، ولكن فى وضوح .

٤٧ — والى جانب ما تقدم ، فهنالك موانع قانونية وسياسية واقتصادية واعتراضات تقوم فى وجه كل محاولة لحل مشكلة اللاجئين اليهود والأشخاص المشردين ، عن طريق فتح أبواب فلسطين لمزيد من الهجرة .

وأهم مانع سياسى أن الأغلبية العظمى لسكان فلسطين يعارضون الهجرة اليهودية الى بلادهم . ولا شىء يبرر الهجرة الى بلد رغم ارادة أغلبية سكانه .

٤٨ — أما الموانع القانونية التى تقف فى وجه المزيد من الهجرة اليهودية الى فلسطين ، فتستند الى الاعتبارات الآتية :

(أولا) أن صك الانتداب نص ، فى مادته السادسة ، على أن الهجرة اليهودية خاضعة للقيود الآتية :

القيد الأول يوجب على ادارة فلسطين أن تكفل عدم الاضرار بحقوق العناصر الأخرى من السكان ومركزهم . وكلمة « حقوق » يجب

أن تفسر بحيث تتناول الحقوق المدنية والاقتصادية والسياسية لعرب فلسطين . ومن الطبيعى كذلك أن تشمل كلمة « مركز » مركز هؤلاء العرب الاقتصادى والاجتماعى والسياسى . وعندما ضرب الانتداب على فلسطين ، كان العرب ٩٣٪ من مجموع السكان . فتناقص هذه النسبة الى ٩٠٪ أو الى ٨٥٪ ، كنتيجة للهجرة ، قد لا يضر ضررا بليغا بمركز العرب ؛ ولكن نقصانها الى ٦٦٪ ، وهى النسبة الحالية ، يعتبر — لا ريب — اضرارا بهذا المركز .

أما القيد الثانى ، فقد علق السماح بالهجرة على أن تتم فى أحوال ملائمة .

والقيد الثالث يجعل الهجرة خاضعة لرقابة حكومة فلسطين ، التى كان واجبا على الدولة المنتدبة انشاؤها ، لتصبح حكومة قائمة بذاتها ، وفق المادة الثانية من صك الانتداب . والحق أن هذا الصك نص على سلطتين دستوريتين لحكم فلسطين ، هما : حكومة الانتداب ، وادارة فلسطين ؛ وأحكامه تميز بين هاتين السلطتين ، وتحدد لكل منهما وظائف بذاتها .

والفكرة الأساسية ، التى أوحت بالمادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم وبنظام الانتداب ، هى وجوب قيام حكومة فلسطينية ، تسدى اليها حكومة الانتداب « النصح والعون فى شؤون الادارة » .

وواضح من حكم المادة السادسة من صك الانتداب أن شؤون الهجرة تدخل فى اختصاص ادارة فلسطين ، باعتبارها سلطة مختلفة عن حكومة الانتداب ؛ وأن هذه الادارة تنمو وفق نظام الحكم الذاتى والنيابى للبلاد ، وتتلقى النصح والعون فى الشؤون الادارية ، بالمعنى المحدد فى المادة ٢٢ من صك الانتداب ، ووفق أهدافها . وهذا الرأى متفق مع المبدأ العام القاضى بعدم السماح بهجرة الى أراضى أية أمة ، رغم ارادة سكانها ، أو بغير موافقتهم .

(ثانيا) جاء فى الفقرة رقم ١٥٠ ، من الباب الثانى ، من تقرير لجنة التحقيق :

«ان الزعم بوجود التزام دولى يقضى باستمرار الهجرة اليهودية، ليتحقق قيام أغلبية يهودية فى فلسطين ، معناه تجاهل رغبات السكان العرب ونظرتهم الى خيرهم ورفاهيتهم . وهذا يعتبر انتهاكا واضحا للمبدأ الأساسى الذى قامت عليه أحكام المادة ٢٢ من الميثاق » .

فتكون لجنة التحقيق قد اعترفت بأن ايجاد أغلبية يهودية فى فلسطين كلها ، عن طريق الهجرة ، معناه تجاهل رغبات السكان العرب ورخائهم ، وانتهاك لأحكام المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم . غير أن اللجنة — فى توصيات أغلبية أعضائها — لم تدرك أن قيام أغلبية يهودية فى جزء من فلسطين ، مؤداه تجاهل رغبات أكثر من نصف مليون عربى ورفاهيتهم . والظلم لا يزول لوقوعه على نصف مليون ، بدلا من ١,٣٠٠,٠٠٠ عربى .

(ثالثا) وأعلنت الحكومة البريطانية رسميا ، فى عام ١٩٣٩ ، فى بيان سياستها ، أن التزامها المستمد من صك الانتداب بشأن انشاء وطن قومى يهودى وانمائه ، عن طريق الهجرة ، قد نفذ ؛ وأنه لا يمكن السماح بمزيد من الهجرة ، اذا أريد عدم المساس أو الاضرار بحقوق الطوائف غير اليهودية ؛ ومن واجب الدولة المنتدبة أن تسهر على صون حقوق تلك الطوائف ومركزها .

(رابعا) وفضلا عن ذلك ، ففرض أية هجرة يهودية على فلسطين يعتبر انتهاكا للمبادىء الواردة فى القرارات التى اتخذتها الأمم المتحدة ، والتى لخصت فى الفقرة رقم ٤٣ السالف ذكرها ، مع كونها مبادىء يجب الاسترشاد بها .

٤٩ — واذا تناولنا الناحية الاقتصادية ، وجدنا أن فلسطين بلد صغير ، موارده محدودة ، وليس لديه عمليا مواد أولية ، ولا توجد به أراض بور قابلة للزراعة أو السكنى . وقد ذكرت لجنة التحقيق ذلك فى تقريرها .

ثم ان فلسطين مكتظة بالسكان فوق طاقتها . واذا استبعدنا منطقة بير سبع الصحراوية ، نجد أن كثافة السكان فيها بمعدل ٣٢٤ شخصا فى الميل المربع . والزيادة الطبيعية للسكان مرتفعة ، ولا تترك مجالا لمزيد مصطنع من السكان عن طريق الهجرة .

وسبق القول بأن فلسطين فقيرة فى مواردها الاقتصادية ، بعيدة عن أن تكفى نفسها بنفسها . ومعظم الأراضى التى تصلح للزراعة بالوسائل الحالية خاضعة لقانون تناقص الغلة . على أن الأمل فى تقدم منطقة النقب ، شبه الصحراوية ، احتمالى صرف .

أما الموارد الطبيعية ، وهى عماد التقدم الصناعى الحديث ، فقد لاحظت لجنة التحقيق أن فلسطين تكاد تكون محرومة منها . فهى خالية من الفحم والحديد وغيرهما من المعادن . كذلك لاحظت اللجنة أنها قاحلة ، ضيقة الرقعة ، فقيرة فى جميع الموارد الأساسية .

وفيما يتعلق بالصناعة ، رأت اللجنة المذكورة أن فلسطين غير مهيأة للانتاج الصناعى ، وأنه ليس بها مواد أولية ذات شأن غير منتجات البحر الميت . والصناعة موجودة بها على نطاق ضيق ، واليد العاملة تتكلف نفقات عالية نسبيا . ومع أن الصناعة فى فلسطين تلقت — أثناء الحرب — طلبات استثنائية ، بسبب امتناع الواردات الأجنبية ، مما شجعها على المضى قدما فى سبيلها ، الا أنه من العسير عليها أن تقف — بعد الحرب — فى وجه منافسة البلاد العربية الصناعية .

ووجهت لجنة التحقيق النظر الى اختلال ميزان فلسطين التجارى ، فقد زادت وارداتها على صادراتها ، فى سنة ١٩٤٦ ، بمبلغ ٤٥ مليونا من الجنيهات . كما لاحظت أن جزءا كبيرا من هذا العجز يغطى بفضل الأموال التى ترد الى فلسطين ، فى شكل هبات ، من يهود العالم . وواضح أن هذه حال غير طبيعية ولا سليمة من الوجهة الاقتصادية .

وفيما يتعلق بالمستقبل ، نوهت اللجنة بأن اطراد تقدم فلسطين

الاقتصادى كان — الى حد بعيد — ناشئا عن زيادة تجارتها مع بلاد الشرق الأوسط ، وأن استمرار مقاطعة الدول العربية للمنتجات اليهودية من شأنه وضع العقبات فى سبيل تقدم الصناعة الفلسطينية . وأضافت اللجنة أن النتيجة الطبيعية لخفض النفقات الحربيـة فى فلسطين ، هى الهبوط الاقتصادى والبطالة . وبناء على ذلك ، فسيواجه الاقتصاد الفلسطينى — فى المستقبل القريب — منافسـة المنتجات الصناعية الأجنبية ؛ كما سيواجه خفضا فى الدخـل ، بسبب تخفيض النفقات الحربية .

ولاحظت لجنة التحقيق نفسها موارد فلسطين الاقتصادية ومقدرتها على ايواء المهاجرين ، ووصفتها على نحو ما أوجزناه ، ورسمت صورة قاتمة لمستقبل فلسطين الاقتصادى ؛ ثم نقضت ما وصلت اليه من نتائج ، فأوصت بقبول مائة وخمسين ألف مهاجر يهودى . وواضح مما تقدم أنه ليس فى فلسطين متسع لهؤلاء المهاجرين ، وانما ينبغى البحث عن مكان آخر يأوى اللاجئين اليهود والأشخاص المشردين ، الذين لا يمكن اعادتهم الى أوطانهم الأصلية .

٥٠ — ان مشروعات التوطن التى وضعتها اللجنـة التحضيرية لمؤسسة اللاجئين الدوليـة بالاتفاق مع بعض الحكومات ، وكذلك مشروعات التوطن الفردية التى نفذتها دول أخرى ، تساعد على ايواء مايقرب من ثلثمائة ألف شخص ؛ ومن شأنها التخفيف كثيرا من العبء الملقى على عاتق الأمم المتحدة ، ان هى نفذت بأكملها . لكن مما يؤسف له أن هذه المشروعات تناولت عددا قليلا جدا من اللاجئين اليهود .

٥١ — وترى هذه اللجنة الفرعية أن مشكلة اللاجئين والأشخاص المشردين غير قابلة للتجزئة ، وأنه لا محل لتمييز طائفـة من اللاجئين والمشردين على طائفة أخرى منهم . ويجب أن يقوم حل هذه المشكلة على الأسـاسين الآتيين ، بالنسـبة لجميع اللاجئين والمشردين ، دون تمييز بينهم :

(ا) يجب على الحكومات التى يعنيها الأمر أن تتخذ من التدابير ما يحقق عودة اللاجئين والمشردين الحقيقيين الى أوطانهم الأصلية .

(ب) فان تعذر ذلك ، فانهم يرسلون الى بلاد الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة التى تستطيع ايواءهم .

٥٢ — والأشخاص الذين لا يعادون الى أوطانهم الأصلية ، تؤلف لجنة من الجمعية العامة لتوصى الدول الأعضاء بقبولهم ، وفق برنامج تحدد فيه عدد من تقبلهم كل دولة من هؤلاء اللاجئين والمشردين . وتضطلع هذه اللجنة بمهمتها بالاتفاق مع هيئة اللاجئين الدولية ، مسترشدة — فى المشروع الذى تضعه — مبادىء الأمم المتحدة المشار اليها فى الفقرة الثالثة والأربعين السالفة الذكر . وعليها أن تنظر بعين الاعتبار الى الدخل القومى لكل دولة ، على أساس مواردها الصناعية والتجارية موزعة على عدد سكانها ؛ والى مساحتها ، ومدى تقدمها فى المستقبل ؛ مع مراعاة أن الأراضى الزائدة على حاجة كل دولة ينبغى أن تكون كافية لاستيعاب الزيادة الطبيعية فى سكانها .

وتراعى فى توزيع اللاجئين والمشردين المخاوف المشروعة التى تساور بعض الدول ، فيما يتعلق بالمحافظة على وحدتها القومية وتوازنها الاقتصادى والاجتماعى . وليس لهذا العامل خطره بالنسبة لسكان البلاد المذكورة فحسب ، بل بالنسبة للاجئين أنفسهم ، لأن مصلحتهم تقضى بألا يثيروا عداء السكان المحليين وضغينتهم .

٥٣ — وترى اللجنة الفرعية أن حل مشكلة فلسطين على الأسس المتقدمة ، وقبول كل دولة بعض اللاجئين ، سوف يلاقى من أغلبية أعضاء الأمم المتحدة قبولا ، ومن شأنه تنفيذ التوصية السادسة من توصيات لجنة التحقيق الى أقصى الحدود .

الباب الثالث ، المقترحات :

٥٤ — تضمن هذا الباب ثلاثة اقتراحات :

الأول : خاص باستفتاء محكمة العدل الدولية فى الأوجه القانونية لمشكلة فلسطين .

الثانى : خاص بمشكلة اللاجئين ، وحلها على نحو ما جاء فى التقرير .

الثالث : خاص باعلان استقلال فلسطين ، بوصفها دولة موحدة ، وفق الخطوات الآتية :

دستور وحكومة فلسطين فى المستقبل :

(أولا) تقام فى فلسطين — فى أقرب فرصة ممكنة — حكومة موقتة ، تمثل جميع أقسام المواطنين ، على أساس نسبتهم العددية .

(ثانيا) تقوم الحكومة الموقتة — فى أقرب وقت — بسن قانون انتخاب ، لانشاء جمعية تأسيسية ، واعداد سجل انتخابى ، واجراء انتخابات للجمعية التأسيسية .

(ثالثا) تتولى الجمعية التأسيسية أعمال السلطة التشريعية ، وتكون الحكومة الموقتة مسئولة أمامها ، حتى يتم اجراء انتخابات لقيام هيئة تشريعية بمقتضى الدستور الجديد .

(رابعا) تتولى الجمعية التأسيسية وضع الدستور .

على أنه ينبغى مراعاة المبادىء التالية :

١ — تكون فلسطين دولة موحدة ذات سيادة .

٢ — يكون لها دستور ديمقراطى ، وهيئة تشريعية منتخبة ، وسلطة تنفيذية مسئولة أمام الهيئة التشريعية .

٣ — يجب أن ينص الدستور على ضمانات تكفل للأماكن المقدسة حرمتها ، وصيانتها ، وحرية الوصول اليها ، وحرية العبادة طبقا للأصول المرعية .

٤ — يجب أن يضمن الدستور احترام الحقوق الانسانية والحريات الأساسية ، دون تميز بسبب العنصر ، أو الجنس ، أو النوع ، أو اللغة ،

أو الدين . كذلك يجب أن يضمن حرية العقيدة والعبادة ، طبقا للأصول المرعية ؛ ويشمل ذلك استبقاء المحاكم الدينية المختلفة ، للنظر فى شؤون الأحوال الشخصية .

٥ — يجب أن يضمن الدستور حقوق الهيئات الدينية ، والجمعيات الأخرى ، والأفراد ، فى أن يكون لهم — الى جانب المعاهد التعليمية التى تديرها السلطة العامة — معاهد تعليمية خاصة بهم ، بشرط أن تخضع للمعتاد من اشراف الحكومة ومراقبتها .

٦ — يعترف الدستور بحق اليهود فى أن تكون اللغة العبرية لغة رسمية ثانية ، وذلك فى المناطق التى يكونون فيها أغلبية .

٧ — يجب أن ينص قانون التجنس والجنسية — فى جملة ما ينص عليه — على أن يكون الطالب مقيما شرعيا فى فلسطين لمدة مستمرة تحددها الجمعية التأسيسية .

٨ — يجب أن يكفل الدستور تمثيلا ملائما فى الهيئة التشريعية لجميع الأقسام المهمة للمواطنين ، على أساس نسبتهم العددية .

٩ — يجب أن ينص الدستور على جعل السلطة التنفيذية والادارية معربة بصورة ملائمة عن توزيع التمثيل فى الهيئة التشريعية .

١٠ — يجب أن يمنح الدستور الهيئة التشريعية الحق فى أن يخول للسلطات المحلية نفوذا واسعا فى شؤون التعليم ، والصحة ، والخدمات الاجتماعية الأخرى .

١١ — يجب أن ينص الدستور على انشاء محكمة عليا ، يشمل اختصاصها — فى جملة ما يشمل — الحق فى تقرير صحة دستورية كل تشريع ؛ على أن يكون من حق أى فريق أن يلجأ الى تلك المحكمة .

١٢ — الضمانات الواردة فى الدستور الخاصة بحقوق الأقليات ، لا تكون خاضعة للتعديل والتبديل دون موافقة من الأقلية المختصة ، تعرب عنها أكثرية ممثليها فى الهيئة التشريعية .

* * *

أما اللجنة الفرعية الأولى ، فقد أعدت تقريرا لايخرج عن التوصيات التى أبدتها لجنة التحقيق ؛ وهى تشمل : قسمة فلسطين ، وانشاء اتحاد جمركى ، ووضع مدينة القدس تحت وصاية هيئة الأمم .

خطاب رئيس وفد مصر :

وفى نهاية مناقشات اللجنة العامة ، ألقى سعادة الدكتور محمد حسين هيكل باشا (رئيس وفد مصر) الخطاب الآتى ، محذرا :

سيدى الرئيس ، حضرات الزملاء ،

أود أن أوجه نظركم — قبل أن تفوت الفرصة — الى خطورة القرار الذى سيتخذ فى نهاية هذه المناقشة .

اننى لاأريد الخوض فى مسائل القانون أو العدالة ، وكل ما أريده هو ذكر الحقائق . وبوصفى رجلا مسئولا ، فى بلادى المتاخمة حدودها لفلسطين ، أود أن أؤكد لكم حقيقة لا يستطيع رجل مسئول أن يتجاهلها عن حق ؛ وأرى لزاما على أن أقوم بهذا ، قبل أن يتخذ فى الأمر قرار نهائى .

وانى لأطلب اليكم ألا تتغاضوا عن هذه الحقيقة ، ألا وهى أن أحد القرارات التى قد تتخذونها سيؤدى الى اراقة الدماء .

وقبل أن أسترسل فى حديثى ، أحب أن أؤكد لكم مرة أخرى أن مصر ، كغيرها من الدول الأعضاء فى جامعة الدول العربية ، لا تكن أى عداء نحو اليهود الى الآن . وفى مصر والعراق وغيرهما من الدول العربية ، شغل اليهود مناصب حكومية ؛ فى حين أن بعضهم الآن نواب وشيوخ ، انتخبوا فى مجالسنا البرلمانية . نعم ، انتخبهم الشعب ، بكامل حريته ، ليمثلوه فى البرلمان .

فما هو الدليل الذى تحتاجون اليه بعد ذلك على أن العالم العربى لا يفرق بين العنـاصر والأديان ، وأنه لا يضمر أى عداء للمواطنين اليهود ؟

وفضلا عن ذلك ، فان دول الشرق الأوسط كانت ، منـذ أقدم العصور ، ملجأ لليهود . وفى الدول الاسلامية ، فى الشرق الأوسط اليوم ، نحو مليون يهودى ، يعيشون فى سلام ووفاق معنا جنبا الى جنب ، بمدننا وبالمناطق الريفية .

وهم يرون أن الحياة فى بلادنا باعثة على الرضا ، ولذلك لايرغبون فى الهجرة الى فلسطين . أما كونهم يهودا ، فلا يحرمهم حقا واحدا من الحقوق المدنية . بل ان اليهود فى الشرق الأوسط ليعتبرون اليوم أيضا مواطنين لا يختلفون عن غيرهم من المواطنين الآخرين الا فى الدين ؛ وهو أمر لايضيرهم فى شىء .

على أن هنالك حركة يراد بها انشاء دولة يهودية فى الوقت الحاضر ، والغرض من هذه الحركة هو تحويل اليهودية الدولية الى دولة قومية . فيهود فلسطين — سواء من يقيمون فيها الآن ، ومن يأملون السفر اليها فى المستقبل — يريدون أن يكون لهم دولة وجيش .

وهم يعلنون أنهم قادرون على الدفاع عن أنفسهم ضد عرب فلسطين . ولكن الشىء الذى لا يمكن تصوره هو أن يتخلى أولئك العرب عن تراثهم القومى فى الأرض التى ولدوا فيها : أرض آبائهم وأجدادهم .

أما اذا كانت هيئة الأمم المتحدة تقرر بتر جزء من فلسطين لانشاء دولة يهودية ، فانى أقول لكم انه مامن قوة على الأرض تستطيع أن تحول دون سفك الدماء فى تلك البلاد ؛ وأظنكم جميعا تدركون ذلك .

وأود كذلك أن أوجه نظركم الى أنه اذا بدأ سيل الدماء ، فلن تستطيع قوة على الأرض أن تحصرها داخل حدود فلسطين .

فكما أن يهود أمريكا يؤيدون ، بحماسة وقوة ، قضية يهود أوربا وفلسطين ، ستؤيد شعوب الشرق قضية اخوانهم فى فلسطين ، سواء أكانوا مسلمين أم مسيحيين .

فما الذى سيترتب على هذه الحرب العنصرية المحتملة ؟

ولقد ترددت ، أيها السادة ، فى أن أقول لكم ذلك ، خشية أن يسىء البعض فهم كلماتى ، ويفسرها على أنها دعوة للانتقام من اليهود فى الشرق الأوسط .

واذا كنت قد ذكرت لكم هذه الحقائق اليوم ، فلأننى رأيت كثيرين غيرى قد أعربوا عما كان يساورنى من مخاوف ، ووجدوا السبيل الى ذلك عن طريق الصحافة فى العالم .

ان الكثيرين يتكهنون باحتمال الانتقام من اليهود فى الشرق الأوسط ، ويجمع كل من يعرف هذه المسألة على التكهن بأنه اذا أريقت دماء عربية فى فلسطين ، فلا بد من اراقة دماء اليهود فى أماكن أخرى من العالم العربى ، رغم جميع الجهود الصادقة التى تبذلها الحكومات التى يعنيها الأمر لمنع هذه الأعمال الانتقامية .

وأمامى مقال نشر فى صحيفة « نيويورك بوست » ، فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، وهى من أكثر الصحف المناصرة لليهود فى نيويورك . وقد جعل عنوان هذا المقال : « الخطر يهدد ٨٠٠,٠٠٠ يهودى رهائن فى جميع البلاد الاسلامية » . ونشرته صحيفة تعد ، بصفة عامة ، خبيرة بالموضوع المطروح للمناقشة ، فعبرت عن الخوف العام الذى لا تستطيع هيئة الأمم المتحدة نفسها أن تتغاضى عنه .

ويقول كاتب المقال ، وهو مستر جورج فيلدنج اليوت ، ما يأتى :

« لن يبدأ القتال فى فلسطين بين العرب واليهود ، حتى يلقى عددكبير من الناس من الجانبين حتفهم . وتستطيع قوة «الهاجاناه» اليهودية ، على أى احتمال ، أن تسيطر على الحالة ؛ ولكن عملها هذا سيؤدى الى قتل عدد كبير من العرب بأسلحة فى أيدى اليهود . وعندئذ ستشتعل النار التى ستسرى الى جميع أنحاء العالم الاسلامى » .

واستطرد الكاتب يقول :

« اننى أعتقد اعتقادا جازما أن أية أقلية يهودية فى البلاد الاسلامية ، ستلقى على الأرجح حتفها ، حيث توجد ، على أيدى

الرعاع . فماذا يكون مصير الجاليات اليهودية ، عندما يرتفع النداء : « اقتلوا اليهود » ؟ قد تستطيع السلطات فى بعض البلاد أن تحافظ على النظام ، أو على الأقل تنقذ جزءا من اليهود بعد بدء أعمال التقتيل . ولكن حتى اذا تحقق ذلك ، فلن يستطيع يهودى واحد ، بعد هذا ، أن يكون آمنا فى ذلك البلد لسنوات عدة . ان نار الثأر عندما تشتعل فى الشرق ، لا يخمد أوارها لعدة أجيال » .

أيها السادة ،

ان ما تلوته عليكم الآن ، نقلا عن مقال نشرته صحيفة تناصر الصهيونية ، ليقدم صورة مظلمة ولكنها صادقة . فهو يصف المستقبل الذى ينتظر ملايين اليهود المشتتين بين شعوب الشرق الأوسط ، اذا ما اتخذت هيئة الأمم المتحدة قرارا تعسفيا بتقسيم فلسطين .

ان من الأمور الهينة البسيطة ، يا سادة ، أن يوجه نداء الى الدول الأعضاء فى الجامعة العربية ، كما فعل مستر جونسون ، مندوب الولايات المتحدة ، عندما تدخل آخر مرة أمام هذه اللجنة ، وقال :

« ان وفدى يأبى أن يعتقد أن أى عضو من أعضاء هيئة الأمم المتحدة ، أيا تكن آراؤه فى هذه المشكلة المريرة ، التى تتضارب حولها الآراء ، سيحاول أن يتحدى أى قرار قد تتخذه الهيئة . وتعتبر المسألة فى هذا الصدد أعظم امتحان لنزاهة هيئة الأمم المتحدة فى مجموعها » .

وأود أن أرد على المندوب الأمريكى المحترم ، فأقول ان فى استطاعة أية حكومة أن تفرض أشد التدابير لصون النظام . ولكن لما كانت الحكومة العسكرية البريطانية فى فلسطين قد وجدت نفسها عاجزة عن وضع حد للارهاب اليهودى فى تلك البلاد ، كما عجزت الولايات المتحدة عن ازالة أسباب العنف التى تتمثل فيما يأتيه الرعاع من أعمال انتقامية ، دون مراعاة لقانون أو محاكمة — فانه ليس فى استطاعة أية حكومة أن تكبح جماح شعبها ، وهو يشاهد المذابح تروى الأرض دما فى بلد مجاور ، ويذهب ضحيتها اخوان له فى الجنس واللغة والدين .

والآن أوجه كلامى لكم أنتم ، أيها السادة ، الذين تبدون اهتماما بالمصالح الانسانية لليهود المشردين فى أوربا ، وبأمانيهم القومية الخاصة بالهجرة الى فلسطين ؛ فأسألكم : أليس من واجبكم الانسانى ، ومن واجبكم السياسى ، ومن واجبكم بالنيابة عن هيئة الأمم المتحدة ، ومن واجبكم فى العطف على الشعب اليهودى — ألا تعرضوا حياة مليون يهودى لخطر محقق ، لأنكم تريدون فقط انقاذ ١٠٠,٠٠٠ يهودى فى أوربا ، أو تحقيق أحلام الصهيونية ؟!

انى ، بوصفى رئيس وفد مصر ، أقول لكم ان حكومات الشرق الأوسط ستعمل كل ما فى وسعها للدفاع عن السكان اليهود فى بلادهم ، فليس من سياستنا أن نقابل الظلم بالظلم . لكننا جميعا نعرف حق المعرفة أن غضب الجماهير ، فى بعض الأحيان ، أقوى من قوات البوليس لأية حكومة .

ان تلك الدول الكبرى التى تحتل ألمانيا احتلالا عسكريا ، والتى تفرض الأحكام العرفية هنالك ، وتملك كل القوة التى ينعم بها الغالب على المغلوب — لم تستطع ازالة ما يملأ صدور الألمان من حقد على السامية .

ومع ذلك ، فان نار العداء ضد اليهود فى الشرق الأوسط — وهى النار التى أوشكتم أن توقدوها على غير ادراك منكم — سيصبح اطفاؤها أمرا عسيرا .

أيها السادة ،

ينبغى أن تدركوا أن مصير مليون من الأرواح معلق بميزان القدر ، ومرتبط بأى قرار ستتخذونه .

قد يكون للأغلبية الرأى الأخير هنا ، فهى تستطيع أن تتخذ أى قرار تريده ، متأثرة بمصالح الأقلية الصهيونية ، لا بالمصالح الحقيقية للشعب اليهودى بأسره . وقد قيل لنا فى عدة مناسبات ، فى هذه

الدورة ، ان القرارات التى تصدر من الأغلبية ليست عادلة ولا حكيمة .

ولكن عليكم أن تذكروا هذه المرة أن القرار الذى ستتخذونه قد يؤدى الى اراقة الدماء على نطاق واسع . وأقول هذا ، لأنه يتعين علينا أن نعترف بالوقائع على وجهها الصحيح .

لا أريد أن أكون نذير الشر ، ولكننى أرى لزاما على ، بوصفى شخصا مسئولا ولمصلحة الانسانية ، أن أوجه نظركم الى قضية مليون من المواطنين اليهود العزل من السلاح فى أنحاء الشرق الأوسط . فنحن ننظر اليهم فى الوقت الحاضر نظرتنا الى اخوان لنا ، ولكن قراركم قد يدفع بعض شعوب الشرق الى اتخاذهم أعداء لهم .

ومع الاغضاء عن جهود الحكومات التى يعنيها الأمر ، قد تضعون بقراركم أولئك اليهود غدا تحت رحمة المواطنين الذين يعيشون بينهم ، والذين يضمرون لهم العداء .

انى أقول لكم هذا وما زال فى الوقت فسحة . فاذا قررتم تقسيم فلسطين ، وأشعلتم نار حرب عنصرية ، وكنتم السبب المباشر فى سفك دماء العرب فى فلسطين — فستكونون ، عن طريق غير مباشر ، السبب فى اراقة دماء اليهود فى الشرق الأوسط .

ولا تستطيع أية حكومة كبح جماح الجماهير الثائرة . فحكومة المملكة المتحدة ، التى تعرف الحالة فى فلسطين أكثر مما نعرف جميعا ، وتعرف صعوبة قمع الارهاب — لابد أن لديها من الأسباب ما يحملها على أن تعلن ، فى اصرار ، أنها لا تشترك فى تنفيذ أى قرار ينطوى على تقسيم فلسطين .

فاذا اتخذتم هذا القرار ، الذى لن يخرج عن أن يكون استعمالا سيئا صارخا لسلطة الأغلبية ، فلا يسعنى الا أن أنقل اليكم ما ورد فى نهاية المقال الذى نشرته صحيفة « نيويورك بوست » ، والذى تلوته عليكم منذ دقائق ، فأقول :

« سوف تخضبون أيديكم بدماء غزيرة ، لن يمحوها جيل من الكفارة » .

أيها السادة ،

مهما يخبىء القدر ، فانى أرجو ألا يقال يوما : ان وفد مصر لم يحذركم !

الموافقة على تقرير اللجنة الفرعية الأولى

وقد عرض تقريرا اللجنتين الفرعيتين على اللجنة الأصلية ، فرفضت تقرير اللجنة الثانية الذى أخذ الرأى عليه أولا ؛ ثم أخذ الرأى على تقرير اللجنة الفرعية الأولى ، فأقرته اللجنة ، كما عرض على الجمعية العامة ، فوافقت عليه فى ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ .

* * *

وحينئذ قدم ممثل لبنان الى الجمعية اقتراحا بتهيئة الفرصة لبحث الاقتراحات التى وافقت عليها أقلية أعضاء لجنة التحقيق ، بشأن انشاء « دولية تعاهدية » فى فلسطين . وكان هذا الاقتراح يهدف ، فى حقيقة الأمر ، الى ارجاء أخذ الرأى على مشروع تقسيم فلسطين لكسب الوقت .

لكن الجمعية العامة رفضت الاقتراح اللبنانى ، فأخذ الرأى على مشروع التقسيم ، فنال النصاب المقرر ، وهو ثلثا الأصوات . وقد استخدمت الولايات المتحدة جميع أسباب الضغط والترغيب للحصول على الأصوات اللازمة لقبول هذا المشروع . وتعاقبت وفود الدول العربية على منبر الجمعية العامة ، موجهة النظر الى ما ينطوى عليه هذا الحل من مجافاة لحق شعب فلسطين فى الاستقلال الناجز ؛ وأعلنت رفض العرب له ، وأنه لايمكن تنفيذه الا بالقوة ، وأن فرضه بالقوة يهدد السلم والأمن فى هذه الساحة .

EC A601-B346

b.12596309
I 14018524

مطبعة مصر ٣٣١٢/٤٨/٢٠٠٠

DATE DUE

A.U.C.
12 MAR 1998

JX
1977
A48
E4x
1947
c.1

الأمم المتحدة
مصرفى هيئة الأمم المتحدة

NAME	STATUS

JX
1977
A48
E4x
1947
c.1

